

العلاقات السياسية الدولية النظرية والواقع

دكتور / إسماعيل صبرى مقلد



المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة مصرية





المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة عمومية

الحاصلة على شهادة الجودة

ISO 9002

Certificate No.: 82210

03/05/2001

العلاقات السياسية الدولية

النظرية والواقع

العلاقات السياسية الدولية

النظرية والواقع

تأليف

دكتور/ إسماعيل صبرى مقلد

أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية

كلية التجارة - جامعة أسيوط



الناشر

المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة مصرية

٢٠١١

بطاقة فهرسة الكتاب:

مقد، إسماعيل صبرى.
العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع / تأليف إسماعيل صبرى
مقلد . - الجيزة: المكتبة الأكاديمية، ٢٠١١
٢٤ سم.
تدمك: ٢- ٤٥٢- ٢٨١- ٩٧٧- ٩٧٨
١- العلاقات الخارجية
أ- العنوان
٣٢٧

رقم الإيداع: ٢٠١٠/١٦٨٤٠

حقوق النشر

الطبعة الأولى ٢٠١١م-١٤٣٢هـ

حقوق الطبع والنشر © جميع الحقوق محفوظة للناشر :

المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة مصرية

رأس المال المصر والنوع ٨,٢٨٥,٠٠٠ جنيه مصرى

١٢١ شارع التحرير - الدقى - الجيزة

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تليفون : ٣٧٤٨٥٢٨٢ - ٣٣٣١٨٢٨٨ (٢٠٢)

فاكس : ٣٧٤٩١٨٩٠ (٢٠٢)

لا يجوز استمخاخ أى جزء من هذا الكتاب بأى طريقة
كانت إلا بعد الحصول على تصريح كتابى من الناشر .

تقديم

يعالج هذا الكتاب «العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع» عددا من القضايا الدولية الرئيسية على المستويين النظرى والعملى فى إطار يسهل تفهمه واستيعابه والنفاذ منه إلى لب القضايا المطروحة للنقاش.

يناقش الفصل الأول من الكتاب العلاقات السياسية الدولية من حيث طبيعتها كمجال تخصص أكاديمي مع التعريف بالمحاور الرئيسية التى تدور حولها اهتماماتها وكذلك الإشارة إلى أبرز المداخل المستخدمة فى تفسير الظواهر المختلفة التى تؤثر فى مجريات تلك العلاقات الدولية المتشابكة.

أما الفصل الثانى فإنه يركز على تحليل طبيعة كل من المجتمع الدولى والنظام السياسى الدولى وبعدها يدخل إلى مناقشة خصائص النظام السياسى الدولى ورصد المسار العام الذى سلكه تطوره منذ نشأته فى منتصف القرن السابع عشر. ويكرس هذا الفصل جانبا كبيرا من اهتمامه لتحليل طبيعة وخصائص النظام العالمى الجديد الذى قام فى أعقاب انتهاء الحرب الباردة فى مطلع التسعينيات من القرن الماضى والإشارة إلى عدد من السيناريوهات المستقبلية التى يمكن أن يؤول إليها تطوره مع الوقت.

يناقش الفصل الثالث الأدوار التى يقوم بها الفاعلون الرئيسيون فى العلاقات الدولية المعاصرة وتتسع قائمة هؤلاء الفاعلين لتشمل الدول القومية والمنظمات الدولية من حكومية وغير حكومية والشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات كما يقال.

كذلك لما كانت السياسات الخارجية للدول تشكل عسبا مهما من أعصاب العلاقات السياسية الدولية فقد تركز اهتمام الفصل الرابع من الكتاب على تحليل دور السياسة الخارجية فى العلاقات الدولية. ويناقش هذا الفصل دور المصالح القومية فى صنع السياسة الخارجية للدولة، والعوامل التى تؤثر فى اختيار الدولة لنمط توجهها الخارجى، والدخول من ذلك إلى تحليل ما يسمى ببيئة السياسة الخارجية وتحليل الموقف فى عملية

اتخاذ قرارات السياسة الخارجية، مع الإشارة إلى أهم الآليات المستخدمة في تنفيذ تلك القرارات.

يناقش الفصل الخامس دور القوة والصراع في العلاقات الدولية ويحلل الخصائص الرئيسية المميزة للقوة وكذلك الصور المختلفة من مشروعة وغير مشروعة التي يتمثل عليها استخدامها في ظروف العلاقات الدولية المعاصرة كما يشير إلى آليات الضبط والتحكم التي تستخدمها الدول في تهذيب نزعات القوة في علاقاتها المتبادلة، إلخ.

أما الفصل السادس فإنه يعرض لطبيعة الدبلوماسية الدولية المعاصرة من حيث توجهاتها ومهامها، ونماذجها الرئيسية الراهنة، والمضى من ذلك إلى تحليل المهام التفاوضية للعمل الدبلوماسي مع الإشارة إلى ما يمكن أن يتمخض عنها من نتائج.

يناقش الفصل السابع دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة كما يناقش الفصل الثامن المؤثرات التي تحيط بأداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد قيام النظام العالمي الجديد، وما إذا كانت تلك المؤثرات قد انعكست إن إيجاباً أو سلباً على مستوى هذا الأداء.

أما الفصول الأخيرة من هذا الكتاب فقد ناقشت باستفاضة عددًا من القضايا الدولية التي فرضت نفسها على اهتمامات المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة ومن أبرزها قضايا حقوق الإنسان، والبيئة، والانتشار النووي، والإرهاب الدولي، وثورة الاتصالات والمعلومات.

أخيرًا أرجو أن يكون الكتاب قد استطاع أن يسد بعض النقص في المكتبة العربية في هذا المجال الحيوي للغاية من مجالات التخصص.

هذا وبالله التوفيق، وعلى الله قصد السبيل

أ.د. إسماعيل صبري مقلد

سبتمبر ٢٠١٠ م

الفصل الأول

العلاقات السياسية الدولية
طبيعتها ومجاور اهتمامها

الفصل الأول

العلاقات السياسية الدولية :

طبيعتها ومحاوَر اهتمامها

تتميز العلاقات الدولية كحقل للنشاط الإنساني بدرجة عالية للغاية من التفاعل الديناميكي المستمر، ومن الاعتماد الدولي المكثف والمتبادل في مختلف المجالات والميادين.

وإذا كان النظام السياسي الدولي بطبيعة فلسفته وتكوينه ورسالته، وبحكم الوظائف والأهداف التي يتوفر على أدائها بكل ما هو متاح له من موارد وإمكانات وطاقات، هو البوتقة الرئيسية التي تتم فيها كل تلك التفاعلات الدولية بصورة مشروعة وهادفة ومنظمة، فإن هذا النظام يتسم بقابليته العالية للتطور المستمر والذي تتعدد صوره وتنوع مظاهره وأشكاله تبعاً لما يطرأ على واقع العلاقات الدولية من تغييرات أو يصيبها من تحولات سواء كانت سياسية أو استراتيجية أو اقتصادية أو تكنولوجية أو ثقافية أو معرفية، إلخ.

وغنى عن القول أن مثل هذه التحولات في ظروف الواقع الدولي لا يقتصر تأثيرها على الدول القومية وحدها، أو على المنظمات الدولية من عالمية وإقليمية ومن حكومية وغير حكومية فحسب، وإنما قد يمتد هذا التأثير ليشمل كل ذلك معاً. فالتأثير الذي تفرزه تلك التحولات والمتغيرات قد يتعمق إلى الحد الذي يمكنه اختراق مجموعة كبيرة من العلاقات عبر القومية (Transnational Relationships) وعلى مختلف الأصعدة والمستويات، وهو الأمر الذي سوف نتبينه بوضوح فيما بعد.

السياسات الدولية والعلاقات الدولية:

International Politics & International Relations

يشيع استخدام تعبيرى السياسة الدولية والعلاقات الدولية كمترادفين أو كما يقال Interchangeably، أى كما لو كانا يعنيان الشيء نفسه فى حين أنها فى الحقيقة ليسا كذلك، ومن ثم فإنه يغدو من المهم التفرقة بينهما. فاهتمام السياسة الدولية ينصب فى المقام الأول على محاولة التعرف على الكيفية التى تتعامل بها الدولة، أى دولة، مع السياسات الخارجية التى تنتهجها القوى والأطراف الفاعلة فى النظام الدولى، وفى طبيعتها الدول، سواء ما تعلق من ذلك بمواقف التعاون أو الصراع أو التعامل الروتيني المنتظم من خلال قنوات الاتصال والتنسيق والتشاور والتفاوض بالوسائل والأدوات الدبلوماسية المتعارف عليها دولياً، إلخ.

أما العلاقات الدولية فإنها تخرج عن هذا الإطار المحدد من العلاقات الدبلوماسية التى تربط الدولة بغيرها من القوى الفاعلة والمؤثرة فى الحياة السياسية، ليصبح محور اهتمامها أوسع مدى من هذا بكثير. أنها العلاقات التى يتسع إطارها ويمتد ليشمل كل صور العلاقات والمجتمعات والشعوب والجماعات الحاضرة فى الساحة الدولية أو بالأحرى التى يضمها المجتمع الدولى International Community. إنها مجموعة العلاقات عبر القومية من سياسية وغير سياسية، من رسمية وغير رسمية، إلخ.

وإذا كانت تلك التفرقة بين هذين المجالين تبدو صحيحة، وهى بالقطع كذلك، فما هو إذن دور السياسة الدولية ضمن هذه الدائرة الأوسع والأكبر، دائرة العلاقات الدولية؟ وهل هو دور فاعل ومؤثر، أم إن هناك أدواراً أخرى تفوقه أهمية وتأثيراً؟

وحول الرد على تلك التساؤلات وغيرها، تعددت اجتهادات الدراسين والباحثين، فهناك منهم من حاول أن يعزو التأثير الأكبر والأهم فى العلاقات الدولية إلى العوامل والاعتبارات السياسية. هذا بينما مال باحثون آخرون إلى إرجاع الأساس فى هذا التأثير إلى

العوامل الثقافية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية نظرا لما لها من ثقل ضخم تتفوق به على العوامل السياسية. وإذا كان من الصعب الجزم برأى قاطع في هذه المجادلة التي يؤسس كل واحد من طرفيها منطقها على أسس تبدو معقولة ومقنعة بصورة أو أخرى، فإننا لسنا مع تهميش دور المؤثر السياسى في العلاقات الدولية، خاصة إذا ما أدركنا أنه يقوم في الكثير من الأحيان بدور البوصلة أو المؤشر الذى يعين دوائر الحركة الدولية في مختلف الإتجاهات، وهذا لا يعنى بحال إغفال شأن العوامل الأخرى أو محاولة التقليل من أهميتها.

دوائر اهتمام العلاقات السياسية الدولية :

عادة ما يثور التساؤل حول طبيعة المحاور الأساسية التي يدور حولها اهتمام العلاقات السياسية الدولية، وما إذا كانت تلك المحاور قد تطورت عبر الزمن أم أنها استقرت وبقيت على حالها؟

إن الإجابة على هذا التساؤل تقتضى منا القول أنه وحتى الخمسينيات من القرن العشرين، انصب اهتمام اساتذة العلاقات الدولية، وبخاصة في الجامعات الغربية، على المحاور الرئيسية التالية:

(أ) محاولة التعرف على طبيعة النظام السياسى الدولى، وتحديد الكيفية التي يعمل بها هذا النظام ويتفاعل من أجل تلبية توقعات أطرافه وإرضاء احتياجاتهم منه.

(ب) تحليل العوامل التي تؤثر إن إيجابا أو سلبا في القوة القومية للدولة نظرا لما لهذه القوة من تأثير على التفاعلات المختلفة التي تحدث داخل النظام الدولى.

(ج) التعرف على أبعاد الدور الذى تقوم به الدول الكبرى Major Powers في النظام الدولى والمضى من ذلك إلى تحليل أنماط سياساتها الخارجية.

(د) دراسة تاريخ العلاقات الدولية الحديثة والمعاصرة.

(هـ) البحث عن أنسب الطرق والسياسات التي تكفل إقامة نظام سياسى عالمى مسالم ومستقر.

وفيا بعد اتسع نطاق هذا الاهتمام ليشمل إلى جانب المحاور التى سلفت الإشارة إليها:

١- محاولة التعرف على مختلف القوى الفاعلة والمؤثرة فى السياسة الدولية وعدم قصر دائرة التحليل على القوى السياسية وحدها.

٢- محاولة التعرف على مدى التطور والتغير الذى طرأ على مجموعة الأدوات التى تستخدمها الدول فى علاقاتها المتبادلة والتى قد تكون ذات جدوى كبيرة فى حماية وتنمية مصالحها الوطنية.

٣- محاولة التعرف على أوجه التمايز والاختلاف بين السياسات الخارجية لكل من الدول الكبرى والدول الصغرى التى تشكل قاعدة النظام السياسى الدولى وتتكون منها غالبية أطرافه.

٤- محاولة التعرف على أنماط الضبط والتحكم التى تمارسها أجهزة النظام الدولى ومؤسساته على سلوكيات أعضائه وما يتفرع عن ذلك من التزامات وجزاءات يجرى توقيعها على الأطراف غير المنضبطة أو المخالفة.

٥- محاولة التعرف على نماذج الأنماط السلوكية التى يمكن أن تتمثل عليها استجابات الدول، وبخاصة فى العصر النووى، لتحديات الأمن والبقاء، وكذا البحث فى مجموعة الآليات التى تتلاءم وطبيعة كل واحد من تلك الخيارات الأمنية المكلفة.

٦- محاولة التعرف على شبكة التفاعلات الدولية التى تفرزها الزيادات السكانية المستمرة على المستوى العالمى، مع رصد الآثار السلبية التى تنجم عن الخلل المتزايد فى معادلة انتاج واستهلاك الموارد الطبيعية للدول ومدى انعكاس ذلك على مضمون سياساتها الخارجية، إلخ.

٧- محاولة تحليل ما تؤدبه الأمم المتحدة كمنظمة عالمية وغيرها من المنظمات الدولية الإقليمية من وظائف وأدوار، والتعرف على مدى ما يمكن أن تؤثر به هذه الوظائف والأدوار على أداء النظام السياسى الدولى ككل، وهكذا.

الطرق والمداخل المستخدمة فى دراسة العلاقات الدولية المعاصرة :

تعدد الطرق والمداخل المستخدمة فى دراسة العلاقات الدولية المعاصرة، وأن كان يمكن حصرها بصورة عامة فى المداخل الرئيسية التالية:

١- مدخل المصالح القومية للدولة :

يعنى هذا المدخل بعدد من الأمور الرئيسية التى تتمثل فى: تحديد مفهوم المصلحة القومية National Interest، وتحليل العلاقة التى تربط بين المصلحة القومية وقوة الدولة، وكذا البحث فى أنسب السياسات والاستراتيجيات والآليات التى تستخدمها الدول فى حماية مصالحها القومية، إلخ.

وعندما يتعلق الأمر بتعريف المصلحة القومية وما يعنيه هذا المفهوم بالنسبة لدارسى العلاقات الدولية، فإنه يمكن القول بأن هناك العديد من التعبيرات التى تطلق على المصلحة القومية وهو ما يتطلب أن يكون لكل واحد من تلك التعبيرات تعريفا دقيقا ومحددا، ويأتى ضمن هذه التعبيرات على سبيل المثال لا الحصر: المصالح المشتركة Common Interests والمصالح المتعارضة أو المتصارعة Conflicting Interests والمصالح الأساسية أو الحيوية Primary or Vital Interests والمصالح الثانوية Secondary Interests والمصالح المتطابقة Identical Interests والمصالح المتكاملة Complementary Interests والمصالح المحددة Specific Interests والمصالح المادية Material Interests والمصالح المتباينة Variable Interests والمصالح قيد التشكل أو التبلور Inchoate Interests، وهكذا.

وبالتالى، فإننا حينما نحاول أن ننسب مضمونا محددًا إلى كل واحدة من تلك المصالح القومية، فإن ذلك يمكن أن يتمثل على النحو التالى:

(أ) أن المصالح القومية الأساسية تركز على حماية الكيان المادى والسياسى والثقافى للدولة وتأمين بقائها ضد كافة الأخطار والتهديدات الخارجية، القائمة والمحتملة. وهذا النوع من المصالح لا يقبل مقياضته أو المساومة عليه أو كما يقال It Cannot be Compromised or Traded وتكون الدولة مستعدة لأن تدفع أى ثمن مهما كان باهظًا للدفاع عنها.

(ب) أن المصالح القومية الثانوية هى أقل فى مستوى أهميتها من المصالح السابقة، ومن أمثلتها: حماية مواطنى الدولة بالخارج، أو السعى إلى توفير الضمانات الكافية لتأمين ممثلى الدولة الدبلوماسيين المعتمدين لدى الدول الأخرى، وهكذا.

(ج) أن المصالح الدائمة هى التى يمكن أن تدوم لفترة زمنية طويلة أو ممتدة نسبيًا، وقد تتغير تلك المصالح مع الوقت ولكن ذلك يحدث عادة بصورة بطيئة بل وربما غير محسوسة.

(د) المصالح المتغيرة ويقصد بها المصالح التى تختارها الدولة لنفسها فى وقت ما، وهى قابلة لأن تتغير فى مضمونها تبعًا لما تحتمه أو تفرضه تغيرات الظروف، وهى طبقًا لهذا المفهوم تختلف بصورة واضحة عن كل من المصالح القومية الأساسية والمصالح القومية الدائمة.

(هـ) المصالح القومية العامة وهى التى يمكن أن تتبناها الدولة فى نطاق جغرافى واسع، أو فى مواجهة عدد كبير نسبيًا من الدول، أو فى عدد من المجالات المتنوعة كما فى الاقتصاد والتجارة والقانون الدولى والعلاقات الدبلوماسية مع الدول الأخرى، إلخ. ومن الأمثلة التاريخية البارزة لهذا النوع من المصالح، دفاع بريطانيا المستمر عن نظام توازن القوى فى القارة الأوروبية طوال القرن التاسع عشر.

(و) المصالح القومية الخاصة أو المحددة ويقصد بها المصالح المحددة في زمانها ومكانها، وهي تختلف بذلك وإلى حد كبير عن المصالح القومية العامة التي تفتقر إلى مثل هذا التحديد الدقيق لإطارها المكاني أو توقيتها الزمني.

أما بالنسبة للمصالح القومية التي يمكن أن تكون موضع اتفاق أو خلاف بين الدول، فهي تتمثل وعلى نحو ما أسلفنا القول في:

١- المصالح المتطابقة بين دولتين أو أكثر حول مسألة معينة، ومن أمثلتها توافق المصلحتين الأمريكية والبريطانية خلال فترة الحرب الباردة على ضرورة إبعاد القارة الأوروبية عن السيطرة السوفيتية.

٢- المصالح المتكاملة، التي لم تكن بالضرورة متطابقة كما في الحالة السابقة، لكن أهم ما يميزها هو أن هناك أساساً من الاتفاق يربط بينها ويوفر إمكانية مشتركة وملائمة لتحقيقها لصالح الدول الأطراف في تلك العلاقة، ومن أمثلتها المصالح التي تربط بين دول الاتحاد الأوروبي.

٣- المصالح المتضاربة، وهي مصالح تختلف وتتباعد أكثر مما تتفق أو تتلاقى، على أن هذا النوع من المصالح يمكن أن يقبل في مرحلة لاحقة تسوية النزاع حوله بأسلوب الحل الدبلوماسي، بل وربما يتطور الأمر أحياناً إلى حد أن تصبح هذه المصالح المتنازع عليها مصالح مشتركة أو متكاملة.

أما عن العلاقة بين المصالح القومية وإمكانات الدولة من القوة، فإنها غالباً ما تكون محكومة بالقاعدة الأساسية التي تحكم سلوك الدول وقراراتها في علاقاتها الدولية والتي تقضي بأن أهداف السياسة الخارجية للدولة يجب ألا تتعدى حدود ما هو متاح لها من إمكانات القوة وذلك من واقع أن موارد الدول ومقدارها تظل برغم كل شيء محدودة نسبياً وبدرجة يتعذر معها أن تستجيب لكل طموحاتها وتطلعاتها الخارجية، ومن هنا يتعين على كل دولة أن تميز ما تعتبره أهدافاً خارجية ضرورية وملحة وبين ما يمكن

اعتباره أهدافاً مرغوبة ولكن بغير أساس كاف من القدرات والإمكانات، وهذا ما يعنيه المحللون بالواقعية السياسية عندما يفرقون بين الممكن والواقعي وبين المرغوب وغير الممكن أو غير الواقعي.

وأما فيما يتعلق بوسائل الدفاع عن المصالح القومية للدولة، فإنها لا تخرج عادة عن الإطار التالي من الخيارات:

أولاً: وسيلة المفاوضات الدبلوماسية التي تحاول التوفيق بين المصالح المتعارضة أو المتنازع عليها باستخدام آلية التفاوض الدبلوماسي المرتكز في أساسه على مفهوم المساومة بين أطراف هذه العمليات التفاوضية. ولا يخفى أن فرص الحل التي تكفلها وسائل التفاوض الدبلوماسي تترهن بمدى توافق المواقف التفاوضية للأطراف المشاركة فيها أو عدم توافقها.

ثانياً: وسيلة المحادثات الخارجية التي تحاول توظيف الإمكانية الجماعية التي يوفرها التحالف مع الغير في دفاع الدولة عن مصالحها القومية المهتدة. ومن الناحية العملية، فإن ذلك يمكن أن يتحقق عندما تتحول علاقة التحالف بين تلك الأطراف إلى منظومة من التعهدات والالتزامات التعاقدية المتبادلة، ويعتمد استمرار علاقة التحالف على مدى قوة المصالح المشتركة التي تربط الأطراف المتحالفة ببعضها.

ثالثاً: وسيلة الحرب بما تعنيه من إمكانية اللجوء إلى القوة المسلحة عندما تبرهن أدوات التسوية السلمية أو الحلول اللينة وغير الحاسمة على عدم جدواها في الذود عن تلك المصالح وتأمينها.

٢- مدخل القوة في تحليل العلاقات الدولية: Power Approach

لا يعتقد هذا المدخل من مداخل التحليل لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الرئيسية بوجود توافق مستمر في المصالح القومية الأساسية للدول الأطراف في النظام السياسي الدولي، وتأسيساً على هذا المنطق فإن تناقضات المصالح القومية الأساسية بين

الدول هي التي تنتج الصراعات الدولية وتقود إلى الحروب عندما تخفق أساليب التسوية السلمية في احتوائها أو تدارك أسبابها من جذورها، وبالإضافة، فإن القوة تؤثر بصورة بالغة في تقرير مجريات تلك الصراعات الدولية ودفعها في هذا المسار أوذاك.

والقوة التي يعينها هذا المدخل في التحليل والذي عادة ما يوصف بالواقعي، ليست مجرد القوة العسكرية في أبعادها المتعارف عليها، لكنها القوة القومية بمفهومها الشامل والتكامل، أي بمختلف عناصرها ومكوناتها (Components) المادية وغير المادية كالسكان والموارد الطبيعية والموقع الاستراتيجي، ومستوى التطور التكنولوجي، وكفاءة النظام الإنتاجي، ودرجة استقرار نظام الحكم وكفاءة مؤسساته، هذا بالإضافة إلى عناصر حيوية وأساسية أخرى كالزعامة السياسية والأيدولوجية الحاكمة، والدبلوماسية، والدعاية، والقوة العسكرية، والرأى العام، إلخ^(١).

ومن هذا المنظور الواقعي في التحليل، يعتقد دعائمه والمدافعون عنه أنه في نظام سياسى دولى تلعب فيه القوة دورًا بالغ الحسم والتأثير في العلاقات المتبادلة لأطرافه، فإن توازن القوى يصبح أنسب الآليات المنظمة لصراعات القوة الدولية وأكثرها واقعية، فبوسيلة المحالفات والمحالقات المضادة التي تقيمها الدول لتأمين التوازن الدولى ضد مخاطر الاختلال، فإنه يصبح من الصعوبة بمكان بالنسبة لأى دولة مهما تعاظمت إمكاناتها من القوة فرض هيمنتها الكاملة على النظام الدولى، ومن هنا، فإن الدول تستطيع من خلال هذه الآلية العملية تأمين قدرتها على الأستمرار والبقاء حتى في مواجهة التهديدات التي يمكن أن تتعرض لها من جانب قوى دولية متفوقة عليها أو طامعة فيها^(٢).

(١) د. إسمايل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الثانية (ذات السلاسل، الكويت، ١٩٨٦)، ص ٦٤.

(٢) راجع في تفاصيل النظرية الواقعية وآراء كبار مفكرها:

James Dougherty and Robert Pfaltzgraff: Contending Theories of International Relations, (Lippincott, Philadelphia, 1971), PP. 68-99.

من ناحية ثانية، يرى دعاة مدخل القوة في التحليل، أن نظام توازن القوى وإن كان يساعد بطبيعته على توفير درجة عالية نسبيا من الاستقرار للنظام الدولي ويحول دون انهياره أو تفككه، لكن الصراع الدولي يبقى حقيقة قائمة ومستمرة ولا سبيل إلى التخلص منها، ويرجع ذلك بالأساس إلى أن عملية التوازن في علاقات القوة الدولية ومعادلاتها المركبة والمتناهية التعقيد، تفتقر بطبيعتها إلى خاصية الدقة والتحديد من جهة، كما أنها دائمة التذبذب والاختلال بسبب التغيرات التي تطرأ على الكثير من مكوناتها وتؤثر بعمق في تفاعلاتها ونواتجها من جهة أخرى.

٣- مدخل الحرب والسلام في دراسة العلاقات الدولية:

يذكر دعاة هذا المدخل من مداخل التحليل، أنه مهما تعددت الطرق والمداخل المستخدمة في تحليل مختلف الحقائق التي تشكل جوهر العلاقات الدولية وتؤثر في واقعها ومجرياتها، فإن تلك المداخل لا بد وأن تقودنا في النهاية شئنا أم أبينا، لضعفنا في مواجهة القضية الأهم والتي تمثل المحور الكبير الذي تدور حوله تلك العلاقات، ألا وهي قضية الحرب والسلام التي تمس الوجود الإنساني في الصميم.

ومن هنا تتضح أهمية دراسة العلاقات الدولية من منظور الحرب والسلام، وإذا كان هذا الأمر يبدو واقعا وضروريا كما يقولون فإن هذا النوع من الدراسات ينطوى على صعوبات وتعقيدات هائلة وذلك بسبب طبيعتها البينية الشديدة التداخل وبكل ما ينتج عنه هذا التداخل من تفاعلات مركبة في كل اتجاه وعلى كل مستوى. وإذا كان من المسلم به أن الحرب ظاهرة مستمرة ومتجددة بدليل أنها تخللت التاريخ الإنساني على طول امتداده حتى لا تكاد تخلو حقبة تاريخية واحدة منه، فإن مدى هذه الحروب الدولية وكثافة العنف المصاحب لها، قد تفاوتت بشدة بين حروب شاملة وأخرى محدودة، وبين حروب نووية وأخرى تقليدية، وبين حروب نظامية وأخرى غير نظامية إلخ، كما أن الأدوات الدولية المستخدمة في احتواء تلك التوترات العنيفة قد تنوعت بدءاً من الردع العسكري ومرورا بمحاولات التطويق الدبلوماسي، والأمر كله يتوقف في النهاية على مدى فظاعة التهديد

أو خطورة التحديات التي يمكن أن تتولد عن الاندفاع باستخدام العنف المسلح من قبل هذا الطرف أو ذلك.

ويدخل ضمن اهتمامات هذا المدخل في التحليل أيضا، البحث في القضايا المتعلقة بنزع السلاح وضبط التسليح، وقد ضاعف من هذا الاهتمام بقضايا الحرب والسلام، الإدراك الدولي الذي تنامي بقوة في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية للمخاطر المروعة التي يمكن أن يجلبها استخدام الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل والتي أصبحت تهدد المجتمع الإنساني كله بخطر الإبادة التامة وكانت تجربة تدمير مدينتي هيروشيما ونجازاكي في اليابان بالأسلحة النووية البدائية هي مجرد نموذج مصغر لما يمكن أن يصيب المجتمع الدولي بأسره من دمار شامل. لقد أدى تعاظم هذا الإدراك إلى انبثاق المئات من جماعات أنصار السلام وبخاصة في أوروبا، هذا إلى جانب قيام العديد من المؤسسات الدولية التي تخصصت في الترويج لبحوث السلام ومنع الحرب.

ولاشك أن كل تلك الجمعيات والمؤسسات والمراكز البحثية الدولية التي ضمت في صفوفها بعضًا من خيرة العقول والمفكرين والباحثين والعلماء المتخصصين قد ساهمت بصورة لا تنكر في إثراء بحوث السلام الدولي وأضافت الكثير إلى الرصيد المعرفي الراهن في هذا الحقل الهام من حقول الدراسات الدولية.

٤- مدخل تحليل الموقف في عملية اتخاذ القرارات الخارجية :

يولى أصحاب هذا المدخل في التحليل عملية اتخاذ القرارات الخارجية جانبا كبيرا من اهتمامهم وتركيزهم، وضمن هذا الإطار التحليلي فأنهم يركزون على ما يسمونه بتحليل الموقف (Situational Analysis) باعتباره الأساس في عملية اتخاذ قرارات السياسة الخارجية برمتها، ويرجع ذلك في تصورهم إلى أن تحليل الموقف الخارجى بعد تعريفه وتحديدته، يعتمد بدرجة كبيرة على الكيفية التي يمكن أن تتفاعل بها كل العوامل والمتغيرات من داخلية وخارجية ذات العلاقة بهذا الموقف، ولأن القرارات التي تتبلور في سياقه تأتي في سياقه تأتي مباشرة كنتيجة لتلك التفاعلات.

وتشمل قائمة المتغيرات الرئيسية التي تدخل في تشكيل رؤية أطراف المواقف الخارجية لها، وفي تقرير أهدافهم منها وتؤثر بالتالي في تحديد أنماط استجاباتهم السلوكية في مواجهة تحدياتها:

١- الانطباعات والصور المتكونة لديهم عن الأطراف الأخرى الفاعلة في تلك المواقف، وكذلك تصورهم للقيم والمعتقدات والسياسات الشخصية والدوافع السياسية للمسؤولين الذين تناط بهم مهمة اختيار الأهداف وترتيب أولوياتها وتحديد الوسائل الكفيلة بتحقيقها مع الأخذ في الحسبان القاعدة المتاحة من القدرات والموارد الوطنية بمختلف عناصرها ومكوناتها المادية وغير المادية.

٢- هيكل النظام السياسي الدولي القائم، والعوامل التي تؤثر في تفاعلاته وتوجهاته العامة، ومدى كونها مواتية أو غير مواتية لانتهاج خيارات خارجية معينة، أى مدى ما توفره من فرص أو تنطوى عليه من مخاطر.

٣- طبيعة الظروف الدولية السائدة ومدى انعكاس الضغوط المتولدة عنها على حسابات وتقويات متخذى قرارات السياسة الخارجية وتشكيل خياراتهم في هذا الاتجاه أذاك، وهذا المتغير الدولى أو الخارجى يلعب دورًا مؤثرًا للغاية في العديد من مواقف السياسة الخارجية وبالتالي يجب أن يأخذ موقعه المناسب والواقعى في هذه العملية الحيوية.

٤- طبيعة الاحتياجات المحلية (Domestic Needs) كما يتفهمها ويقدرها ويرتب أولوياتها بمعيار الأهمية والاحتياج العاجل أو الآجل، الجهاز المسئول عن اتخاذ هذه القرارات الخارجية^(١).

(١) راجع في ذلك كله:

K. J. Holsti, International Politics: A Framework for Analysis, (Prentice Hall Inc., New Jersey, 1967), PP. 155-187.

٥- التوجهات السائدة في أوساط الرأى العام الداخلى وجماعات المصالح المختلفة التى تعينها تلك القرارات وتنعكس إن إيجابا أو سلبا على سعيها للدفاع عن مصالحها، وهكذا.

ومن واقع ما سبق، يعتقد أصحاب هذا المدخل فى التحليل الدولى:

أولاً: أنه كلما كان الموقف الخارجى حرجاً وضاعطاً، تزايد الاحتمال بان عددًا محدودًا من صانعى السياسة الخارجية فى الدولة هم الذين سوف يشاركون مباشرة فى تعريف الموقف، وكذلك فى تحديد الأهداف وتقرير نمط الاستجابات السلوكية التى ستمثل عليها مواقفهم أو بالأحرى مواقف حكوماتهم.

ثانياً: إنه كلما قل عدد واضعى السياسات المشاركين فى تعريف الموقف الخارجى، تزايد الاحتمال بأن يطغى تأثير معتقداتهم وتوجهاتهم وخصائصهم الشخصية والسلوكية ودوافعهم السياسية الذاتية على هذا التعريف وبكل ما يمكن أن ينبثق عن ذلك من تصورات واستجابات سلوكية فعلية. وبالعكس، فإنه كلما اتسع نطاق المشاركين فى تعريف المواقف الخارجية، تزايد الاحتمال بأن يطغى تأثير القيم التنظيمية، والضغط البيروقراطية، والتداعيات السالبة للنظم الإجرائية المطبقة على المضمون العام للتصورات التى يكونونها أو يتوصلون إليها عن تلك المواقف الخارجية.

ثالثاً: أن الاحتياجات القومية للدولة يمكن أن تقوم بدور هام فى تعريف الموقف الخارجى عندما تكون الدولة معتمدة بدرجة كبيرة على الخارج فى تأمين احتياجاتها من الموارد الغذائية أو غيرها من الموارد الطبيعية الحيوية بالنسبة لها، وكذلك عندما يكون إقليم الدولة مهددًا بشدة من الخارج، إلخ.

رابعاً: أن محدودية الإمكانيات القومية نسبيًا يمكن أن تضع قيدًا قد تختلف أهميته كما قد يتفاوت مداه، على السياسات الخارجية لكافة الدول بصرف النظر عن طبيعة ظروفها أو حقيقة أوضاعها الداخلية والخارجية، لكن تأثير هذا العامل يمكن أن يقل بالنسبة

للدول التي تتبنى أهدافا ثورية بعيدة المدى حيث لا تعباً غالباً بضآله إمكانياتها من موارد القوة القومية، كما يقل في ظروف الأزمة وبالتحديد عندما يخضع تعريف الموقف الخارجى لدواع واعتبارات معينة قد تأتي من حيث الأهمية في مكانة سابقة أو متفوقة على عامل الإمكانيات، إلخ^(١).

ويخلص دعاة هذا المدخل من ذلك كله إلى القول بأن اتخاذ القرارات في الكثير من مواقف السياسة الخارجية الهامة هو أمر بالغ التعقيد حيث تلعب كافة المتغيرات السابقة أدواراً متفاوتة في أهميتها وعمق تأثيرها بحسب الاختلاف في طبيعة تلك المواقف الخارجية وبكل ما يمكن أن تنطوي عليه من فرص وتحديات أو يصحبها من ظروف وملابسات على الصعيدين الداخلي والخارجي^(٢).

يبقى علينا أن نذكر أنه ضمن السياق السابق من التقويمات والتحليلات، فقد ثار التساؤل لدى قطاع كبير من المحللين الدوليين حول المدى الذي يمكن أن نقبل فيه بالمنطق الذي ينظر إلى السياسة الخارجية على أنها الوجه الآخر للسياسة الدولية.

ويجيب العديدون منهم على ذلك بأن التفرقة بين هذين البعدين هي قضية أكاديمية بالأساس، أو كما يصفونها *More Academic than Real* ويضيفون أن علينا أن نميز بين تصرفات الدول الخارجية والتي تعنى في المقام الأول قراراتها وسياساتها الموجهة نحو حماية مصالحها أو تحقيق أهدافها في هذا الموقف الخارجى أو ذلك، وبين التفاعلات *Interactions* التي تنتج عن تنفيذ تلك السياسات الخارجية، سواء حدثت تلك التفاعلات على مستوى ثنائي *Bilateral* أو على مستوى جماعى أو متعدد الأطراف *Multilateral*.

ومن هنا، فإنه عندما نحلل سلوك الدولة الخارجى متمثلاً في استجاباتها أو ردود أفعالها إزاء البيئة الدولية الخارجية، وهي الاستجابات التي تتأثر أساساً بمعطيات تتعلق بأوضاعها الداخلية، فأننا نكون حينئذ محللين للسياسات الخارجية لا للسياسات الدولية،

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

ولكن عندما يتعلق الأمر برصد وتحليل وتقييم شبكة التفاعلات المتبادلة بين تلك السياسات الخارجية والتي من شأنها أن تدفع الدول بصورة فردية أو جماعية إلى تكوين رد فعل محدد منها على هذا النحو أو ذاك. فأننا نكون عندئذ دارسين للسياسة الدولية وليس مجرد محللين للسياسة الخارجية.

٥- مدخل النظر في التحليل : Systems Analysis

يرتكز هذا المدخل في التحليل على فكرة أو مفهوم النظام، ويتسع هذا المفهوم ليشمل إما النظام الدولي في إطاره الشامل أو مجموعة النظم الدولية الفرعية (International Sub-systems) التي يتكون منها النظام الدولي كالاتحاد الأوروبي، أو الجامعة العربية، أو منظمة الوحدة الأفريقية، إلخ (أو ما يعرف الآن بالاتحاد الأفريقي)، إلخ^(١).

ويعرف النظام الدولي بأنه النظام الذي يعكس نمط العلاقة التي تنشأ في صورة أو أخرى بين مجموعة الوحدات الأساسية الفاعلة في السياسة الدولية، وتتسع القدرة الاستيعابية لهذه العلاقة لتشمل كافة الأهداف التي تسعى تلك الوحدات لبلوغها بمختلف الوسائل والإمكانات المتاحة لها. أما النظم الدولية الفرعية، فإن هناك من المحللين من يميل إلى ربطها بمناطق جغرافية محددة كأوروبا أو آسيا أو الشرق الأوسط، إلخ.

ويدافع أصحاب هذا المدخل عنه بقولهم إنه أفدر مناهج التحليل على التعامل مع الطبيعة المعقدة للسياسة الدولية بكل ما يصحبها من تفاعلات مستمرة هذا فضلا عن نظرتة الشمولية واتجاهه إلى ربط حقائق السياسة الدولية ببعضها ربطا عضويا مستمداً من ظروف الواقع الدولي ومبنيًا على ما يتيحه من شواهد وبراهين عملية.

(١) راجع:

Charles McClelland, Applications of General Systems Theory in Interational Relations, in, James Rosenau (ed), International Politics and Foreign Policy, Op. Cit., PP. 412-414.

ويركز محملو العلاقات الدولية باستخدام مدخل النظم على الجوانب التالية:

١- البحث في الخصائص الهيكلية والوظيفية والسلوكية للنظام الدولي، وللنظم الدولية الفرعية المبنية عنه، وكذلك رصد عمليات الاتصال التي تتم بين مختلف الأطراف الفاعلة في تلك النظم على كل المستويات للتعرف على كل ما يمكن أن يتبلور في سياقها من تفاعلات وناذج علاقات وأنماط أداء، وتحديد علاقة ذلك كله بتوازن النظام الدولي وبميله إلى الاستقرار أو عدم الاستقرار.

٢- البحث فيما يمكن وصفه بضوابط التحكم أو التكيف المتاحة للنظام الدولي، وتقييم مدى فعاليتها في مجال استيعاب التوترات أو امتصاص الصدمات أو تطويق الأزمات، أو في مقاومة الاختلال الذي يمكن أن يتعرض له النظام بسبب الضغط أو التهديد الذي قد ينبثق من هذا المصدر أو ذاك.

٣- التأكيد على أهمية تدفق المعلومات داخل النظام الدولي باعتبار أن ذلك يشكل الركيزة الأساسية في عملية اتخاذ القرارات من قبل مختلف الأجهزة والمؤسسات الدولية العاملة داخل النظام، ولأن تدفق المعلومات يؤثر من ناحية أخرى وبصورة كبيرة في مقدرة النظام الدولي على الأداء الكفء لوظائفه ومسئوليته.

وفي قول محللين نظاميين آخرين، فإن الأطراف الرئيسية الفاعلة في النظام السياسي الدولي تتمثل أساساً في: الدول القومية، والمنظمات الدولية، والتكتلات فوق القومية، والمحالفات الدولية، والمنظمات والحركات الدولية غير الحكومية، والجماعات القومية الفرعية كجماعات الضغط والتنظيمات النقابية، هذا إلى جانب أولئك الأفراد ممن تتوفر لهم بعض الفعاليات المؤثرة في النظام الدولي بها يدافعون عنه من آراء وأفكار ومعتقدات،^(١) إلخ.

(١) راجع:

Charles McClelland, Theory and The International System, (Macmilan, New York.

1966), PP. 92-99.

Richard Rosecrance, Action and Reaction in World Politics: International Systems in

Perspective, (Greenwood Publishers, Connecticut, 1977), PP. 267-275.

وهم يعتقدون أن الأطراف الفاعلة في النظام السياسي الدولي تكون كلها في حالة من التفاعل المستمر مع بعضها وهو التفاعل الذي يتراوح مداه بين الحد الأقصى والحد الأدنى والذي بدوره يصعب الزعم بوجود نظام System . وتمثل التفاعلات الدولية في رأيهم في أربع صور رئيسية هي: التفاعلات الحكومية المباشرة، والتفاعلات الحكومية غير المباشرة، والتفاعلات الحكومية غير المباشرة، وهذه التفاعلات الدولية على اختلاف صورها ومستوياتها يمكن أن تؤدي إلى العديد من النتائج الهامة التي تبدو في الآتي:

(أ) أن تزايد حجم وكثافة التفاعل الدولي يؤدي حتماً إلى مضاعفة حجم التأثير المتبادل للقوى الفاعلة في النظام السياسي الدولي، ومن ناحية أخرى فإن تزايد مستوى التفاعل في الأنظمة الدولية القائمة على أساس التعاون والمشاركة Collaborative Systems يساعد وبدرجة كبيرة إما في خلق مصالح مشتركة جديدة تماماً، أو في تعميق وتوسيع آفاق المصالح المشتركة القائمة.

(ب) أنه مع اتساع دائرة التفاعل الدولي وترابط حلقاتها، فإن إقدام أحد الأطراف الفاعلين في النظام الدولي على تنفيذ إجراء هام، سوف يكون دافعا بالأطراف الأخرى إلى الرد عليه بإجراءات محددة إما في اتجاه عدائي مضاد، أو في اتجاه داعم ومساند له.

(ج) أن النظم الدولية تختلف من حيث قدرتها على الاستجابة لضغوط الأزمات التي تتعرض لها في سياق أدائها الطبيعي للمهام والواجبات الملقاة عليها، ومن ذلك أنه بينما قد تؤدي الأزمة إلى زيادة كفاءة أداء بعضها، فإنها قد تؤدي إلى التقليل من كفاءة أداء البعض الآخر. وفي أحوال ثالثة فإن الصدمة الناتجة عن الأزمة قد تسبب في إرباك نظم أخرى وإفقادها زمام السيطرة على نفسها، وهو ما قد يؤدي إلى تعويق أدائها أو تعقيده أو حتى انهياره كلياً.

أما بالنسبة للمشكلات التي يتعين على أي نظام دولي قائم على المشاركة أن يتكيف إزاءها أو أن يبحث عن حل لها، فهي قد تأخذ إحدى الصور الآتية:

- حدوث زيادة ضخمة وطارئة في مستوى التهديد الذى تتحدى به البيئة الخارجية هذا النظام.
 - تكثف حدة الصراع أو تزايد الانقسامات داخل النظام.
 - انسحاب بعض الأطراف المهمين من دائرة عمل النظام.
 - حدوث تحول جذرى في طبيعة ومضمون الأهداف التى تعتنقها الأطراف الرئيسية في النظام.
 - تعثر عمليات الأتصال أو تعقدها أو فشلها مما يعرقل أداء النظام وقد يؤدى إلى تدميره والإجهاز عليه.
 - ظهور الحاجة إلى إسناد وظائف جديدة للنظام والتي لم يكن مهيبا للاضطلاع بها في بداية تأسيسه.
 - معاناة النظام الدولى من ضغوط العمل الزائدة عن الحد الطبيعى (Work Overload) .
- ويأخذ انهار النظام الدولى كما يقول المحللون النظاميون إحدى الصور التالية: إلغائه من قبل أطرافه وبخاصة إذا كان هذا النظام قد انبثق في إطار رسمى، أو توقف النظام نهائيا عن أداء وظائفه ومسئولياته التى اعتاد أن يقوم بها في السابق، أو توقف الأطراف المكونين له عن أن يكون لهم أى إسهام فعال فيه مما يعنى من الناحية الواقعية أنه قد انتهى ولم يعد له وجود، أو ظهور نظام دولى جديد ليحل محل النظام القديم، وهكذا⁽¹⁾.

٦- مدخل التحليل في إطار نظرية المباريات : Game Theory

يقوم التحليل في إطار نظرية المباريات على أساس التعامل مع هذه النظرية كنظرية استراتيجية لاتخاذ القرارات في مواقف النزاع أو الصراع وذلك في محاولة لترشيد الاختيار من بين البدائل القرارية المختلفة التى تطرحها تلك المواقف الصراعية.

(1) Andrew Scott, The Functioning of the International Political System, (Macmillan, New York, 1967), PP. 37-46, PP. 106 -125, PP. 216-228.

وهذه النظرية كما يقول خبراءها تعالج كافة صراعات المصالح كلعبة في الاستراتيجية وهي كأداة للتحليل يمكن أن تنطبق على كل أشكال الصراع السياسى وعلى الصراعات المتصلة بقضية السلم والحرب بصورة خاصة.

وفي تعريف آخر، فإن نظرية المباريات هي طريقة رياضية لدراسة بعض جوانب عملية اتخاذ القرارات خاصة في المواقف الدولية التي تتسم بصفة الصراع أو التعاون.

ويقوم جوهر نظرية المباريات على افتراض وجود مجموعة من متخذى القرارات الذين تتداخل أهدافهم، والذين يتوفر لكل واحد منهم سيطرة جزئية أو محدودة على الموقف الذى يتعاملون جميعا معه. ولا تكون الخطط والاستراتيجيات التى تنفذها تلك الأطراف محكومة بمصالحهم الذاتية وحدها. وإنما تحاول أن تأخذ في حسابها مصالح الآخرين كذلك.

وترجمة المعنى السابق إلى اللغة الفنية التى تستخدمها نظرية المباريات كنظرية في الاستراتيجية، فإن أى موقف دولى يتكون من لاعبين (Actors) ومن قواعد تتحكم في طريقة اللعب وتحدد مراكز المنتصرين والخاسرين تبعاً لها، ويكون في حوزة كل لاعب قدر معين من الموارد التى تعين قواعد اللعبة طريقة استخدامها.

وطبقاً لمنطق نظرية المباريات فإن اللاعب هو الوحدة الأساسية في التحليل باعتباره الطرف الفعل في الموقف، وليس شرطاً أن يكون اللاعب فرداً، أو دولة قومية واحدة، وإنما يقصد به وحدة اتخاذ القرارات في الموقف الذى يخضع للتحليل. وتبعاً لذلك فقد ينظر إلى إحدى المحالفات الدولية على أنها لاعب وحيد عند ذلك المستوى من التحليل الذى يبحث في مجموعة الاستراتيجيات التى يمكن لهذه المحالفة أن تختار من بينها في موقف دولى محدد. وفي حين أنه قد يكون هناك العديد من الخيارات التى يتيحها الموقف أمام أطراف تلك المحالفة الدولية كتركها، والانضمام لغيرها، أو التصرف باستقلالية عنها، إلخ، إلا أنه متى تصرفت محالفة دولية ككل ضد محالفة أخرى، فإن أطرافها يفقدون حينئذ صفة اللاعبين المستقلين وتكون تلك الصفة وفقاً على تلك المحالفة وحدها⁽¹⁾.

(1) Morton Kaplan, System and Process in International Politics, (Wiley & Sons, New York, 1964), PP. 169-171

وكذلك:

Martin Shubik, The Uses of Game Theory, in, James Charleworth, (ed), contemporary Political Analysis, (The Free Press, New York, 1968), P. 240.

وفي كل لعبة من ألعاب الإستراتيجية تكون هناك بعض أمور تحت سيطرة اللاعبين، بينما يخرج البعض عن حدود تلك السيطرة^(١).

وتتنوع المواقف التي يشملها تحليل نظرية المباريات، ومن التقسيمات البارزة في هذا الشأن:

١- مواقف الصراعات الدولية التنافسية (Competitive Conflicts).

٢- مواقف الصراعات الدولية غير التنافسية (Non-Competitive Conflicts)

فبالنسبة للصراعات التي تكون مصالح أطرافها متعارضة أو غير قابلة للتوفيق (Incompatible) فإن الكسب الذي يحققه أحد تلك الأطراف يمثل في نفس الوقت وبفسف الدرجة خسارة للطرف الآخر، كما أنه إذا أمكن لطرف أن يحقق نصرًا ثم منى بعده بهزيمة أو بخسارة، فإن حصيلته النهائية تكون في مجموعها صفرًا (أو كما يقال Two-Person Zero-Sum Game).

أما بالنسبة للمواقف الصراعية غير التنافسية، فإن مصالح أطرافها لا تكون متعارضة بنفس الصورة السابقة، وإنما تكون متداخلة مع بعضها إلى حد يسمح بالمساومة، وتقديم التنازلات المتبادلة، والتوصل من ذلك في النهاية إلى نقطة اتفاق وسط (Compromise)، وبشكل يمكن أن يتحقق معه التحول بعلاقات أطراف تلك المواقف من وضع الصراع إلى وضع التعاون، ومن ثم فإن حصيلة تلك المساومات لا تكون صفرًا كما في حالة الصراعات التنافسية، ولهذا يطلق عليها Non-Zero Sum Games^(٢).

ويقتضي التوظيف الصحيح لمنطق نظرية المباريات في هذه المواقف الدولية الصراعية من تنافسية وغير تنافسية، أن يكون كل طرف في صراع قادرًا على اختيار المسلك الذي يتصور أنه يمكن أن يصل به في النهاية إلى الانتصار على خصمه.

(1) Morton Kaplan, Op. Cit., P. 171

(٢) المرجع السابق p.181.

وكذلك: Martin Shubik, Op. Cit., PP. 246 - 247.

وإذا كان هذا هو المضمون العام لنظرية المباريات في علاقتها بمواقف الصراع الدولي وفي تأثيرها على الاستجابات السلوكية لأطرافه، فإنها كمدخل في التحليل قد واجهت العديد من الانتقادات التي تمثلت في الآتي^(١):

أولاً: أن هناك صراعات دولية لا تسمح بطبيعتها بتطبيق قواعد هذه النظرية عليها في أية صورة ملائمة أو حتى واقعية، ومن أمثلتها الصراعات الايديولوجية والعنصرية والثقافية، إلخ.

ثانياً: أن هذه النظرية صممت أساساً للتعامل مع المواقف الصراعية التنافسية الثنائية الأطراف، أما في الحالات التي يتعدد فيها اللاعبون، وحيث يمكن أن تنشأ بينهم ائتلافات ومحاور و تحالفات يواجهون بها بعضهم البعض، فإن طبيعة المواقف تنحو لأن تكون مختلفة تماماً، ومن ثم يتعذر تطبيق قواعد اللعبة على النحو الذي تفترضه نظرية المباريات. وتبدو أهمية هذا التحفظ من واقع أن المواقف الصراعية المتعددة الأطراف هي أكثر المواقف الصراعية شيوعاً وانتشاراً في العلاقات الدولية.

ثالثاً: أنه يصعب من الناحية الواقعية المحضة، تصور أن يكون سلوك الأطراف المتصارعين في أي موقف أو في أي علاقة عدائية من هذا القبيل، محصوراً في إطار بديلين اثنين لا ثالث لهما وهما إما الكسب أو الخسارة، فكل الصراعات وبصرف النظر عن طبيعتها تحتم على أطرافها إظهار قدر من المرونة التي تعينهم على التحرك باتجاه تسوية الأزمة أو الصراع وذلك إذا ما كانت تلك الأطراف ترغب حقيقة في تجنب تدهور الصراع أو تفاقمه باتجاه الحرب. ومن هذا المنطلق الذي تدعمه شواهد الواقع، فإن ما يحصل عليه كل طرف في النهاية يكون مزيجاً من الربح والخسارة، وقد يتفاوت حجم الربح والخسارة من طرف لآخر، ولكن تبقى الحقيقة التي يصعب إنكارها وهي أنه لا طرف يكسب بصورة كاملة كما أنه لا طرف يخسر بصورة كاملة،

(١) راجع: Kaplan, Op. Cit., P. 207.

الأمر الذى يخرج عن منطق نظرية المباريات في تعاملها مع ما تسميه بالصراعات التنافسية الطابع.

رابعاً: أن تطبيق منطق نظرية المباريات على واقع العلاقات الدولية المعاصرة، يلغى تماماً كل إمكانية للفاهم والاتفاق بين الدول والمجموعات ذات الأنظمة السياسية والاجتماعية المختلفة، ويجعل من تعايشها سلمياً مع بعضها أمراً متعذر التحقيق، إذ أنه يمحصر تحركاتها في مواجهة بعضها في إطار السعى نحو تحقيق الكسب وتجنب الخسارة، وهو أمر يصعب تصوره تماماً من الناحية الواقعية. على أنه يبقى القول أنه على الرغم من كل هذه الانتقادات الموجهة إلى هذا المدخل من مداخل التحليل الدولى، فإنه يقدم نموذجاً جيداً للتحليل الرياضى المحايد في مواقف الأزمة أو الصراع.

٧- مدخل التحليل فى إطار مفاهيم التنظيم والتكامل الدولى :

يحتل هذا المدخل من مداخل التحليل موقعا بارزا و متميزا فى كافة المعالجات التى تحاول أن تبحث عن حلول جذرية فعالة لمشكلة الصراع فى العلاقات الدولية .

يقوم منطق نظرية التنظيم الدولى على الاعتقاد فى إمكانية التوصل إلى حل فعال ودائم للصراع الدولى من خلال تنمية وتطوير وتعميق سياسات وتدابير التعاون الدولى المشترك على كل المستويات العالمية والإقليمية.

وتتصف فكرة التنظيم الدولى سواء كان عالمياً (Universal) و إقليمياً (Regional) كما يقول أصحاب هذا المدخل فى التحليل بسمتى الواقعية (Realism) والعملية (Practicality) فى آن واحد. فمفهوم التنظيم الدولى هنا يقبل بمبدأ تعدد الدول كحقيقة قائمة ومستقرة وأن كان يحاول من خلال تركيزه على العديد من الأدوات والأساليب أن يقلل من حجم التعارض فى المصالح بين الدول بتوفير القنوات والآليات التنظيمية الدولية التى تستطيع هذه الدول من خلالها أن تحل تلك التعارضات بطريقة سلمية

والأكثر من ذلك أن تدفع بجهودها وتوجه أنشطتها بما يدعم تلك المصالح وبهيمى الأساس نحو تحقيق المزيد من فرص التعاون الدولى وسط أجواء دولية سلمية ومستقرة، إلخ.

ويذكر دعاة هذا المدخل أنه بسبب الصعوبات المتناهية التعقيد والتي وقفت فى الماضى وما تزال فى طريق إيجاد سلطة عالمية فوق قومية (Supranational)، فإنه يصبح لا مناص من الاعتماد على البديل العملى الآخر المستند إلى مفهوم الاتفاق الاختيارى بين الدول لحل منازعاتها بالطرق السلمية، وأن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بإقامة مؤسسات دولية تتمتع بصلاحيات تقررها الدول المنشئة لها، هذا إلى جانب ضرورة تقيدها بما يرد فى موثيق هذه المنظمات الدولية ودرساتها من التزامات وتعهدات وأحكام.

وضمن هذا الإطار، يعتقد هؤلاء المفكرون أن التعاون الذى يتولد عن الاتفاق الاختيارى بين الدول هو مفتاح عملية التنظيم الدولى برمتها، ذلك أن قوة تلك المنظمات أو ضعفها تكون رهنا بإرادة أطرافها، كما أنها تتحدد أولاً وقبل كل شىء بمدى ما توفره هذه الدول من إمكانات للتعاون المشترك فيما بينها دعماً للأطراف التى تسعى إليها فى خدمة المجتمع الدولى كله أو بعضه.

وبوجه عام، فإن هناك ثلاثة مقاصد رئيسية يحاول التنظيم الدولى إنجازها وهى: السلام (Peace) والرخاء (Prosperity) والنظام (Order).

ويرتهن إنجاز هدف السلام بمدى قوة وفعالية وسائل الردع التى تنفذها المنظمات الدولية ضد العدوان والمعتدين، وكذلك يتوقف على مدى كفاءة الأجهزة التى تقيمها تلك المنظمات لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية. وأما بالنسبة للرخاء كهدف، فإن القدرة على إنجازها تتوقف هى الأخرى على مدى استطاعة المنظمات الدولية القائمة على حل المشكلات التى تعيق توسيع آفاق التعاون الاقتصادى الدولى بما يحقق القدر المنشود من الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء. وأما النظام كهدف أساسى للتنظيم الدولى فإنه تحقيقه يكون رهناً بمدى فعالية الجهود الدولية المبذولة للتغلب على كل

أسباب الصراع والفوضى والجوع والفقر والمرض والتحيزات العنصرية بكل ما يصحبها ويتولد عنها من تطرف قومي، إلخ.

أما مفهوم التكامل الدولى كأحد المداخل المستخدمة فى تحليل بعض حقائق العلاقات الدولية المعاصرة، فإنه يذهب مدى أبعد بوضوح من مفهوم التنظيم الدولى الذى سلفت الإشارة إليه. فالتكامل الدولى يختلف عن التنظيم الدولى فى أنه بينما يعمل الأخير باتجاه إيجاد مؤسسات دولية تتحرك بين الدول ولا تحاول الانتقاص من سيادتها الوطنية، فإن التكامل الدولى يضع مثل تلك المؤسسات، وبخاصة أجهزة اتخاذ القرارات فيها، فوق الدول، وبالتالي يصبح من حقها اتخاذ قرارات إلزامية يتعين على الدول الأطراف فى هذه الترتيبات الدولية التكاملية (كالاتحاد الأوروبى) الإذعان لها. ومن هنا يعرف التكامل الدولى بأنه عملية ينتج عنها بروز كيان فوق قومى (Supranational Entity) تؤول إليه مسئولية أداء الاختصاصات الوظيفية التى كانت تتحملها الحكومات الوطنية فى السابق، وهذا الكيان الدولى الجديد والموسع يصبح بمثابة النواة المركزية التى تحاول أن تستقطب كل الولاءات والتوقعات والأنشطة السياسية للأطراف القومية التى أوجدته، وهو بأجهزته ومؤسساته يستطيع أن يمد سلطاته إليها، إلخ.

وتركز نظريات التكامل الدولى بصورة خاصة على نموذج التكامل الوظيفى (Functional Integration) كأحد المظاهر الرئيسية لهذه العملية التكاملية، ويقوم هذا النموذج فى فكرته الأساسية على رفض مبدأ الإندماج الدستورى الكامل بين الوحدات القومية الأعضاء فى تلك الترتيبات، وإنما يفضل عليها التقدم التدريجى وبطريقة محسوبة ومدروسة على طريق التكامل، وذلك بأسلوب التركيز على قطاعات محددة، وهو يفترض أن الدول حتى وأن تشابهت ظروفها أو تلاقى مصالحها، فإنها لا تستطيع أن تحقق الاندماج الفورى والشامل الذى يمكن أن يمتد إلى مختلف جوانب الحياة فيها، والتكامل الوظيفى طبقاً لهذا المفهوم قد يتحقق فى القطاع الاقتصادى، أو السياسى، أو الأمنى. وهو

بأسلوب الإنجاز المرحل يمكن أن يقود إلى التوسع المستمر لإطار العملية التكاملية بحيث تشمل في النهاية كل تلك المجالات معاً^(١).

ويؤكد مدخل التكامل الدولى على أهمية توافر عدد من المتطلبات الأساسية التى يمكنها أن تساعد على إنجاز هذه العملية التكاملية وأهمها: التماثل الاجتماعى، والتشارك فى القيم، والمنافع المتبادلة، والعلاقات التاريخية الودية، بالإضافة إلى أهمية المؤثر الخارجى فى العديد من الأحيان. ومن ناحية أخرى فهم يحملون العوامل التى تساعد على استمرار قوة الدفع فى سياسات التكامل الدولى فى: الإرضاء الوظيفى والتزايد الفعلى أو الحقيقى فى حجم المعاملات السلمية بين أطراف تلك الترتيبات التكاملية، واتساع الأطر التنظيمية لعمليات التكامل المنفذة بين أطرافها، وتعمق الاقتناع لدى النخب المسؤولة والجماهير المعنية بجدوى التكامل وبأهمية تنميته وتطويره، وأخيراً عمق التحول الحادث فى الولاءات القومية وعلى النحو الذى يؤدي إلى تعزيز القيم والأهداف التى تسعى إليها وتعمل فى إطارها المؤسسات التى قامت لترعى هذا التكامل الدولى فى مختلف ميادينه.

الصعوبات التى تعترض طريق التحليل العلمى الموضوعى لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الراهنة :

يتفق الكثير من أساتذة العلاقات الدولية على أن هناك العديد من الصعوبات الحقيقية التى تعترض طريق التحليل العلمى الموضوعى لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الراهنة والتى تتمثل أساساً فى الآتى^(٢):

(١) راجع فى تفاصيل ذلك:

د. إسماعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص ٣٨٠ - ٣٩٠.

(٢) راجع فى ذلك:

Norman Palmer and Howard Perkins, Interational Relations: The World Community in Transition, (Scientific Book Agency, Calcutta, 1970), PP. 28-31.

أولاً مشكلة الموضوعية (Objectivity) في مواجهة اللاموضوعية (Subjectivity) في

التحليل:

ليس ثمة خلاف حول أهمية توخي الموضوعية الكاملة عندما تنصدي كباحثين لتحليل حقائق السياسة الدولية وتفسيرها بصورة علمية دقيقة وموثوق فيها. بيد أنه إذا كانت تلك الموضوعية ضرورية وأساسية لأغراض التحليل العلمي المحايد، فإن ما يحدث في الواقع لا يطابق دائماً هذا الشرط، إذ أن التحليل قد يأتي وهو أكثر تعبيراً أو اتفاقاً مع منظومة القيم التي يدين بها الباحث مما قد يصيغ تصورات أو قد يؤثر في أحكامه واستنتاجاته على هذا النحو أو ذلك، كما أن هذا التحليل قد يكون مجرد انعكاس للمنظور القومي لهذه الدولة أو تلك وبكل ما يمكن أن يحمله ذلك من تحيزات في اتجاه أو آخر، وسواء كان غياب الموضوعية في التحليل راجعاً إلى هذا السبب أو ذلك، فإن هذا يكفي للنيل من تلك الأحكام والانتقاص من مصداقيتها. ويكفي للتدليل على ذلك ما كان حادثاً إبان الحقبة التي شهدت اشتداد الصراع العقائدي بين العالم الغربي الرأسمالي والعالم الشيوعي، فقد نسب كل منهما إلى معطيات الحياة السياسية الدولية تفسيرات وصلت في تضاربها حد التناقض الجذري، ولم يعدم كل من الطرفين المنطق أو المبررات التي كان يساند بها ما خلص إليه من تفسيرات واستنتاجات، إلخ. ومن هنا ضاعت الحقيقة الموضوعية المجردة بين هذين العالمين النقيضين من الرؤى والأفكار والقناعات، وهو ما يشكل في مجمله مؤشراً على عمق الأزمة التي كثيراً ما يواجهها الباحثون ويقعون أسرى لها.

ثانياً: مشكلة الواقعية (Realism) في مواجهة المثالية (Idealism) :

هي مشكلة أزلية نشأت منذ ظهور الفلاسفة الذين توزعوا بين واقعيين ومثاليين، وفيما بعد وجدت تلك المشكلة تعبيراً عنها في شروحات المحللين الدوليين وفي معالجاتهم وتفسيراتهم لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها المختلفة، حتى أن هذا الخلاف المحتدم بين دعاة الواقعية والمثالية لم يترك حقيقة هامة من حقائق تلك العلاقات الدولية إلا وقد امتد إليها وأثر فيها، ويبدو هذا أشد ما يكون وضوحاً في تناوله مفهوم المصلحة القومية

للدولة وللمضمون الذى يجب أن تتمثل عليه وهل ينبغي له أن يكون واقعياً في أهدافه وفي تحديد وسائله وإمكاناته، أم أن عليه أن يخرج من هذا الإطار الواقعى الضيق ليصبح مضموناً مثالياً إنسانياً نبيلاً في غايته ومراميه.

وفي الحقيقة أن مثل هذه المجادلات المستمرة بين هذين الفريقين من المنظرين الدوليين قد تركت آثارها واضحة على المنحى الذى سلكته تحليلاتهم وعلى الآراء التى دافعوا عنها والاستنتاجات التى خلصوا إليها. فالواقعيون بفلسفتهم التى أقامت وزناً كبيراً للغة القوة في العلاقات الدولية لم يعدوا المبرر الذى تشبوا به دائماً عن تلك السياسات والقرارات التى تفاعلت أكثر باتجاه الصراع والحرب منها باتجاه ضمان السلم والأمن الدوليين. وأما المثاليون فقد بدوا بما طرحوه من قيم وأخلاقيات ومثاليات إنسانية نبيلة بعيدين كثيراً عن حقائق الواقع الدولى أى وكما لو كانوا ينظرون إلى العالم من أبراج عاجية مقطوعة الصلة بواقعه، وهذا الابتعاد عن الواقع والاستغراق الزائد في المثاليات نال من مصداقياتهم وأفقد كتاباتهم كل تأثير علمى إيجابى لها.

ثالثاً: القومية (Nationalism) فى مواجهة العالمية (Universalism):

لعل هذا الصراع المستمر بين مفهوم القومية والعالمية كان أخطر ما تعرضت له هذه التحليلات والدراسات العلمية لحقائق العلاقات الدولية، أو هذا على الأقل ما يعتقد به البعض. فإذا كانت القومية في حقيقتها الأساسية تعنى وجود حدود تفصل بين الدول وتؤمن لكل منها كيانها الذاتى الذى تتعدد عناصره ومكوناته لتشمل السياسة والاجتماع والثقافة والاقتصاد، إلخ والذى تستमित الدول دفاعاً عنه ضد ما قد يتهدهه من أخطار وتحديات، فكيف يمكن إذاً بأى معيار واقعى أن يعبر المجتمع الدولى كل هذه الفواصل، وأن يسمو فوق كل تلك الحساسيات والتحيزات القومية، ليتطور في إطار ما يمكن وصفه بالعالمية في الفكر والقيم والسلوك والسياسات.

إن ما يجعل الأمر يبدو صعباً نسبياً هو أن القومية لم تضمحل بعد حتى وأن كانت مفاهيم السيادة الوطنية للدول قد تراجعت إلى حد كبير بسبب ارتفاع موجة الاعتماد الدولى المتبادل، لكن وبرغم ذلك فإن القومية مازالت تقوم بدور بارز في تشكيل قرارات

الدول وتحديد مسارات سياساتها الخارجية. وإذا كان هناك اتجاه قوى اليوم نحو العولمة (Globalism) باعتبارها موجه المستقبل، فإن هذا التوجه بكل تداعياته المحتملة لا يزال في طور التكوين، ولم تتضح كل نتائجه وتأثيراته بعد.

رابعاً: الأمن القومي فى مواجهة التعاون الدولى:

فى نظام دولى يقوم فى أساسه على مبدأ تعدد الدول، فإن دواعى الأمن القومى وضروراته لا تزال تلعب دوراً بالغ الأهمية والحسم فى قرارات السياسة الخارجية لجميع الدول بلا استثناء. إن التأثير الطاغى للأمن القومى على توجهات السياسة الخارجية للدول لا بد وأن تكون له مضاعفاته السالبة على سياسات التعاون الدولى التى تتطلب طبيعتها من كافة الدول حدّاً أدنى من تكاتف الجهود وترابط الأدوار وتجانس الأهداف.

لكن هناك من يزعمون أنه ليس من الضرورى أن يتعارض هذان الاعتباران مع بعضها دائماً، فالدولة عندما تخصص الحيز الأكبر من جهودها وطاقاتها لحماية أمنها القومى وتعزيزه، فإن هذا الحرص يجب ألا يشكل عائقاً مستمراً فى طريق تعاونها مع غيرها من الدول، سواء تم هذا التعاون فى إطار منظمات دولية تتشارك فى عضويتها مع غيرها من الدول، أو من خلال ترتيبات دولية ثنائية أو متعددة الأطراف^(١).

وإذا كان هذا يبدو صحيحاً بصورة عامة، إلا أن هذه الفرضية قد لا تتحقق دائماً فى الواقع وبخاصة مع الدول الكبرى التى تضع مصالحها ودواعى أمنها القومى فوق كل اعتبار، وهى لا تتردد فى إثارة الأزمات والدخول فى صراعات ومواجهات دولية عنيفة وباهظة التكلفة بتأثير تلك الضغوط الأمنية التى يحركها الدافع القومى أساساً.

(١) راجع فى ذلك:

Norman D. Palmer & Howard C. Perkins, International Relations: The World Community in Transition, (3rd edition, Houghton Mifflin Company, Boston, USA, 1970), PP. Xxxvii-xxix.

مستوى التحليل فى العلاقات الدولية

من بين القضايا المحورية الهامة التى تثيرها دراسة العلاقات الدولية تلك المتعلقة بتحديد الوحدة الرئيسية (Major Unit) التى يجب أن يدور حولها تحليل طبيعة القوى التى تؤثر فى تقرير مجريات تلك العلاقات، ومن ذلك على سبيل المثال:

هل ينبغى أن ينصب التركيز بصورة أساسية على تصرفات واتجاهات واضعى السياسات الخارجية كأفراد؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هى درجة المصدقية التى يمكن أن يوفرها هذا المستوى من التحليل خاصة أن الاستجابات السلوكية لواضعى السياسات لا يمكن أن تتماثل أو تتوافق حتى وإن كانوا أطرافا فى مواقف دولية تتشابه فى ظروفها وخصائصها العامة؟ بمعنى آخر فإنه إذا كانت تلك الاستجابات وما يصحبها من سياسات أو يؤخذ فى سياقها من قرارات يمكن أن تتباين كثيرا عن بعضها، فما هى القيمة الحقيقية التى نجنيها هنا إذا ما ركزنا اهتمامنا على صانعى السياسة الخارجية كإفراد؟

ومن ثم فإنه إذا كانت تلك القيمة موضع شك، فهل يكون من الأفضل الارتفاع بالتحليل إلى مستوى الدولة بدلا من التركيز كما سلفت الإشارة على مستوى صانعى السياسات الخارجية، وإذا لم يكن هذا كافيا أيضا، فهل ندفع التحليل خطوة أبعد لكي يشمل النظام السياسى الدولى ككل؟

أن الإجابة على كل تلك التساؤلات تقتضى القول بأن كل واحد من مستويات التحليل الثلاثة المشار إليها وهى مستوى صانعى السياسات الخارجية، ومستوى الدولة القومية، ومستوى النظام الدولى ككل لا يشكل بديلا يمكن الاستغناء به عن البديلين الآخرين، فالتحليل يجب أن يتسع ليشملها كلها فى منظومة تحليلية متكاملة حتى وإن كانت هناك عوامل معينة يتعين التركيز عليها فى كل واحدة من هذه الدوائر الرئيسية الثلاث. ومن ذلك مثلا أنه عندما نبحث فى الكيفية التى يدير بها واضع السياسة الخارجية كفراد ومن موقع المسئولية أزمة خارجية تكون دولته طرفا فيها، فإن التحليل هنا لا بد وأن يبحث فى:

- (١) الضغوط النفسية والعصبية التي يمكن أن يتعرض لها واضع السياسات بتأثير التوترات العنيفة التي يفرزها مناخ الأزمة.
 - (٢) نمط استجابته للتهديد أو للتحدي الذي يواجهه به الموقف.
 - (٣) أهدافه من إدارة الأزمة.
 - (٤) البدائل القرارية التي يطرحها الموقف القائم والتي عليه أن يفاضل بينها.
 - (٥) طبيعة الفرص والمخاطر التي ينطوي عليها الموقف بالنسبة لدولته.
 - (٦) آليات التعامل مع الموقف بمعيار الملاءمة.
 - (٧) تصنيفه لطبيعة ردود الفعل الخارجية سواء كانت داعمة ومساندة أو غير ذلك.
 - (٨) موقف المنظمات الدولية الإقليمية والعالمية المعنية بتطور مجريات الأزمة.
 - (٩) الرأي العام الداخلي من حيث توجهاته وتوقعاته من الأزمة وتطوراتها المحتملة.
 - (١٠) الإمكانيات والقدرات المتاحة والقابلة للتعبئة والاستخدام. إلخ.
- كذلك عندما نبحث في حقيقة الدوافع التي تحدد دولة معينة إلى الدخول طرفاً في تحالف خارجي معين، فإن على التحليل هنا أن يركز على عوامل أساسية معينة مثل:
- (١) الخلفيات التي تحيط بالموقف الذي يدفع بالدولة باتجاه السعي إلى إقامة تحالف خارجي.
 - (٢) الحثيات التي تستند إليها الأجهزة المسئولة عن اتخاذ القرارات الخارجية بتحييد الانضمام إلى تحالف خارجي معين.
 - (٣) طبيعة التقييم الذي تجر به تلك الأجهزة للفرص والمخاطر المتوقعة.
 - (٤) ردود الفعل المحتملة على الصعيدين الداخلي والخارجي، إلخ.
- وأخيراً فإنه عندما نحلل على مستوى النظام الدولي ككل، فإن المؤشر يجب أن يركز على العديد من الأبعاد الأساسية ذات المضامين الدولية الواسعة ومن أمثلتها:

- (١) العوامل التي تدعم أو تتهدد توازنات القوة الدولية القائمة.
- (٢) آليات التنفيذ الفعال لتنظيم الأمن الجماعي على المستويين الإقليمي والعالمي.
- (٣) الآليات المستخدمة في تعزيز فاعلية دبلوماسية المنظمات الدولية.
- (٤) محفزات التكامل الدولي، إلخ.

ومن ذلك يتضح وعلى نحو ما أسلفنا القول، أن هذه المستويات الثلاثة في التحليل تتكامل وترابط مع بعضها في أكثر من جانب وعلى أكثر من مستوى، ومن ثم، فإنه يصبح من غير الواقعي فصلها تماما عن بعضها، وإلا كان معنى ذلك أن دائرة التحليل الشامل لحقائق العلاقات الدولية لن تكتمل وسوف يكون فهمنا لها مبتورا وناقصا، ومن الأمثلة العملية الدالة على ذلك أننا عندما نحلل العلاقات الدولية على مستوى الدول، فإن البحث فيما يمكن أن يتمثل عليه السلوك الخارجي للدولة، لا يركز على عوامل البيئة الخارجية، أي على معطيات النظام الدولي، بقدر ما يحاول أن يركز على المعطيات الداخلية التي تؤثر في هذا السلوك الخارجي، ووفقا لهذا الاتجاه في التحليل فإن العديد من القضايا الدولية الأساسية كالحروب والمحالقات والمناورات والحيل والالاعيب الدبلوماسية التي تلجأ إليها الدول، والعزلة الخارجية وغيرها يمكن أن ينظر إليها على أنها محصلة للضغوط السياسية والأيديولوجية الوطنية، ولتوجهات الرأي العام الداخلي، والقيم التي تدين بها هذه المجتمعات السياسية أو القادة المسئولون فيها، أو تعبيرا عن الحاجات الاقتصادية والاجتماعية للشعوب، أكثر من كونها ظواهر دولية مستقلة بحد ذاتها. كذلك فإنه عندما نقول أن الدولة تستجيب لمواقف السياسة الخارجية بصورة معينة، فإن المقصود بذلك في حقيقة الأمر هم واضعو السياسات الذين يتربعون على قمة أجهزة السلطة والمسئولية فيها، فهم وحدهم، وليس أحدا غيرهم، من يحددون الأهداف، ويختارون من بين البدائل القرارية المتاحة، وهم أيضا الذين يحددون ويقررون الكيفية التي يتم بها استخدام القدرات الوطنية (National Capabilities) التي يجري تخصيصها لتنفيذ القرارات التي تظفر منهم بالقبول والموافقة، وهم عندما يفعلون ذلك كله ويقررونه فإنه يتم باسم دولهم، والتحليل عندما يتم على هذا المستوى فإنه يسלט الضوء على أيديولوجيات هؤلاء السياسيين ودوافعهم وادراكاتهم ومثلهم وقيمهم، إلخ.

الفصل الثاني

المجتمع الدولي
والنظام السياسي الدولي

حول مفهوم كل من المجتمع الدولي (International Community) والنظام السياسي الدولي (International Political System) :

بداية يمكن القول بأن العمود الفقري لأي مجتمع دولي هو مجموع تلك المجتمعات السياسية الفريدة التي تشكل في النهاية ما يمكن أن نطلق عليه مجتمع الدول أو الأمم Society of Nation .

وتتكون كل واحدة من تلك المجتمعات السياسية التي تسمى بالدولة القومية Nation-State من شعب وإقليم وحكومة واقتصاد هذا في إطار شخصية لها ذاتيتها القومية المميزة أو ما يخلو للبعض أن يسميه بالثقافة القومية التي تساعد على توحيد هذا المجتمع في مواجهة غيره من المجتمعات القومية المنافسة. وهم يعنون بهذه الثقافة الموحدة (Unifying Culture) منظومة القيم والتقاليد والأعراف والعادات التي يتشارك فيها أفراد هذا المجتمع وتغذى فيهم الشعور بالانتماء إلى مجتمعهم في ظل إحساس عام مشترك بوحدة الهدف والمصير. وقد أطلق اساتذة العلوم السياسية والعلاقات الدولية على هذه الثقافة الموحدة، الشخصية القومية (National Character) التي ينسبون إليها العديد من التأثيرات الهامة خاصة عندما يتعلق الأمر بالاستجابات السلوكية لهذه المجتمعات السياسية في محيطها الدولي الاجتماعي الأوسع.

من هنا يمكن القول بأن هذه العناصر الأساسية التي سلفت الإشارة إليها تشكل في مجموعها مقومات وجود الدولة، وبدون توافرها بصورتها الكاملة، ينتفى شرط قيامها كوحدة مستقلة وفاعلة في المجتمع الدولي الذي يجمعها غيرها من الدول.

وعلى الجانب الآخر، فإنه يمكن الزعم بوجود مجتمع دولي حقيقي عندما يتاح له أن يضم في عضويته هذه الدول القومية، وضمن هذه العضوية تحظى بعض الدول دون غيرها باعتراف دولي واسع بأنها دول كبرى ذات قوة ونفوذ ومكانة وتأثير. ويتحقق انضمام أي دولة إلى المجتمع الدولي بالمعنى الذي أشرنا إليه بعدة طرق ووسائل منها:

(أ) ن تصدر تلك الدولة تصريحاً سياسياً تعبر فيه عن رغبتها في الدخول إلى عضوية المجتمع الدولي كما تتعهد باحترام ما يفرضه عليها هذا الانضمام من التزامات ومسئوليات دولية، ويطلق على هذا التصريح عادة Policy Declaration .

(ب) أن تقدم الدول الأخرى اعترافها الدبلوماسي بهذه الدولة الجديدة مما يعنى الإيدان لها بالدخول في عضوية المجتمع الدولي بكل ما يترتب على هذه العضوية من نتائج وآثار دولية سواء بالنسبة إليها أو بالنسبة لغيرها من الدول.

(ج) دخول دولة إلى المجتمع الدولي كوريث لدولة أخرى سابقة عليها اضمحل كيانها السياسي وتجزأ لسبب أو آخر واعتراف الدول الأخرى بها كوريث لها إما اعترافاً شرعياً قانونياً (De Jure Recognition) أو اعترافاً واقعياً بصرف النظر عن شرعيته القانونية (De Facto Recognition) .

وأياً ما كان الأمر فإن القانون الدولي بما يتضمنه من قواعد ومعايير وأحكام قد أرسى الأسس التى يستند إليها الاعتراف بالدولة ككيان مستقل ذات سيادة وطنية كاملة وغير مشروطة، فهو يحدد شروط هذا الاعتراف الدبلوماسي والصور التي يمكن أن يتم بها أو يتمثل عليها والتي بها تتحقق الشرعية الدولية لتلك الكيانات السياسية المستقلة، إلخ.

وعلى الرغم من أهمية الاعتراف الدبلوماسي بالدولة من قبل غيرها من الدول الكائنة في المجتمع الدولي، إلا أن هذا الموضوع بالذات كثيراً ما يشوبه نوع من سوء الفهم مما يثير الكثير من الجدل الدولي حوله، ومن ذلك على سبيل المثال: هل يعنى سحب الاعتراف بالدولة من قبل غيرها من الدول أن هذه الدولة لم تعد قائمة أو أنها فقدت مبرر وجودها في هذا المجتمع الدولي، حتى وأن كان الهدف من سحب الاعتراف هو إظهار تلك الدولة بمظهر الخارجة على القانون (Outlaw) وأنها لم تعد تبعا لذلك مؤهلة للتحدث باسم شعبها مع الدول الأخرى الأعضاء في المجتمع الدولي؟ ومن الأمثلة التاريخية البارزة لذلك، رفض الدول الأوروبية الملكية الاعتراف بشرعية النظام الثوري

الذي قام في فرنسا في أعقاب ثورتها الكبرى في عام ١٧٨٩. إن الإجابة على التساؤل السابق تكمن في أن هذا الإجراء بسحب الاعتراف كثيرًا ما أسىء استخدامه لأغراض سياسية، وأن كان لا يرقى من الناحية القانونية إلى مستوى إنكار وجود الدولة ككيان فعلي قائم وله حضوره في الحياة السياسية الدولية.

وإذا تركنا الجانب المتعلق بالاعتراف الدبلوماسي إلى الجانب الآخر المتعلق بطبيعة الوضع القانوني (Legal Status) الذي يتقرر للدولة من جراء عضويتها في مجتمع الدول، فسوف نجد أن القاعدة المستقرة التي يأخذ بها القانون الدولي هنا، هي أن كل الدول تتمتع بنفس القدر من السيادة والمساواة حتى وأن تباينت تلك الدول عن بعضها في أحجامها وتعداد شعوبها ورفعتها الجغرافية ونوع حكوماتها ومستويات نموها الاقتصادي، إلخ، فالدولة متى حصلت على هذا الاعتراف القانوني بها أصبح من حقها أن تمارس اختصاصها بموجب صلاحيات السيادة المقررة لها والمعترف دوليًا بها، على كل ما يجري داخل إقليمها دون أن يكون لقوة أخرى خارجية أى سلطان عليه.

وبعيدا عن هذه المساواة القانونية التامة التي يكفلها القانون الدولي لكافة الدول في كل ما يتعلق بأمور السيادة والصلاحيات المترتبة عليها، فإن الدول من الناحية العملية الواقعية تتفاوت كثيرًا فيما بينها من حيث مستويات القوة والتأثير والنفوذ الذي تمارسه في مواجهة بعضها البعض، وهي الظاهرة التي يطلق عليها Gradations of Power and Influence، وتلك بديهية مستقرة ولا خلاف عليها في قاموس السياسة الدولية. وربما لهذا السبب تسمى الدول أحيانًا بالقوى (Powers)، فيقال القوى الكبرى، والقوى المتوسطة، والقوى الصغرى، إلخ، وقد كان التعبير المستخدم في السياسة الدولية حتى نشوب الحرب العالمية الأولى هو تعبير القوة العالمية World Power كمرادف لبريطانيا التي كانت توصف بأنها الإمبراطورية التي لا تغيب عنها الشمس. أما بعد الحرب العالمية الثانية فقد توارى هذا التعبير ليحل مكانه تعبير القوة العملاقة أو العظمى Super-Power للدلالة على دولتين اثنتين بالذات هما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي. وكان استخدام هذا التعبير الجديد يعكس الاعتراف العالمي الواسع بأن القدرات الجبارة والمتناهية الضخامة التي تمتلكها هاتان القوتان العملاقتان تجعلهما قادرتين على التأثير في

مجريات الأحداث والوقائع الدولية على اتساع العالم بأكمله، وبصورة تخرج تماما عن نطاق القدرة المتاحة لأى دولة أخرى.

وإذا كان هذا عن المجتمع الدولى، فماذا عن النظام السياسى الدولى؟

بإمكاننا القول أن مفهوم النظام السياسى الدولى يختلف من عدة نواح عن مفهوم المجتمع الدولى ضمن الإطار العام الذى سلفت الإشارة إليه.

فالمجتمع الدولى وفق ما جاء فى تعريفنا السابق له هو المجتمع الذى ينتظم كافة الدول فى عضويته، وهو الذى يمنحها الاعتراف، كما أنه يتعامل معها جميعا على قدم المساواة دون تفرقة أو تمييز، وهو الذى يقر له بصلاحيات السيادة الوطنية الكاملة وغير المشروطة على أراضيها، إلخ، أما النظام السياسى الدولى فإنه أكثر تحديدا فى مفهومه وكذا فى الأسس التى يرتفع فوقها بنيانه.

فالتفاعلات والأنشطة السياسية الدولية لا بد وأن ينتج عنها بروز أنماط مختلفة ونماذج متباينة من العلاقات التى تتركز حول أطر تنظيمية وهياكل مؤسسية معينة، كما أن تلك العلاقات تحكمها وتنظمها قواعد ومعايير سلوكية دولية محددة، وهى القواعد والمعايير التى يمكن أن تتطور بالوقت وفق ما تقضى به معطيات الواقع وتفرضه متغيرات الظروف، ومن ذلك مثلا أننا عندما نتحدث عن التوازن الدولى International Equilibrium أو توازن القوى الدولى Balance of Power أو القطبية الثنائية Bipolarity أو التعددية القطبية Polycentrism، فإن كل واحد من هذه التعبيرات يرمز إلى نظام دولى معين.

كذلك فإن النظام السياسى الدولى قد يكون عالميا فى أفقه ومداه Global System كما قد يكون قاريا Continental System، أو إقليميا Regional System.

من ناحية أخرى، فإن التفاعلات التى يزخر بها أداء هذه النظم السياسية الدولية على كافة المستويات العالمية والقارية والإقليمية، والتى هى واحدة من أبرز سماتها وخصائصها، ومن أكثر العوامل حسا فى تقرير مستوى أدائها، أن إيجابا أو سلبا، هذه التفاعلات هى فى التحليل الأخير محصلة الاستجابة للمطالب التى تتبناها الدول المشاركة فى عضوية تلك النظم الدولية.

ويوجه عام، تتنوع الأساليب والأدوات التي تستخدمها تلك الدول في دعم مطالبها والتأثير في مواقف الأطراف الأخرى منها، وهي قد تتسع لشمول: محاولة التأثير بالوسائل الدبلوماسية أو بوسائل العلاقات العامة، أو بوسائل الاستمالة والترغيب، أو بوسائل التآمر والتخريب، أو بوسائل التحفيز المادى والاقتصادى، أو بالوسائل العسكرية، إلخ. والدول عندما تستخدم مثل هذه المنظومة المتكاملة من الأدوات للتأثير في مواقف وسياسات الأطراف المستهدفين بها، فإنها تحاول في الوقت نفسه مقاومة الضغوط والمطالب والتحركات العدائية المعادية لها.

ومن هنا، وفي سياق هذه السلسلة من التفاعلات الدولية المتبادلة والمبنية في أساسها على قاعدة المطالب والاستجابات، تستخدم الدول الأطراف في تلك العمليات من الاستراتيجيات أو الآليات حسبما تتيحه وتسمح به ظروف المواقف الدولية التي تتأثر بها وتتفاعل معها، ولا يخفى أن السلوكيات التي تبلور عن هذه الاستخدامات المختلفة للقدرة والإمكانات المتاحة، هي التي تؤثر بصورة حاسمة في المحصلة العامة لأداء النظام السياسي الدولي ككل.

خصائص النظام السياسي الدولي :

يوصف النظام السياسي الدولي بأنه كيان ذو طبيعة قابلة للتغيير المستمر، وإذا كان هذا النظام يبدو في حالة من القابلية للنمو والتطور في مرحلة ما فلربما يبدو وكأنه على وشك التدهار في مرحلة أخرى، وما بين هذين البديلين من القابلية للتطور إلى فقدان المقدرة على الاستمرار، يحاول النظام السياسي الدولي الاحتفاظ بأدائه الطبيعي بصورة أو أخرى، ولكن في كل الأحوال يبقى احتمال التغيير قائماً.

وعندما نتحدث عن التوازن كسمة أساسية مميزة للنظام السياسي الدولي فإن هذا التوازن قد يتمثل في إحدى صورتين: التوازن الدولي المستقر، والتوازن الدولي غير المستقر.

فالتوازن المستقر يعنى أن النظام الدولي يتمتع بقابلية عالية نسبياً للتكيف

(Adaptability) وبالقدرة على استيعاب تأثير المتغيرات الطارئة على المناخ العام الذى يحيط بأدائه للوظائف المنوطة به وإذابتها ضمن المجرى العام لأنشطته المختلفة بحيث يبقى هو المتحكم فيها والمنظم لها. وإذا كان هذا هو المفهوم المتعارف عليه للتوازن الدولى المستقر، فإنه ليس من الضروري فى كل مرة أن يتم استرجاع الاستقرار عند نفس المستوى السابق على حدوث الاختلاف، وإنما يصبح الاعتبار الأهم هنا هو ألا يفقد النظام توازنه على النحو الذى قد يؤدي به إلى الانهيار.

أما عن التوازن الدولى غير المستقر، فيقصد به التوازن الذى يمكن أن يتأثر بشدة بالتداعيات التى تفرزها عوامل الإرباك (Disturbance) الطارئة، وإلى الحد الذى قد ينتج عنه حدوث تبدل جذرى فى بعض خصائص النظام الدولى أو فى معايير سلوك الأطراف الفاعلين فيه، أو فى القواعد التى تنظم أنشطته وتفاعلاته وعلاقة أطرافه بمختلف أجهزته ومؤسساته، إلخ.

ومن جهة أخرى، فإن النظام السياسى الدولى يحوى بداخله كل صور التفاعلات الدولية لتى تغذيها أربعة مصادر رئيسية على الأقل، وهى على التوالى:

- ١- النظم الدولية الوظيفية سواء كانت هذه سياسية أو اقتصادية أو قانونية.
 - ٢- النظم الدولية الإقليمية (Regional Systems)، ومن أمثلتها: منطقة أوروبا الغربية وأفريقيا، ومنطقة الشرق الأوسط، وأمريكا اللاتينية، وشرقى آسيا، إلخ.
 - ٣- النظم القومية وهى أكبر النظم الدولية الفرعية وأوسعها نطاقاً لأنها تضم كل الدول القومية التى تشارك فى عضوية النظام السياسى الدولى بصفقتها كيانات مستقلة ذات سيادة، وذلك بغض النظر عن اختلاف تكوينها العقائدى أو نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو خلفياتها الثقافية والحضارية، إلخ.
 - ٤- المنظمات الدولية من عالمية (Global) وإقليمية (Regional)، والتى قد ترتبط فى صورة أو أخرى بالنظم الدولية الوظيفية أو الإقليمية أو القومية بمفهومها السابق، أو بها كلها فى نفس الوقت.
- ومن الأمور الجديرة بالملاحظة، أن النظم الدولية الفرعية التى سلفت الإشارة إليها

ترتبط مع بعضها بعلاقات متبادلة عديدة، وأن كانت قوة تلك العلاقات وحجم تأثيرها ومداه يمكن أن يختلف من حالة لأخرى، ومن ذلك مثلا أن السياسات الخارجية والدفاعية وسياسات التحالف والرقابة على التسلح والسياسات التجارية والمالية وسياسات المعونة الاقتصادية الخارجية وسياسات التعاون الثقافي والعلمي والتكنولوجي للدول الكبرى، قد تشابكت مع بعضها بصورة متزايدة في العقود الأخيرة، وهو الأمر الذي ينتج آثارا بعيدة المدى تنعكس على كل ما يحدث داخل تلك النظم الدولية الفرعية جميعا وبلا استثناء.

كذلك فإن من صور التفاعل الأخرى التي تحدث بين كل هذه الأطراف الفاعلة في النظام السياسي الدولي، سعى بعض الدول إلى مد نفوذها الخارجي بأسلوب التدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى، قاصدة من ذلك التأثير في توجهات النخب السياسية ذات النفوذ المؤثر في هذه المجتمعات الخارجية، أو محاولة استهالة شرائح معينة من الرأي العام فيها، أو حتى التأثير في توجهات الرأي العام ككل، وقد تكون وسيلتها إلى ذلك بث الدعايات والبرامج الإعلامية الموجهة، كما أن ذلك قد يتم عن طريق المبادلات العلمية والثقافية والتكنولوجية أو الاتفاقات التجارية والدبلوماسية، وقد يتطور الأمر في اتجاه مختلف تماما عندما يعتمد هذا التأثير الخارجي على وسائل التخريب (Subversion) والتغلغل والاختراق (Penetration) والتآمر، وفي أحوال أخرى عديدة قد يحدث ذلك من خلال تأييد بعض الجماعات السياسية أو الحركات الثورية ذات الثقل في موقف خارجي معين، وهكذا.

أيضا تجدر الإشارة إلى طبيعة العلاقة التي يمكن أن تنشأ بين الهيكل التنظيمي أو البنية المؤسسة للنظام السياسي الدولي، وبين ما يجري في أروقه من أنشطة وعمليات، وهي العلاقة التي عادة ما يشار إليها بالتعبير Structure & Process أى الهيكل والعمليات، وتبدو مظاهر هذا الارتباط بين الجانبين المؤسسي والعملياتي على النحو التالي:

١- أن هيكل النظام السياسي الدولي وبنائه التنظيمي لا يمكن أن يتمثل في صورة مؤسسية واحدة، وإنما قد تتنوع هذه الصور المؤسسية وتختلف عن بعضها البعض بدرجة

كبيرة وأساسية. وتؤثر الطريقة التي تتوزع بها علاقات القوة بين القوى السياسية الفاعلة في النظام السياسي الدولي في تشكيل هيكله التنظيمي أو المؤسسي على هذه الصورة أو تلك (قطبية أحادية أو ثنائية أو متعددة، إلخ)، ويمتلك كل طرف فاعل وفقاً لهذا التسلسل في توزيع علاقات القوة الدولية، ذلك الكم من القدرات والموارد والطاقت التي تمكنه من التأثير فيما يجري داخل النظام الدولي من وقائع وأحداث. وقد يتم هذا التأثير بصورة مباشرة أو غير مباشرة أى من خلال أطراف ثالثة، كما أنه قد يحدث في نطاق علاقات ثنائية أو متعددة الأطراف تنشئها تلك الدول وفق ما تدفعها إليه مصالحها أو تفرضه عليها متغيرات الظروف.

وكقاعدة عامة، فإنه كلما زادت إمكانات القوة التي يمتلكها أحد هذه الأطراف، كان ذلك ادعى به لأن يكون أكثر استقلالية في تصرفاته والعكس صحيح، إذ أن تضاؤل إمكاناته من القوة لا بد وأن يضع قيوداً على تلك التصرفات، وهو ما قد يدفع به باتجاه الاعتماد على الآخرين أو التنسيق معهم بحيث يأتي تحركه في النهاية في إطار قوة المساومة الجماعية التي تخلفها تلك المشاركة وليس مستقلاً عنها.

وتأسيساً على ما سبق يمكن القول بأن القوى العملاقة Super-Powers والقوى الكبرى Major Powers تكون في العادة أكثر حساسية وتأثراً بما قد يطرأ على توزيعات القوة العالمية من تغيرات حقيقية أو وهمية (أى وفق ما تفرضه أو تتصوره هذه القوى الدولية العملاقة أو الكبرى لنفسها)، ولا يمكن فصل تلك الحساسية سواء كان لها ما يبررها أو جاءت مبالغاً فيها، عن التصورات العدائية التي تحتفظ بها هذه القوى الدولية الكبرى عن بعضها والتي تؤثر بشدة في نظرتها إلى الواقع الدولي.

أما القوى المتوسطة Middle Powers والقوى الصغرى Small Powers فإنها لا تشغل بالها عادة بالتغيرات التي تطرأ على التوزيعات القائمة لعلاقات القوة الدولية بين أطرافها على تعددهم وكثرتهم إلا عندما تجهد نفسها في مواجهة مشكلات أمنية تشب على حدودها بسبب التهديد الذي يصدر عن بعض الدول المجاورة، أو من مصادر أخرى بعيدة عنها لكنها تؤثر في أمنها ومصالحها الحيوية بدرجة محسوسة.

من ناحية أخرى، فإن القوى السياسية الفاعلة في النظام العالمي سواء كانت دولاً

قومية أو محالفات دولية ثنائية أو إقليمية متعددة الأطراف، أو منظمات دولية إقليمية أو عالمية يمكنها مع الوقت أن تتغير أما بالتطور والأزدهار أو بالاضمحلال والزوال. وقد تنشأ دولة جديدة مركبة من عدة دول قومية، كما قد تتفكك دولة مركبة إلى عدة دول مستقلة، كما حدث مع دولتي الاتحاد السوفيتي والاتحاد اليوغسلافي السابقتين، وقد تتوقف بعض المنظمات الإقليمية الوظيفية كما حدث مع مجلس التعاون العربي الذي قام بين مصر والعراق والأردن واليمن عام ١٩٨٩ وانتهى بعد غزو العراق للكويت في أغسطس ١٩٩٠، ويحيى هذا التفكك أو الاضمحلال والتلاشي إما لظروف قهرية لا تملك أطرافها إزاءها سوى الإذعان لها والنزول على حكمها، أو لانتضاء الظروف التي حتمت قيامها كما هو الحال بالنسبة لبعض التجمعات الدولية الإقليمية كحلف وارسو الذي زال بزوال الحرب الباردة في عام ١٩٩١ .

أن هذه العملية ترتبط في التحليل الأخير بمقدرة هذه القوى الدولية على التفاعل مع تحديات الواقع وبكيفية استجابتها لها، كما ترتهن أيضا بمقدرتها على توفير الحلول الملائمة والفعالة لمشكلاتها، وكذلك بمستوى إدراكها لطبيعة المخاطر التي تتهددها في بيئة دولية حركية دائمة التغيير.

وضمن هذا السياق من التحليل لديناميكيات النظام السياسي الدولي، فقد يكون من الأهمية بمكان الإشارة إلى ما يمكن اعتباره بمثابة المتغيرات الرئيسية التي تؤثر في نمط التفاعل الذي يحدث بين النظام الدولي والأطراف الفاعلة فيه، وبداية يمكن القول بأن للنظام الدولي ديناميكياته السياسية والنفسية الخاصة به (Psycho-Political Dynamics)، وهي الديناميكيات التي تجد جذورها في الأيديولوجيات، ومنظومات القيم والمعتقدات السياسية، وفي السيكولوجية الجماعية للجماهير، وفي توجهات النخب السياسية المسئولة عن اتخاذ القرارات، وفي شبكات الاتصالات الدولية (Communications Nerworks) التي تقوم بضخ الحقائق والمعلومات إلى مختلف المواقع داخل النظام الدولي، ولا يوجد خلاف على أن تكنولوجيا الاتصالات والثورة المعلوماتية المعاصرة التي تجد تجسيمها البارز في شبكة الإنترنت الدولية، قد تطورت وتشعبت بصورة مذهلة جداً، وهو ما ترتب عليه على نحو ما نرى توسيع آفاق التفاعل الدولي وتكثيفه وتعميقه بدرجة لم يشهد المجتمع الدولي مثيلاً لها من قبل، وقد زودت هذه

الثورة المعلوماتية الأنشطة والعمليات السياسية التي تحدث داخل النظام السياسي الدولي بطاقات جبارة بعد أن تمكنت من أن تدخل إلى دائرة اهتمامه كافة الوقائع والأحداث التي تقوم هذه الشبكات الاتصالية الدولية برصدها ونقلها بصورة فورية إلى مختلف أرجاء المعمورة، وربما كان هذا هو السبب في أن السياسة الدولية أصبحت وإلى حد كبير النتائج المباشر لكل تلك الاتصالات التي تتم على كل مستوى وتداعى تأثيراتها في كل اتجاه، هذا إلى جانب أنها ساهمت وبحق في تعميق الجوانب النفسية والعاطفية والثقافية في العلاقات الدولية وبصورة لا سابقة لها في التاريخ الإنساني كله.

وإلى جانب هذا التأثير الضخم وغير المسبوق لعمليات الاتصال الدولي وأدواته الكثيرة والمتنوعة، فإنه تجب الإشارة إلى أن هنالك عوامل أخرى عديدة تساهم بدور ملحوظ في تشكيل منظومة الديناميكات السياسية والنفسية للنظام السياسي الدولي، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الصور Images والانطباعات Impressions التي تحتفظ بها الدول الأطراف في هذا النظام عن بعضها، وكذلك ما تدين به تلك الدول من قيم ومعتقدات مذهبية تنبع من مصادر عديدة وتتأثر بعوامل كثيرة كالحللفية الاجتماعية، والنظم العائلية والدينية والتعليمية والتقاليد القومية، فضلا عن التأثيرات التي تتركها وسائل الاتصال الجماهيري Mass Media والسياحة وغيرها من خبرات وتجارب الاتصال المباشر بالمجتمعات الخارجية، إلخ.

ولا يخفى أن لمثل هذه الانطباعات المتكونة بفعل التأثيرات التراكمية لكل هذه العوامل والمصادر معًا، اسقاطاتها المباشرة وغير المباشرة على متخذي القرارات في كل وحدات النظام السياسي الدولي، وقد تتداخل عوامل أخرى مع هذه التأثيرات المركبة والمعقدة لتدفع عملية التفاعل الدولي في هذا المسار أو ذاك.

أخيرًا تبقى الإشارة إلى مواقف الأزمات الدولية وما قد يكون لها من تأثير على عمليات التفاعل الدولي وعلى توازن النظام السياسي الدولي، وفي هذا يقال أن أهمية دراسة الأزمة الدولية تبدو بصورة خاصة في أنها تتيح إجراء مقارنات حول الأساليب التي تنتهجها أطرافها في إدارتها أو في التعامل معها تحت ظروف دولية غير طبيعية من

الضغط والتوتر النفسي، ومثل هذه التحليلات والمقارنات والتوضيحات يمكن أن تكون ذات فائدة في الرد على بعض التساؤلات الهامة مثل:

(أ) ماهي طبيعة العلاقة بين البنية التنظيمية أو المؤسسية للنظام السياسي الدولي، وبين الكيفية التي يمكن أن تدار بها الأزمات الدولية باتجاه التسوية أو الحل؟

(ب) ماهي طبيعة العلاقة بين شيوع الأزمات الدولية وتكرار حدوثها، وبين درجة الاستقرار النسبي الذي يتمتع به النظام السياسي الدولي؟

(ج) ماهو التأثير الذي يمكن أن تتركه الأزمات التي تنشب داخل النظم الدولية الفرعية، على استقرار النظام السياسي الدولي ككل؟

(د) ما هو تأثير العوامل النفسية والشخصية على سلوك النخب المسئولة عن اتخاذ القرارات في مواقف الأزمات الدولية الحادة؟

(هـ) ماهي قوة التوترات التي تصحب عملية الاتصال في مواقف الأزمات الدولية، وما هو المدى الذي يمكن أن تؤثر به على توازن النظام السياسي الدولي؟ وهكذا.

المسار العام لمراحل تطور النظام السياسي الدولي

يمكن الإشارة إلى تطور النظام السياسي الدولي منذ لحظة ميلاده في منتصف القرن السابع عشر وحتى ظهور ما يعرف بالنظام العالمي الجديد في حقبة التسعينيات من القرن العشرين، في إطار ثلاث مراحل تاريخية رئيسية هي:

١- مرحلة النشأة التاريخية وما تلاها من تطورات في بنية النظام السياسي الدولي: مرحلة تعدد الأقطاب (١٦٤٨ - ١٩٤٥).

٢- مرحلة الحرب الباردة بين الكتلتين الغربية والسوفيتية، أو ما يعرف بمرحلة القطبية الدولية الثنائية (١٩٤٥ - ١٩٩١).

٣- مرحلة النظام العالمي الجديد، أو مرحلة القطبية الأحادية في العلاقات الدولية المعاصرة (١٩٩٢).

أولاً: مرحلة النشأة التاريخية وما تلاها من تطورات

ترجع البداية التاريخية لظهور النظام السياسى الدولى الراهن إلى منتصف القرن السابع عشر وبالتحديد إلى عام ١٦٤٨ عندما عقدت معاهدة وستفاليا الشهيرة التى أنهت الحوب الدينية فى أوروبا والتي استمرت زهاء ثلاثين عاما متصلة.

والنظام السياسى الدولى (الأوروبى فى حقيقته) الذى أرسى معاهدة وستفاليا دعائمه قام فى صميمه على محاولة الفصل الصارم بين الدين والسياسة فى علاقات دول القارة الأوروبية ببعضها، وكذلك على محاولة فرض الاحترام لمبدأ الاستقلال السياسى، والسيادة الوطنية، والسلامة الإقليمية لكل دولة بصرف النظر عما إذا كانت كبيرة أو صغيرة، قوية أو ضعيفة، وبما كان يعنيه ذلك من الامتناع عن التدخل فى شئونها الداخلية تحت أى مبرر كان.

وبالوقت ومع تطور النظام السياسى الدولى ودخوله فى مراحل الأكرت تقدماً، تم التركيز، وبكثافة واضحة، على استخدام آلية توازن القوى للحفاظ على الهيكل الأساسى للنظام الدولى القائم على تعدد الدول، ولعدم تمكين الدول الكبرى من ابتلاع الدول الصغرى، مما كان يضمن الإبقاء على الأمر الدولى القائم على حاله دون تغيير.

أما عن أساس النظام السياسى الدولى الجديد من الشرعية القانونية، فقد استند إلى منظومة من قواعد القانون الدولى، وهى المنظومة التى كانت قد تشكلت من خلال الظروف السياسية التى سادت القارة الأوروبية آنذاك، وارتضتها الدول الأطراف فى هذا النظام معياراً يحكم معاملاتها وعلاقاتها المتبادلة.

ويلاحظ أن الذى تحمل بصورة رئيسية مسئولية تنفيذ نظام توازن القوى الذى شكل الركيزة الأساسية والمهمة فى وجود واستمرار النظام السياسى الدولى (الأوروبى) وقتها، هى الدول الكبرى Major Powers، ذلك أنه لم تكن هناك سلطة دولية مركزية علياً دائمة وفعالة يمكنها أن تفرض هذا التوازن وتصونه ضد كل مظاهر التهديد والعدوان.

كذلك تجدر الإشارة إلى أنه وحتى ظهور المؤشرات الدالة على دخول هذا النظام

الأوروبي مرحلة التصدع، فإن الساحة الأوروبية لم تشهد وجود قوة كبرى واحدة أمكنها أن تحوز من موارد القوة ما يجعلها قادرة على فرض سيطرتها على الآخرين، وهو ما حال بدوره دون الانتقال بهذا النظام من مرحلة التعددية، إلى مرحلة الإمبراطورية التي تحكمها من المركز قوة وحيدة مهيمنة ومتسلطة، ومن هنا فإن فترة الحروب النابليونية في أوروبا في مطلع القرن التاسع عشر كانت بمثابة اختلال عنيف لحق بنظام توازن القوى الأوروبي وكاد أن ينتهي بتقويضه وتدميره.

لقد ترتب على اندلاع هذه السلسلة من الحروب والمواجهات الدامية في القارة الأوروبية، والتي غزتها أطماع نابليون التوسعية، قيام العديد من تحالفات القوة المضادة مما انتهى بهزيمة مخططات فرنسا النابليونية للإنفراد بالسيطرة على القارة، وتلا ذلك إعادة تشكيل نظام توازن القوى الأوروبي المتعدد الأطراف على أسس جديدة وضمن مجموعة مختلفة من الأطر والآليات التي كانت تتناسب وظروف مرحلة ما بعد اندحار الخطر النابليوني على أمن واستقرار أوروبا.

كانت الفترة من ١٨١٥ وحتى ١٩١٤، أي ما بين انعقاد مؤتمر فيينا التاريخي الشهير ونشوب الحرب العالمية الأولى، هي أزهى عهود تطبيق نظام توازن القوى، فخلالها تلاشت تطلعات أي قوة أوروبية للهيمنة المنفردة على القارة، حتى أن بريطانيا التي كانت لها السيطرة التامة على بحار ومحيطات العالم، وقفت بقوتها المتفوقة حاجزا يحول دون تمكن أية قوة أوروبية من بسط سيطرتها على أوروبا، بل وأصبحت هي القابضة على زمام توازنات القوة الأوروبية. وفي الوقت نفسه لم تكن هناك قوة دولية خارج أوروبا تمتلك الإمكانية التي تحفزها على محاولة الدخول إلى القارة الأوروبية لفرض سيطرتها عليها.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه خلال هذه الحقبة التي سادت فيها سياسات توازن القوى بهذه الصورة الفعالة والمستقرة نسبيا، فإن الآلية الرئيسية التي استخدمت في تنفيذ تلك السياسات، كانت أداة المحالفات والمحالقات الدولية المضادة، وبدا ذلك أشد ما يكون وضوحا وتأثيرا في الفترة بين ١٨٧٠ و ١٩١٤ على وجه التحديد.

وخلال تلك الفترة التاريخية الهامة من تطور النظام السياسي الدولي، تصاعدت

أخطار سباق التسلح فى القارة الأوروبية على نحو غير مسبوق، مما ساهم فى نشوب الكثير من الأزمات الدبلوماسية الحادة التى انتهت باندلاع الحرب العالمية الأولى فى عام ١٩١٤ .

تعتبر هذه الحرب العالمية بما دفع فيها من ثمن وما تمخضت عنه من نتائج، نقطة البدء فى تحول النظام السياسى الدولى من كونه نظاما أوروبيا بالأساس إلى نظام عالمى بكل المعايير (Global System) .

فحتى هذا التاريخ، وكما سلفت الإشارة، كان القانون الدولى أوروبيا فى أساسه، فالدول الأوروبية هى التى صاغته وهى التى تحملت عبء تنفيذه، كما أنها هى التى وجهته بالصورة التى تخدم مصالحها فى المقام الأول، وقد برهن ذلك على نفسه عمليا عندما اتخذت منه ذريعتها لتبرير توسعها الاستعمارى والتسلط على موارد الآخرين ونهب ثرواتهم فى قارات ومناطق العالم الأخرى، وذلك على غرار ما حدث فى أفريقيا وآسيا والشرقين الأدنى والأوسط وفى جزر الباسفيكى وغيرها.

بل الأكثر من ذلك، هو أن الوسيلة التى استخدمت لتسوية المنازعات التى ثارت بين الدول الأوروبية بسبب هذا السباق الاستعمارى المحموم فيما بينها، كانت أداة التعويضات الإقليمية، وإعادة توزيع مناطق النفوذ، إلخ، وقد وصلت هذه السياسة الاستعمارية الأوروبية إلى نهايتها مع بداية القرن العشرين حيث كانت هذه القوى الأوروبية قد استنفذت كل طاقة لها على التوسع الاستعمارى خارج أوروبا، ومن ثم كان اندفاعها نحو الحرب.

كان لإنهاء الحرب العالمية الأولى، وانهقاد مؤتمر الصلح فى باريس (مؤتمر فرساي فى عام ١٩١٩) تأثيره الحاسم فى مجال التحول بالنظام القارى (الأوروبى) إلى نظام عالمى كما أسلفنا القول، فعصبة الأمم League of Nations التى وافق مؤتمر فرساي على إنشائها لم تكن منظمة قارية أو إقليمية، وإنما كانت منظمة عالمية حيث اتسعت عضويتها لتضم دولا من خارج أوروبا. وقد جاءت المادة العاشرة من عهد (ميثاق) عصبة الأمم، لتلزم كل الدول الأعضاء فى المنظمة العالمية الجديدة باحترام السيادة الإقليمية والاستقلال السياسى لكل دولة عضو، ومقاومة العدوان الخارجى الذى يمكن أن يقع على أى منها،

كما تضمنت المادة السادسة عشرة من عهد العصبة التزاما من قبل الدول الأعضاء بالمشاركة في تنفيذ نظام الأمن الجماعي الجديد.

تعرض النظام الدولي الذى صاغت عصبة الأمم اسسه ومعاله الجديدة لتحديات خطيرة كان أبرزها قيام النازية فى ألمانيا والفاشية فى إيطاليا والدكتاتورية فى اليابان (وهى النظم التى تحالفت مع بعضها فيما أطلق عليه دول المحور)، وهذه الدكتاتوريات هى التى شكلت تهديدا ساحقاً لسلم العالم وأمنه واستقراره، وقادته إلى حرب عالمية جديدة فى عام ١٩٣٩ استمرت زهاء ست سنوات، وانتهت بهزيمة هذه النظم الفاشية والعنصرية والدكتاتورية، وانهايار عصبة الأمم، وقيام الأمم المتحدة كمنظمة عالمية بديلة، ودخول المجتمع الدولي مرحلة جديدة من صراعات القوة الدولية أشد خطورة بكثير من كل ما سبق، حيث كانت سمتها الأساسية صراع ايديولوجى حاد لم يعرف العالم سابقة له من قبل.

ثانياً: مرحلة الحرب الباردة بين الكتلتين الغربية والسوفيتية:

مرحلة القطبية الدولية الثنائية (١٩٤٥-١٩٩١)

يشير اصطلاح الحرب الباردة Cold War الذى شاع استخدامه فى السياسة الدولية فى عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى وجود حالة من العداء المتفاقم بين الكتلتين الغربية والسوفيتية.

وقد تميزت المراحل الأولى من تطور الحرب الباردة بوجود مناخ عالمى يمتلئ بكل أسباب الصراع المذهبى، والتوتر السياسى، والتهديد الدبلوماسى، الحرب النفسية، والدعايات المضادة، والضغوط الاقتصادية، وتصاعد أخطار سباق التسلح بصورة لم يسبق لها مثيل، وتفجر العديد من الحروب المحلية والصراعات الإقليمية المسلحة فى مناطق عديدة من العالم مثل كوريا والهند الصينية والشرق الأوسط، إلخ، وهى الحروب التى وقف الخوف المشترك لكل من الكتلتين الغربية والسوفيتية من الأخطار التدميرية الهائلة للحرب النووية، حائلا بينها وبين التصاعد إلى مستوى الحرب العامة أو الحرب الشاملة بين الطرفين.

وقد تمخضت الحرب الباردة بكل خصائصها السابقة عن عدد من الأوضاع التي أثرت بشدة في البناء العام للعلاقات الدولية والتي يمكن إيجازها فيمايلي:

١- انبثاق النظام الدولي الذى عرف بنظام القطبية الدولية الثنائية Bipolarism ومفاده وجود مركزين عملاقين من مراكز القوة الدولية ويحيط بكل منهما عدد من الدول التابعة Satellites والأقل كثيرا من الدولة القائدة في إمكانات القوة ومقدراتها. وكان حق التوجيه ورسم السياسات واتخاذ القرارات الهامة وقفًا على الدولة المسيطرة في داخل كل واحد من هذين المحورين الدوليين الجبارين.

كان الأساس لهذا الاستقطاب الدولي الثنائي يتحدد بمعيار الانتهاء إلى أيديولوجية أى من القطبين الكبيرين المتحكمين في النظام الدولي كله وهما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، أو بمعنى آخر إلى أى من الأيديولوجيتين الرأسمالية والماركسية.

٢- أدت هذه الصراعات العقائدية المحتمدة إلى تعميق تناقضات المصالح واشتداد حدة الصراع عليها مما أفقد نظام الأمن الجماعي Collective Security الذى تحملت الأمم المتحدة مسئولية تطبيقه للكثير من أسباب قوته وفعالته وذلك لتعذر اتفاق الطرفين الغربى والسوفيتى حول طبيعة التدابير الدولية الضرورية لإحباط العدوان، وقد ساء موقف الأمم المتحدة أكثر مع سوء استعمال حق الفيتو من قبل بعض الدول الكبرى مما نتج عنه إصابة سلطة مجلس الأمن الدولى بالشلل، وإظهاره في العديد من مواقف النزاع والأزمات الدولية الخطيرة بمظهر العاجز عن ممارسة دوره وصلاحياته المقررة له بموجب الميثاق.

لقد كانت المحصلة الحتمية لذلك الوضع الخطير هي التوسع التدريجى في إقامة الأحلاف العسكرية وبخاصة من جانب الولايات المتحدة التى اتخذتها أدواتها الرئيسية في تنفيذ سياسة التطويق والاحتواء ضد الاتحاد السوفيتى للحد من انتشاره خارج منطقة نفوذه الرئيسية في أوروبا الشرقية.

٣- أن السباق الرهيب في قطاع أسلحة الدمار الشامل، وبخاصة الأسلحة النووية الاستراتيجية الهجومية، خلق مقومًا جديدًا لتوازن القوى الدولى يرتكز على مفهوم الردع النووى المتبادل Mutual Nuclear Deterrence بكل حساباته المتناهية

الحساسية والتعقيد. وكان معنى فشل هذا الردع المتبادل لسبب أو آخر انهيار التوازن الدولي من أساسه ونشوب حرب نووية شاملة بين الطرفين بنتائجها الكارثية التي كان حصرها أو التكهن بها يعد ضرباً من ضروب المستحيل من الناحية العملية.

ومن هنا انتقلت مسؤولية الإبقاء على توازنات القوة العالمية ضمن أطرها ومفاهيمها وضوابطها الجديدة من الأجهزة والمؤسسات الدولية التي أوكل إليها المجتمع الدولي بعد انتهاء الحرب الثانية مباشرة مسؤولية تطبيق نظام الأمن الجماعي، إلى القوتين العظميين، وأصبح لهذا الوضع الجديد مخاطره الرهيبة خاصة فيما يتعلق بمستقبل قضية الحرب والسلام في المجتمع الدولي، إذ أصبح قدر العالم كله ومصيره مرتبطاً بها أطلق عليه توازن الرعب النووي Nuclear Balance of Terror.

على أن تلك النزعات السياسية والأيدولوجية المتصلبة على كلا الجانبين بكل ما افرزته من مضاعفات وقادت إليه من نتائج وتداعيات بالغة الخطورة، بدأت تلين وتدخل طور الاعتدال والواقعية منذ أواخر الخمسينيات بفعل العوامل والأسباب الآتية:

(أ) التحورات الهامة التي طرأت على نظام القطبية الدولية الثنائية بسبب تنامي التوجهات الاستقلالية في كل من الكتلتين الغربية والسوفيتية، وهو ما انتهى إلى تعدد مراكز اتخاذ القرارات في كل منهما بعد أن كانت هذه الصلاحية حكراً على القوة المسيطرة فقط. كما نتج أيضاً عن هذا التغيير أن أصبح للدول الصغرى والمحايطة صوت مسموع في السياسة الدولية وبدرجة لم تكن لتحدث فيها لو لم تنكسر هذه الهيمنة الثنائية الكاملة التي سبق وأن مارسها القوتان العظميان على النظام الدولي، وتحديداً خلال تلك المراحل الصعبة من تطور الحرب الباردة.

(ب) تراجع الاتحاد السوفيتي عن مبدأ حتمية الحرب بين النظامين الشيوعي والرأسمالي، وإقراره بإمكانية تعايشها سلمياً جنباً إلى جنب، وهو ما كان يعنى من الناحية الواقعية تحول علاقاتها عن مسارها وانتقالها من طور الصراع إلى طور المنافسة أو كما أطلق عليها Competitive Co-existence أى مرحلة التعايش التنافسي.

(ج) التدهور الواضح في جدوى الأحلاف العسكرية بفعل التطورات التكنولوجية الجديدة والتي ألغت دور هذه الأحلاف كقواعد وسيطة في الحروب التي يمكن أن

تقع بين الطرفين مستقبلا، ومن ثم أصبحت الأحلاف العسكرية مجرد رموز أو أدوات تؤكد أكثر ما تؤكد على معنى الترابط أو التضامن السياسى بين الدول المنضمة إليها.

(د) حرص القوتين العظميين على المشاركة النشطة فى مجموعة من التدابير والإجراءات الدولية التى استهدفت تجميد عملية الانتشار النووى Nuclear Proliferation كضمان مهم من ضمانات خفض احتمالات نشوب الحرب النووية، وقد تدعم هذا التوجه الايجابى بشاركتها كذلك فى مجالات أخرى حيوية ذات علاقة وثيقة باستقرار نظام الأمن الدولى وفى طليعتها: دخولها فى مباحثات الحد من سباق الأسلحة النووية الاستراتيجية Strategic Arms Limitation Talks SALT، وفى مباحثات الخفض المتبادل والمتوازن للقوات فى وسط أوروبا، وانضمامها إلى أعمال مؤتمر الأمن والتعاون الأوروبى إلخ.

(هـ) تعمق الإدراك المتبادل لدى كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى، بأنه كلما تكثفت الاتصالات بينها وتعمقت مصالحهما المشتركة، كان ذلك تطورًا إيجابيًا يصب فى النهاية لصالح السلام العالمى.

(و) تزايد الطموحات التكنولوجية للاتحاد السوفيتى حيث استحوذت عليه منذ منتصف الستينيات الرغبة القوية فى الاستفادة من ثمار التطبيقات التكنولوجية الراقية والمتقدمة فى الغرب، وبخاصة فيما يتعلق باستخدام الحاسبات الالكترونية فى مجال التنمية الصناعية حتى يحقق لنفسه نموًا أكبر وأسرع فى المجالين الاقتصادى والصناعى.

(ز) تصاعد أخطار الصين كقوة نووية كبرى فى العالم، وهو ما زاد من اقتناع القوتين العظميين بأهمية تحقيق اتفاق بينهما حول كيفية درء هذا الخطر واحتوائه فى مراحل المبكرة بحكم أنه كان يشكل تحديا مهما لمصالحهما وأمنهما معًا.

ولعل ذلك التخوف المتزايد من الأخطار المحتملة لقوة الصين النووية هو ما حفز الولايات المتحدة فيما بعد على السعى إلى إيجاد فرص للحوار والتقارب مع الصين بعد فترة طويلة من الخصومة والعداء الشديد، كما أدى هذا التطور من ناحية أخرى إلى العمل على اجتذاب الصين إلى دائرة المشاركة السياسية الفعالة فى النظام الدولى بعد أن بقيت معزولة قسرًا عنه قرابة ربع قرن.

لقد كانت المحصلة العملية النهائية لتفاعل كل تلك العوامل والمتغيرات علي تنوع أسبابها وتعدد مصادرها، الدخول في تلك المرحلة الجديدة من تطور العلاقات الدولية التي اصطلح على تسميتها بمرحلة الوفاق الدولي (Détente) ، هذا الوفاق الذي أصبح يمثل بكل المقاييس قمة الثورة علي سياسات الحرب الباردة بكل ما انطوت عليه من أخطار ومخادير.

لقد أفرزت مرحلة الوفاق في العلاقات الدولية جملة من النتائج البالغة الأهمية التي اتضحت في الآتي:

أولاً: استحالة مواجهة الأزمات الدولية بوسيلة الحرب النووية العامة أيا ما كانت درجة خطورة تلك الأزمات وما تحمله في طياتها من تحديات وتهديدات.

وقد بنى الطرفان الغربي والسوفيتي توجههما الجديد هذا على قناعة مؤداها أنه عندما تصبح مخاطر الحرب النووية أقرب إلى الانتحار منها إلى ضمان البقاء والاستمرار، فإن الحرب أو التهديد بالحرب يصبح حلاً مرفوضاً من كل الأطراف لفظاعته ولا عقلانيته، ومن ثم فإن التركيز يجب أن يتجه إلى البحث عن الحلول الوسط (Compromises).

لقد شكل هذا المفهوم الإيجابي والبناء أحد أهم عناصر استراتيجية إدارة الأزمات في عصر الوفاق: أى الانتقال من مفهوم الصدام والمواجهة إلى مفهوم التفاوض والمساومة.

وكما يقول المحللون فإن المسألة لم تعد مسألة التصعيد المتبادل لأخطار الأزمة الدولية إلى نقطة قريبة من الانفجار (مفهوم سياسات الحافة) واتخاذ ذلك كمؤشر لقوة أطراف الأزمة وصلابة مواقفهم في مواجهة بعضهم كما كان يحدث في مرحلة الحرب الباردة، وإنما تجاوزت القوتان العظميان هذا النمط الاستفزازي وغير المنضبط والذي اتسم بالعصبية الزائدة في مواقف الأزمات، إلى نمط أكثر تعقلاً وأكثر تشبعاً بروح المسؤولية الدولية وأيضاً أكثر تعبيراً عن التزامها المشترك تجاه قضايا السلم والأمن الدوليين في عصر حروب الدمار النووي المتبادل.

ثانياً: تكثف عمليات الاتصال والتنسيق والتشاور على مستوى القمة بين القوى

الدولية الكبرى. وقد نتج عن ذلك تنوع قنوات الاتصال التي تربط بين مختلف مراكز صنع القرارات المؤثرة في إدارة الأزمات الدولية. فاتصالات القمة كانت تقلل من احتمالات الوقوع في خطأ تقييم نوايا الدول الكبرى في تعامله مع تلك الأزمات. كما أن التشاور كان يخفف كثيرًا من الحساسيات التي يخلقها الانطباع الخاطيء بأن بعض أطراف الأزمة كانوا يحاولون استغلالها بتوجيه مساراتها بما يخدم مصالحهم وحدهم، وهو أمر طالما أدى في السابق إلى تعقيد الأزمات وعرقلة حلها بلا مبرر.

ثم تبدأ مرحلة هامة للغاية في تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة مع وصول ميخائيل جورباتشوف في مارس ١٩٨٥ إلى قمة جهاز السلطة في الاتحاد السوفيتي. فمنذ ذلك التاريخ دخلت تلك القوة العظمى مرحلة من التغيير الجذري الهائل والسريع وبصورة لم يسبق لها مثيل.

وتعزى هذه التحولات العميقة الجذور في السياسات الداخلية والخارجية السوفيتية إلى المنهاج الإصلاحى الذى طبقه جورباتشوف والمعروف بالبريسترويكا (الإصلاح وإعادة البناء)، والجلاسنوبست (العلنية والمكاشفة).

أما عن الخلفية التي رافقت بدء تنفيذ منهاج البريسترويكا فإنها تمثلت أساسا في مجموعة العوامل الآتية:

(أ) أن الوضع الاقتصادى فى الاتحاد السوفيتى كان يأخذ منحى الانحدار والركود وبصورة أثارت قلقًا بالغًا لدى القيادة السياسية العليا للدولة حول ما يمكن أن تكون عليه مضاعفات هذا التدهور الاقتصادى المطرد.

(ب) افتقار الاقتصاد السوفيتى إلى الآليات القادرة على حفز الوحدات الاقتصادية فى الدولة على التطوير المستمر لإنتاجها وبها يحقق الاستفادة القصوى من ثمار التطور العلمى والتكنولوجى فى العالم.

(ج) أن الركود ومركزية التخطيط والإدارة وانعدام الحوافز أدت كلها إلى غياب القدرة على التجديد والابتكار وقتلت روح المبادرة، وزادت من عمق الفجوة الاقتصادية والتكنولوجية التي كانت تفصل بين الاتحاد السوفيتى والدول الرأسمالية، إلخ.

وقد أرجع جورباتشوف تلك المشكلات الاقتصادية الخائفة إلى عجز الدولة السوفيتية عن استيعاب الدافع إلى التغيير وتوفير متطلباته، وإلى الجمود الأيديولوجي الذي جعل الدولة غير قادرة على مواكبة متغيرات العصر والظروف، هذا فضلاً عن الافتقار إلى الديمقراطية الحقيقية في أجهزة الحزب ومؤسسات الدولة، ومن هنا كانت دعوة جورباتشوف إلى ضرورة إحداث تغيير سياسي شامل على مستوى الفكر والممارسة.

أما عن توجهاته الجديدة في مجال السياسة الخارجية، فقد أعلن جورباتشوف:

- ١- أن السلاح النووي ينطوي في ذاته على إعصار مدمر كان يهدد بمحو الجنس الانساني من الوجود.
- ٢- أن الهدف الاسمي للاتحاد السوفيتي هو المساهمة في إيجاد عالم منزوع السلاح وخال من العنف.
- ٣- أن السعى إلى تحقيق التفوق العسكري لا يمكن أن يحقق كسبا سياسيا لأي طرف.
- ٤- أن الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية لا يمكن أن يتم إلا بالوسائل السلمية وحدها.
- ٥- أن التعامل الدولي يجب أن يتنقل من مفهوم توازن القوى إلى مفهوم توازن المصالح.
- ٦- أن قاعدة التعامل بين الاتحاد السوفيتي والدول الأوروبية يجب أن يتم في إطار مفهوم البيت الأوروبي الواحد الذي يضم الجميع في رحابه، وهكذا.

وقد انعكست هذه التوجهات الخارجية الجديدة ايجابيا في العديد من المجالات الدولية الهامة التي كان من أبرزها: مجال ضبط التسلح ونزع الأسلحة النووية/ مجال الأمن الأوروبي والعالمي/ مجال تطوير العلاقات السوفيتية - الأمريكية، والسوفيتية الأوروبية/ مجال إعادة ترتيب سلم أولويات السياسة الخارجية السوفيتية على نحو كان يتيح القبول بانسحاب القوات السوفيتية من أفغانستان وأفريقيا وكوبا، والقبول بتوحيد دولتي ألمانيا في دولة المانية موحدة، هذا بالإضافة إلى الانسحاب من دول أوروبا الشرقية وإنهاء رابطة حلف وارسو.

وبالنسبة لما جرى فى دول أوروبا الشرقية فى عامى ١٩٨٩ ، ١٩٩٠ وهى الفترة التى شهدت ذروة الانتفاضة ضد الأوضاع السائدة فيها، فإن هذه الانتفاضة السياسية الهائلة أدت إلى إنهاء احتكار الأحزاب الشيوعية للسلطة فى دول أوروبا الشرقية، وإسقاط الأجنحة المتشددة فى تلك الأحزاب الشيوعية فى دول أوروبا الشرقية من السلطة وإحلالها بأخرى أكثر اعتدالا، وإطلاق حرية التعبير الشعبى بمختلف صور ووسائل التعبير، والسماح بحرية تشكيل الأحزاب السياسية فى إطار مبدأ التعددية السياسية، وقد تدعم هذا التحول الكبير بكفالة حرية الحركة والانتقال للمواطنين من تلك الأقطار إلى خارجها.

وكان تقييم جورباتشوف للموقف الجديد فى أوروبا الشرقية نابعا من الآتى:

١- أنه لم تكن ثمة جدوى من استمرار الاعتماد على دول أوروبا الشرقية من الناحية الاستراتيجية فى ظل المتغيرات الدولية الجديدة أى بعد زوال الحرب الباردة والتحول باتجاه تطبيق سياسات توازن المصالح بدلا من سياسات توازن القوى التى حفلت بالكثير من المخاطر.

٢- أنه بات من الصعب على الزعماء الموالين للاتحاد السوفيتى فى دول أوروبا الشرقية الحفاظ على النظم الشيوعية القائمة فى بلادهم بعد أن برهنت على فشلها الذريع فى توفير الرخاء الاقتصادى لشعوبهم بعد عقود طويلة من التجارب والممارسات الخاطئة.

٣- أن التحدى الرئيسى الذى كان يواجه الاتحاد السوفيتى فى تلك المرحلة من تطور الأوضاع، لم يعد المحافظة على تماسك حلف وأرسو كما كان يفعل فى السابق، وإنما كان الدفاع عن شرعية النظام السوفيتى نفسه فى مواجهة أزماته النابعة من ظروف الداخل أكثر من أى شيء آخر.

وعندما جرى حل حلف وارسو وتصفيته إلى غير رجعة فى يوليو ١٩٩١، جاءت تصريحات قادة دول أوروبا الشرقية مؤيدة كلها لهذا الإجراء، ومن ذلك إعلان الرئيس البلغارى أن التغييرات العميقة التى حدثت فى القارة الأوروبية كانت وراء انتهاء الشيوعية، وأن حل الحلف كان يعنى أن الشيوعية ولت إلى الأبد، كذلك كان إعلان

الرئيس الروماني بأن حلف وأرسو كان أحد نتاجات فترة الحرب الباردة وأن حله كان يتناسب مع ظروف المرحلة الجديدة من تطور العلاقات الدولية، أما الرئيس التشيكوسلوفاكي فقد أعلن أن حل حلف وارسو كان خطوة على طريق الابتعاد عن مرحلة أوروبا المقسمة وبداية لمرحلة تاريخية جديدة من تعايش دول المجموعة السوفيتية السابق، وأضاف أنه إذا كان هناك فراغ أمني سوف يتولد عن حل الحلف دون أن يتوفر البديل الكامل بعد، فإن المخرج من هذا المأزق سوف يتحقق بإقامة علاقات جديدة مبنية على الثقة والتعاون بين الدول التي كانت تابعة للمعسكر السوفيتي السابق من جهة وحلف الأطلسي من جهة أخرى. ومن جانبهم أعلن المسئولون السوفيت أن إلغاء حلف وارسو لم يكن يعنى أنه قد انتهت إلى الأبد العلاقة الوثيقة التي ربطت بين دوله في الماضي، لكن الوضع السياسي الجديد في أوروبا أصبح يتطلب نمطا جديداً من العلاقات^(١).

وقد ترافق مع هذه التحولات السياسية البعيدة المدى في كل من الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية نشوب أزمة الخليج الثانية التي أدى إليها غزو العراق لدولة الكويت وضمها إليه في أغسطس ١٩٩٠، والتي كانت إيذاناً بميلاد ما أطلق عليه الرئيس الأمريكي جورج بوش النظام العالمي الجديد New World Order.

(ثالثاً): مرحلة ظهور النظام العالمي الجديد أو مرحلة القطبية الأحادية في العلاقات الدولية المعاصرة (١٩٩٢-).

عندما أعلن الرئيس بوش في إبريل ١٩٩٢ عما أسماه بالقواعد الجديدة للنظام العالمي الجديد، فإنه حددها في الآتي:

(أ) أنه نظام يعبر عن وسائل جديدة للعمل مع الأمم الأخرى من أجل ردع العدوان وتحقيق الاستقرار والازدهار وفوق كل شيء السلام.

(١) راجع في ذلك:

د. إسماعيل صبرى مقلد، الحرب الباردة: الجذور والتداعيات والنهايات، موسوعة أحداث القرن العشرين (الناشر: دار المستقبل العربي، القاهرة، ٢٠٠٠م)، ص ٦٥، وتجدر الإشارة إلى أن الموافقة على إنهاء رابطة حلف وارسو تمت بموجب بروتوكول براغ الذي وقعت عليه دول الحلف في يوليو ١٩٩١.

(ب) أنه نظام ينبع من التطلع إلى وجود عالم يقوم على التزام مشترك بين الأمم كبيرها وصغيرها بمجموعة من المبادئ التي يجب أن تستند إليها في إدارة علاقاتها المتبادلة ومنها: التسوية السلمية للمنازعات، والتضامن في مواجهة العدوان، والتعامل العادل مع كل الشعوب، والعمل على تخفيف ترسانات الأسلحة ومراقبتها، إلخ.

كما قيل أيضًا بصدد توضيح الخصائص المميزة لهذا النظام العالمي الجديد:

- أنه نظام يتأسس على القيم الإنسانية العامة وليس على المواجهات والصراعات الأيديولوجية.
- أنه نظام يعطى الأولوية للتحديات التي تواجه البشرية مثل مشكلات البيئة والتلوث وغيرها.
- أنه نظام يرمى إلى تدعيم مجالات الحوار والتعاون الدولي والاعتماد المتبادل بين الدول والمنظمات الدولية لبناء مجتمع دولي أفضل.
- وأنه نظام يقوم على تجنب استخدام القوة لفض المنازعات بين الدول.
- وأنه يحاول إحلال مبدأ توازن المصالح محل توازن القوى ومن ثم يسعى إلى وقف سباق التسلح على المستوى الدولي.
- وأنه يقبل بمبدأ التعدد والاختلاف في الأنظمة السياسية والاجتماعية، ويحترم حق كل شعب في اختيار الطريق الذي يلائمه.

وفي الحقيقة أن الزعم بوجود نظام عالمي جديد يمثل انسلًاخًا كاملاً من النظام السياسي الدولي السابق عليه، قد فتح الباب على مصراعيه أمام مجادلات دولية تشعبت في كل اتجاه بين من يقرون بوجوده، وبين ما يتحفظون عليه، وبين من يعتقدون أن هذا النظام مازال قيد التشكيل.

فبالنسبة للاتجاه الأول الذي يقر بوجود نظام عالمي جديد، فإنه يرى أن هناك من الشواهد الدولية الحقيقية والملموسة ما يبرهن على أن هذا النظام قد أخذ طريقه إلى واقع الحياة الدولية، وأنه ليس مجرد زعم أو ادعاء، ومن بين تلك الشواهد التي يستندون إليها:

انتهاء الحرب الباردة/ زوال الاتحاد السوفيتي/ بروز دور الولايات المتحدة كقوة عظمى وحيدة في عالم ما بعد الحرب الباردة/ تدعيم دور الأمم المتحدة باعتبارها التجسيد الواقعي لمبادئ الشرعية الدولية/ بروز طائفة من المشكلات والتحديات الدولية الجديدة والهامة والتي باتت تتطلب تعاوناً دولياً واسعاً وفعالاً لمواجهةها وفي مقدمتها البيئة والإرهاب والمخدرات/ تراجع مكانة القوة في إدارة العلاقات الدولية/ تزايد مكانة القضايا الاقتصادية على أجندة الاهتمامات الدولية/ اتساع نطاق التحول الديمقراطي على الصعيد العالمي/ تزايد حدة الاستقطاب بين الشمال والجنوب، إلخ.

ويتفرع عن هذا الاتجاه العام اتجاه آخر، وهو أن كان يقر بوجود نظام دولي أو عالمي جديد، إلا أنه ينتقد المبادئ والأسس التي قام عليها هذا النظام، ويقول أننا فعلاً بصدد نظام جديد ليس لأن مختلف دول العالم قد شاركت في صياغته يارادتها الحرة أو لأنه يأخذ مصالحها بعين الاعتبار، ولكن نظراً لأن قلة من الدول الغربية المسيطرة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، هي التي صاغت هذا النظام وتسعى لفرضه على دول العالم الأخرى، ويضيف: أن هذا النظام العالمي هو نظام إمبريالي استعماري وهو يرمى إلى إحكام عملية استغلال الجنوب وفرض الهيمنة الغربية على دوله تحت شعارات الشرعية الدولية وحماية حقوق الإنسان، وأنه نظام تحكمه فلسفة غطرسة القوة. ويمضى دعاء هذا الاتجاه الأخير إلى القول بأن النظام العالمي الجديد أخذ يتشكل كنظام أحادي القطبية (Unipolar System) حتى لم يعد خافياً على العالم بأسره أن الولايات المتحدة هي القوة الحاكمة والمسيرة لثئون العالم المعاصر وإنما فرضت سيطرتها وزعامتها الشاملة على هذا النظام العالمي الجديد، فهي القوة الوحيدة التي تبدو حاضرة وفاعلة ومؤثرة في كل بقعة من الكرة الأرضية، وهذه اللحظة الأمريكية في تاريخ العالم (أو كما يسمونها American Moment) تستمد قوتها وعنفوانها من واقع أن الاقتصاد الأمريكي لا يزال هو الأضخم ولا يجاريه من حيث الحجم على الأقل اقتصاد آخر في العالم، ويزيد من تأثير هذه القوة الاقتصادية العملاقة:

(أ) القوة العسكرية والنووية الجبارة للولايات المتحدة .

(ب) القدرة التكنولوجية والبشرية المتطورة والمدعومة من مؤسسات سياسية راسخة ومقننة.

(ج) القدرة الإعلامية والدعائية الهائلة والمؤثرة والتي لا يمكن لأي دولة أخرى في العالم اليوم أن تنافسها، إلخ.

وإذا كان هذا عن الاتجاه الذي يرى في قيام النظام العالمي الجديد حقيقة لا سبيل إلى إنكارها أو المجادلة فيها، فإن هناك الاتجاه الآخر الذي يرفض مقولة النظام العالمي الجديد، أو هو في أضعف الأحوال يتحفظ عليها بشدة. ويستدل دعائه في رفضهم بحالة الفوضى وعدم الاستقرار وكذا بالصراعات التي انتابت العالم في أعقاب انتهاء الحرب الباردة وانهار الاتحاد السوفيتي، وهم يشيرون إلى أن تلك الاختلالات والصراعات وما يصحبها من مظاهر فوضى دولية ما تزال مستمرة وهو ما يصعب معه الحديث عن نظام دولي جديد بالمعنى المتعارف عليه.

ويمضي أصحاب هذا المنطق في التحليل إلى القول بأنه إذا كانت جملة التحولات الكبرى التي شهدتها العالم منذ منتصف الثمانينات قد أدخلت تغييرات هامة وغير منكورة إلى ساحة النظام الدولي القائم آنذاك، إلا أن النظام العالمي الجديد كبديل مختلف تماما عن النظام الدولي السابق عليه لم يولد بعد، وأن ما يحدث هو أقرب إلى ما يمكن اعتباره باللائنظام الدولي الجديد، ويضيفون:

١- أن هذا النظام الدولي المزعوم هو نوع من الخديعة والوهم، وأنه ليس أكثر من سيطرة حلف أوروبي أمريكي على مجريات اتخاذ القرار بشكل انتقائي وتطبيقه أيضا بشكل انتقائي ومتحيز في المجتمع الدولي وذلك عوضًا عن المسيرة الدولية متعددة الأطراف التي سادت في المرحلة السابقة، مرحلة ما قبل انتهاء الحرب الباردة.

٢- أن هذا النظام لا يختلف عن سابقه من حيث آلية اتخاذ القرار، وإنما يختلف بعدم وجود تلك التعددية التي كان يغذيها وجود الاتحاد السوفيتي كقوة فاعلة كبرى في النظام الدولي.

٣- وأن هذا النظام ليس إلا تقنيًا للأوضاع الدولية الموروثة عن الحرب العالمية الثانية مطروحا منها شيئين هامين هما: الثورات الوطنية وحركات التحرر في العالم الثالث، وغياب دور الاتحاد السوفيتي كطرف مؤثر في الصراع الدولي.

أما بالنسبة للاتجاه الثالث الذى يرى أن ما يسمى بالنظام العالمى الجديد مازال قيد التشكيل ولم تستقر معالمه وأوضاعه بصورة أكيدة ونهائية بعد، فيصف أصحاب هذا الاتجاه المرحلة الراهنة من تطور النظام الدولى بأنها مرحلة انتقالية تشهد اندثار أسس وقواعد النظام الدولى القديم وأن هذه المرحلة الانتقالية قد تطول وتستغرق عددًا من السنوات. ولذلك فهم يفضلون استخدام تعبيرات بديلة من قبيل: نظام دولى متغير/ بيئة دولية متغيرة/ ترتيبات دولية جديدة/ وضع عالمى جديد/ نظام عالمى مراوغ، إلخ. وفى اعتقادهم أن المرحلة الانتقالية الراهنة التى يمر بها النظام الدولى تتسم بالسيولة وما يكتنفها من غموض واضطراب وعدم استقرار.

ولذلك فهم يركزون أكثر على محاولة رصد المتغيرات الدولية الجديدة، وتحليلها، واستشراف تطوراتها المستقبلية^(١).

الجدل حول بنية النظام العالمى الجديد:

عندما نأتى إلى التعرف على الجدل الذى يدور فى كل مكان حول بنية النظام العالمى الجديد، فسوف نلاحظ أن هذا الجدل يتوزع بين أصحاب الاتجاه الذى يقول بأن هذه البنية تركز على القطبية الأحادية، وأن هناك الاحتمال بأن يأخذ النظام الدولى فى مرحلة لاحقة شكل النظام الهرمى بحيث تبقى الولايات المتحدة مترتبة بمفردها على قمة الهرم، وتتلوها أوروبا واليابان وبعض المراكز العالمية الأخرى، إلخ^(٢).

(١) لرصد كل هذه الاتجاهات والآراء يمكن الرجوع إلى:

د. حسنين توفيق إبراهيم: النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مجلة عالم الفكر، الكويت، عدد إبريل يونيو ١٩٩٥، ص ٤٥-٨٥ وكذلك:

د. عبد الخالق عبد الله: النظام العالمى الجديد: الحقائق والأوهام، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، إبريل ١٩٩٦، ص ٣٦-٥٩

د. السيد أمين شلى: من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولى جديد الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة: ١٩٩٥، ص ١٤٦-١٩٦.

(٢) د. حسنين توفيق: النظام الدولى الجديد فى الفكر العربى، مرجع سابق.

أما الاتجاه الثاني فهو يرى أن التحول سيكون باتجاه نظام دولي متعدد، الأقطاب (Multipolar System) ، باعتبار أنه مهما توفر لدولة واحدة من إمكانات، فإن قدرتها على ممارسة دور عالمي بصورة منفردة أو شبه منفردة لن يستمر إلا لفترة محدودة، ولكن العلاقات المحتملة بين هذه الأقطاب المتعددة قد تشكل وفقاً لنمط أو آخر كالتعاون أو التنافس مثلاً^(١).

بالنسبة للاتجاه الأول والحجج التي يؤسس عليها منطقه في الاعتقاد بأن النظام العالمي الجديد قد ولد وسيبقى لمدة طويلة كنظام القوة الواحدة التي يخرج عن مقدور أي قوة دولية أخرى تحديها، فانهم ينسبون السبب في ذلك إلى ما تمتلكه هذه القوة العملاقة (ويقصدون الولايات المتحدة بالطبع) من قدرات عسكرية واقتصادية ودبلوماسية ومن جاذبية حضارية لا يمكن أن تتحقق مجتمعة لقوة أخرى واحدة، وهو ما يجعلهم يعتقدون أن القرن العشرين كان قرناً أمريكياً وأن القرن الحادي والعشرين سيكون قرناً أمريكياً كذلك^(٢). وهم يقولون إن الولايات المتحدة خرجت في أعقاب الحرب الباردة كعملاق وحيد في الشئون الدولية، فهي التي انتصرت علي الشيوعية، وهي التي تستطيع الآن أن تهزم أي تهديد محتمل، وهي ليست بحاجة لأن تخشى من أية قوة جديدة^(٣). ويضيفون أن الولايات المتحدة باعتبارها القطب الأوحده في النظام العالمي الجديد استطاعت أن تجمع بين أبعاد أربعة هي:

(أ) قوة عسكرية تستطيع أن تصل إلى أي مكان في العالم.

(ب) تأثير اقتصادي عالمي.

(ج) جاذبية ثقافية وايدولوجية.

(د) قوة سياسية عالمية كنتيجة لتضافر تأثير العوامل السابقة مجتمعة^(٤).

(١) المرجع السابق.

(٢) د. السيد أمين شلبي: من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد، ص ١٧٩-١٨٠.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٠ وما بعدها.

(٤) المرجع السابق، ص ١٨٦.

وفي الحقيقة أن هذا الاتجاه الذي يرى في تفرد القوة الأمريكية كقوة عملاقة وحيدة فوق المنافسة والتحدى، قد تعرض لانتقادات عديدة منها:

١- أن الولايات المتحدة ليست على هذا المستوى من القوة الذي ينسب إليها، فالحرب الباردة طوال أغلب مراحلها، أدت بالولايات المتحدة لأن تعتمد بشكل زائد على القوة العسكرية وبنائها، مما جعلها تلجأ إلى تحويل مواردها من الحاجات الاجتماعية والسياسية إلى الإنفاق على برامج أمنها القومي مما نال من قوة الاقتصاد الأمريكي وأدى إلى عجز الميزانية وضعف الاستثمار وتحلل البنية الأساسية^(١).

٢- أن انتهاء الحرب الباردة أدى إلى اهتزاز النفوذ السياسي الدولي للولايات المتحدة وخاصة تجاه حلفائها في أوروبا واليابان ممن كان تحوفهم من ضغوط القوة السوفيتية عليهم يدفعهم لأن يضعوا أنفسهم تحت الحماية الأمريكية وأن يقبلوا بدور سلبي في الشؤون الدولية بيد أن تراجع الاتحاد السوفيتي بل واختفائه كلية من حلبة المنافسة وزواله كدولة وكقوة عالمية يخشى بأسها، قد غير تماما من طبيعة الواقع والظروف التي منحت الولايات المتحدة هذا الموقع القيادي الفريد، ومن هنا، فإن نهاية الحرب الباردة تمثل انحدارًا درامياً في قدرة الولايات المتحدة على تقرير اتجاهات الأحداث، وعليها أن تكيف نفسها للتعایش مع واقع دولي جديد أصبح فيه حلفاؤها ومن كانوا يعتمدون عليها منافسين لها وبشكل متزايد^(٢). وقد دفع هذا الاعتقاد بمحلل أمريكي بارز هو زيجينو بريجنسكي إلى القول بأن في هذه المرحلة من تطور النظام الدولي تجد الولايات المتحدة نفسها في وضع غاية في التناقض، فهي من ناحية لا تواجه حتى الآن منافسين قادرين على مسايرة قوتها العالمية الشاملة غير أنه من ناحية أخرى فإن ديناميكية التغيير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي يفرض الكثير من عناصر القوة الأمريكية هذه من مضمونها وهو ما يهدد بتقويض الدور الأمريكي المسيطر في العالم ويحد من قدرتها على التأثير الفعال باتجاه محاولة تغيير العالم وفق رؤيتها الخاصة، وينتهي بريجنسكي من ذلك إلى القول بأن التفوق الأمريكي هو واقع وهم معاً Reality and Illusion^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨٢ - ١٨٣.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٦ - ١٨٧.

وإلى جانب هؤلاء المفكرين السياسيين البارزين من أمريكيين وغير أمريكيين، ممن عبروا صراحة عن اعتقادهم بأن هذه اللحظة الأمريكية في التاريخ لا يمكنها أن تدوم إلى الأبد، وأن نجم هذه القوة العالمية العملاقة المسككة بزمام النظام السياسي الدولي الراهن سوف يكون مآله إن عاجلاً أو آجلاً إلى الأفول، نجد أن هناك مفكرين آخرين ممن أخذهم الحماس الزائد إلى التركيز على ما يعتقدون أنه الإيجابيات السياسية والأمنية الضخمة التي يكفلها تفرد الولايات المتحدة بالقوة التي لا تنازع على قمة النظام الدولي، وهم يدافعون عن اعتقادهم على النحو التالي:

(أولاً): أن النظام العالمي الجديد هو نظام أحادى القطبية بما لا يدع مجالاً لأى لبس، حيث تتمتع الولايات المتحدة بهامش كبير من التفوق على أقوى الدول التالية لها، بل وعلى كل القوى الكبرى الأخرى مجتمعة، ومما يبرهن على ذلك ويؤكد هو أن الولايات المتحدة هي أول دولة قائدة في التاريخ الدولي الحديث يتحقق لها تفوق حاسم في كل ركائز القوة الاقتصادية والعسكرية والتقنية والجيوسياسية، وأن وصف هذا التركيز في القوة غير المسبوق في كنهه ونوعه باللحظة الفانية إنما هو خطأ جسيم وتجاوز غير مقبول للواقع.

(ثانياً): أن القطبية الأحادية القائمة الآن تميل إلى دعم فرص السلم والاستقرار في العالم أكثر من أى نظام دولي آخر. فامتلاك الولايات المتحدة لكل عناصر القوة الأساسية في العالم يلغى أحد المصادر المهمة للصراعات التي تفجرت في ظل النظام الدولي السابق، والتي كان على رأسها التنافس من أجل فرض الهيمنة والانفراد بزعامة النظام الدولي. أما الآن، فلا توجد في العالم قوة رئيسية أخرى يسمح لها وضعها باتباع سياسة تعتمد في نجاحها على التغلب على الولايات المتحدة سواء في حرب أو في أى نوع من أنواع التنافس الممتد.

ويضيف المفكرون من أصحاب هذا الاتجاه أنه إذا كانت الفكرة السائدة لدى البعض هي أن القطبية الأحادية ليست مستقرة، وأن أى تجاوز تقدم عليه الولايات المتحدة، ولو كان بسيطاً سيؤدي إلى ردود عدائية خطيرة، هذا الافتراض لا يبدو صحيحاً وإنما العكس هو الصحيح. فالقطبية الأحادية تتسم بقابليتها العالية للاستمرار،

مدولى والنظ
منك من
ولون أنه
أكثر ال
الأمريك
ب من ال
لى، وانس
ب الدول
لقطية ال
لا تكون
طب الو
عليه عدا
تصور يق
ساد للقو
ان النظام
ور وذلك
لمتفردة و
ما ترى ال
لتحول
لأن ت
توقع بعد
الم القطب
أنتجيت أ

أولاً: الصين التي لا تعتبر أضخم قوة بشرية في العالم فحسب، وإنما تقترب من مكانة القوة الصناعية العظمى في العالم، واقتصادها هو الأسرع نمواً على المستوى العالمي.

وتعد الصين كذلك الدولة الثالثة في العالم من حيث حجم قدرتها العسكرية بجانبها التقليدي والنووي، ويعتبر جيشها هو الأكبر في العالم من حيث تعداده، ويتمتع الاقتصاد الصيني بقوة جذب هائلة للاستثمارات الأجنبية ويشهد على ذلك حجم التدفقات الاستثمارية التي تأتيها من خارجها والتي تضاعفت معدلاتها في السنوات الأخيرة بصورة لافتة للنظر، وينظر إلى الاقتصاد الصيني على أنه رابع أكبر اقتصاد في العالم بعد الولايات المتحدة واليابان وألمانيا. ويعزو المحللون هذه الطفرة الاقتصادية الهائلة من جانب الصين إلى عدة عوامل وحقائق يأتي في موقع الصدارة منها التركيز شبه المطلق في الصين على قضايا النمو الاقتصادي والتحديث العلمي والتكنولوجي من أجل الارتقاء إلى العالمية^(١). وما يعزز هذا التوجه هو أن القيادة الصينية قررت أن تنحى الشعارات الأيديولوجية جانباً، ومن هنا كان اتجاهها إلى وضع طموحاتها العقائدية ومخططات سياستها الخارجية في أدنى سلم اهتماماتها^(٢).

ثانياً: الاتحاد الأوروبي: تحاول دول الاتحاد الأوربي أن تحقق ما لم تتمكن الدول الأخرى في العالم من تحقيقه، وهو خلق سوق واحدة وكتلة اقتصادية موحدة. وقد أخذت أوروبا الموحدة منذ عام ١٩٩٢ وبعد التوقيع على معاهدة ماستريخت التي عمقت جذور الوحدة الأوروبية ووثقت عراها، تتوسع شرقاً. ويذكر المحللون أن قوة آليات الاندماج الاقتصادي الأوربي تستند إلى أسس اقتصادية حقيقية لا نظرية أو افتراضية حتى أن القرن الحادي والعشرين يمكن أن يكون قرنًا أوروبياً، فالنموذج الاقتصادي الأوربي هو النموذج الصاعد بل وأخذ يفرض نفسه على العالم، وهم يقولون ن الاندماج الاقتصادي الأوربي يبقى حالة خاصة على الصعيد العالمي، وربما كان هذا النموذج بديناميكيته الخاصة وخصوصيته العالية غير القابلة للتقليد أو التكرار^(٣).

ثالثاً: اليابان التي تعد اليوم عملاقاً اقتصادياً بكل المقاييس ، وتشير كل الحقائق

(١) د. عبد الخالق عبد الله: النظام العالمي الجديد: الحقائق والأوهام، مرجع سابق، ص ٤٦ - ٤٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٤٧ - ٤٩.

والبيانات إلى أن التفوق الاقتصادي الياباني قد تجاوز كل التوقعات وحطم كل الأرقام القياسية في كافة المجالات المالية والصناعية والتكنولوجية، قد أصبح الاقتصاد الياباني الآن يزيد على ثلاثة أضعاف الاقتصاد البريطاني وأكثر من نصف الاقتصاد الأمريكي. كما تصدر اليابان قائمة الدول الأولى في العالم في مجال صناعة الحديد والصلب والسفن والأجهزة الالكترونية وصناعة السيارات. وتفوق اليابان المستمر في المجال الصناعي وتحولها إلى الدولة الأولى في إنتاج العديد من المنتجات الصناعية يعود إلى أن انتاجية العامل الياباني تعد الأعلى على المستوى العالمي وهو ما ساهم مساهمة فعلية في تحويل اليابان إلى الدولة الصناعية الأولى في العالم^(١).

ومن هذه المقارنات والتقييمات لأوضاع هذه الأقطاب الدولية البارزة في العالم، يخلص المحللون إلى القول بأنه إذا كان صحيحاً أن القوة التي ستحكم العالم في المستقبل ستكون قوة اقتصادية وليست قوة عسكرية، فإن اليابان هي بكل تأكيد الأكثر جدارة لقيادة العالم، أما إذا كان العصر القادم هو عصر التكتلات الاقتصادية، فإن أوروبا قد حققت ما لم تتمكن الدول الأخرى في العالم من تحقيقه، ألا وهو بناء كتل اقتصادي يتوقع أن يكون له شأن في تقرير شؤون العالم، وبرغم الإمكانيات الاقتصادية والتكنولوجية التي يمتلكها هذان العملاقان الأوروبي والياباني، فإنه لا ينبغي كما يقولون، استبعاد الصين بنموها الاقتصادي المستمر وقدراتها وإمكاناتها الكامنة، والتي إذا أمكن توظيفها بصورة مؤثرة وفعالة، فإنه سوف يكون للصين دور قيادي مرموق في النظام العالمي المعاصر في المستقبل القريب^(٢).

ولا يعني ما يذكره هؤلاء المحللون أنهم يغفلون قوة أمريكا المتفوقة والتي ما تزال مسيطرة. يقول أحد هؤلاء المحللين: أن من الواضح أن العالم يشهد بروز عدة قوى كبرى جديدة، بيد أن ما هو أكثر وضوحاً أن هناك في هذه اللحظات قوة عظمى واحدة فقط هي الولايات المتحدة التي هي بكل المقاييس السياسية والعسكرية والاقتصادية بالإضافة إلى المقاييس الثقافية والعلمية، القوة الحاكمة والمسيطرة والتي تمكنت حتى الآن من تطويع كل التحولات والمستجدات الدولية الأخيرة لتعزيز قيادتها الأحادية للنظام العالمي الجديد وتحديد أولوياته وجدول أعماله^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ٥٠-٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٢.

(٣) المرجع السابق.

النتائج الدولية التي حققها ظهور النظام العالمي الجديد

بوسعنا هنا أن نشير إلى أبرز النتائج الدولية التي حققها ظهور النظام العالمي الجديد على النحو التالي:

أولاً: التراجع الحاد في مستوى التهديد الذي كانت تمثله الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وسباقاتها الخطرة والمدمرة للسلم والأمن الدوليين، وقد حدث هذا التراجع بسبب زوال حلف وارسو وتفتت القدرة النووية العملاقة للككتلة السوفيتية السابقه، ومن المحتمل أن تجدد تلك الأسلحة طريقها في النهاية إلى الإزالة والتدمير. ومن ثم لم تعد شواغل القوى الكبرى وهمومها وأولويات استراتيجياتها تدور أساساً حول ما يجب أن يكون عليه أسلوب التصدي لمشكلاتها الأمنية بأبعادها الاستراتيجية الدولية المعقدة ولما تفرزه من مخاطر وتحديات مستمرة على نحو ما درجت على التعامل معه في الماضي، وبالتالي تقييم كل ما يدور على الساحة الدولية برمتها من هذا المنظور الأمني والاستراتيجي المحدد في طبيعته واللامحدود في عمقه ومداه، وإنما تبديلت كل تلك الشواغل والاهتمامات والأولويات بصورة تامة.

ثانياً: الانكماش الكبير في أهمية الصراعات الأيديولوجية كقوة رئيسية محرّكة للعلاقات الدولية، وبروز مؤشر المصلحة الوطنية باعتباره خط الأساس في إدارة تلك العلاقات. وقد أضفى هذا التحول الهام قدرًا متزايدًا من المرونة على قرارات السياسة الخارجية للدول وبصورة افتقدتها طوال المراحل التي استغرقتها الحرب الباردة^(١).

ثالثاً: أن من بين التغييرات الأخرى التي طرأت على ملامح النظام العالمي، السرعة القياسية التي أصبح يتم بها تدويل الأزمات الإقليمية، حتى إن استراتيجيات إدارة الأزمة أخذت تنتقل في كل مرة ودوننا استثناء من أيدي أطرافها المباشرين إلى أيدي قوى خارجية عديدة قد تكون بعيدة عنها، وهي القوى التي أصبح يقع

(١) د. إسمايل صبري مقلد: النظام العالمي الجديد والخليج: مجموعة ملاحظات مجلة شئون اجتماعية، دولة الإمارات العربية، العدد ٤٣، السنة الحادية عشرة، خريف ١٩٩٤، ص ١٥٠.

على عاتقها مسئولية حلها أو حسمها بقرارات دولية، لقد جاءت البداية في هذا الاتجاه مع أزمة الخليج الثانية (١٩٩١/٩٠)، واستمرت بعدها مع كافة الأزمات الدولية الإقليمية التي تلتها (أزمة البوسنة والهرسك، أزمة كوسوفو، أزمة الصومال، إلخ).

إن السبب وراء هذا التحول كان يكمن في التدهور المتزايد والمستمر في مقدرة آلية التنظيم الدولي الإقليمي على التعامل مع تلك الأزمات - حتى المحدودة منها - بفاعلية وحسم. وقد أدى ذلك بالضرورة إلى نقل عبء إدارة تلك الأزمات إلى مجلس الأمن الدولي حيث تتوفر خلافاً لما كان سائداً في مرحلة الحرب الباردة، قاعدة أكبر نسبياً من الاتفاق بين أعضائه بعكس ما يحصل بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية الإقليمية (تكفي الجامعة العربية كممثل عملي بارز على الفشل وعدم الفعالية خلال أزمة الخليج الثانية).

ولعل هذا التحول هو الذي أبرز دور الأمم المتحدة، ممثلاً في السلطة المتزايدة لمجلس الأمن الدولي، في مضمار تطبيق نظام الأمن الجماعي تحت مظلة ما أسمى بالشرعية الدولية الجديدة New International Legitimacy، ووافق ذلك بالضرورة وكنتيجة حتمية له، تنامي حجم التأثير الأمريكي على القرارات الدولية المطروحة على المجلس حتى بلغ تلك الدرجة من الهيمنة شبه التامة ليس على مجلس الأمن وحده، وإنما على سائر أجهزة المنظمة العالمية ومؤسساتها^(١).

رابعاً: أن من حقائق التغيير الأخرى التي فرضت نفسها واتضح تأثيراتها بقوة في المرحلة التالية على بروز النظام العالمي الجديد، هو ذلك التزايد الكبير في الأهمية التي باتت تشغلها الآليات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة. وبأتى في مقدمة تلك الآليات التي تتحكم بقوة في تحريك مسارات الاقتصاد العالمي في إطار المفاهيم الليبرالية الرأسمالية الغربية: صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظومة التجمعات الاقتصادية الدولية كنادي باريس ومجموعة الدول الصناعية الثمان الكبرى، ومجموعة الآسيان، ومجموعة النافتا، وقد تتوج هذا الاتجاه نحو

(١) المرجع السابق، ص ١٥١.

الليبرالية الاقتصادية على الصعيد العالمي بإنشاء منظمة التجارة العالمية، وإقامة العديد من مناطق التجارة الحرة المشتركة في مختلف الأقاليم والقارات.

أن معنى ذلك التطور الحيوي هو أن القوى الاقتصادية الرأسمالية العملاقة باتت تتربع على قمة الهرم الاقتصادي العالمي (لاحظ مثلاً الحجم الذي يمكن أن تتمثل عليه القوة الاقتصادية المجتمعة لكل من الولايات المتحدة وأوروبا الموحدة واليابان والنمور الصناعيين الآسيويين)^(١).

وبالتأكيد، فإن هذا التراكم الهائل في عناصر القوة الاقتصادية الرأسمالية سوف تكون له نتائج العميقة والبعيدة المدى عندما يتعلق الأمر بتشكيل ملامح المرحلة القادمة من تطور النظام السياسي الدولي.

خامساً: إن من بين التحولات الهامة الأخرى التي أصبح بعضها مصدرًا رئيسيًا للتوتر الدولي، هو انتشار الصراعات الإقليمية في العالم وعلى نحو غير مسبوق في سجل العلاقات الدولية المعاصرة، ولعل أكثر ما يلفت النظر هو أن أكثر هذه الصراعات عرقية والأخطر من ذلك أن أغلبها يصطبغ بالصبغة الانفصالية، وقد ترتب على ذلك انشطار العديد من الكيانات القومية الكبرى وتحللها والأمثلة كثيرة ومن أبرزها الاتحاد السوفيتي والاتحاد اليوغسلافي وتشيكوسلوفاكيا، إلخ.

وقد تعرض الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي لهذه القضية الخطيرة والمتفجرة في معرض تقييمه للدور الذي يمكن للمنظمة العالمية أن تقوم به لاحتواء هذه الصراعات العرقية، وهو يبدأ بالتساؤل حول ماهية الأسباب التي أدت إلى انفجار الصراعات العرقية وإشعال موجة خطيرة من العنف في العالم؟ وهو يجيب على ذلك بالآتي:

(أ) أن الحرب الباردة كبحت النزعة إلى التوتر العرقي حيث استخدمت كل من الدولتين العظميين وسائل الضغط لمنع الشعوب الواقعة تحت نفوذها من الثورة المرتبطة بالعنف.

(١) المرجع السابق، ص ١٥١-١٥٢.

(ب) أنه بعد انتهاء الحرب الباردة أصبح الصراع العرقي يولد أشكالا ضارية من العنف، وأدى إلى حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب، ومما زاد الأمر سوءًا هو أن انتهاء الحرب الباردة لم يصحبه وجود استعداد مختلف من قبل النظام الدولي للتعامل مع هذه الصراعات العرقية الجديدة.

(ج) أن السؤال الذى أصبح مطروحًا بشدة مع زيادة موجة العنف المصاحبة لهذه الصراعات العرقية: ماذا يتعين على الأمم المتحدة أن تفعل، خاصة أن كل صراع يندلع داخل حدود دولة يمكن أن يعتبر حربا أهلية؟ ومما زاد الأمر تعقيدًا هو ما قرره ميثاق الأمم المتحدة من أن المنظمة العالمية لا تستطيع اتخاذ أى إجراء إلا عندما يتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، وبالتحديد: عندما تهاجم دولة دولة أخرى أو عندما تتصاعد الحرب الأهلية لتصبح حربا دولية، أو عندما تتصاعد الحرب الأهلية لتصبح حربا دولية، أو عندما يتعرض سكان باكملهم لخطر الإبادة الجماعية. ومن هنا أصبح السؤال: هل يشكل الصراع العرقي تهديدًا للسلم والأمن الدوليين؟ وهل ينبغى أن يثير قلق المنظمة العالمية، وبالتالي ماذا يجب على الأمم المتحدة أن تفعل؟

ويجيب الدكتور غالى أن كل نزاع عرقي مستنكر دوليا، ولكن ليس كل نزاع عرقي يهدد سلم العالم، ولا يسع الأمم المتحدة ولا ينبغى لها أن تحاول حل كل مشكلة من هذه المشاكل رغم أن النزاع العرقي يمكن أن يتسبب في انهيار الدولة^(١).

ويرد ف أن الأمم المتحدة يمكن أن يكون لها إسهامها في حل هذه المشكلة من خلال اتباع وسائل رئيسية أربع هي: التعليم والاقتصاد وتعزيز احترام حقوق إنسان واستخدام الأدوات العسكرية عند الضرورة.

سادسًا: ثم نصل هنا إلى مشكلة دولية أخرى جديدة فرضت نفسها في مرحلة ما بعد قيام النظام العالمى الجديد، وهى المشكلة المتعلقة بمفهوم الأمن الإقليمي وتطبيقاته العملية.

(١) د. بطرس بطرس غالى: الأمم المتحدة واحتواء الصراعات العرقية، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، يناير ١٩٩٤، ص ٨ - ١٦.

لقد تأصلت فيما مضى المقولات التي كانت تدعو وبأصرار واضح إلى عزل تدخلات القوى الكبرى عن هوموم الأمن الإقليمي ومشكلاته، وجاء ذلك من منطلق الاعتقاد أن مثل تلك التدخلات التي تحركها مصالح الأقطاب الكبار في النظام الدولي كانت تزيد تلك المشكلات الأمنية الإقليمية توترا وتعقيدا. وبالتالي، فإن خيار الأمن الإقليمي المستند إلى الجهد الذاتي لأطرافه المعنيين به مباشرة كان يمثل الخيار المحبذ لدى معظم الدول لقلة مخاطره من جهة ولضعف حساسياته السياسية من جهة أخرى، لكن عدوان العراق على الكويت واحتلاله أراضيهما في عام ١٩٩٠ جاء لينسف هذه المقولة الذائعة من جذورها، وليحل المفهوم التقليدي للأمن بمفهوم جديد بالغ الغرابة.

فباتهاء الحرب الباردة وما رافقها من استقطابات ثنائية، ومع التخلخل المفاجئ الذي أحدثه الانهيار السريع للاتحاد السوفيتي في النظام السياسي الدولي القائم، برزت بعض القوى الإقليمية كمصادر رئيسية لتهديد السلم والأمن الدوليين، وقد حدث ذلك التحول نتيجة قراءات وتفسيرات خاطئة من جانبها لما كانت تعنيه تلك المتغيرات الدولية الجديدة. لقد ترتب على ذلك أن مركز الثقل في التهديدات والمخاطر الأمنية الجديدة أخذ ينتقل من القوى الدولية الخارجية إلى قوى إقليمية طامعة من ذلك النوع الذي لا يأبه بالتزاماته ولا يقيم وزنا لتعهداته الدولية التي تؤكد عليها موثيق المنظمات الدولية الإقليمية التي هي أطراف رئيسية وفاعلة فيها. ويعد هذا كله مؤشرا سالباً آخر من جملة المؤشرات السالبة الكثيرة التي أفرزتها متغيرات ما بعد قيام النظام العالمي الجديد^(١).

النظام العالمي الجديد ونظرية صدام الحضارات (Clash of Civilizations)

بقيام النظام العالمي الجديد، دخلت السياسة الدولية مرحلة جديدة، بدأ المفكرون عندها في طرح تصوراتهم بشأن ما يمكن أن تتمثل عليه أوضاع العالم وعلاقاته مستقبلا، فهناك منهم من بدأ يروج لنظرية نهاية التاريخ وأبرزهم المفكر الأمريكي الياباني الأصل فرنسيس فوكوياما الذي عبر عن اعتقاده بأن ما يشهده العالم الآن ربما لا يكون مجرد انتهاء الحرب الباردة وإنما نهاية التاريخ في حد ذاته، أو بمعنى آخر فإن العالم دخل المرحلة الأخيرة من مراحل التطور الأيديولوجي للبشرية مع انتشار الديمقراطية الليبرالية الغربية في كل مكان من العالم باعتبارها الشكل النهائي والأمثل لنظم الحكم.

(١) د. إساعيل صبري مقلد: النظام العالمي الجديد، مرجع سابق، ١٥٢ - ١٥٣.

أن انتصار الديمقراطية الليبرالية الأمريكية كما يقول فوكوياما هو انتصار يتجاوز السياق التاريخى للأحداث الراهنة، لأنه كان إيذاناً بدخول العالم عصراً أفضل من كل العصور التى سبقته وذلك بفضل ما تمتلكه الديمقراطية الليبرالية من قواعد راسخة للحرية أمكنها أن تجمع فضائل كل الأمم الكائنة على ظهر الأرض، وأن تقدم الحلول التى تخدم قضايا البشرية فى كل مكان، إلخ^(١).

وغير فوكوياما كان هناك مفكرون آخرون ممن تنبأوا إما بقرب عودة المنافسة التقليدية بين الدول القومية، أو بأفول الدولة القومية وتحللها لوقوعها تحت ضغط العديد من القوى المتنافرة كالقبلية والكونية وغيرها^(٢).

لكن مفكراً أمريكياً بارزاً آخر هو صمويل هنتنجتون Huntington تبنى منظوراً سياسياً مختلفاً عن كل هؤلاء عندما ذكر أن المصدر الرئيسى للصراع فى عالم ما بعد انتهاء الحرب الباردة القديمة، لن يكون أيديولوجياً أو اقتصادياً بالأساس، وإنما سيكون صراعاً ثقافياً، فالصدام بين الحضارات المختلفة سوف يهيمن على السياسة العالمية، كما أن القضايا المبنية من هذا الصدام الحضارى سوف تكون منطلقاً للصراعات التى سوف تقع فى المستقبل.

وأهمية هذا التيار الجديد من الفكر السياسى وعلى نحو ما عبر عنه هنتنجتون تأتى من كونه يغير بشدة ما روج له مفكرون آخرون كبول كيندى صاحب نظرية صعود وسقوط القوى العظمى، وجوزيف ناى Nye الذى دافع عن النظرية التى تقول أن تكثف علاقات الاعتماد الدولى المتبادل مقروناً بتكامل الأسواق العالمية والتدفق الدولى المتزايد للمعلومات والاتصالات (الثورة المعلوماتية) سوف تكون كلها عوامل مهمة للغاية فى تعزيز فرص السلام العالمى، والسبب فى رأيه هو أنها سوف تفقد أدوات القوة العسكرية لتسوية النزاعات الدولية حول المصالح القومية جاذبيتها وجدواها. أى أن

(١) دانيال وارنر: السياسة الخارجية الأمريكية بعد انتهاء الحرب الباردة، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ١٥، ١٩٩٩، ص ٢٧ - ٢٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥.

العالم بانتهاء الحرب الباردة قد دخل مرحلة التركيز على استخدام أدوات القوة الناعمة Soft Power^(١).

أن نظرية جوزيف ناى بشأن القوة الناعمة تقوم فى أساسها على افتراض أن الدولة تستطيع أن تكتسب المزيد من النفوذ الدولى بقدرتها على وضع الأجندة الدولية، وصياغة قواعد السلوك الدولى، وعلى جعل الآخرين يتصورون مصالحهم الوطنية من المنظور الذى تحدده لهم، وكذلك بقدرتها على جعل الآخرين يشاركونها قيمها على نطاق دولى واسع، مما يسهل عليها الإمساك بزمام القيادة ودفع الآخرين إلى التسليم بها. وقد حققت الولايات المتحدة فى رأى ناى كل هذه الاشتراطات والمعايير وزادت عليها باعتبارها للقيم الخاصة بحرية التجارة والأسواق، وهى كلها أدوات القوة الناعمة^(٢).

أما هنتنجتون، فإنه وخلافا لهؤلاء المفكرين، لا ينظر إلى تطور العلاقات الدولية الجديدة من منظور الدورات التاريخية، أو من خلال التركيز على دور الوعى القومى، أو زعامة الولايات المتحدة للنظام الدولى أو المدى الذى يمكن أن تمتد إليه هذه الزعامة فى ظروف المستقبل، إلخ. ولكنه يهتم بتحليل مصادر الصراع الدولى، وهو يتتبع تطور هذه المصادر منذ عقد معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ وحتى الوقت الحاضر، أى بدءاً من الصراعات بين الأمراء، ومروراً بصراع الأيديولوجيات، وانتهاء بالصراعات التى تدور رحاها الآن بين الثقافات والحضارات الإنسانية المختلفة.

يرى هنتنجتون أن العالم قد تغير ولكن ليس كما يعتقد جوزيف ناى فى صورة الأنماط المتشابهة لعلاقات الاعتماد الدولى المتبادل فى مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا والثقافة، ولا كما يتصور بول كيندى فى صورة صعود القوى العظمى وسقوطها، ولكن فى صورة أعم وأشمل من هذا بكثير، إنها مشكلة الصراع الذى يدور بين الحضارات بكل ما يعنيه

(1) Joseph S. Goldstein, International Relations, Harper Collins College Publishers, New York, 2nd edition, 1996, P. 325.

(٢) للوقوف على نظرية ناى بخصوص القوة الناعمة ودورها فى مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة، راجع:

Nye, Joseph S., Bound to Lead: The Changing Nature of American Power. (Basic Books, New York, 1990).

هذا الصراع ويرتب عليه من نتائج وتداعيات. أن الحضارات من المنظور التحليلي هنتنجتون تأتي قبل الدول، إن صعود هذه الحضارات وسقوطها هي بالنسبة إليه القضية الأساسية التي تأتي كل القضايا الأخرى بعدها .

وضمن هذا الإطار من الأفكار والتصورات، يأتي هنتنجتون ليحذر مما قد يحمله المستقبل للعالم، وهو يرى أن الصدام بين الحضارات يمكن أن يقع للعديد من الأسباب التي أوضحها تفصيلا في عرضه لنظريته. يعتقد هنتنجتون أنه على الرغم من أن الدول سوف تبقى القوة المؤثرة في العلاقات الدولية، إلا أن الخلافات (أو بالأحرى الصراعات) الرئيسية بين دول العالم سوف تنشأ بين جماعات حضارية مختلفة، وهو يساند هذا الزعم بالحجج الآتية:

١- أنه خلال الحرب الباردة انقسم العالم إلى ثلاثة عوالم رئيسية: عالم أول وعالم ثان وعالم ثالث، أما بعد انتهاء الحرب الباردة، فإن تلك التقسيمات لم تعد ذات قيمة أو فاعلية حيث أصبحت الدول تتكامل مع بعضها على أساس ثقافي وحضاري وليس على أساس أيديولوجي أو سياسي أو اقتصادي كما كان الحال في السابق، وسوف تتزايد أهمية الهوية الحضارية للمجتمعات الإنسانية المختلفة بصورة لم يسبق لها مثيل.

ويقول هنتنجتون أن الاختلافات بين الحضارات لا تشكل حقيقة واقعة فحسب، وإنما حقيقة جوهرية بالأساس، فالحضارات تختلف وتتمايز عن بعضها في أمور التاريخ والثقافات والعادات، وأهم من ذلك كله الدين. وهذه الاختلافات والتباينات الثقافية والحضارية هي نتاج قرون متصلة من التفاعلات الإنسانية، ولهذا فإنها لن تختفي في الأمد المنظور خلافا لما يتوهمه الكثيرون. وهي أكثر عمقا من كونها مجرد اختلافات بين أيديولوجيات أو نظم سياسية، وبالتالي فإنها يمكن أن تنتج أكثر الصراعات الدولية عنفا وضراوة.

٢- أنه لما كان حجم العالم قد تقلص بتأثير إتساع دائرة المبادلات الدولية ووفرة المعلومات والاتصالات، إلخ، فإن ذلك الوضع الجديد زاد من مدى وخطورة الاحتكاكات على صعيد الوعي الحضاري بشأن أوجه التلاقى والاختلاف بين هذه الحضارات المختلفة.

وحول هذا الأمر بالذات يذكر هنتنجتون أن الدور المزدوج الذي يلعبه الغرب عند هذه المرحلة من تطور العلاقات الدولية المعاصرة قد ساهم بدور مهم كذلك في إنضاج هذا الوعي الحضارى وتعميقه. فمن ناحية وصل الغرب إلى ذروة مستويات القوة والهيمنة على النظام الدولي، هذا في الوقت الذي تنامت فيه ظاهرة العودة إلى الجذور التي تنامت بين الحضارات غير الغربية، ومن هنا توزع دور الغرب في مسارين: أولهما ويتعلق بسعيه إلى إعادة تشكيل ملامح العام المعاصر الذي استجد في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة بينما يتعلق ثانيهما بما يمكن أن تكون عليه مواجهته للقوى الحضارية غير الغربية بما لديها من موارد وتطلعات ومن وعى متزايد بهويتها، وبالتالي فإن العضلة التي يوجهها الغرب الآن هي كيف يمكن أن يتحقق له النجاح في هذين الأمرين معاً؟

وللتدليل على قوة مركز الغرب في هذا الصراع الحضارى المتصاعد، يقول هنتنجتون أن النزاع العسكرى بين الدول الغربية ليس وارداً، كما أن القوة العسكرية الغربية ليس لها منافس، وفيما عدا اليابان فإن الغرب لا يواجه تحدياً اقتصادياً يدعو إلى القلق، هذا بالإضافة إلى أن الغرب بات يسيطر بلا منازع على كافة المؤسسات السياسية والأمنية الدولية وعلى المؤسسات الاقتصادية الدولية التي تضم اليابان مما يزيل من خطر منافستها الاقتصادية للغرب.

ويضيف هنتنجتون، أن القرارات التي تتخذ في مجلس الأمن أو في صندوق النقد الدولي تعكس مصالح الغرب بالأساس حتى وإن صيغت بطريقة تجعلها تبدو أمام العالم وكأنها مجرد تعبير عن رغبات المجتمع الدولي. وفي رأيه أن تعبير المجتمع الدولي حل محل تعبير العالم الحر حتى يعطى شرعية للإجراءات والتصرفات التي تخدم مصالح الولايات المتحدة والقوى الغربية الأخرى^(١).

(١) يمكن الرجوع إلى أصل مقولة هنتنجتون عن صراع الحضارات في مرحلة ما بعد الحرب الباردة في: Samuel P. Huntington, *The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order*, (The Free Press, London: Simon & Schuster 1997, 2002).

-----, *The Clash of Civilizations*, *Foreign Affairs*, Summer 1993. وهناك عرض وتلخيص لهذا المقال الأخير في مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١١٦، إبريل ١٩٩٤، ص ص ٣١٩ - ٣٢٤.

ويمكن الإشارة إلى أن هنتنجتون عاد وأكد على مقولته وربما بصورة أقوى في مقاله الآخر:

If Not Civilizations, What? *Foreign Affairs*, Nov-December 1993, PP. 186-194.

أن هذه الأفكار التي تضمنتها نظرية صمويل هنتنجتون عن صراع الحضارات خطيرة للغاية إذ تنحو إلى بث الاعتقاد بأن هناك صراعا ممتدا يشهده عالمنا المعاصر، وهو صراع يدور بين حضارات وثقافات غير متكافئة القوى، أو بتحديد أدق بين حضارة غربية مهيمنة ومتفوقة ومسيطر، وهي مصممة على أن تبقى كذلك، وبين حضارات أخرى غير غربية هي أقرب لأن تكون مقهورة أو مغلوبة على أمرها، ويراد لها ألا تخرج من الشرنقة التي حبسها الغرب فيها.

أن ما يطرحه هنتنجتون في تفسيره لأسباب الصراعات الدولية الراهنة ينبثق من نظرية عنصرية متحيزة لصالح الحضارة الغربية، أكثر من كونه تحليلا علميا موضوعيا ومتوازنا لدواعي تلك الصراعات وقوى الدفع المحركة لها على ضوء ما استجد في عالم ما بعد الحرب الباردة من متغيرات وتحولات.

صدام حضارات أم حوار حضارات:

وإذا كانت هذه هي محاور نظرية صدام الحضارات بتحليلها وتفسيرها وتقييمها لما ينتاب العالم اليوم من تحولات، وأيضا بتوقعاتها لما ينتظره علي طريق المستقبل من تطورات، فإن هذه النظرية قد وجدت من يتحفظ على منطقتها ولا يشاركها في ما ذهبت إليه من توقعات يميل أكثرها لأن يكون سالبًا ومحبطًا، ويزعم أصحاب هذا الاتجاه الأخير أننا لن نكون مقبلين على صدام حضارات كما يحاول هنتنجتون والمشايعون له أن يوعزوا إلينا أو يقنعونا به، وإنما سنكون على عتبة حوار حضارات لا سابق عهد لنا به، وهم يروجون لاعتقادهم هذا استنادا إلى الشواهد الآتية:

(أ) أن القراءة المتأنية والمتأملة للمؤشرات التي تحملها التغيرات الثقافية والأيدولوجية والسياسية والاقتصادية والعلمية والتكنولوجية الراهنة، تؤكد أننا سنكون بصدد ظهور نمط سياسي واقتصادي وثقافي توفيقى جديد، والذي سيحاول أن يؤلف تأليفا خلافا بين متغيرات تبدو في ظاهرها متناقضة لكنها في حقيقتها غير ذلك، ومن أمثلتها:

محاولة التوفيق بين الفردية والجماعية على الصعيد الأيدولوجي والاقتصادى

والسياسى/ محاولة التوفيق بين العلمانية والدين/ محاولة التوفيق بين المصلحتين القطرية والإقليمية والذى يتمثل حالياً فى صيغة التجمعات الاقتصادية الإقليمية/ محاولة التوفيق بين الأنا والآخر على الصعيدين الثقافى والحضارى/ محاولة التوفيق بين رفع معدلات التطور فى الدول المتقدمة ومساعدة دول العالم الثالث على اللحاق بركب التقدم الإنسانى/ محاولة التوفيق بين الإعلام الوطنى والإعلام العالمى الذى سوف تكون له السيادة فى الحقبة القادمة بفضل التقدم المذهل الذى تحقق فى مجال تكنولوجيا الاتصالات على نطاق عالمى واسع، إلخ^(١).

(ب) أن هذا النموذج التوفيقى العالمى يتسم بالعديد من المزايا الإيجابية ومنها: التسليح بروح التسامح الثقافى فى مواجهة نزعات التعصب العنصرى/ ازدهار الدعوات التى تؤكد على أهمية اطلاق الطاقات الإنسانية الخلاقة فى كل مكان ضمن سياقات ديمقراطية وتنموية إيجابية وفعالة على كل المستويات، وهو ما يمكن أن يصب لصالح المجتمع الإنسانى كله دون تفرقه بين مجتمعات إنسانية أكثر حضارية وأخرى أقل/ التطور الملحوظ باتجاه قيام مجتمع مدنى عالمى مبنى على احترام حقوق الإنسان وتأمين حرياته السياسية والمدنية والثقافية والدينية فى كل مكان، وهو ما يعد بحد ذاته مظهرًا حيويًا للغاية من مظاهر التسامح والحوار والتفاعل الإنسانى الإيجابى بين كافة المجتمعات والثقافات والحضارات الكائنة فى عالمنا المعاصر بدون تمييز، إلخ.

يضيف إلى جملة ماسبق، بروز الكثير من التحديات الهامة التى فرضت نفسها على العالم بأسره وأصبحت تتطلب توفير الدرجة القصوى الممكنة من علاقات التعاون الدولى المشترك لمواجهةها والتغلب على تداعياتها وسلباتها الكثيرة المحتملة، ومن تلك التحديات على سبيل المثال لا الحصر: تحديات الإرهاب الدولى، وتدهور البيئة، وتفاقم مشكلة الانتشار النووى، وتزايد اتساع الفجوة الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية التى تفصل بين دول الشمال المتقدم ودول الجنوب النامى، وهكذا.

ومن هذا كله ينتهى أصحاب مفهوم حوار الحضارات إلى القول بأنه مما سوف

(١) السيد يسين: التغيرات العالمية وحوار الحضارات فى عالم متغير، كراسات استراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مارس ١٩٩٣، ص ١٢.

يساعد على تحقيق هذه الحضارة الإنسانية الجديدة، ليس التحول الذي يصيب النظم السياسية والاقتصادية الراهنة فحسب ولكن أيضا التحول القياسي وغير المسبوق من مجتمع الصناعة إلى مجتمع المعلومات^(١). من هنا فقد تنامت الدعوة في مكان حول الحاجة الملحة إلى توسيع آفاق حوار الثقافات والحضارات وتعميقه وتكثيفه. وقد اتسعت أصداء هذه الدعوة في السنوات الأخيرة وامتدت لتشمل كافة المنظمات الدولية العالمية والإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية المتخصصة والإنسانية بل وغير الحكومية على حد سواء.

ومن الأمثلة الدالة على تصاعد اهتمام المجتمع الدولي بحوار الثقافات والحضارات، القرار الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة انعقادها العادية في نوفمبر ١٩٩٨ الخاص بإعلان عام ٢٠٠١ عاما للحوار بين الحضارات. وقد انبثق اهتمام المنظمة العالمية بحوار الحضارات وضرورة تفعيله وتعميقه من واقع الاعتقاد السائد لدى الكثير من الدول بأن مثل هذا الحوار يعد مدخلا رئيسيا نحو تعزيز العلاقات الودية بين الدول وإزالة التهديدات الموجهة لسلم العالم وأمنه واستقراره وذلك باعتبار أن حوار الحضارات يدعم ثقافة السلام، وأن التعددية الحضارية والثقافية تشكل معلما أساسيا من معالم عملية التطور الحضاري والإنساني العام، ولأن الإنجازات الحضارية لكل أمة تعد أراثا مشتركا للإنسانية كلها. وفي تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في فبراير ٢٠٠١ جاء أن هدف حوار الحضارات يجب أن يكون البحث عن المعايير والقيم المشتركة وتعزيزها وليس السعي لمضاغفة أوجه الخلاف والصراع^(٢). ووسط هذا المناخ العالمي الإيجابي والمتجاوب بقوة مع مفهوم حوار الحضارات عمدت دول عديدة في المنظمة العالمية إلى التحذير من المخاطر الشديدة التي يشكلها التطرف القومي والديني والعنصري على واقع ومستقبل هذا الحوار.

وأيا ما كان الأمر، فإن مما لا يمكن إنكاره هو أن جو النقاش العام الذي ساد في

(١) المرجع السابق، ص ١٣.

(٢) راجع:

د. وليد محمود عبد الناصر: حوار الحضارات على أجندة العلاقات الدولية، مجلة السياسة الدولية،

العدد ١٤٧، يناير ٢٠٠٢، ص ١٨ وما بعدها.

الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠١ حول حوار الحضارات قد اتسم بالإجماع على إيجابية التنوع الثقافي وأهميته في إثراء التقدم الإنساني، واتضح ذلك جليا بعد الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١، عندما أكدت دول كثيرة من جديد على ضرورة تفعيل الحوار بين الحضارات، وأعلنت نبذها للإرهاب وأدانتها له، ودعت إلى تجنب إلصاق تهمة الإرهاب بحضارة معينة كالحضارة الإسلامية. ومن ناحية أخرى فقد أشارت هذه الدول إلى أهمية إبراز الدور المحوري للأمم المتحدة في حوار الحضارات مع الأخذ في الاعتبار التعددية الثقافية والحضارية لكل الشعوب والأمم، ورفض زعم حضارة معينة بالتفوق على بقية الحضارات الإنسانية، كما دعت إلى ربط الحوار بصياغة منظومة جديدة للعلاقات الدولية تكون مبنية في أساسها على احترام المعتقدات الدينية للشعوب واحترام الكرامة الإنسانية ومبادئ العدالة، إلخ^(١).

لكن الذى بقى موضع خلاف فى الأمم المتحدة، هو ما يتعلق بطبيعة الآلية التى يلزم إيجادها لتشجيع الحوار بين الحضارات، وهل من الأنسب أن يتخذ ذلك شكل آلية دائمة لمتابعة مجريات هذا الحوار ومواصلة تزويده بقوة الدفع الضرورية، أم أنه يكفى بسبب ظروف المرحلة الراهنة الإبقاء على هذا الحوار الدولى الواسع حرا ومفتوحا وبعيدا عن تجميده أو تقييده ضمن أطر تنظيمية محددة؟^(٢)

وإلى جانب الأمم المتحدة، فقد عبرت جامعة الدول العربية عن اهتمامها الواضح بقضية حوار الحضارات والثقافات، وظهرت بوادر هذا الاهتمام حتى من قبل أن تتعرض الولايات المتحدة للهجوم عليها فى سبتمبر ٢٠٠١. ففى ديسمبر ١٩٩٩ عبرت المجموعة العربية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة عن إيمانها بأهمية حوار الحضارات، ونبذها لمفهوم الصراع بين الحضارات، مؤكدة فى الوقت نفسه على أن أسس وركائز هذا الحوار يجب أن تقوم فى صميمها على أفكار المساواة والعدل والتنوع وعلى ثقافة السلام النابعة من قيم التسامح، إلخ. كما أوضحت أن تفعيل الحوار وتعزيزه وإنجاحه يتطلب إزالة كل صور الاحتلال الأجنبى والهيمنة مع احترام سيادة الدول ووحدتها الإقليمية واستقلالها السياسى وعدم التدخل فى شئونها الداخلية واحترام حق الشعوب فى تقرير مصيرها^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ١٨ - ١٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨.

(٣) المرجع السابق، ص ١٩.

وبعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ بدأت الدول العربية تدرك مخاطر الربط بين العروبة والإسلام من جهة والإرهاب من جهة أخرى، وما صاحب ذلك من محاولات سياسية وإعلامية وثقافية في الغرب للتعريض بالحضارة العربية الإسلامية، ودعت إلى بذل كل جهد ممكن في هذه الدول الغربية لمواجهة مروجى التفسيرات المتطرفة أو الجامدة للإسلام، والترويج بالمقابل للفكر الإسلامى المستنير والمنفتح على الآخر وعلى ثقافته وأفكاره، إلخ.

ولم تشأ منظمة المؤتمر الإسلامى بدورها أن تشذ عن هذا الاتجاه الداعى للتوسع في إقامة حوار الحضارات. ففي مايو ١٩٩٩ صدر إعلان طهران للحوار بين الحضارات الخاص بالمنظمة.

وقد أكد برنامج العمل التنفيذى لهذا الإعلان على مبدأ وحدة البشر ومسئوليتهم المشتركة لإشاعة العدل والسلم بها، وعلى دور كافة الشعوب والحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية في نشر روح التفاعل والتواصل والترويج لثقافة الحوار والتسامح باعتبار ذلك البديل الوحيد للمواجهة والصراع وثقافة الانفراد واستبعاد الآخرين^(١).

كما عكس البرنامج وعيا بالتحويلات الناتجة عن ثورة المعلومات والاتصالات وظاهرة العولمة وتأثيرها على العلاقات الدولية وما أدت إليه من سقوط للحواجز في ميادين التجارة والاقتصاد وتبادل السلع والخدمات وحركتها على النطاق العالمى، بالإضافة إلى تأثيرها على الثقافات والقيم الإنسانية، وإدراك أن هذه الآثار تنقسم إلى ما هو إيجابى يخدم قضايا العدل والسلام والمساواة، وما هو سلبى يحتاج إلى علاج جماعى^(٢).

أما بالنسبة لمنظمة الفرانكفونية الدولية ودورها في تشجيع حوار الحضارات، فقد تجلّى هذا الاهتمام في إقدام دول المنظمة على صياغة مشروع إعلان وبرنامج عمل ركز بصورة كاملة على حوار الحضارات والثقافات.

(١) المرجع السابق، ص ٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣-٢٤.

وقد أكد مشروع الإعلان وبرنامج العمل على قيم التسامح والمساواة برغم الخلافات فيما بين الثقافات، والاتفاق على قيم مشتركة، والتعاون عبر عملية إثراء متبادل فيما بين الثقافات، وإبراز أن الحوار بين الثقافات يجب أن يكون دائما ومنظما ويشمل النخبة والشعوب على حد سواء كما كشف عن الأهمية التي توليها الفرانكفونية للتعددية الثقافية عالميا. وحذر مشروع البيان من استغلال العولمة لفرض الهيمنة على قواعد الشرعية الدولية أو السعى لتوحيد النظام القيمي العالمي، ودعا «لبديل حوار الثقافات لبناء توافق دولي حول المعايير الحاكمة للعلاقات الدولية ولتجنب المنهج الانتقائي في الحديث عن الحقوق والواجبات»، مع الإشارة بصورة خاصة إلى ما يحدث في الشرق الأوسط، وضرورة أن يكون هدف حوار الثقافات هو جعل العولمة عملية ديمقراطية بدلا من تركها تقضى على الديمقراطية بفرض مفهوم الثقافة المسيطرة دون ما اعتبار لخصوصية الثقافات الأخرى، إلخ^(١).

(١) المرجع السابق، ص ٢٤.

الفصل الثالث

الفاعلون الرئيسيون فى العلاقات الدولية المعاصرة

سبق لنا أن تعرفنا على النظام السياسي الدولي من حيث طبيعته وتفاعلاته الديناميكية المستمرة، وأنماط علاقاته وتوازناته من مستقرة وغير مستقرة، وتتبعنا الأطوار التي مر بها وتطور من خلالها حتى دخل منذ مطلع التسعينيات من القرن العشرين مرحلة ما أصبح يعرف بالنظام العالمي الجديد.

وإذا كان هذا كله يعد ضروريًا، فإن سياق البحث والتحليل للأوضاع السياسية التي يعيشها العالم في الوقت الحاضر، لا يمكن أن يكتمل إلا بالتعرف على أبعاد الأدوار المؤثرة التي يقوم بها الفاعلون الرئيسيون في النظام السياسي الدولي الراهن، بل وفي العلاقات الدولية المعاصرة ككل.

تعريف الفاعلين الدوليين:

بداية تجدر الإشارة إلى أن الأفعال وردود الأفعال الدولية والمتمثلة في السياسات والمواقف والاستراتيجيات الخارجية وما يرتبط بها من قرارات وآليات تنفيذية، إنما يقوم بها ويتحمل المسؤولية الكاملة عنها، من يمكن أن نسميهم بالفاعلين الدوليين (International Actors).

وتشكل سلوكيات هؤلاء الفاعلين على اختلاف دوافعها وتوجهاتها العصب المركزي للنظام السياسي الدولي، كما تؤثر بحسب مجريات العلاقات السياسية الدولية برمتها.

وإذا كان هذا الأمر صحيحًا ولا يثير خلافا حوله، فإن من ينطبق عليه وصف الفاعل الدولي ضمن الإطار الذي سلفت الإشارة إليه يجب أن يكون محققًا لجملة المعايير الأساسية التالية:

(أ) أن يكون لهذا الفاعل الدولي كيان قابل للتحديد Identifiable، ويقصد بذلك ألا يكون هذا الكيان هلاميًا أو هشًا إلى الحد الذي يصعب معه تحديد ملامحه أو التعرف على خصائصه المميزة والتي تؤثر بدرجة أو أخرى في أدائه لدوره على المسرح السياسي الدولي.

(ب) وأن يكون حائزاً لذلك القدر من الموارد والإمكانات الذى يؤهله لاتخاذ القرارات التى يمكنه بها أن يدافع عن مصالحه الأساسية في مواجهة الآخرين، ولا يهيم هنا أن تكون وسيلته إلى ذلك هى التعاون أو التنافس أو الصراع أو الحرب، إلخ.

(ج) وأن تتوفر لديه المقدرة على التفاعل مع غيره من الفاعلين الذين يتشاركون معه الأدوار على المسرح الدولى، وبالصورة التى تجعل لهذا التفاعل موقعا في حساباتهم وتأثيرا على ما يقيمونه لأنفسهم من توقعات.

(د) وأن يتمتع بالقدرة على البقاء والاستمرار (Viability) على المسرح الدولى لفترة معقولة من الوقت.

وبصورة عامة، تتسع قائمة الفاعلين الدوليين الرئيسيين والمؤثرين على الساحة السياسية الدولية لتشمل:

١- الدول القومية بكل ما تضمه من أجهزة ومؤسسات، كوزارات الخارجية والدفاع والاقتصاد والتجارة الخارجية والثقافة وأجهزة المخابرات، إلخ، والتى تضطلع بادوار تتجاوز حدودها لتؤثر بها في مواقف وسياسات ومصالح الآخرين.

٢- المنظمات الحكومية الدولية من عالمية وإقليمية.

٣- الفاعلون فوق القوميين (Supranational Actors) كالاتحاد الأوروبى الذى تتمتع أجهزته ومؤسساته التشريعية والتنفيذية والقضائية بسلطات فوق قومية، أى واجبة النفاذ على الدول الأعضاء.

٤- المحالفات الدولية (International Alliances)، سواء اتخذت طابعا سياسيا أو عسكرياً أو كليهما معا.

٥- المنظمات الدولية غير الحكومية أو العابرة للقوميات (Transnational)، وغيرها من المؤسسات والهيئات والجمعيات الدولية الإنسانية والتطوعية، كمنظمة الصليب الأحمر الدولى، ومنظمة العفو الدولية، إلخ.

٦- الجماعات والمنظمات دون مستوى الدول (Subnational Actors)، ولكن برغم ذلك يكون لأفعالها وتحركاتها أصداء وردود فعل دولية ملموسة، ومنها: جماعات الثائرين

والمتمردين على حكوماتهم، والحركات العرقية ذات التوجهات الانفصالية، والمنظمات الإرهابية، وجماعات المصالح التي تضغط على حكومات دولها في اتجاهات خارجية معينة، أو جماعات أنصار البيئة، أو المنظمات التي تدافع عن حقوق المرأة أو الطفولة، إلخ.

٧- بعض الأفراد، وأن كانوا قلة استثنائية ونادرة للغاية، ممن تهيأت لهم دون غيرهم، إمكانية التحرك على قاعدة واسعة نسبياً من الاتصالات الدولية وذلك بحكم ما قد يكون لهم من مكانة سياسية وأدبية، أو أفكار إنسانية خلّاقة، أو تاريخ نضالي ثرى، ومن هؤلاء على سبيل المثال نيلسون مانديلا رئيس جنوب إفريقيا السابق، والرئيس الأمريكى السابق جيمى كارتر، والرئيس الجزائرى السابق أحمد بن بيللا. وهؤلاء القادة والزعماء قد يارسون أدوارهم كوسطاء مقبولين في العديد من النزاعات الدولية، وكثيراً ما تثمر وساطاتهم نتائج جديرة بالإشادة في مجال تعزيز فرص السلم الدولى.

من جهة أخرى، فإن قائمة الفاعلين الدوليين، عرضة للتغير المستمر بحكم دخول فاعلين جدد إليها، أو خروج فاعلين سابقين منها، كانهاء محالفة دولية، أو زوال رابطة أقليمية، أو انهيار دولة، أو اضمحلال شركة دولية عابرة للقوميات، إلخ. وتجدر الإشارة إلى أن الأسباب التي تعزز الحاجة إلى وجود بعض هؤلاء الفاعلين الدوليين، إنما تنبع أساساً من وجود احتياجات دولية متجددة تقتضى الاستعانة بأدوارهم للمساعدة إما في تلبية توقعات دولية معينة، أو في حل مشكلات دولية معينة، وهكذا.

من هذا نخلص إلى القول بأن الطبيعة الديناميكية للنظام الدولى بحيويتها الفائقة، سوف تبقى مصدراً رئيسياً ومهما لإفراز هذه الفئات المختلفة من الفاعلين الذين لا يرتبط وجودهم أو نشاطهم أو أدأؤهم لأدوارهم بمناطق جغرافية محددة، بقدر ما يرتبط بمقدرتهم على توفير الإمكانية التي تتيح لهم الوفاء بجانب من تلك الاحتياجات الدولية المتزايدة في شتى مناحى الحياة. ولعل مما يبرهن على صحة ما ذكرناه، هو هذا التكاثر المستمر في أعداد هؤلاء الفاعلين الدوليين على اختلاف الفئات التي ينتمون إليها، ولا يوجد ثمة ما يشير إلى احتمال حدوث العكس في ظروف مجتمع دولى تتزايد توقعاته

بصورة غير مسبوقه، وتتضاعف مطالبه واحتياجاته، وتتضخم مشكلاته وتحتهد أزماته، ومن هنا تشتد الحاجة إلى أدوار هؤلاء الفاعلين على الرغم من التفاوت الواسع في إمكاناتهم سواء بمعيار الثراء المادى والاقتصادى أو بمعيار القدرة التكنولوجية والعسكرية، هذا إذا لم نشر إلى مستوى الحضور السياسى أو الفعالية التنظيمية التى تؤثر فى قدرة تلك الأدوار على تحقيق المطلوب منها.

أما عن الفاعلين الدوليين الذين سنركز عليهم هنا، فهم بالترتيب:

١- الفاعلون القوميون أو الدول (National Actors) .

٢- الفاعلون الحكوميون أو الرسميون على المستوى الدولى ببعديه العالمى والإقليمى (International Governmental Actors) .

٣- الفاعلون غير الحكوميين والعاملون عبر الحدود القومية للدول (Transnational Actors) .

أولاً: الفاعلون القوميون أو الدول:

يتمثل هؤلاء الفاعلون القوميون أساسا فى الدول القومية (Nation – States) التى لا يزال لها الثقل الضارب والنفوذ المؤثر من بين كل القوى التى تتحرك على المسرح السياسى الدولى. إن أهم ما يميزها كقوى فاعلة فى النظام الدولى هو أنها تتمتع بصلاحيات سيادية كاملة وغير مشروطة إلا بما قد ترضيه بإرادتها الحرة ودون ما قيد أو إكراه خارجى يمكن أن يقع عليها من أى مصدر كان، ومن هذا المنطلق، يكون لهذه الدول السيطرة الكاملة على مواردها الاقتصادية وقدراتها العسكرية، وهى عندما تحاول توظيف تلك الموارد والقدرات دفاعا عن مصالحها الحيوية وفق ما تراه ملائما لظروفها أو بما يوفر لها الرد المناسب على المخاطر والتحديات الخارجية التى تواجهها، فإنها تمارس بذلك حقا ثابتا لها لا جدال فيه ولا خلاف عليه.

والحديث عن الدولة القومية كوحدة أساسية فاعلة فى النظام السياسى الدولى لا يكتمل بغير الحديث عن القومية نفسها والتى هى الأساس فى وجودها والقوة الدافعة والمحركة لها، أو كما يقول أساتذة العلاقات الدولية فإن الخصائص الذاتية المتميزة لكل

دولة من بشرية وحضارية وجغرافية وإقليمية، هي التي تؤثر في تحديد مصالحها القومية وأهداف سياستها الخارجية، وهي التي تقرر بصورة أو أخرى نمط استجابتها السلوكية تجاه كافة المواقف الدولية التي تكون طرفاً فيها، سواء كانت تلك المواقف تتفاعل لصالحها أو ضدها.

حقوق الدول وواجباتها في القانون الدولي:

يسلم القانون الدولي بأن للدول حقوقاً كما أن عليها واجبات. وبداية، فإنه يجب التفرقة بين نوعين من هذه الحقوق: الحقوق الطبيعية التي تثبت للدولة بحكم وجودها ذاته، والحقوق التي تقرر لها عن طريق التعاقد أو العرف الدولي. ويدخل ضمن الحقوق الأساسية للدول:

(أ) حق البقاء Self-Preservation، ويعنى أن لكل دولة الحق في أن تصرف على أي نحو يكفل لها بقاءها ويضمن استمرارها، ويترتب على ذلك أنه يكون من حقها أن تتخذ لنفسها ما تراه ملائماً من الوسائل التي تدفع بها عن نفسها الأخطار الخارجية التي تتهددها، بما في ذلك في الحق في عقد المعاهدات والمواثيق الدفاعية، أو الدخول في عضوية المنظمات الإقليمية والعالمية متى كان في ذلك دعم لمقدرتها على البقاء.

ويرتبط بحق البقاء، حق الدفاع المشروع عن النفس، وبموجبه يصبح للدولة الحق غير المشروط في الدفاع عن نفسها عندما تكون عرضة للعدوان الخارجي، وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة هذا الحق للدول دون موارد وسواء مارسته بصورة فردية أو جماعية.

(ب) حق الدولة في الاستقلال Independence، وهو حق ثابت للدولة بموجب ما تتمتع به من صلاحيات السيادة التي تقتضي انفراد الدولة بممارسة كافة مظاهر هذه السيادة داخلياً وخارجياً. بيد أنه بالنسبة للسيادة الخارجية فإنها على خلاف السيادة الداخلية ليست مطلقة، وإنما هي مقيدة بقواعد القانون الدولي، وبالإلتزامات التعاقدية التي تدخل طرفاً فيها مع غيرها من الدول.

(ج) حق المساواة Equality، لما كانت الدولة تتمتع بالسيادة والاستقلال، فإنه يصبح من حقها المتمتع بحق المساواة القانونية مع غيرها من الدول وفق ما تقرره قواعد

وأحكام القانون الدولي العام، وذلك بصرف النظر عن مساحتها أو تعداد سكانها أو حجم ثروتها الاقتصادية، إلخ. وقد أكد هذا الحق ميثاق الأمم المتحدة في مادته الثانية التي نصت على أن هذه المنظمة تقوم على كفالة مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

ويترتب على ممارسة هذا الحق ألا يصبح من حق أى دولة أن تملئ إرادتها على دولة أخرى تامة السيادة فيما يتعلق بأى شأن من شئونها الخاصة بها، كما يكون لكل دولة صوت واحد عند التصويت على التوصيات أو على مشاريع القرارات المطروحة في المؤتمرات والهيئات الدولية التي تشارك في أعمالها ومداولاتها.

وفي مقابل تلك الحقوق الأساسية للدولة، فإن هناك أيضا مجموعة من الواجبات والالتزامات التي يتعين عليها احترامها ومراعاتها وعدم الإخلال بها، ومن أهم تلك الواجبات:

١- واجب عدم التدخل في شئون الدول الأخرى نظراً لما قد يمثله هذا التدخل من عدوان على سيادتها أو إهدار لاستقلالها.

لكن هذا التدخل في حالات معينة قد يكون مشروعاً ومبرراً وذلك عندما تستند الدولة المتدخلة إلى معاهدة تخولها ذلك، أو عندما تطلب منها إحدى الدول التدخل إلى جانبها ضد دولة معتدية، إلخ. إلا أنه وبصورة عامة، فإن تدخل الدولة بعيداً عن المبررات السابقة، يكون غير مشروع، خاصة إذا ما جاء مستنداً فقط إلى الاعتبارات السياسية التي تملئها مصالح الدولة المتدخلة وحدها ولا شيء آخر سواها.

٢- واجب حل المنازعات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها بالطرق السلمية، وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة على هذا الالتزام بنصوص صريحة وقوية لما في ذلك من حماية للسلم والأمن الدوليين.

٣- واجب الدولة في التعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ نظام الأمن الجماعي الذي نص عليه الميثاق. ولهذا الواجب شقان أحدهما سلبي ويتمثل في عدم الانحياز إلى جانب الدولة التي تعاقبها الأمم المتحدة وكذلك عدم الاعتراف بأى كسب إقليمي تحصل

عليه الدولة المعتدية، أما ثانيهما وهو الشق الإيجابي فيتمثل في ضرورة أن تضع الدولة كل إمكانياتها تحت تصرف الأمم المتحدة لمعاقبة العدوان وذلك إعمالاً للفصل السابع من الميثاق.

٤- واجب الدولة في معاملة جميع الأشخاص الخاضعين لسيادتها على أساس المساواة واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية دون تمييز.

ويرتبط هذا الواجب أشد الارتباط بالمحاولات المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية باعتبارها مشكلة دولية لا داخلية تلتزم الدول باحترامها وتسأل عن الإخلال بالتزامها حيالها من قبل المجتمع الدولي، وسوف نأتى على ذكر هذا تفصيلاً في موضع لاحق.

وإذا كانت هذه هي الحقوق والواجبات الأساسية التي قررها القانون الدولي للدول المستقلة ذات السيادة، فإذا عن قواعد القانون الدولي نفسه وكيف يمكنها أن تتغير في مجتمع دولي تعتبر الديناميكية والقابلية للتطور والتغيير هي أخص خصائصه، الأمر الذي يخرج بالكثير من هذه القواعد القانونية عن أطرها التقليدية المعتادة؟

ويأتى الرد على هذا التساؤل بأن الأساس في تغيير قواعد القانون الدولي هو الاتفاق الذى تتوصل إليه الدول حول ما ترى إدخاله على بعض تلك القواعد من تغيير. وعادة ما تكون الأداة المناسبة لذلك هي ما تعقده الدول من اتفاقيات دولية متعددة الأطراف، حيث تحمل ما تتضمنه من نصوص وأحكام تدريجياً محل القواعد القديمة حتى وأن لم يتم نسخ هذه القواعد الأخيرة بصورة رسمية معلنة.

وقد يحدث في حالات معينة، أن ترفض الدول التقيد ببعض قواعد القانون الدولي دون أن تسعى في الوقت نفسه إلى التفاوض فيما بينها لإحلالها بقواعد أخرى جديدة، ومن هنا فقد تجد تلك الدول نفسها واقعة في مأزق خاصة في غياب سلطة عالمية تختص بتشريع قواعد القانون الدولي وتنفيذها بالوسائل الجبرية، وهو ما يعنى أن البديل لمثل هذا الوضع يمكن أن يتمثل في حدوث فوضى دولية (International Anarchy)، بها يترتب على ذلك من تزايد خطر اللجوء إلى العنف في العلاقات الدولية.

تقييم دور المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة:

عندما يحاول أساتذة العلاقات الدولية أن يرصدوا تأثير العامل القومي في السياسة الخارجية للدول، وفي واقع العلاقات الدولية المعاصرة بصورة عامة، فإن اقترابهم من دور هذا المؤثر وتقييمهم له يتم في العادة من خلال تركيزهم على منظورين تحليليين رئيسيين هما المنظور الإيجابي والمنظور السلبي لهذا التأثير وما يتبع ذلك بطبيعة الحال من تداخلات وتشابكات وتداخيات، وسنحاول فيما يلي توضيح أبعاد كل منهما:

أولاً: المنظور الإيجابي لدور المؤثر القومي في العلاقات الدولية وهو يستند في أساسه على عدد من الاعتبارات الهامة التي تتمثل في الآتي:

(أ) أن للمؤثر القومي دور لا ينكر في دفع النمو الديمقراطي وتعزيزه في الكثير من دول عالمنا المعاصر، وينبثق هذا الدور الداعم من اعتناق المبدأ الدستوري الذي يقضى بأن الأمة هي مصدر السيادة وجميع السلطات، مما يعنى أن للشعب كل الحق في أن يختار بنفسه ولنفسه نظام الحكم الذي يمكنه أن يحقق له كل تطلعاته وأمانيه.

وإذا كان تعزيز الديمقراطية وتعميق أسسها وقواعدها في الدولة يبدو في ظاهره شأنًا داخليًا بحتًا، إلا أن هذا الأمر قد يكون له من الدلالات والانعكاسات الدولية ما يتجاوز هذا المدى المحدود بكثير. فالديمقراطية عندما تسود في أي دولة فإنها تعنى أنها قد أصبحت دولة مؤسسات، ومن هذه المؤسسات ما تناط بها مسئولية وضع السياسة الخارجية للدولة بصورة عقلانية ومدروسة، ووفق حسابات صحيحة وتقييمات واقعية وتوقعات دقيقة كل ما يمكن أن تنطوى عليه من فرص أو مخاطر. وفي ذلك تحقيق لمبدأ المساءلة الدستورية الذي تخضع له الحكومات الديمقراطية أمام شعوبها، كما أن السياسة الخارجية للدولة عندما ترسم وتتخذ القرارات المتعلقة بتنفيذها ضمن هذا الإطار المؤسسي الديمقراطي، فإن هذا ينفي عنها البعد الشخصي وغير العقلاني أحيانًا الذي يغلب عليها عندما تغيب الديمقراطية وتتفنى المسئولية وتطغى نزعة الاستبداد الفردي على ماعداها.

(ب) ومن ناحية أخرى، فإن للمؤثر القومى دور فعال للغاية في تأكيد احترام العالم ممثلاً في موائيق المنظمات الدولية والرأى العام الدولى لحقوق الإنسان والجماعات المدافعة عن تلك الحقوق في دول كثيرة من العالم، لحق تقرير المصير Right of Self-Determination حتى أن هذا المبدأ الدولى الإنسانى أصبح ركيزة أساسية من ركائز العلاقات الدولية المعاصرة.

ويقصد بحق تقرير المصير توفير الحرية الكاملة لكل قومية من القوميات في أن تقرر مصيرها السياسى بما يمكنها من إدارة شئونها والتصرف في أوضاعها الذاتية دون وصاية خارجية عليها.

ولحق تقرير المصير وجهان أحدهما داخلى والآخر خارجى. فحق تقرير المصير الداخلى يقصد به أن يكون للدولة مطلق الحق في أن تحكم نفسها وأن تختار ما تراه ملائماً لظروفها ومصالحها من سياسات وقرارات دون تدخل أو تهديد بالتدخل من جانب الدول الخارجية لفرض أوضاع عليها تعدها انتهاكا لسيادتها الوطنية أو القومية. ويؤكد القانون الدولى وميثاق الأمم المتحدة وغيرها من الموائيق الدولية على ضرورة احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

وأما بالنسبة لحق تقرير المصير الخارجى والذى يلقى قبولاً دولياً عامًا، فإنه يعنى حق كل دولة في الحصول على استقلالها السياسى كاملاً متى تهبأت الظروف والمقومات الذاتية التي تمكنها من ممارسة هذا الحق الإنسانى الأساسى.

وضمن هذا الإطار يقال أنه إذا كانت النتيجة المباشرة للاعتراف بحق تقرير المصير للدول والشعوب، هى حصولها على استقلالها، فإن هذه النتيجة على قدر ما تحمل من مشاكل، فإنها تخلق مشاكل دولية أخرى عديدة حتى وأن حدث ذلك بصورة غير مقصودة، ومن أهم تلك المشكلات مشكلة الدول المحدودة الحجم والموارد البشرية والاقتصادية والطبيعية التى يوصف بعضها بالدول المتناهية الصغر (Microstates) ويقصد بها الدول التى تفتقر بشدة إلى مجموعة المقومات الأساسية التى تضمن بقاءها واستمرارها كوحدات مستقلة في

المجتمع الدولي. ويضيف المحللون أن هذه المشكلة تبدو مثيرة للقلق عندما يتعلق الأمر بتمثيل هذا النوع من الدول في الجمعية العامة للأمم المتحدة إذ تتمتع على قدم المساواة بحق التصويت مع غيرها من الدول، وفي المسائل الدولية التي يتطلب إقرارها توافر شرط الأغلبية العددية، فإن ذلك قد يتحقق من خلال الاتفاق الذي يحدث بين مجموعة من الدول ذات الوزن السكاني والجغرافي البالغ الضالّة، ومن ثم تكون مثل هذه الأغلبية مضللة وغير معبرة عن الإرادة الحقيقية للمجتمع الدولي.

(ج) أن للمؤثر القومي دور إيجابي كذلك في دفع عجلة النمو الاقتصادي للدولة وتسريع دورانها، فالقومية بنزوعها إلى التطور والتحديث (Modernization)، وبسعيها إلى تقوية الدعامات التي تنهض عليها القوة القومية للدولة وفي موقع الصدارة منها الدعامة الاقتصادية، تعتبر من القوى المحفزة والمحركة لعملية التنمية الاقتصادية، وبخاصة في عالمنا المعاصر الذي تلعب فيه المنافسة الاقتصادية بين كل الدول والمجتمعات الإنسانية دورًا حاسمًا بل ومصيريًا. ولنا أن نتصور ما يمكن أن يكون عليه حال الأمم التي تتخلف عن مواكبة ركب التنمية الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية في ظل ضغوط العولمة وتحدياتها التي لن ترحم أحدًا من المتخلفين أو المتخلفين. أن معنى تخلف أى دولة في هذا المضمار، هو ترسيخ تبعيتها الاقتصادية والسياسية لغيرها من الدول، وجعلها أكثر عرضة للاحتراق الخارجى مما لا بد وأن يقلل من مقدرتها على التصدى والمقاومة لما يمكن أن تتعرض له من ضغط أو تأمر خارجى.

(د) أن القومية تشكل مصدرًا هامًا من مصادر التنوع الثقافى والحضارى نظرًا لما تتصف به كل أمة من خصائص ومعطيات ثقافية وحضارية تتميز بها على غيرها من الأمم، ويذكر المحللون أنه لولا هذا التنوع الثقافى والحضارى لما أصبح التاريخ الإنسانى على هذه الدرجة الهائلة من الخصوبة والثراء، ولما ساهمت تلك الثقافات القومية والإنسانية في تحريك مسار التاريخ ودفع عجلة التطور الحضارى والإنسانى إلى الأمام في حركة دائبة مطردة لم تهدأ أبدًا ولم يتباطأ إيقاعها في أى لحظة حتى برغم ما كان ينشأ في المجتمع الدولي من حروب وصراعات ومنازعات، إلخ⁽¹⁾.

(1) John, T. Rourke, International Politics on the World Stage, (Dushkin/McGraw Hill, 6th edition, 1997), PP. 144-145.

ثانيًا: المنظور السلبي لدور المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة، وهو يركز بالأساس على النتائج السلبية التي يفرزها هذا المؤثر والتي تتضح أشد ما يكون في الآتي:

(أ) التطرف القومي والعرقى الذى يصل أحيانا إلى حد المستيريا أو الهوس (Xenophobia) بكل ما يفرزه هذا الهوس من مشاعر سلبية متبادلة تقوم في أساسها على الشك والكراهية والخوف الذى يملأ تلك القوميات، هذا إلى جانب مشاعر اللامبالاة أو عدم الاكتراث بالآخرين (Lack of Concern for Others) سواء ما تعلق من ذلك بمصالحهم أو بحاجاتهم الأمنية، إلخ.

من ناحية ثانية، فإن هذا الهوس القومي قد ينتج عما يصفه بعض المحللين بعقدة الاستعلاء على القوميات الأخرى (National Superiority)، وقد تؤدى الإفرازات والتداعيات السالبة لهذه العقدة العنصرية إلى الممارسات التى تقوم إما على القهر الداخلى (Internal Oppression) أو اقتراف العدوان الخارجى (External Aggression)، وإلى الحد الذى يجعل العالم ينظر إلى القوميات التى تحركها مثل هذه النزعات المدمرة من البغض والأنانية والعدوانية والاستعلاء، وكأنها عدو للإنسانية جمعاء. وتقدم الأيدولوجية القومية العنصرية العدوانية واللانسانية لألمانيا النازية في الثلاثينيات من القرن العشرين مثلا عمليا مجسما لهذا النوع الهدام والخطير من القوميات، فقد كانت عدوانيتها واستعلاؤها العنصرى واعتقادها بأحقيتها في سيادة العالم، سببا رئيسيا مباشرا في تفجير الحرب العالمية الثانية التى أصيبت الإنسانية من جرائها بويلات تدميرية فاقت كل ما عرفته في تاريخها^(١).

(ب) يتمثل التأثير السلبي الآخر للمؤثر القومي في العلاقات الدولية، في بروز وتفاقم مشكلات الأقليات القومية (National Minorities) في دول كثيرة من العالم بكل ما يترتب عليها من نتائج دولية في غاية الأهمية والخطورة.

وبداية فإنه يقصد بالأقلية القومية ذلك الجزء من شعب الدولة الذى ينتسب إلى أصل قومي يختلف عن ذلك الذى تنحدر منه غالبية هذا الشعب^(٢).

(١) المرجع السابق، ص ١٤٨ - ١٤٩.

(٢) راجع في هذا الموضوع:

د. إسماعيل صبرى مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، (المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ١٩٩١)، ص ١٠٦ وما بعدها.

وبمعيار الأهمية السياسية، فإنه ينبغي التفرقة بين نوعين من الأقليات القومية: الأقلية القومية التي يتركز وجودها في المناطق الحدودية للدولة، والأقلية التي تشارك دولة مجاورة قوميتها.

فبالنسبة للنوع الأول من الأقليات فإن تطلعها عادة ما يكون متوجها إما إلى الانفصال لتكوين دولة مستقلة خاصة بها، أو الحصول على درجة عالية من الحكم الذاتي (Autonomy) ومن ثم التمتع بحق المعاملة المتساوية مع الأغلبية. وأما النوع الثاني من الأقليات القومية فإن هدفه يتركز غالباً في المطالبة بتعديل الحدود الدولية حتى يتاح لشعب هذه الأقلية أن ينضم إلى الدولة المجاورة التي تشاركها قوميتها لتصبح بذلك جزءاً من شعبها، ومثل هذا التطلع يحظى غالباً بتأييد هذه الدولة المجاورة ودعمها له.

وتعكس هذه التفرقة بين أنواع الأقليات القومية وظروفها وأوضاعها على نمط السياسات التي يمكن للدولة صاحبة المشكلة انتهاجها كحلول لها، ففي الحالة الأولى قد يكفي منح الاستقلال الذاتي وكفالة المساواة مع الأغلبية في إرضاء مطالب الأقلية، وتسوية المشكلة القائمة دون نقطة الانفصال، هذا بينما في الحالة الثانية، فإنه مهما نفذت الدولة من سياسات متسامحة ومهادنة في مواجهة مثل هذه الأقلية القومية، فإنها قد لا تنجح في إخماد نزعتها الانفصالية، وستظل تلك الأقلية تصر على تعديل الحدود حتى تتمكن من الانضمام إلى الدولة المجاورة التي ترتبط معها بأواصر قومية واحدة.

وقد شهدت العقود الأخيرة الكثير من الحلول التي نفذتها الدول للتغلب على مشكلة الأقليات القومية فيها، والتي تراوحت في أهميتها ومداهها بين:

١- السماح بانفصال الأقلية القومية عن الدولة لأسباب قد يرجع بعضها إلى تدهور قوة الدولة وعجزها عن أن تفرض سيطرتها على الأقلية التي تلح في طلب الانفصال، كما قد يكون السبب هو عدم قدرة الدولة على تحمل الأعباء المادية الباهظة التي تتطلبها التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية للمناطق التي تقطنها تلك الأقليات، وأخيراً فإن السبب قد يكون في الضغوط التي تمارسها القوى الخارجية من أجل إجبار الدولة على الاعتراف لهذه الأقلية المتمردة بحق الانفصال.

٢- الإذعان لبعض مطالب تلك الأقليات القومية ومحاولة إرضائها كمقدمة

لإقناعها بالتنازل عن دعاويها الانفصالية، ومثل هذا الحل التوفيقى الذى يتعاطف مع الأقلية ويحاول الاستجابة عمليا لبعض مطالبها وتطلعاتها، يخدم مصالح الدولة صاحبة المشكلة بصورة غالبًا ما تعجز عنها الحلول التى تتسم بالتشدد وعدم التسامح.

٣- الالتجاء إلى الحلول العنيفة واللاإنسانية كالإبادة الكاملة لهذه الأقليات العنصرية كما فعلت ألمانيا النازية فى حقبة الثلاثينيات، وقد صاحب ذلك فى معظم الأحيان تنفيذ سياسات الطرد الجماعى والتهجير الإجبارى لشعوب هذه الأقليات المغلوبة على أمرها لإخلاء المناطق التى تقيم فيها وفى ذلك تدمير لقوتها وإضعاف لها.

٤- تنفيذ الحل الذى يقوم فى جوهره على تبادل الأقليات القومية بين الدول، ويتحقق هذا الحل بأسلوب التفاوض الدبلوماسى بين حكومات الدول المعنية بتلك المشكلة. وينظر إلى تبادل الأقليات على أنه حل لا إنسانى تماما لأنه يقوم على اقتلاع الملايين من مواطني اقامتهم التى عاش فيها أبائهم وأجدادهم وترحيلهم إلى الدولة الأخرى تحت مبرر الانتماء المشترك أو التجمع القومى دون أن يكون لهم بتلك الدولة سابق معرفة أو أى ارتباط نفسى حقيقى^(١).

وإذا تركنا هذا التقييم لدور المؤثر القومى فى العلاقات الدولية ببعديه الإيجابى والسلبى، فإن السؤال الذى أخذ يلح على العالم وبخاصة منذ التسعينيات من القرن العشرين هو: ما هو مصير القومية فى عصر العولمة (Globalization) وتقلص الحدود الجغرافية والفواصل المكانية، واتجاه الدول نحو التوحد اقتصاديا على هذا المستوى العالمى الشامل؟

ولنبداً أولاً بالإشارة إلى ظاهرة العولمة وما تعنيه قبل محاولة الرد على التساؤل السابق بأهميته البالغة عند هذه المرحلة من تطور النظام السياسى الدولى والعلاقات الدولية عموماً.

فظاهرة العولمة الجديدة وجدت من يفسرها بأنها تشير إلى جملة من التغييرات التى ينبغى أن تسود العالم دون عوائق ولا اعتبار معها لحدود لدولة القومية^(٢). وهناك

(١) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(٢) راجع: د. عبد العاطى محمد، العولمة بين السياسة والاقتصاد فى موسوعة أحداث القرن العشرين، الجزء الأول، النظام الدولى (الناشر: دار المستقبل العربى، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠) ص

التعريف الآخر لها وهي أنها تعنى التداخل الواضح لأموال الاقتصاد والاجتماع والسياسة والثقافة والسلوك دون اعتداد يذكر بالحدود السياسية للدول ذات السيادة أو الانتهاء إلى وطن محدد أو لدولة معينة، ودون حاجة إلى إجراءات حكومية^(١).

وثمة تعريف ثالث لها وهو أن العولمة هي «العملية التي من خلالها يتزايد الاعتماد المتبادل بين الدول في الاقتصاد العالمي»، كما أنها تعنى الانتشار السريع للتكنولوجيا والروابط المؤسسية بين المنشآت في الدول المختلفة^(٢). ومن التعريفات الأخرى أن العولمة تشمل إعادة تنظيم الإنتاج وتداخل الصناعات عبر الحدود، وانتشار أسواق التمويل، وتماثل السلع المستهلكة، وضبط الصراعات بين المجموعات المهاجرة وتلك المقيمة، إلخ^(٣).

وهناك من يستخدم مفهوم العولمة لوصف حقيقة أيديولوجية أو ثقافية معينة على أساس أن العولمة هي نجاح التزاوج بين السوق والديمقراطية. ويذهب آخرون في تعريف العولمة إلى حد القول بأنها العملية التي بمقتضاها تصبح الجغرافيا أقل أهمية إلى حد كبير في رسم الحدود بين الدول وفي دمج الاقتصاديات الدولية، وتداخل العلاقات السياسية والاجتماعية والثقافية بين المجتمعات، وإذا كانت المسافات الجغرافية لن تتلاشى بالطبع، فإنها ستصبح نسبية وسيتحرر الناس والسلع والرموز من إطارهم الجغرافي، ولن يصبح الناس محميين بالحدود، كما سيتلاشى دور الفاعلين الاقتصاديين والسياسيين الوطنيين واستراتيجياتهم أيضا، وبدلاً منهم ومنها سوف تتكفل العولمة بتلبية الاحتياجات في كل المجالات الحياتية، وستكتسب العولمة قوتها مع مرور الوقت عندما يتمتع الناس في كل مكان ودون تمييز أو عوائق في الاتصال بما تتيحه لهم التكنولوجيا الحديثة من تقدم وخدمات واستثمارات وتبادل للمنافع، وهم وهذا هو الأهم عندما يتصرفون وفقاً للعولمة، فإنهم يجعلونها تتحقق بالفعل دون إكراه خارجي^(٤).

(١) المرجع السابق، ص ١٨١-١٨٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٤) المرجع السابق، ص ١٨٣-١٨٤.

من هذا كله يضح أن عناصر عملية العولمة وفق التعريفات الشائعة لمفاهيمها عند هذه المرحلة من مراحل بزوغها وتطورها تتمثل في الآتي:

١- أن صلب العولمة هو العمل باتجاه تحرير الاقتصاديات العالمية على نمط السوق الحر، ودمجها في اقتصاد عالمي واحد.

٢- وأن الليبرالية السياسية تصبح متطلبا ضرورياً لتحقيق الهدف السابق.

٣- وأن العولمة تسعى إلى إزالة الحواجز الجغرافية في العلاقات الدولية، وتقليص السيادة الوطنية للدول إلى أقصى حد مستطاع.

٤- وأن العولمة تجسد تفوق النمط الأمريكي في التغيير باعتباره النموذج الأمثل الذي يتعين على العالم الاحتذاء به. ولعل هذه الحقيقة الأخيرة هي التي دفعت بعض المفكرين إلى إعادة صياغة مفهوم العولمة على النحو التالي: «إن العولمة هي عملية تغيير اقتصادي وسياسي واجتماعي وثقافي في إطار سيادة النمط الأمريكي يجرى تعميمها لتشمل العالم كله دون حواجز أيًا تكن طبيعتها وتتم خارج نطاق السيادة الوطنية، ومجالاتها الرئيسية هي السوق والديمقراطية والمجتمع»^(١).

أن هذا التوجه الدولي الكاسح نحو العولمة، وضع المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة في مواجهة العديد من التحديات الرئيسية والهامة للغاية، والتي أخذت تبرز في الآونة الأخيرة على النحو التالي:

١- التحدى الذى يخلقه النمو المتزايد والمطرّد في قوة الاقتصاديات عبر القومية (Transnational Economics) وما يتركه ذلك من انعكاسات على مواقف وسياسات الدولة.

يقول المحللون أن التبادل الاقتصادى المتعاضم بين مختلف الشعوب والثقافات الاجتماعية والإنسانية يؤدي إلى تقريب دول العالم من بعضها على نحو لم يسبق له مثيل، فقد خلق هذا التبادل ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل (Mutual Interdependence) الذى

(١) المرجع السابق، ص ١٨٥.

اتسعت ابعاده وتعمقت نتائجها وتأثيراته بصورة تفوق الحصر. وهناك من المؤشرات الراهنة ما يقطع بأن هذه الظاهرة الاعتمادية سوف تتطور إلى الدرجة التي ستصبح معها علاقات تلك الأمم ببعضها أكثر تعقيداً وتداخلاً مما هي عليه الآن، كما أنها ستضعف من قوة الوشائج الوطنية التي فرضت نفسها على العلاقات الدولية في الماضي^(١).

ومن جهة ثانية، فإن القوة المتعاطمة للاقتصاديات عبر القومية سوف تعمل على تضيق الفجوة بين الثقافات الوطنية وهو أمر باتت معالمه وشواهد الواقعية واضحة كل الوضوح.

ولعل من بين العوامل التي تغذى هذا الميل إلى التقارب بين الثقافات والمجتمعات السياسية المختلفة، هو أن تحديات المنافسة الاقتصادية على صعيد العالم بأكمله، وحرص الدول على أن تظهر بنصيب في هذه المنافسات الاقتصادية الدولية، هو الذي يجعلها تحاول أن تأخذ بنمط من السياسات والمعايير الاقتصادية الدولية التي تحكم تلك المنافسات وتعزز نتائجها والتي تتمثل بل وتكاد تتطابق بين هذه الدول كلها، وإذا حاولت الدولة أن تخرج عن هذا النمط المشترك من السياسات والقواعد والمعايير، فإن ذلك لا بد وأن يجعلها تخسر أرضاً على ساحة المنافسة الاقتصادية الدولية لصالح الآخرين^(٢).

٢- التحدى الناتج عن تعاضل تأثير الاتصالات عبر القومية (Transnational Communications) فإذا كانت الاقتصاديات عبر القومية قد أضعفت بوضوح من دور المؤثر القومي في العلاقات الدولية، فإن الثورة التكنولوجية المدهلة في نظم وأساليب الاتصالات الدولية أو عبر القومية، ساعدت بقوة متزايدة على اختراق الحدود السياسية والنظم الحاكمة في معظم دول العالم ووضعها كلها في مواجهة تحديات جديدة ليس لها سابق عهد بها. لقد امتد هذا التأثير وتعمق ليشمل كل مجالات الفكر السياسي والثقافي والإنساني والاجتماعي، والمعتقدات ومنظومات القيم، إلخ، ناهيك عما تخلقه الاتصالات عبر القومية من تأثيرات فيما يتعلق بقدرتها على تغيير الاتجاهات القومية من قضايا السياسة الدولية ومشكلاتها الراهنة كما حدث في البوسنة وكوسوفا والصومال وبوروندى والعراق، وغيرها.

(1) John T. Rourke, International Politics on the World Stage, PP. 171-172.

(٢) المرجع السابق.

٣- التحدى الذى تمثله الثقافات الدولية الجديدة العابرة للقوميات (Transnational Cultures) فإذا كانت الثقافات الوطنية موجودة ولا سبيل إلى انكارها، إلا أن هذه الثقافات أحياناً، ما تذوب وتنصهر في ثقافات أخرى أقوى منها^(١).

والثقافة كما نعلم هي ناتج التفاعل الذى يحدث بين العديد من المكونات كاللغة والدين والتقاليد والميراث التاريخي للأمة، إلخ، وبرغم ذلك يندر أن نجد ثقافة في العالم لم تتأثر أو تؤثر بدرجة أو أخرى في غيرها من الثقافات الوطنية، فهذا هو ما يشهد به التاريخ الثقافي للعالم: تفاعل وافتتاح وامتزاج وتأثير متبادل، إلخ.

لكن إذا كان هذا صحيحاً على إطلاقه، فإن ما نلاحظه اليوم من انفتاح الثقافات على بعضها يكاد يكون أمراً بلا سابقة له هو الآخر، شئنا أن نسلم بذلك أو أبيتنا. إن الأمثلة التى يسوقها لنا للتدليل على قوة هذا الانفتاح الثقافي عبر القومى، بصوره المكثفة وأنطاطه غير المألوفة، كثيرة ولا حصر لها، ويقول لنا الخبراء المتخصصون في هذا المجال: انظروا حولكم في كل مكان واحكموا بأنفسكم، فهذا هو إرسال شبكة CNN الأمريكية الذى غزا معظم مجتمعات العالم وأصبح مصدرًا رئيسيًا للمعلوماتية، وهذه هي سلسلة مطاعم ماكدونالد وكتاكى المنتشرة في كل مكان من العالم بفلسفتها التى تتجاوز النشاط المباشر والبسيط الذى تزاوله، ثم هذه هي ثقافة البريد الإلكتروني (E-Mail) التى غزت العالم واستحوذت على اهتمام شرائح واسعة من المثقفين ورجال الأعمال بل ومن عامة الأفراد في كل مكان، وهو ما أحدث ثورة ثقافية عالمية جديدة بلغت ذروتها مع هذا الكم الجبار من المعلومات التى تضخها شبكات الإنترنت الدولية وغيرها من القنوات الفضائية التى تعد اليوم بالآلاف حتى أنه لم تعد هناك دولة واحدة في العالم اليوم لا تبث إرسالاً فضائياً عبر عشرات الأقمار الصناعية المخصصة لنقل هذه البرامج والوقائع والأحداث والأخبار والتعليقات وغيرها من نماذج الحياة الاجتماعية والثقافية في كل هذه الدول إلى جمهور المستقبلين لها على امتداد الكرة الأرضية من أقصاها إلى أقصاها.

لقد دفعت هذه الثورة الثقافية العملاقة والقائمة على الاستخدام المكثف لوسائل الاتصال الإلكترونية بالغة التطور، الناس في كل مكان إلى التساؤل: إلى أى ثقافة أصبحتنا

(١) المرجع السابق، ص ١٨٩.

ننتمى أو بالأحرى أصبح العالم ينتمى إليها؟ وهل نحن في عصر الثقافة الأمريكية أم أن العالم أصبح يعيش ثورة ثقافية من نوع خاص تتجاوز حدود دولة واحدة مهما كانت قوية وعملاقة ومتقدمة لتصبح ثقافة عصر جديد: عصر العولمة وتلاشى الحدود وتراجع القوميات، عصر التفاعل والامتزاج الذى يحدث بين مختلف الثقافات والمجتمعات بكل ما يفرزه هذا التفاعل الثقافي والإنساني من إيجابيات وكذلك بكل ما يمكن أن ينطوى عليه من سلبيات وتحديات؟ أغلب الظن، وكما يشير العديد من المحللين، أننا نعيش هذا العصر الأخير.

يبقى القول هنا ، أنه وعلى الرغم من طغيان ثقافة العولمة بأفكارها ومفاهيمها التى سلفت الإشارة إليها، والتى تمثل اختراقاً خطيراً للثقافات الوطنية فى كل مكان، فإن هناك من أساتذة العلاقات الدولية من يعتقدون أن اختراقاً ثقافياً بهذا الحجم والعمق لا يمكن أن يستمر هكذا ودون ما مقاومة، ويقولون:

(أ) أنه قد يكون من قبيل المبالغة غير المقبولة، أن نفترض أو أن نأخذ على محمل المسلمات أن القرن الحادى والعشرين سيكون القرن الذى سوف يتشارك فيه البشر قاطبة ثقافة واحدة: ثقافة العولمة الجديدة ، فهذا التوقع محفوف بالكثير من الشكوك، بل وقد تأتى تطورات المستقبل فى اتجاه معاكس تماماً لكل تلك التوقعات التى يراهن مفكرون دوليون كثيرون عليها اليوم.

(ب) أن هذه المخاطر المحدقة بالثقافات الوطنية للكثير من المجتمعات الإنسانية، قد تتفاعل باتجاه إحداث صحوة قومية جديدة (Resurgence of Nationalism) ، وقد تكون هذه الصحوة بمثابة الصخرة التى ستنتحط فوقها العولمة، أو على الأقل قد تؤدى إلى تراجع طوفانها الحالى وانحصاره، ليستعيد بعدها كل مجتمع إنسانى إحساسه بكيانه وذاته وكذلك بما يفرضه هذا الإحساس عليه من أدوار ومسؤوليات قومية.

(ج) أنه وبدلاً من أن تتحلل الدول القومية وتنشطر إلى مجموعات عرقية وكيانات سياسية أو دينية وطائفية صغيرة (أو ما يسمى Splintering of the Nation-States) ، فإنه وتحت وطأة هذا الشعور بالتهديد الذى يمكن أن يصل إلى حد محو الكثير من تلك

الدول من الخريطة السياسية للعالم، فقد تنشأ ائتلافات وتحالفات دولية جديدة ثنائية أو متعددة الأطراف لأهداف قد تكون اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية ويمكنها التصدي لخطر التحلل والانهيار.

(د) أنه قد يتبين من سياق التجربة التي يخوضها العالم اليوم أن الحلول التي تجلبها العولمة أو بمعنى أدق التي تفرضها العولمة، قد لا تكون هي الحلول الواقعية الملائمة والفعالة لمشكلات الكثرة الساحقة من الدول، وقد يدفع ذلك بها إلى مقاومتها بل ورفضها بكل ما ترمز إليه مهما كلفها الأمر. والدول عندما ستقاوم العولمة وترفضها فإنها ستفعل ذلك من منطلق الضرورة أو الاضطرار وبأنها هي وحدها وليس غيرها الأدرى بمشكلاتها والأكثر تحملاً لمسئولية البحث عن حلول لها، وأن هذه المهمة القومية الأساسية لا يمكن تفويضها إلى الآخرين لتأثيرها للحلول من خارج حدودها بصرف النظر عن جدواها أو مدى واقعيته، أو فداحة الثمن المدفوع فيها، إلخ^(١).

ثانياً: الفاعلون الحكوميون على المستوى الدولي: المنظمات الدولية الحكومية العالمية والإقليمية:

تمثل المنظمات الدولية العالمية والإقليمية الحكومية الفاعل الرئيسى الآخر في العلاقات الدولية المعاصرة. وقد اتسعت أبعاد الدور الذى تقوم به هذه المنظمات وتشعبت مسؤولياته حتى أصبح بلا جدال ركيزة أساسية مهمة ومؤثرة إلى أبعد حد من ركائز هذه العلاقات، وهو دور وكما برهنت تجربة العالم معه، لا بديل له ولا غنى عنه.

السمات المشتركة للمنظمات الدولية من عالمية وإقليمية: Global and Regional

ثمة سمات مشتركة تشكل الأركان الأساسية التى يعتمد عليها تطبيق مفهوم التنظيم الدولى، ومن أبرز تلك السمات:

١- أن عضوية هذه المنظمات الدولية من عالمية وإقليمية تقوم على مبدأ المشاركة

(١) يمكن الرجوع فى تفصيلا لهذا الرأى إلى ما ذكره الأستاذ الأمريكى جون رورك فى:
International Politics on the World Stage

مرجع سابق، ص ١٩٦ - ١٩٧.

الاختيارية، بمعنى أن الدول تقبل بالانضمام إلى هذه العضوية متى تواءمت مع حاجاتها ولم تشكل عبثاً على مصالحها وأوضاعها، وبالمقابل فإن حق الانسحاب منها مكفول ولا يخضع إلا لبعض المعايير والاشتراطات التنظيمية، ويعرف ذلك بحق الانسحاب الإرادى.

٢- أن الصلاحيات التي تمنح لأجهزة هذه المنظمات الدولية تتقرر ضمن المدى الذى تسمح به الدول الأعضاء، وهو المدى الذى قد يمتد أحياناً إلى ما يعرف بالصلاحيات فوق القومية (الاتحاد الأوروبى مثلاً).

٣- أن أداء أى منظمة دولية يعتمد فى صميمه على وجود هيكل مؤسسى ملائم، أى هيكل يتفق وطبيعة الغايات التى تسعى إلى تحقيقها بجهود أعضائها وعلى قدر ما تتيحه ظروفهم وإمكاناتهم.

٤- التوزيع المتوازن على قدر الإمكان لحقوق الأعضاء وواجباتهم، ويمكن أن يتمثل ذلك عملياً فى صورة نظام متكامل من الحقوق والالتزامات، ويعد فقدان التوازن بين هذين الجانبين مؤشراً على وجود خلل فى أوضاع بعض المنظمات الدولية، ويرد ذكر هذا التوزيع تفصيلاً فى صلب ما يعرف بدستور أو ميثاق المنظمة.

٥- إطار إجرائي محدد يحكم علاقات الأعضاء وينظم تعاملهم مع بعضهم فى مختلف الجوانب التى يمتد إليها أداء تلك المنظمات الدولية، هذا فضلاً عن أهمية تلك الإجراءات فى بعض الأمور الحيوية كالتصويت على مشاريع القرارات، أو توقيع الجزاءات وتنفيذها، أو تعليق العضوية أو إنهاؤها، إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من التعهدات التى تقبل بها الدول عند توقيعها على المواثيق المنشئة لهذه المنظمات الدولية، إلا أن سلوكياتها الفعلية داخلها، قد تحوى من التجاوزات ما يخرجها تماماً فى بعض الأحيان عن صلب تلك الإلتزامات ويهدم أهدافها الأساسية، ومن ذلك مثلاً:

(أ) أنه على الرغم من أن الاستخدامات غير المشروعة للقوة أى لغير الأغراض الدفاعية محظورة ومنهى عنها فى كافة المواثيق الدولية، إلا أنها شائعة فى ممارسات الدول ولم تتوقف أبداً.

(ب) أنه على الرغم من أن كافة المواثيق الدولية تنهى عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى وتعتبره عملاً مأساً بالسيادة الوطنية والاستقلال السياسي، إلا أن استخدام هذه الأداة المحظورة شاع واستقر حتى أصبح من معالم الوضع الدولى القائم الآن، كان هذا هو الحال في الماضى وسيبقى هكذا في المستقبل.

(ج) أنه على الرغم من أن تلك المواثيق تحض الدول على عدم وضع عراقيل من شأنها أن تعيق التنمية الاقتصادية لغيرها من الدول، وتعتبر ذلك عملاً غير مسموح به، إلا أن هذا النوع من السلوك يشيع في ممارسات الدول لقوتها القومية دون ما أكرتات بهذا المنع أو الحظر.

(د) أنه على الرغم من أن التعاون من جانب الدول في مسئولية تنفيذ التدابير الدولية الجماعية التي تقرها كافة المنظمات العالمية والإقليمية مطلوب بالحاح لأهميته وفاعليته في تحقيقه الأهداف التي تتوخاها هذه التدابير، إلا أن الكثير من الدول قد تأخذ موقفاً معرقلاً أو سلبياً أو غير متجاوب معها طبقاً لما تمليه عليها اعتبارات المصلحة القومية الضيقة، وهكذا.

ومن ناحية أخرى، يمكن القول أنه وبالرغم من وجود مشاعر تسود على نطاق عالمى واسع بعدم الرضاء عن المحصلة العملية لأداء هذه المنظمات الدولية العالمية والإقليمية بسبب عدم إرتقاها إلى مستوى الطموحات والتوقعات التي صاحبت قيامها وتزايدت بالوقت، إلا أن هناك اقتناعاً دولياً واسعاً وبنفس الدرجة، بأن غياب تلك المنظمات عن الساحة الدولية لن يخل إشكالا، بل أنه سيخلق فراغاً كبيراً سوف يضر أكثر مما يفيد، والدليل على ذلك هو تكاثر المنظمات الدولية، وبخاصة الإقليمية والمتخصصة منها، في العقود الأخيرة بشكل لافت للنظر.

التحديات التي تواجه هذه المنظمات الدولية والتي تنبثق من الظروف المحيطة بتطور المجتمع الدولى:

في رأينا، كما في رأى أساتذة عديدين، فإن أبرز هذه التحديات تتمثل في:

أولاً: تحديات الأمن في مواجهة سباقات التسلح وتفاقم الحروب والصراعات الإقليمية

وفشل نظم الأمن الجماعى فى أن تبرهن على جدواها ومصداقيتها بالصورة المفترضة.

ثانيًا: تحديات التنمية فى مواجهة ضيق قاعدة الموارد المتاحة للتنمية فضلًا عن الانفجارات السكانية ومشكلات عدم الاستقرار التى تعاني منها معظم بلدان العالم الثالث والتزايد المستمر فى حجم مديونياتها الدولية وهو ما يضاعف من أعبائها ويضعها فى موقف اقتصادى فى منتهى الصعوبة والحرج.

ثالثًا: التحديات الناتجة عن اتساع الفجوة الاقتصادية والاجتماعية والحضرية التى تفصل بين دول العالم الصناعى المتقدم وبلدان العالم النامى، أو ما أصبح يعرف بصراع الشمال والجنوب.

رابعًا: التحديات النابعة من الحاجة إلى حماية البيئة الإنسانية والطبيعية فى مواجهة المخاطر التى تتولد عن التطبيق المتزايد للتكنولوجيا، وما ينتج عنه من أضرار جسيمة كالتلوث، وتهديد الموارد الطبيعية والغذائية فى العالم، هذا بالإضافة إلى الأخطار الرهيبة التى تتهدد المجتمع الدولى منذ فترة بسبب محاولات الدول الكبرى غزو الفضاء الخارجى واستخدامه للأغراض العسكرية.

خامسًا: التحديات الناتجة عن إهدار الحقوق والحريات الإنسانية الأساسية وتعرضها للانتهاك المستمر فى مناطق واسعة من العالم.

سادسًا: التحديات الناتجة عن ارتفاع نسب ومعدلات الأمية فى العالم بالرغم من ثورة العلم والتكنولوجيا والاتصالات التى لم تشهد البشرية فى تاريخها مثيلاً لها من قبل.

المنظمات الدولية العالمية: عصابة الأمم والأمم المتحدة:

تعد عصابة الأمم والأمم المتحدة أبرز علامتين على طريق إقامة تنظيم دولى عالمى فى القرن العشرين.

كان الجديد الذى أتى به ميثاق عصابة الأمم هو أن إنشاء هذه المنظمة العالمية فى عام

١٩٢٠ كان يمثل المحاولة الدولية الأولى بإتجاه تحقيق التكامل من بين كل المقولات والنظريات التي عنيت بالبحث عن الكيفية المناسبة التي تكفل صيانة السلم والأمن الدوليين بوسيلة التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وفي إطار تنظيم دولى عالمى ينتظم في عضويته جميع دول العالم بلا استثناء.

وقد نص ميثاق العصبة على إقامة ثلاثة أجهزة دائمة تابعة لهذه المنظمة العالمية هي الجمعية والمجلس وجهاز الأمانة العامة، وذلك بالإضافة إلى جهازين آخرين شبه مستقلين أنشئا خارج إطار الميثاق وهما محكمة العدل الدولية الدائمة في لاهاى بهولندا، ومنظمة العمل الدولية في جنيف بسويسرا.

وتجدر الإشارة إلى أن مجلس عصبة الأمم كان الجهاز الرئيسى الذى أنيط به بحث كل الجوانب المتعلقة بتطبيق نظام الأمن الجماعى وتسوية النزاعات الدولية من خلال الاضطلاع بدور الوسيط في التقريب بين أطراف المنازعات وتهيئة الأسس الكفيلة بحل خلافاتها سلمياً، كما كان يقع على عاتق المجلس مسؤولية إقرار التدابير الدولية الجماعية من عسكرية وسياسية واقتصادية التي يتعين اتخاذها لمعاقبة العدوان وإحباط آثاره.

والحق أن عصبة الأمم لم تحقق نجاحاً يذكر في مضمار الحل السلمى للنزاعات الدولية لأسباب عديدة كان بعضها يخرج عن إرادتها كمنظمة عالمية، ومن ذلك تحلى بعض الدول الكبرى التي تتحمل مسؤولية خاصة تجاه حفظ السلم والأمن الدوليين عن تأييد العصبة، وظهور بعض الأنظمة الدكتاتورية في عدد من الدول الكبرى (ألمانيا وإيطاليا واليابان) التي انتهجت مسلكاً دولياً كان يتناقض تماماً مع كافة القيم والمثل والأخلاقيات الدولية التي قامت العصبة على تأكيدها كأسس جديدة للعلاقات الدولية في عالم ما بعد الحرب. كذلك، فإن فشل العصبة في تطبيق نظام الأمن الجماعى في مواجهة اعتداءات الدول الكبرى المتكررة، وعجزها عن تنفيذ أية عقوبات رادعة ومؤثرة ضد العدوان، أفقد الدول الصغرى ثقتها في فعالية هذه المنظمة وفي قدرتها على معاقبة العدوان وبما يحفظ لهذه الدول سيادتها ويحمى وحدة أراضيها. ومما زاد من سوء الموقف تغلب النزعة القومية على سلوك الدول مما جعلها في النهاية تقرر سياساتها وتدافع عن مصالحها بوسائل كانت أبعد ما تكون عن روح ميثاق عصبة الأمم، وبالتالي فقد وجدت المنظمة

العالمية نفسها ومنذ البداية في مواجهة تحديات القومية وهى التحديات التى قادت في النهاية إلى فشل العصبة ونشوب الحرب العالمية الثانية.

جاءت الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ كبديل للعصبة، وقد وضعت في مقدمة أهدافها وغاياتها الأساسية: حفظ السلم والأمن الدوليين/ تنمية العلاقات الودية بين الدول على أساس المساواة فى الحقوق/ تحقيق التعاون الدولى فى الشئون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية/ جعل الأمم المتحدة مرجعاً لتنسيق جهود الدول وتوجيهها لخدمة الغايات الدولية المشتركة.

وقد تضمن البناء العام للأمم المتحدة الأجهزة والفروع الرئيسية التالية:

١- الجمعية العامة التى هى بمثابة برلمان عالمى تمثل فيه جميع دول العالم، ومن حقها مناقشة أى مسألة أو أمر يدخل فى نطاق الميثاق أو يتصل بصلاحيات فرع من فروعها أو بوظائفه، وعندما تخلص الجمعية العامة من مداولاتها إلى توصيات معينة، فإن عبء تنفيذها يقع على كاهل الدول الأعضاء والأمانة العامة والمجالس المختلفة فى المنظمة (أو ما يسمى بوكالاتها المتخصصة)، وهذه التوصيات وأن سميت قرارات، فإنها تفتقر إلى صفة الإلزام القانونى.

٢- مجلس الأمن وهو الجهاز التنفيذى الرئيسى فى المنظمة وتتركز مسؤوليته فى حفظ السلم والأمن الدوليين، وقمع أعمال العدوان، وإنزال العقوبات بالأعضاء المخالفين، وتمتع الدول الخمس دائمة العضوية فى المجلس بحق الاعتراض على قراراته أو ما يعرف بحق الفيتو.

٣- المجلس الاقتصادى والاجتماعى وقد أسندت إليه مسؤولية التعامل مع المشكلات الدولية فى مجالات الاقتصاد والاجتماع والصحة العامة، وتعزيز التعاون الدولى فى ميادين الثقافة والتربية، وإشاعة الاحترام فى العالم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة أو تمييز، ويتبعه عدد من الوكالات المتخصصة.

٤- مجلس الوصاية الذى تحمل مسؤولية إعداد المناطق والأقاليم المشمولة بالوصاية للحصول على الحكم الذاتى أو الاستقلال.

٥- محكمة العدل الدولية التي تعتبر الجهاز القضائي الدولي الرئيسي في العالم وتختص بالنظر في النزاعات الدولية من جوانبها القانونية.

أما عن أداء الأمم المتحدة كمنظمة عالمية، وما يعترض هذا الأداء من صعاب، فإننا سوف نفرد فصلا كاملا فيما بعد لتحليل دور الأمم المتحدة في مواجهة تحديات عالم متغير.

التنظيم الدولي الإقليمي: مفهومه وتطبيقاته:

يستند التنظيم الدولي الإقليمي في فكرته على المنطق الذي يزعم أن الحل الفعال للمشكلات ذات الطابع الإقليمي أساسًا، لا يضمنه سوى دخول الدول المعنية بتلك المشكلات في ترتيبات إقليمية محددة، وبشرط أن تتوفر لها قاعدة ملائمة من إمكانيات العمل الدولي الإقليمي المشترك.

وقد اعترف ميثاق الأمم المتحدة بالمزاي السياسية العديدة التي يتيحها قيام المنظمات الدولية الإقليمية وبخاصة في الكثير من المجالات الحيوية كالأمن والتعاون السياسي والاجتماعي بين الدول التي تجمعها ببعضها روابط التجاور الجغرافي، على أن الميثاق أكد في الوقت نفسه على ضرورة أن تكون هذه المنظمات الإقليمية مرتبطة في نشاطها بأهدافه ومبادئه وذلك من منطلق أن أهداف التنظيم الدولي الإقليمي والعالمي يجب أن تترابط وتتكامل في خدمة قضايا السلم والأمن والاستقرار للمجتمع الدولي ككل. ومن هنا نجد مثلا أن كافة المنظمات العسكرية الإقليمية التي انبثقت إلى الواقع في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، استندت في تبرير الدافع إلى قيامها على المادة الحادية والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة التي اعترفت بحق كل دولة في الدفاع الشرعي عن نفسها فرديًا وجماعيًا، ومن أمثلة هذه المنظمات: حلف شمال الأطلسي (الناتو). وحلف وارسو، وحلف جنوب شرقي آسيا، وحلف الانزوس، واتحاد غرب أوروبا، إلخ.

وبالنسبة للمنظمات الدولية الإقليمية غير العسكرية كالجامعة العربية، أو منظمة الدول الأمريكية، أو منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي الآن)، إلخ، فقد تصور ميثاق الأمم المتحدة أن لها دورًا مهمًا في دعم الأمن الدولي. جاء ذلك في المادة الثانية

والخمسين من الميثاق التي طلبت من تلك المنظمات الإقليمية بذل كل جهودها من أجل تسوية المنازعات التي تقع بين أعضائها بالطرق السلمية، وذلك قبل أن تحيلها إلى مجلس الأمن الدولي لبحثها والتصرف فيها. لقد جاء هذا التصور نتيجة الاعتقاد الذي ساور واضعي الميثاق من أن انتشار النزاعات الدولية وتفاقمها كان من المحتمل تماما أن يعيق مجلس الأمن عن التعامل معها بالفاعلية المنشودة، ومن هنا كان من الضروري أن تقوم إلى جانبه أجهزة دولية إقليمية تلعب دورًا وسيطًا ومؤثرًا في تسوية تلك المنازعات.

ومن ناحية أخرى، واستجابة لدعوة ميثاق الأمم المتحدة الدول إلى تعميق أو اصر التعاون الاقتصادي فيما بينها، لما لذلك من تأثير إيجابي على تعزيز فرص السلم العالمي، فقد ظهر إلى الواقع العديد من المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة في هذا المضمار، واستطاع بعضها أن ينجز الكثير وأن يحقق نجاحًا أصبح ماثراً للإعجاب، ومن الأمثلة البارزة لهذا النوع من المنظمات الاقتصادية الإقليمية: السوق الأوروبية المشتركة التي أصبحت تعرف منذ عام ١٩٩٢ بالاتحاد الأوروبي وهي أنجح تلك المنظمات جميعا على المستوى العالمي، ومنظمة الطاقة الذرية الأوروبية (اليوراتوم)، والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، ورابطة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية، والسوق المشتركة لأمريكا الوسطى، ومشروع كولومبو، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابيك). والاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول أفريقيا الوسطى، إلخ.

أما عن المنظمات الدولية الإقليمية العاملة في حقل التعاون السياسي، فمن أمثلتها: مجلس أوروبا، ومجلس الشمال، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة دول أمريكا الوسطى، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية، والبرلمان الأوروبي، والجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا، والجمعية الاستشارية لاتحاد غرب أوروبا، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، إلخ.

الجدال حول الإقليمية والعالمية :

لقد أثار نمو الإقليمية (Regionalism) وتوسعها إلى هذا الحد، جدلاً واسعاً بين دعاة والمدافعين عنها، وبين دعاة العالمية (Universalism)، وانصب هذا الجدل حول أيهما يجب أن تكون له الأولوية في اهتمامات الدول: التنظيم الدولي الإقليمي، أم التنظيم

الدولى العالمى؟ وقد تمثلت حجج دعاة الإقليمية فى أن الإقليمية الدولية تتمتع بقدرة أكبر على الإنجاز من المنظمات العالمية، والسبب هو أن قلة عدد الدول الأطراف فى ترتيبات التعاون الإقليمى، والتي عادة ما تشدها إلى بعضها أواصر قوية من التقاليد المشتركة والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتشابهة، تهيئ إمكانية أكبر للاتفاق فيما بينها، كما أن طبيعة التحديات الإقليمية التي تواجهها، تجعل استجاباتها تبدو متقاربة، وهو أمر قد لا يكون متاحًا بالنسبة لمنظمة عالمية كالأمم المتحدة.

أما دعاة العالمية فينسبون إليها إنها أقدر على صيانة السلم الدولى باعتبار أن هذا السلم كل لا يتجزأ، وأن حمايته تقتضى تجميع كافة الجهود والطاقات الدولية فى كل مكان، ويقولون أن هذا التجميع يعد ضرورة أساسية لمواجهة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعقدة التي تواجه العالم اليوم، فالمدخل إلى الحل يجب أن يستند فى أساسه إلى تصور عالمى متجانس لا تفرقه الحواجز الإقليمية الضيقة، ولا تضعفه الحساسيات التي تفرزها المنافسات التي تحدث بين هذه المجموعات الإقليمية بما قد يقود إليه ذلك من توتر أو صراع⁽¹⁾.

ثالثًا: الفاعلون الدوليون غير الحكوميين:

ويقصد بهم أساسًا المنظمات التي تعمل على مستوى دولى واسع لكن عضويتها بخلاف النوع السابق من المنظمات الدولية الحكومية، هى عضوية خاصة وليست عضوية حكومية رسمية.

وقد زاد عدد تلك المنظمات الدولية غير الحكومية (Non-Governmental Organizations, NGO's) ليصل فى بعض التقديرات إلى ما يزيد على خمسة آلاف منظمة تعمل الآن فى مختلف جوانب النشاط الإنسانى الدولى، كما زاد نفوذ تلك المنظمات بصورة غير مسبوقه، وقد ساعدت طفرة الاتصالات التكنولوجية على تمكين تلك المنظمات من التفاعل مع بعضها بفاعلية كبيرة للغاية عبر الحدود السياسية للدول⁽²⁾. ومن الأمثلة

(1) راجع: د. إساعيل صبرى مقلد، نظريات السياسات الدولية: دراسة تحليلية مقارنة (ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦)، ص ٣٧٩ - ٣٨٠.

(2) Rourke, International Politics on the World Stage, P. 61.

البازرة لتلك المنظمات الدولية غير الحكومية على الساحة الدولية: منظمة العفو الدولية، Amnesty International، ومنظمة الأخضر أو أنصار البيئة Green Peace، إلخ.

لقد أصبحت هذه المنظمات جزء لا يتجزأ من العلاقات الدولية المعاصرة، كما حازت اعترافاً رسمياً واسعاً بها سواء من جانب الأمم المتحدة أو من جانب غيرها من الفاعلين الدوليين^(١). ومن ذلك على سبيل المثال أن المؤتمرات الدولية التي تعقدها الأمم المتحدة للتباحث حول العديد من المشكلات والقضايا الدولية الملحة أصبحت تدور حول مركزين دوليين رئيسيين: أولهما ويتمثل في مشاركة المنظمات الدولية الحكومية من خلال الممثلين الذين ينوبون عن الدول الأعضاء فيها، وثانيهما ويتمثل في الاجتماعات التي تعقد بالتوازي ويدعى إليها ممثلو المنظمات الدولية الخاصة أو غير الحكومية. وقد شرعت الأمم المتحدة في هذا النوع غير المسبوق من الممارسات، أي الجمع بين التمثيل الدولي الحكومي وغير الحكومي، بدءاً من عام ١٩٩٢ عندما عقدت قمة الأرض الأولى (Earth Summit) في ريو دي جانيرو بالبرازيل، ثم جاء المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي نظّمته الأمم المتحدة في بكين عاصمة الصين في سبتمبر ١٩٩٥ وحضره ممثلون عن مائة وثمانين دولة ليزر هذا التوجه الدولي الجديد ويؤكد أنه حيث عقد بالتوازي وبالتزامن معه المؤتمر الدولي غير الرسمي للمرأة والذي شارك فيه أكثر ثلاثين ألف عضو يمثلون قرابة ألفي منظمة دولية حكومية غير رسمية^(٢).

محاور النشاط الرئيسى للمنظمات الدولية غير الحكومية:

يقول المحللون المتخصصون في هذا المجال، أن نشاط تلك المنظمات (التي يرمز إليها بتعبير INGO's) بات يشمل مختلف مجالات النشاط الدولي تقريباً^(٣). ويقولون أنه على الرغم من أن العدد الأكبر من المنظمات الدولية غير الحكومية يتركز في مجالات حقوق الإنسان أو مراقبة القانون الدولي الإنساني (مثل منظمات أطباء بلا حدود واللجنة الدولية

(١) المرجع السابق، ص ٦١.

(٢) المرجع السابق، ص ٦١.

(٣) د. محيى الدين محمد قاسم: الإتجاهات المعاصرة في دراسة المنظمات الدولية غير الحكومية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة، (دراسة غير منشورة، ٢٠٠١)، ص ٢ - ٣.

للسليب الأحمر وغيرها من منظمات الإغاثة الإنسانية)، أو القانون الدولي للبيئة، فإنها تنشط كذلك في المجالات السياسية من خلال عدد لا حصر له من المعاهد والمؤسسات والمنظمات والجمعيات التي تدعم المشاركة الديمقراطية أو حقوق طوائف بعينها كالمراة والأطفال أو النازحين، إلخ، أو السلام العالمي وضبط التسلح والتخلص من أسلحة الدمار الشامل.

وقد نتج عن اتساع دوائر هذا النشاط وتعدد محاوره وتنوع آفاقه في كل اتجاه، أن أصبحت هذه المنظمات الدولية غير الحكومية تسعى إلى تطوير آليات العمل الخاصة بها حتى يمكنها أن تستجيب لدواعي هذا النشاط الدولي الواسع النطاق، ومن ناحية ثانية، فقد تشابكت علاقات تلك المنظمات مع بعضها وتداخلت إلى الحد الذي أبرز وجود مجتمع مدني جديد له حضوره وتأثيره على مختلف الأصعدة القومية والإقليمية والعالمية. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد من تنامي التأثير الذي يتركه وجود تلك المنظمات الدولية غير الحكومية على الساحة الدولية، بل تجاوزها إلى حد أن أصبحت استراتيجياتها وأهدافها تتداخل، إن بتلقيها أو بتقاطعها، مع استراتيجيات وسياسات ما اصطلاح على تسميته في قاموس السياسة الدولية المعاصرة بالفاعلين المتجاوزين للحدود القومية (Transnational Actors).

ومن حيث النطاق الجغرافي للأنشطة التي تمارسها هذه المنظمات غير الحكومية، فإن هناك من المحللين من يميلون إلى تقسيم هذا النطاق في إطار ثلاث مجموعات رئيسية من النشاطات الدولية وهي:

(أ) المنظمات غير الحكومية التي تتركز أنشطتها في حدود إقليم معين لا تتجاوزه إلى غيره من الأقاليم والمناطق، ومن الأمثلة الواضحة لذلك اللجنة الأوروبية لجمعيات النفع العام، أو المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وهكذا.

(ب) المنظمات غير الحكومية التي تعمل في نطاق دولي أوسع نسبيًا من النطاق الإقليمي بمفهومه السابق، وقد تتمثل البداية في النشاط الذي ينبثق من داخل إحدى الدول في مجال إنساني معين كالبيئة أو غيرها من الاهتمامات الإنسانية، ثم يمتد هذا النشاط

مع الوقت إلى خارج حدودها لتتشارك معها فيه دولة أخرى أو مجموعة محدودة من الدول.

(ج) المنظمات غير الحكومية التي يتسع نطاق نشاطها الإنساني ليصبح عالمياً، أى ذلك الذى يغطى كل العالم أو أغلب مناطقه ومعظم دوله، وبالتالي فإن اهتمامها لا ينحصر ولا يتوقف عند عدد محدود نسبياً من الدول لا يتجاوزه إلى سواها كما هو الحال فى الوضع السابق.

وإذا كان ذلك عن حدود الآفاق الجغرافية لنشاطات المنظمات الدولية غير الحكومية، فماذا عن الأهداف التى تسعى إليها من وراء هذه الحركة الدولية الواسعة، وما الذى يحدوها إلى ابتكار آليات عمل جديدة وتطويرها بما يمكنها من تكثيف حضورها ودعم أدوارها والاقتراب من أهدافها المرسومة على ساحة دولية على هذا القدر الهائل من الاتساع والتعقيد؟

وتأتى الإجابة على هذا التساؤل الهام بالقول أن تلك المنظمات الدولية غير الحكومية تحاول أن تزيد من فرص مشاركتها فى عملية صنع القرار الدولى، أو صياغة وتشكيل الحياة الدولية، أو تقنين وتطوير قواعد القانون الدولى وبخاصة فى المجالات المستحدثة لحقوق الإنسان وحماية البيئة وحقوق المرأة وضبط التسلح ودعم التطور الديمقراطى، كما تحاول بالتعاون مع مختلف الحكومات والفاعلين الآخرين على المسرح الدولى إيجاد حلول للعديد من المشكلات العالمية الملحة، وسبيلها إلى ذلك هو اقتراح مشروعات لاتفاقيات ومعاهدات دولية فى مختلف المجالات مثل الحفاظ على التنوع البيولوجى للبيئة الطبيعية والإنسانية أو مقاومة التصحر، أو منع الممارسات اللاإنسانية التى تشكل عدواناً على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وهكذا^(١). ومن ضمن الآليات التى تستخدمها هذه المنظمات الدولية غير الحكومية فى تأدية أدوارها: المشاركة فى المفاوضات الدولية التى قد تدخل الدول أطرافاً فيها حول بعض القضايا الإنسانية أو البيئية أو السياسية، إلخ عن طريق تقديم البيانات والمعلومات التى قد لا تكون واضحة أو معلومة بصورة دقيقة وكاملة لممثلى الحكومات، كما قد يتم ذلك من خلال ضم ممثلين لها أو مندوبين عنها إلى

(١) المرجع السابق، ص ٦-٧.

الوفود الرسمية للدول، وفي أحوال ثالثة فإن ذلك قد يتحقق بأسلوب ممارسة الضغوط وتعبئة الرأي العام المحلى والعالمى والاتصالات الشخصية. إلخ.

الوضع القانونى للمنظمات الدولية غير الحكومية :

مع اتساع حجم النفوذ والتأثير الذى أصبحت تتمتع به هذه المنظمات الدولية غير الحكومية، قوى الاتجاه الذى يدعو إلى تقنين وضع تلك المنظمات، أى تحديد الأساس القانونى المناسب له، على المستويين القومى والعالمى، حتى لا تبقى حركتها طليقة لا تحكمها ولا تنظمها أو تضبطها القواعد والمعايير القانونية التى تحدد مسئوليتها عما تقوم به من نشاط وبالتالي تضعها تحت طائلة القانون إذا ما تجاوز هذا النشاط أغراضه إلى غيره مما قد لا يمت إليه بصلة، بعبارة أخرى، فإن الاختصاصات التى تراوها تلك المنظمات غير الحكومية يجب أن تكون محكومة بإطار قانونى واضح ومحدد.

من هذا المنطلق وتأكيداً له، انبثقت الدعوة إلى منح تلك المنظمات الشخصية القانونية فى إطار القانون الدولى (أى التعامل معها كأحد أشخاص القانون الدولى العام)، وقد استندت تلك الدعوة إلى معيارين: أولهما ويتعلق بما أصبحت تبذله المنظمات الدولية غير الحكومية من مشاركة فعلية فى عمليات صنع القرار الدولى ومراقبة مدى امتثال الدول لقواعد القانون الدولى وتقيدها بها، هذا بينما ينصرف ثانيهما إلى القبول المتزايد الذى أصبحت تحظى به هذه المنظمات من قبل المجتمع الدولى واعترافه بحيوية الأنشطة الدولية التى تؤديها والتى غدت مكتملة ومساندة للأنشطة الدولية الحكومية الرسمية لا قيدياً معرقلاً أو معطلاً لها^(١). ويمضى أصحاب هذا الاتجاه القانونى إلى القول بأنه ما دام الأمر كذلك، وطالما أن تلك المنظمات أصبحت حقيقة راسخة ومستقرة ومعترفاً بها من حقائق الحياة السياسية الدولية المعاصرة، فما الذى يحول دون إضفاء الطابع الدولى القانونى عليها بصورة رسمية أسوة بالمكانة القانونية التى يوفرها القانون الدولى العام للمنظمات الدولية الحكومية؟

(١) المرجع السابق، ص ١٢.

المنظمات الدولية غير الحكومية ومفهوم المجتمع المدني العالمي:

يبقى جانب هام من الجوانب المتعلقة بوجود المنظمات الدولية غير الحكومية كفاعل رئيسي ومؤثر في الحياة السياسية الدولية المعاصرة، ألا وهو الجانب المتعلق بمدى ما يمكن أن يسهم به هذا الوجود الفاعل والمتنامي التأثير في إيجاد مجتمع مدني عالمي على غرار المجتمعات المدنية القومية؟ يذكر المحللون أن الفلسفة التي على أساسها قامت هذه المنظمات غير الحكومية قد جرى اقتباسها من فكرة المجتمع المدني الداخلي أي المجتمع الذي يتكون من مجموعة من المنظمات المدنية الحرة التي تملأ المجال العام ما بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف^(١). وكلما زادت استقلالية تلك المنظمات والمؤسسات والهيئات عن الدولة، زادت أهميتها بالمقابل في مفهوم المجتمع المدني، فهذه الاستقلالية تمثل شرطاً لازماً وأساسياً من شروط المراقبة الفعالة لسلوك الدولة ونشاطها وهو ما لا يمكن أن يتحقق في ظل تبعية تلك المنظمات الأهلية أو غير الحكومية لها. ويرتب على ذلك، أن ما يضمن استمرار المجتمع المدني رهن بوجود المنظمات التي تركز جهودها من أجل الدفاع عن الحقوق السياسية والاجتماعية والأدبية والثقافية في الإطار العملي اليومي ووسط المجتمع ككل، بما في ذلك قطاعات الدولة والإدارة والأحزاب والنقابات^(٢).

وقد انتقلت ظاهرة المجتمع المدني القومي أو المحلي إلى النطاق الإقليمي الأرحب نسبياً، عندما نشأت جمعيات وتنظيمات يتجاوز نشاطها حدود الدولة الواحدة، وركزت حركتها على قضايا معينة كالمشاركة الديمقراطية والدفاع عن حقوق الإنسان والبيئة وغيرها.

وفي مرحلة تالية انتقلت هذه الفكرة أو الخبرة إلى ما أصبح يعرف بالمجتمع المدني العالمي (Global Civic Society) الذي يضم روابط وتنظيمات مدنية تقوم على أساس تطوعي وتوسعى إلى تحقيق النفع العام تحت مظلة المواطنة العالمية، وقد تطلب ذلك

(١) المرجع السابق، ص ١٧.

(٢) المرجع السابق، ص ١٧.

بالضرورة وجود الحد المناسب من علاقات التعاون والتنسيق والترابط فيما بين هذه المنظمات التي تصنع في مجملها هذا المجتمع المدني العالمي، وهكذا أصبح المجتمع المدني العالمي وفقا لهذا المفهوم يضم بداخله المنظمات ذات الصفة الدولية من حيث التوجه أو حجم وانتشار العضوية أو التمثيل الجغرافي والاتصال الرأسى بالمنظمات الإقليمية والقطرية، ولم يعد النظر إلى هذه الشبكة الممتدة والمتشعبة من العلاقات على أنها تسعى إلى تحقيق أهداف قطرية أو إقليمية وإنما باعتبارها جزءاً من البيئة الأساسية للمجتمع المدني العالمي، والتي تسعى إلى تحقيق ذات الأهداف والمصالح على أساس قاعدة المواطنة العالمية باعتبارها محور انضمام الأفراد والجماعات إلى الهيئات والمنظمات المدنية التي هي عماد هذا المجتمع المدني العالمي^(١).

دور الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات في العلاقات الدولية المعاصرة:

من الفاعلين الدوليين غير الرسميين كذلك الشركات الدولية المتعددة الجنسيات (Multi-national Corporations, MNC's) أو ما يطلق عليها أحياناً بالشركات العابرة للقوميات (Transnational Corporations TNC's)، ومما أدى إلى بروز وتعاظم أهمية هذه الشركات الدولية العملاقة، اتساع حجم التجارة الدولية، وتشعب أنشطة الاستثمار الدولي، بالإضافة إلى الكثافة الهائلة الراهنة في حجم المعاملات المالية الدولية والتي اتسعت لتشمل كل قارات العالم دون استثناء.

وعلى الرغم من حداثة ظهور هذا النوع من الشركات على المسرح الدولي، إلا أن دخولها مجال السياسة شكل تحدياً جذرياً للنظام السياسي الدولي، ويرجع ذلك إلى أن الشركات العالمية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات لم تنظم على أساس أن تكون مسئولة أمام رأى عام محدد، وإنما لتكون مسئوليتها أمام مالكيها ومديريها^(٢).

(١) المرجع السابق، ص ١٨.

(٢) راجع في ذلك: دكتور محمد إبراهيم فضة، مشكلات العلاقات الدولية: دور الشركات العالمية في السياسة الخارجية (الجامعة الأردنية، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٨١)، ص ٨-٩.

وفي رأى البعض فإن هذه الشركات العالمية وبحكم ما تمتلكه من قدرات وإمكانات تتحرك بها عبر مختلف القارات، أصبحت قوة رهيبية ليس باستطاعة المؤسسات الحكومية الوطنية والدولية السيطرة عليها، إذ أن تلك الشركات تحتذى وراء قوانين خاصة بها، هذا بينما يميل آخرون إلى اعتبارها قوة ديناميكية لا تقدر بثمن، إذ أنها أداة فعالة لتوزيع رؤوس الأموال والتكنولوجيا وفرص العمل على قاعدة دولية عريضة، وإلى جانب أولئك وهؤلاء، هناك أصحاب الرأى الذى يرى أنه وبسبب قدرتها غير المحدودة على التأثير فى المجال الاقتصادى، فقد أصبحت هذه الشركات العابرة للقوميات فى الموقف الذى تستطيع معه أن تتحدى الدول بل وأن تضرب ما كان لها من سلطة فى السابق فى الصميم^(١).

تعريف الشركات المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات :

تعرف الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات بأنها شركات عملاقة كبيرة الحجم ولها سيطرة ضخمة على قطاع دولى كبير من الموارد الإنسانية والمالية، وهى تمارس نشاطها فى عدد كبير من الدول الأجنبية وتسيطر على عمليات إنتاجية واسعة. ومن خصائص هذه الشركات أنها تقوم بالصناعة والتطوير والبحوث فى العديد من هذه الدول، ومن هنا فإنها تساهم بنصيب قد يتفاوت حجمه أو أهميته فى الدخل القومى الإجمالى الذى تحصل تلك البلدان عليه، وينتمى مالكو أسهمها ومديروها إلى جنسيات عديدة.

ولا يخفى أن الهدف الأسمى لأى شركة عالمية هو مصلحتها التى تحكم نشاطها، والتى هى منفصلة ومتميزة عن مصالح أى حكومة حتى حكومة بلدها الأم. وكل هذه الشركات فيما نرى، وسعت أعمالها خارج حدود الدول التى تأسست فيها، بحيث أصبحت لا ترتبط بدولة واحدة، والنتيجة هى أنها أصبحت ترفض القيود القومية عليها لما يمكن أن يكون لذلك من تأثيرات معرقة على متابعة نشاطاتها الدولية المتشعبة فى كل اتجاه.

وقد يثور التساؤل حول الدوافع المحركة لقيام تلك الشركات العابرة للقوميات كظاهرة هامة من ظواهر العلاقات الدولية المعاصرة، والرد على ذلك يتركز فى الآتى:

(١) المرجع السابق، ص ١٠ - ١١.

(أ) الحاجة إلى المواد الأولية التي يتعذر الحصول عليها من مصدر واحد أو من بضعة مصادر محدودة.

(ب) توقع المبيعات الضخمة والأرباح الكبيرة التي يوفرها اتساع السوق العالمية التي يغطيها هذا النشاط.

(ج) محاولة التغلب على الحواجز الجمركية التي يواجهها هذا النشاط وتقود إلى إحباطه في الدولة الأم.

(د) السعي للحصول على أسواق جديدة وعدم تركها تضيع للمنافسين المتشربين على الساحة الدولية.

ومن الخصائص الأخرى البارزة لهذه الشركات الدولية العملاقة كما يقول المحللون، هو أنها تمتلك الكثير من سمات الدولة المستقلة، فهي تحوز أولاً قاعدة كبيرة من الموارد التي يمكنها أن تتصرف فيها باستقلالية وفق ما تخطط له، وهي تستحوذ على ولاء عدد كبير من العاملين بها ومن تكون هويتهم أكثر اتصالاً بها غالباً منها مع دولهم، كما أنها تمتلك ما يمكن اعتباره مناطق نفوذ بسبب تقسيم السوق العالمية بينها، وهي فوق هذا وذاك تمارس العديد من النشاطات الدبلوماسية والتجسسية التي كانت تعد تقليدياً من نشاطات الدولة القومية، وهي بعد هذا أيضاً تشكل حلقة اتصال بين الدولة الأم والدولة المضيفة، كما تمثل علاقة اعتماد من جانب الدول النامية على الدول المتقدمة.. إلخ.

أخطار الشركات العالمية المتعددة الجنسيات:

كثيراً ما تتهم الشركات العالمية المتعددة الجنسيات بأنها وسيلة مؤثرة وضاعطة لتدخل دول في سياسات دول أخرى، ولهذا، فإن أحد أسباب النزاع الرئيسية بينها وبين الدول المضيفة يتعلق بسلوك تلك الشركات نفسها، بل وتذهب بعض الآراء إلى حد القول بأن المنافع من الخدمات التي تقدمها الشركات العالمية المتعددة الجنسيات للدول التي تمارس بعضاً من نشاطها فيها، هي أقل بكثير عن التوترات التي تخلقها، كما أن الأخطار الاقتصادية التي تتولد عن نشاطاتها تزيد بكثير عن الفوائد الناتجة عن عملياتها الدولية، حيث أصبحت بعض البلدان سوقاً لترويج السلع غير المرغوب فيها أو

السلع التي لم تتمكن تلك الشركات من تصريفها أو بيعها بالوسائل المشروعة المتعارف عليها دولياً^(١).

إن هذا التقييم السلبي لمحصلة نشاطات الشركات العالمية المتعددة الجنسيات والذي يميل إلى التركيز على جانب المخاطر والمساوئ منه على الإيجابيات والإنجازات، قوبل بالتحفظ من جانب محللين آخرين ممن لا يذهبون هكذا بعيداً في تصورهم لأبعاد هذا الخطر، وهم يقولون أنه ربما تختلف الآراء حول أهمية مساهمة تلك الشركات العالمية في التطور الاقتصادي العالمي والعلاقات الدولية إلا أنه مهما يكن الأمر، فإن هذه الشركات باتت تشكل العصب المركزي للنظام الاقتصادي الدولي، ويرجع ذلك إلى قدرتها في الحصول على الأموال والموارد الأولية والقوى البشرية المؤهلة والمدربة، وكذلك كفاءتها العالية والتميزة في مجال تطوير التكنولوجيا والمهارات الفنية وتوظيفها بشكل اقتصادي فعال، هذا فضلاً عن أنها تسهم بدرجة لا تنكر في تسريع النمو الاقتصادي محلياً وعالمياً من خلال الاستراتيجيات التي تتبعها في التوظيف، وتطوير الإنتاج، وتنمية الصادرات، ورفع كفاءة الممارسات الإدارية في كافة المجالات المتعلقة بالتخطيط والتنفيذ واتخاذ القرارات، إلخ ومن ثم، يعتقد هؤلاء المحللون بأن هذه الشركات العالمية لا تمثل خطراً داهماً على مصالح الدول بقدر ما هي عامل إيجابي في تعميق أو اصر التعاون الدولي المشترك، فهي بطبيعة عملها تساعد على دمج وتوحيد الجهود التعاونية الدولية بالطرق الآتية:

(أ) أن وجود تلك الشركات يحفز الدول ويدفعها إلى محاولة الاستفادة، من نشاطاتها وخبراتها وإمكاناتها.

(ب) أن الشركات العالمية تعمل على كسر حواجز التباعد والانفصال، كما تسهم بدور واضح في إيجاد اهتمام مشترك وثقافة مشتركة تعزز الوحدة السياسية للدول التي تتأثر بها كما حدث في أوروبا الغربية.

يضيف إلى ذلك كله وعلى نحو ما يشيرون، أن هناك العديد من الآثار السياسية

(١) المرجع السابق، ص ٢١ - ٢٢.

الإيجابية التي يقود إليها تعاظم الدور الاقتصادي لهذه الشركات الدولية المتعددة الجنسيات، ويتمثل ذلك في الآتي:

١- أنه وكما برهنت التجربة العملية، فإن تلك الشركات ساعدت على دمج الدول الغربية في مجتمع أمني تسعى دوله دائما إلى تسوية مشكلاتها بالطرق الدبلوماسية وغيرها من وسائل التسوية السلمية. والمنطق في ذلك كما يقولون، هو أنه لما كانت هذه الشركات العالمية تستثمر جانبا كبيرا من رؤوس أموالها في الدول الأخرى، فإنه يصبح من الطبيعي أن تسعى إلى إيجاد علاقات سلام وتعاون بين الدول التي تستثمر فيها لما لذلك من انعكاسات إيجابية هامة للغاية على قابليتها للتوسع والنمو.

٢- أن الشركات العالمية ساعدت على صعيد دولي آخر، على دمج الدول النامية في الاقتصاد العالمي رغم السلبات التي اقترنت بهذا الدمج، فهذا الدمج كان خيارا لا مفر منه مع خروج هذه الدول من دائرة التبعية الاستعمارية وانتقالها إلى عصر جديد من النمو الاقتصادي والتحديث السياسي والإداري، ولم يكن ذلك ممكنا بغير الدور المساعد الذي لعبته الشركات العالمية في عملية الدمج والتحول هذه.

الرقابة الوطنية على سلوك الشركات الدولية المتعددة الجنسيات:

على الرغم من أن غالبية الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات تعمل في الدول المتقدمة، إلا أن توسعها بات يؤثر بشكل كبير على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الكثير من دول العالم الثالث. فهي بفعل القوة الاقتصادية الهائلة التي تمتلكها، أصبحت تلعب دورا سياسيا رئيسيا في تلك الدول من خلال ما تمارسه من ضغوط مستخدمة في ذلك مختلف الوسائل الإعلامية الدولية المتاحة لها من أجل التأثير على توجهات الرأي العام العالمي إزاءها، ومن شأن ذلك كما يقال التقليل من فرص التعايش السلمي بين الدول وذلك عندما تنقسم إلى جبهات مصحلية معادية لبعضها وفق ما تتطلبه دواعي المصالح التي تسعى تلك الشركات وراءها.

من ناحية أخرى، فإنه وبسبب ما تعانيه أكثرية الدول النامية من ضعف اقتصادي، فإنها تكون أكثر عرضة وتأثرا بسياسات هذه الشركات العالمية التي لا تأخذ في اعتبارها

سوى مصالحها أولاً، ومما يساعد على تعميق هذا التأثير السلبي الذى تحسه الدول النامية على مصالحها وأوضاعها الاقتصادية، أن النظام الاقتصادى الدولى القائم يتسم بافتقاره إلى معايير العدالة فى توزيع الثروات بين الدول المتقدمة والدول النامية، وهو ما يجعل ميزان العلاقات الاقتصادية الدولية يميل لغير صالح هذه الفئة الأخيرة من الدول بالرغم من كثرتها الساحقة.

ولعل هذه العوامل مجتمعة والمتمثلة بصورة رئيسية فى الحجم العملاق لهذه الشركات العالمية وقوة تأثيرها على الاقتصاد العالمى، هى التى اقتضت إيجاد أنظمة سلوكية لها، ومن هنا جاء اقتراح المكسيك فى المؤتمر الثالث للتنمية والتجارة التابع للأمم المتحدة، بضرورة بلورة وإقرار ميثاق دولى لحماية الدول الضعيفة اقتصادياً، ومن ضمن مبادئ ذلك الميثاق والتي لها علاقة بممارسات وسياسات الشركات العالمية:

- ١- حق الدولة فى السيطرة على مصادرها الأولية من السلع والمواد الخام، وكذلك حقها فى تبني النظام الاقتصادى الذى يلائمها.
- ٢- حظر استخدام الضغوط الاقتصادية التى تضر بسيادة الدول.
- ٣- وضع رؤوس الأموال الأجنبية تحت سلطة القانون المحلى.
- ٤- منع الشركة العالمية من التدخل فى الشؤون الداخلية للدول، وتحريم احتكارها للسوق الوطنية، والتأكيد على أن تكون نشاطاتها متناسقة مع مصالح الدول المضيفة، وأن تحترم القيم الاجتماعية لهذه الدول.
- ٥- التأكيد على ضرورة أن تكون الاستثمارات الأجنبية مكاملة للاستثمارات الوطنية وألا تحمل محلها وألا تعمل فى المجالات نفسها^(١).

على أنه فى غياب قوانين وأنظمة وأجهزة دولية تنظم وتراقب نشاطات هذه الشركات العالمية، فإن هذه المسئولية الخطيرة أصبحت تقع على عاتق كل دولة، وتتعدد الطرق التى تسلكها الدول فى تنظيمها ومراقبتها لتلك الأنشطة، وأن كانت لا تخرج فى إطارها العام عن الآتى:

(١) المرجع السابق، ص ٤٦ - ٤٧.

(أ) انتقاء الاستثمارات الأجنبية المرغوب فيها مع وضع تحديدات صارمة لأعمال الشركات القائمة بها أو المنفذة لها.

(ب) التدخل من جانب الدولة المضيفة والذي قد يتمثل في نقل الملكية الإجبارية دون تشريع وبدون إنذار إذا ما كانت لها مصلحة تقتضى ذلك ولا تحتمل اللجوء إلى الوسائل والإجراءات القانونية التقليدية.

(ج) البيع الإجبارى الذى يأتى نتيجة استخدام الدولة سلطاتها والتهديد بالاستيلاء على تلك الشركات ومضايقتها من أجل إرغامها على التخلي عن ممتلكاتها أو عن أصولها وموجوداتها وبيعها حتى بسعر أقل من ثمنها الحقيقي إما للدولة أو للقطاع الخاص فيها.

(د) الدخول في مفاوضات مع تلك الشركات حول نقل ملكية أصولها إلى القطاع العام بشكل قانونى يتفق عليه الطرفان.

(هـ) اللجوء إلى التأميم الذى يعنى نقل ملكية وسائل الإنتاج التى تمتلكها هذه الشركات إجباريا من تحت سيطرتها الخاصة لكى تدخل تحت السيطرة المباشرة والكاملة للحكومات الوطنية، والتأميم كما هو معروف حق معترف به دوليا.

وإذا كانت هذه الإجراءات تبدو ممكنة رغم ما يحف بها من صعوبات ومخاطر جمة، إلا أن الأمر يبدو أكثر تعقيدا في حالة الشركات العالمية متعددة الجنسيات بسبب الإشكاليات التى تثور حول جنسيتها، إذ يغدو من الصعب تحديد هذه الجنسية حيث تتألف من فروع تقع ضمن سلطات مختلفة وتخضع قانونيا لكل واحدة من تلك السلطات، إلخ.

ظاهرة تزايد أعداد الفاعلين الدوليين: الأبعاد والدلالات:

رأينا كيف أن ظروف العلاقات الدولية المعاصرة قد ساعدت في إفراز أعداد متزايدة من الفاعلين الدوليين الذين قد تختلف دوافعهم وأهدافهم واستراتيجياتهم. وتباين خلفياتهم الأيديولوجية والسياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وتفاوت إمكاناتهم ما بين فاعلين عابرين للقوميات (Transnational actors) ممن قد تتوفر لهم

القدرة على التأثير بشدة في مواقف وسياسات بعض الدول والحكومات، وفاعلين لا تتجاوز قدرتهم حدود دولهم (Substate actors) وأن كانت لها بعض الأصداء المسموعة خارجها، إلخ.

وهذا التعدد والتنوع (Multiplicity) في أعداد الفاعلين الدوليين ونوعياتهم، يؤدي بطبيعته إلى بروز أنماط جديدة وغير مسبوقه من التفاعلات والعلاقات الدولية المتشابهة على مختلف الأصعدة الحكومية وغير الحكومية، العالمية والإقليمية والوطنية، وهي عملية نشيطة للغاية ولا يوجد ما يشير إلى أنها سوف تتوقف أو تتراجع بسبب التأثيرات العميقة التي يحدثها تنامي ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل (Interdependence) في كافة مجالات الحياة الإنسانية في كل مكان.

على أن الأمر اللافت للنظر هنا، هو ما تردده أقلام بعض المحللين الراصدين لتطورات هذه الظاهرة، ظاهرة تكاثر أعداد الفاعلين الدوليين، بشأن ما يتصورون أنه التراجع الحاد والمستمر في دور الدولة باعتبار أنها كانت تمثل وحتى وقت قريب على حد اعتقادهم، أبرز مراكز الثقل المؤثرة في حركة العلاقات الدولية المعاصرة، ثم انتقال هذا النفوذ تدريجياً إلى فاعلين آخرين ممن تخرج أدوارهم بطبيعتها عن حدود سيطرة الدولة عليها. ومثل هذا التحول الجذري الخطير في أهمية مراكز وأدوار الفاعلين المتواجدين على المسرح السياسى الدولى، من حيث أقول بعضها على أهميته تقليدياً وتاريخياً، وبزوغ بعضها الآخر وتصاعده على حدائته نسبياً، يثير لدينا العديد من التساؤلات التي يتعين علينا أن نتوصل إلى الردود المناسبة عليها حتى يمكننا أن نستشرف صورة العلاقات الدولية في المرحلة القادمة من تطورها، ويأتى من بين أهم تلك التساؤلات في رأينا:

(١) ما هي طبيعة النتائج التي سوف تترتب على هذا التراجع الملموس في دور الدولة وفي الإمكانيات التي تستند إليها من أدائها لهذا الدور؟ أو بمعنى آخر، هل سيؤدى ذلك إلى المساس بشكل سلبى باستقرار النظام الدولى الذى طالما اعتبر قوة هذا الدور ركيزة أساسية مهمة من الركائز الداعمة والضامنة له سواء على مستوى اتخاذ القرارات داخل أجهزة ومؤسسات هذا النظام أو على مستوى تنفيذها؟ وعلى ضوء

ذلك يمكن التساؤل: هل توجد علاقة ارتباطية بين فاعلية دور الدولة، إن قوة أو ضعفًا، وبين استقرار النظام السياسي الدولي؟

(٢) هل لنا أن نعتبر هذا التراجع أو بالأحرى التدهور في فاعلية وأهمية دور الدولة وفق هذا التصور، أمرًا طبيعيًا وحتميًا مع تنامي تأثيرات ظاهرة العولمة والتي باتت تتطلب إزالة كل العوائق التقليدية من سيادات وطنية وغيرها وإزاحتها من طريق هذه التفاعلات التي تتجاوز حدود الدول لتضع مصير هذه الدول كلها في سلة واحدة، وهو أمر لم يعد بمقدور أى دولة بمفردها بالغًا مهما بلغت إمكاناتها أو مواردها من القوة الفكاك منه؟ أو بمعنى آخر، هل بالإمكان النكوص عن هذا المسار الجديدي الذي سلكه تطور المجتمع الدولي، مسار العولمة بعد أن أحدث في الواقع كل ما نراه الآن، ليتحرك العالم في مسار مختلف يتيح للدولة استرجاع بعض قوتها المفقودة لتصبح مركز الثقة الأول من جديد؟ وإذا كان مثل هذا الاحتمال واردًا، فمتى وكيف؟

(٣) أنه عندما تنبثق إلى الواقع كل هذه المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في مجالات حماية البيئة، والدفاع عن حقوق الإنسان، ووقاية المجتمع الدولي من الأخطار والتهديدات والتحديات المحدقة به من كل اتجاه، في الوقت الذي تتواجد فيه منظمات دولية حكومية عالمية وإقليمية، أنيطت بها مهمة توفير مثل تلك الضمانات، فإن السؤال يصبح كالتالي: هل يمكن أن تتقاطع كل هذه الأدوار من حكومية وغير حكومية مع بعضها لتشكّل قيّدًا معرفيًا لقدرتها على الإنجاز، أم أنه على العكس من ذلك فإن هذه الأدوار على اختلاف طبيعة الفاعلين الذين يقومون بها يمكن أن تتساند وتتكامل لتعطي القدرة على الإنجاز قوة لم تتوفر لها في الماضي؟ أو بمعنى آخر هل يعتبر تكاثر هذه المنظمات الدولية غير الحكومية من مختلف الفئات والأنواع تعبيرًا عن تطور إيجابي وبناء في حركة العلاقات الدولية المعاصرة، أم أن الدلالات الحقيقية لهذا التطور تشير إلى العكس تمامًا؟

(٤) أنه عندما يستطيع عدد لا بأس به من الفاعلين ممن هم دون مستوى الدولة (Substate Actors) كالحركات الأثنية أو العرقية الثائرة أو المتمردة في الداخل أن

تثير اهتمامًا دوليًا واسعًا بشأن ما تتبناه لنفسها من مطالب قد تصل إلى حد الإصرار على الانفصال عن الأغلبية في كيانات مستقلة، وعندما يتحول هذا الاهتمام الدولي في مرحلة معينة إلى إجراءات وتدابير وقرارات وعقوبات دولية توقع على الدول التي توجد فيها هذه الأقليات العنصرية الفاقدة لمشاعر الولاء والانتماء الوطني الحقيقي، فهل لنا أن نعتبر هذا المسلك الدولي عدوانًا على سيادة الدول التي يحدث ذلك كله ضدها، أم أن الأقرب إلى ظروف الواقع الدولي الراهن هو أن هذا التدخل الدولي عندما يقع فإنه يأتي تعبيرًا عن مبدأ عالمية حقوق الإنسان (Universality of Human Rights) باعتبار أن هذه القضية أصبحت شأنًا أخلاقيًا وإنسانيًا يهم المجتمع الدولي بأسره ومسئولية أدبية كبيرة تقع على عاتق منظماته وأجهزته ومؤسساته؟ أى هل لنا أن نقبل بذلك ونسلم به، أم أن علينا أن نحتج عليه ونرفضه؟ إن الأمر ليس في حقيقته بمثل هذه الدرجة من السهولة أو البساطة. إذ أن الأمر عندما يثار بين دعاة هذا التدخل الدولي ومعارضيه، فإنه يأخذ في العادة شكل التساؤل الآتي: هل يعتبر تنامي هذا الاهتمام الدولي بها يحدث في داخل الدول تأكيدًا لما للمبادئ الأخلاقية والقيم الإنسانية الجديدة من أهمية في العلاقات الدولية المعاصرة خلافًا لما كان عليه الحال في الماضي عندما لم تظفر تلك المبادئ والقيم بما تستحقه من اهتمام؟ أم أن الأمر لا يعدو في حقيقته كونه مجرد ذريعة يتم توظيفها واستخدامها بصورة انتقائية ومتحيزة عندما يكون الهدف هو تضيق الخناق على دولة معينة دون أن يكون لهذا البعد الأخلاقي والإنساني علاقة بها يحدث من قريب أو بعيد؟

(٥) ثم يأتي بعد ذلك تساؤل ربما يكون أكثر أهمية من كل ما سبق وهو: كيف يمكن ضبط كل هذه الأنماط المختلفة من التفاعلات الدولية (International Interactions) وعلى تنوع مصادرها والأطراف المشاركة فيها، على نحو يمكنه أن يزيل ما قد يحدث بينها من تناقض في الهدف أو تعارض في الاتجاه؟ أو بمعنى آخر، كيف يمكن أن تتحقق وحدة المسار والاتجاه من بين كل هذه التقاطعات بما يحفظ للنظام الدولي ترابطه وانضباطه ويبعد عنه شبح الفوضى وعدم الاستقرار؟ وإذا تصورنا أن هذا ممكن، فكيف يمكن أن يحدث ذلك في الواقع؟ ومن ذا الذي يملك

آلية التنسيق والتوفيق لدفع الأمور في مساراتها الصحيحة، وهل هي الدول أم المنظمات الدولية الحكومية كالأمم المتحدة مثلاً؟ إن الإجابة على مثل هذا التساؤل البالغ الأهمية هي أصعب ما في الأمر كله، لأنه إذا لم تتمكن من العثور عليها، فإن التساؤل الذي سوف يبرز وقتها ليفرض نفسه على الساحة هو: ماذا بعد^(١)؟

(١) لسنا وحدنا بطبيعة الحال الذين تشغلهم مثل هذه التساؤلات حول مستقبل النظام الدولي بل مستقبل العلاقات الدولية برمتها مع تزايد أعداد الفاعلين الدوليين وما يؤدي إليه تلاقى أدوارهم أو تقاطعها مع بعضها من تفاعلات بمختلف مظاهرها ونتائجها الإيجابية والسلبية على حد سواء، فهناك من أساتذة العلاقات الدولية البارزين مثل كونواي هندرسون من ناقشوا هذا الأمر تفصيلاً ولم يبتعدوا فيها أمكنهم استخلاصه من نتائج عما أشرنا إليه هنا، ويمكن الرجوع إلى آرائه في:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21st Century, (McGraw Hill, New York , 1998), PP. 87-89.

كذلك قد يكون من المفيد الرجوع إلى المرجعين المهمين التاليين:

Keck, Margaret E. and Kathryn Sikkink, Activists Beyond Borders: Advocacy Networks in International Politics, (Cornell University Press, London, 1998).

Warkentin, Craig, Reshaping World Politics: NGOs, the Internet, and Global Civil Society, (Rowman and Littlefield Publishers, New York, 2001).

الفصل الرابع

دور السياسة الخارجية
فى العلاقات الدولية

عرفنا من سياق العرض السابق أن الدول القومية Nation-States بها تؤديه من أدوار دولية، إقليمية وعالمية، وأيضاً بها تنتهجه لنفسها من سياسات خارجية طموحة أو محدودة الآفاق والأهداف، تمثل طرفاً رئيسياً فاعلاً في النظام السياسي الدولي، إن لم تكن أهم تلك الأطراف كلها على الإطلاق، ومن هنا تبدو لنا أهمية التعرف على كل ما يحيط بعملية التخطيط لهذه السياسات الخارجية القومية من مؤثرات وملايسات وظروف داخلية وخارجية، وكذلك بكل ما قد يتوفر لتنفيذها من فرص أو يكتنفه من مخاطر وصعوبات، ونحن عندما نحاول أن نحلل هذه العملية تحليلاً علمياً شاملاً ومتكاملاً، فإننا نكون بذلك قد جذبنا الضوء وسلطناه على هذه الدائرة الحيوية والهامة من دوائر العلاقات السياسية الدولية، ليكشف لنا حقيقة ما يدور داخلها من تفاعلات متشابكة في شتى المجالات ..

على أنه وقبل اللوج إلى تحليل هذه الدائرة الواسعة والمعقدة من العلاقات والتفاعلات الدولية المتبادلة، فإن هناك العديد من التساؤلات المبدئية التي تطرح نفسها علينا، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: ما الذي نعبه بالسياسة الخارجية للدولة من الدول؟ وما هي طبيعة الأهداف التي تسعى الدول لتحقيقها من وراء انتهاجها سياسات خارجية معينة؟ وإلى أى مدى يمكن لتلك الأهداف أن تتفق مع بعضها أو تختلف؟ ثم ما هي العوامل التي تؤثر في توجهات السياسة الخارجية للدولة على الرغم من تباين دوافعها والمصالح العليا المحركة لها، إلى الحد الذي يجعلها تتفاعل كلها باتجاه منع الحرب، وتعزيز فرص السلم الدولي، وذلك من منطلق أن السممة العامة الغالبة على سلوكيات الدول هي التعاون وليس الصراع؟ وإذا كان الرد يأتي على ذلك بالإيجاب، فكيف يمكن لهذه الغاية أن تتحقق من الناحية العملية أو بصورة واقعية؟، إلخ.

حول مفهوم السياسة الخارجية:

تعتبر السياسة الخارجية في آراء كثيرة مفتاحاً مهماً من مفاتيح التفسير العقلاني لدوافع السلوك الدولي، وتتعدد التفسيرات التي تحاول أن توضح مفهوم السياسة الخارجية على النحو التالي:

- أن السياسة الخارجية هي في حقيقتها مجموعة المبادئ والأهداف التي تقرها الدولة لنفسها وتضعها موضع التنفيذ، والتي تحدد نمط سلوكها عندما تتفاوض مع غيرها من الدول لحماية مصالحها الحيوية أو لتنمية تلك المصالح وتطويرها.

- أن للدولة، أي دولة، طموحاتها وأهدافها ومصالحها التي ترغب في تحقيقها على المستوى الدولي. والسياسة الخارجية هي مجموعة الخطط والاستراتيجيات التي تحاول الدولة من خلالها التوصل إلى نتيجة إيجابية فيها خاصة عندما تكون تلك النتيجة مرهونة بالكيفية التي تدير بها علاقاتها مع الدول الأخرى، ويكون لها مساس مباشر ووثيق بأهدافها ومصالحها وطموحاتها القومية.

- أنه بقدر ما يتاح للدولة من خبرة وفهم لظروف البيئة الدولية المتغيرة، يمكنها أن تبلور سياستها الخارجية التي تستطيع عن طريقها أن تدافع عن مصالحها وتحقق أهدافها. ومن هنا يكون نجاح الدول أو فشلها في التوصل إلى نتائج ترضيها حول ما تخطط له من أهداف، أو توظفه في سبيلها من موارد وإمكانات، إلخ.

- أن السياسة الخارجية هي تعبير عن موقف الدولة واتجاهها وكذا عن مستوى انغماسها (Involvement) في المشكلات الدولية التي تعنيها وتؤثر بالتالي على ما تبناه لنفسها من مصالح وأهداف. والتفاعلات الديناميكية للواقع الدولي بها لها من انعكاسات إيجابية أو سلبية على مصالح الدولة وأهدافها الحيوية، هي التي تجعل من السياسة الخارجية واقعا مستمرًا لا يتوقف بحال. أن السياسة الخارجية هي بطبيعتها وفي حقيقتها الملازمة المستمرة بين ما تسعى إليه الدولة وتحاول الحصول عليه من خلال الآخرين، وبين ما تتيحه معطيات الوضع الدولي القائم وظروفه.

- إن السياسة الخارجية هي الخبرة التراكمية (Commulative Experience) التي تنتج عن اتخاذ قرارات مستمرة تحت ضغط ظروف دولية متغيرة وغير مستقرة، وتحاول بها الدول أن تحمي مصالحها وتحقق طموحاتها، إلخ.

نخلص من جملة التعريفات السابقة إلى أنه عندما نحاول تحليل أبعاد الدور الذي تضطلع به الحكومات المسؤولة في كل مكان ضمن هذه المنظومة الدولية المعقدة من العلاقات والتفاعلات المتبادلة، فإن نتائج هذا التحليل لا بد وأن تنتهي بنا إلى بعض

المؤشرات الموثوق فيها حول طبيعة الأهداف، والنوايا، والدوافع المحركة، واستراتيجيات الحركة، وآليات التنفيذ التي تشكل كلها معاً ما يمكن أن نسميه بالنظام العصبى المركزى لكل واحدة من تلك السياسات الخارجية.

وعادة ما يثور الجدل بين أساتذة العلاقات الدولية حول ما إذا كان القادة السياسيون المسؤولون عن صنع تلك السياسات الخارجية لدولهم، يبدأون من تصورات، أو بالأحرى من سيناريوهات محددة ومعدة سلفاً لما يريدون تحقيقه من أهداف ونتائج وبآليات مدروسة، أم أن هذا الأمر يصبح أقل احتمالاً، خاصة عندما تكون سياقات المواقف الخارجية متغيرة وتتعدى السيطرة عليها مما يفقدهم القدرة على تحريكها في المسارات التي تلائم أهداف دولهم، ومن ثم تتشكل تلك السياسات الخارجية والاستراتيجيات المنفذة لها على قدر ما تتاحه معطيات الواقع الخارجى أو الأمر الدولى القائم، وبالتالي فإنها تكون أقرب لان تقع في دائرة رد الفعل منها في دائرة المبادأة؟

وفي الحقيقة أنه يصعب بالمقاييس الواقعية الانحياز لأى من هذين الرأيين بصورة حادة وقاطعة، فصنع السياسة الخارجية يتسع ليشمل هذين الأمرين معاً: أى جانب تخطيطى إرادى (Intentional)، وجانب لا إرادى تتحكم فيه متغيرات الظروف أكثر مما تقرره أو تحسمه إرادة الفاعلين، والدليل على ذلك، هو أنه تكاد لا توجد دولة في العالم إلا ولها أهداف خارجية محددة، وخطط واستراتيجيات تنفيذية تدخل في اعتبارها مجمل القدرات والإمكانات والموارد المتاحة، لكن أيضاً وبنفس المستوى من الأهمية، فإن لمتغيرات الظروف الخارجية أيضاً تأثيرها الذى لا يمكن إنكاره أو تجاهله، والذى قد يكون أحياناً حاسماً قد يضع الدولة في مواقف يصعب عليها احتمالها، حيث تضيق أمامها دائرة البدائل والخيارات، ومن ثم تجد نفسها مضطرة، إن لم تكن مكروهة، على التحرك في مسارات معينة لم تكن لتقبل بها فيما لو أنها كانت تواجه ظروفاً دولية مختلفة، وهكذا.

وبصورة عامة، فإنه يمكن القول بأن أهداف السياسة الخارجية وما يترتب على التمييز بينها بمعيار الأهمية والأولويات، من مسؤوليات تتحملها الحكومات في مجال التخطيط والتنبؤ والتقييم والتحسب لمتغيرات الظروف والمواقف الخارجية التي تكون

أطرافاً فيها، هذه الأهداف الخارجية قد تكون إما أهدافاً بعيدة المدى Long-term Objectives ، أو أهدافاً قصيرة المدى Short-term Objectives .

فالأهداف البعيدة المدى هي تلك التي ترتبط في صميمها بضرورات الأمن القومي للدولة، وما يستلزمه ذلك من الحاجة الماسة إلى توفير متطلباته ومقوماته الأساسية بصورة مستمرة معها كان حجم التكلفة المدفوعة فيها، كما قد يتسع هذا الإطار أيضاً ليشمل الأهداف التي تتعلق بالرخاء الاقتصادي للدولة بحكم أنه يشكل ركيزة حيوية أخرى من ركائز قوتها الذاتية المؤثرة في علاقاتها الخارجية.

أما بالنسبة للأهداف قصيرة المدى فهي التي تنبع من ضرورات مرحلية مؤقتة مما يتعين معه على الدولة أن تستجيب لضغوطها وتحدياتها على نحو أو آخر، ومن ذلك على سبيل المثال: الاستجابة لمطالب دولة معينة في موقف خارجي معين، أو اتجاه الدولة إلى بناء محالفة خارجية بفعل الضرورات التي تفرضها متغيرات الظروف، أو تكثيف المساعدات التي تقدم لبعض الدول الحليفة أو الصديقة عندما تنشأ المبررات التي تدعو إلى ذلك، وهكذا.

وما دام الأمر كذلك فيما يتعلق بدور الأهداف كأحد المتغيرات الحاكمة في عملية صنع السياسة الخارجية، فإن ذلك الدور بما له من أهمية قصوى لا بد أن يؤثر، وكما سلف القول، فيما تضعه الدولة لنفسها من خطط أو تتوصل إليه من برامج أو تختاره من آليات تساعد على تحقيق تلك الأهداف بالدرجة القصوى الممكنة من الكفاءة والفعالية.

طرق دراسة السياسة الخارجية:

تعدد الطرق والمناهج المستخدمة في دراسة السياسة الخارجية، وأن كنا سنركز هنا على أهمها، وهي في رأينا:

- ١- طريقة التحليل المقارن.
- ٢- طريقة التحليل النظمي.
- ٣- المنهج التاريخي في الرصد والتحليل.

٤- المنهج الذى يركز على تحليل عملية صنع قرارات السياسة الخارجية.

وسوف نحاول أن نقدم هنا بياناً للطرق الثلاث الأولى، من حيث أطرها المفاهيمية، والجدوى التى تنسب إليها؛ والصعوبات العملية التى تعانى منها، بينما سنفرد للمنهج الرابع فى التحليل حيناً أكبر من المعالجة التفصيلية فيها بعد، تقديرًا منا لما له من أهمية خاصة.

أولاً: طريقة التحليل المقارن:

وهى تقوم على أساس إجراء مقارنات تفصيلية شاملة للنماذج والأنماط الرئيسية للسياسات الخارجية التى تنتهجها الدول، وذلك بقصد التعرف على ما قد يكون بينها من عوامل الاتفاق (أو التشابه) أو الاختلاف، والمضى من ذلك إلى تحديد الأسباب التى تكمن وراءها فى الحالتين. ومثل هذا التحليل المقارن يمكن أن تكون له أهميته البالغة فى تفهم هذه النماذج والأنماط الخارجية ضمن سياقاتها الدولية الشاملة بدلاً من أن يكون تحليلها محصوراً فى أطر ضيقة ومحدودة، وخالية من الدلالات التى يمكنها إذا ما توفرت أن تكشف لنا الكثير مما نحاول استيعابه والتحقق منه، إلخ.

وإذا كان هذا صحيحاً من الناحية النظرية المجردة، فإن التحليل التفصيلى الشامل والمقارن للسياسات الخارجية لهذه المجموعات الكبيرة من الدول، يحفل بصعوبات جمة من بينها:

- صعوبة المقارنة بين دول موجهة أيديولوجياً بفكر معين له انعكاساته المباشرة على توجهات سياساتها الخارجية، ودول متحررة نسبياً من هذا القيد الأيديولوجى وتعمل فى إطار نظرة براجماتية يحكمها عامل المصالح قبل كل شئ.

- صعوبة المقارنة بين دول محايدة دولياً ودول تجعل من علاقات تحالفها الخارجى مع غيرها مقوماً أساسياً لمقدرتها على البقاء والاستمرار.

- صعوبة المقارنة بين دول ذات طموحات وتطلعات دولية قوية، ودول أقل طموحاً وهى أقرب للدفاع عن الوضع الدولى القائم منها إلى تغييره.

- صعوبة المقارنة بين دول ديمقراطية وتؤخذ القرارات المتعلقة بسياساتها الخارجية في إطار مؤسسات سياسية ودستورية راسخة، ودول يغيب عن قراراتها الخارجية البعد المؤسسى حيث يطغى تأثير العامل الشخصى.

- صعوبة المقارنة بين دول تعيش فى ظل الإحساس المستمر بالتهديد والخوف من أعدائها سواء كانوا حقيقيين أو وهميين، ودول لا تشعر بالمستوى نفسه من التهديد أو الشعور بالخطر.

- صعوبة المقارنة بين دول تتبع نهجًا تآمريًا فى سياساتها الخارجية مما ينزع عن تلك السياسات مصداقيتها ويضعها موضع الارتياب المستمر من قبل الآخرين، ودول تخلو سياساتها الخارجية من هذا البعد التآمري وتتسم بدرجة عالية نسبيًا من الشفافية والإلتزام.

- صعوبة المقارنة بين دول تتحرك سياساتها الخارجية بدوافع انتهازية قوية مما يجعل من تقيدها واحترامها لإلتزاماتها التعاقدية مع الدول الأخرى موضع شك، ودول لا تحركها مثل هذه الدوافع الانتهازية التى لا تحفل بالمبادئ أو القيم.

- صعوبة المقارنة بين دول تتسم بوجود ميل قوى لديها نحو المجازفة أو الاندفاع إلى المخاطرة فى سلوكها الخارجى، وأخرى تتصرف بحرص وحذر وتتحرك فى إطار قرارات محسوبة بدقة كبيرة، وهكذا.

ثانيًا : طريقة التحليل النظمى :

وهى تقوم على التعامل مع عملية صنع السياسة الخارجية على أنها تتكون بصورة رئيسية من مدخلات ومخرجات. وعلى قدر المهارة والحكمة والخبرة المتاحة للأجهزة المسئولة عن السياسة الخارجية فى الدولة فى توظيف تلك المدخلات، يتحدد مستوى المخرجات والنواتج النهائية من القوة أو من الإيجابية والفاعلية والقدرة على التأثير.

ويدخل فى عدد المدخلات هنا مختلف عناصر القوة الذاتية للدولة، وإمكانات الدعم التى توفرها قاعدة تحالفاتها الخارجية، والأدوار التى تؤدبها فى النظم الدولية التى تنتمى

إليها، وهي تتحرك هذه الإمكانيات كلها تحقيقاً لمصالح وأهداف محددة لها أولوياتها المتميزة في مخططات سياستها الخارجية. وعندما تتحرك الدولة خارجياً، فإن هذا التحرك لا بد وأن يسبقه ما تجرّه لنفسها من حسابات تتعلق بظروف الموقف الدولي القائم بكل ما ينطوي عليه من فرص ومخاطر أو يتيح من بدائل وخيارات.

أما عن الصعوبات التي يمكن أن تقترن باستخدام هذه الطريقة في تحليل أوضاع السياسة الخارجية للتعرف على مصادر نجاحاتها من جانب أو إخفاقاتها وإحباطاتها من جانب آخر فتمثل في:

(أ) إن التحليل النظمي قد يلائم بطبيعته موقفاً محدداً من مواقف السياسة الخارجية أكثر من انطباقه على أوضاع السياسة الخارجية لدولة من الدول بشكل عام.

(ب) أنه قد يكون من المتعذر عملياً حصر كل المدخلات بمختلف عناصرها وأبعادها الداخلية والخارجية التي يتضمنها موقف خارجي معين، وقد يكون الأصعب من ذلك الرصد المستمر والتتبع الدقيق لمختلف صور وأنماط التفاعل الذي يحدث بينها.

(ج) أن عملية تحويل الأنشطة التي تتولد عن هذه المدخلات، إلى سياسات خارجية محددة قد تكون هي الأخرى من الأمور البالغة الصعوبة والتعقيد خاصة فيما يتعلق بتحديد مجرياتها بدقة وموضوعية كبيرة خلال كل مرحلة تمر بها .

(د) أنه ربما كان الجانب الأيسر نسبياً من بين كل تلك الصعوبات والتعقيدات، هو ذلك المتصل بالتغذية الراجعة (أو العكسية) Feedback ، التي ينصرف جهدها الأساسي إلى محاولة التعرف على ما قد تثيره تلك السياسة الخارجية في مواقف محددة من استجابات أو تقييم ما تسفر عنه من نواتج بصورة واقعية ودقيقة على قدر الإمكان .

ثالثاً : المنهج التاريخي في الرصد والتتبع والتحليل :

وهو يقوم على محاولة استجلاء الأبعاد والخلفيات التاريخية التي تحيط بتطور السياسات الخارجية للدول، ورصد العوامل المهمة التي أثرت في تحديد المضمون الرئيسي لتلك السياسات عند كل مرحلة من مراحل تطورها التاريخي .

وتتضح قوة الأساس الذى يستند إليه هذا المنهج فى الرصد والتحليل، فى أن هذه المراحل التاريخية المتتابعة لا يمكن أن تكون مقطوعة الصلة ببعضها، وإنما تضيف إلى بعضها بعضاً، ومن ثم فإن السياسة الخارجية بظروفها وأوضاعها وأهدافها وبرامجها، تكون فى كل مرحلة بمثابة تعبير عن مثل هذا التواصل والتراكم المستمر فى الخبرات وما يصحبها بطبيعة الحال من دروس مستفادة يضعها قادة الدول نصب أعينهم للاستفادة من إيجابياتها وتجنب سلبياتها. ومن هنا تبدو أهمية البعد التاريخى فى تحليل السياسات الخارجية للدول، كل فى سياقها التاريخى الخاص على الصعيدين الداخلى والخارجى.

ومن الأمثلة العملية التى تصور لنا كيفية استخدام المنهج التاريخى فى تحليل تطور السياسات الخارجية للدول، يقال أن السياسة الخارجية للولايات المتحدة قد تطورت من اتباع سياسة العزلة الدبلوماسية شبه التامة عن العالم بتأثير مبدأ مونرو الذى صدر عام ١٨٢٣ واستمرت ردحا طويلا من الزمن وحالت دون انضمام الولايات المتحدة إلى عصبة الأمم فى عام ١٩٢٠م، ثم دخلت هذه السياسة الخارجية الأمريكية مرحلة من التغيير الجذرى فى مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية التى شهدت نشوب الحرب الباردة التى استمرت حتى مطلع التسعينيات وانتهت بظهور النظام العالمى الجديد.

وهناك أيضا مثال السياسة الخارجية المصرية التى تطورت بعد ثورة يوليو ١٩٥٢، وأخذت منحى معيناً فى عهد الرئيس عبد الناصر، وبعدها اختلف هذا المنحى بأكمله فى عهد الرئيس أنور السادات، ثم اكتسب خصائص جديدة فى عهد الرئيس مبارك، وهكذا، أى أن لكل مرحلة إطارها التاريخى بكل الظروف والمؤثرات التى رافقتة. وما ينطبق على هذين المثالين يمكن أن ينطبق على أى دولة أخرى فى العالم.

ومن التساؤلات التى يثيرها استخدام المنهج التاريخى فى تحليل السياسات الخارجية: هل لو لم يقدر لهذه الزعامات السياسية أن تظهر فى هذا التوقيت التاريخى بالذات، فهل كانت السياسات الخارجية لدولهم ستختلف عما جاءت عليه خلال قيادتهم لها؟ والأرجح هو أن الرد سوف يأتى بالإيجاب، فلو لم يعتنق هتلر أيديولوجيته النازية العنصرية التوسعية لما قامت الحرب العالمية الثانية، ولو لم يعتنق ميخائيل جورباتشوف منهج البريسترويكا فى الإصلاح والتغيير لما انتهى الأمر بسقوط الاتحاد السوفيتى، ولو لم

يعتقد عبد الناصر التوجه الحيادي في علاقاته الخارجية لما مضت أقدار مصر والمنطقة العربية برمتها في المسارات التي مضت فيها، إلخ.

دور المصالح القومية في صنع السياسة الخارجية للدولة:

بداية يمكن القول بأن الدور الذي تؤثر به المصالح القومية في السياسات الخارجية للدول يكون أكثر وضوحاً في عدة مجالات رئيسية من أهمها:

أولاً: في مجال علاقات التحالف التي تدخل فيها الدولة طرفاً مع غيرها من الدول صوتاً لهذه المصالح القومية ودفاعاً عنها.

وبصفة عامة، فإن الهدف من عقد مثل هذه المحالفات الخارجية هو محاولة بلورة قاعدة محددة من المصالح الحيوية المشتركة التي تربط الدولة بمجموعة الدول المتحالفة معها وذلك ضمن إطار قانوني متفق عليه كأساس لهذا الإلتزام التعاقدى.

ويعتمد اتجاه الدولة إلى عقد هذه المحالفات الخارجية على مدى ما تحسبه لها من تأثير في دعم مصالحها القومية أى عندما تنجح أداة التحالف في أن توفر لها غطاء أكثر فاعلية من القوة الدولية المشتركة والذي بدونه تبقى تلك المصالح عرضة للتهديد . كما يعتمد في جانب آخر على مدى ما تتكبده الدولة من مخاطر وأعباء مقابل الوفاء بهذا الإلتزام التعاقدى وتنفيذه. وتبدو أهمية هذا الاعتبار الأخير عندما تضطر الدولة إلى دفع ثمن سياسات يفرضها عليها حلفاؤها ضد إرادتها، أو عندما ينتج التحالف وضعاً دولياً خطيراً يتضاعف معه حجم التهديد لمصالح الدولة العليا بدلاً من أن يؤدي إلى العكس، أو عندما تتغير الظروف التي استدعت إقامة مثل هذا التحالف الخارجى ومع ذلك تجدد الدولة نفسها مضطرة إلى الانسحاق في مسارات معينة لم تعد تلائم مصالحها أو تحوز قبولها لها أو على اقتناعها بمبرراتها، إلخ.

ثانياً: في مجال التفاوض الدبلوماسى والتسوية السلمية للنزاعات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها وتتضمن تهديداً كبيراً لمصالحها القومية الحيوية.

لا يوجد خلاف حول أهمية الدور الذي يمكن أن يؤديه التفاوض الدبلوماسي في محاولة التوصل إلى اتفاق مقبول حول مجموعة المصالح الحيوية المتنازع عليها بين الدولة وخصومها.

ولا يخفى أن علاقات القوة النسبية بين أطراف تلك العمليات التفاوضية تؤثر تأثيراً مهماً في توجيه مجريات هذا التفاوض وتقرير نواتجه النهائية. وعادة ما تكون حقائق هذه القوة النسبية بين المتفاوضين ماثلة في أذهانهم وهم يدخلون أطرافاً في تلك المساومات المتبادلة، فهذه العملية التساوية تقوم في صلبها على قاعدة الأخذ والعطاء وتقديم التنازلات سواء تم ذلك بصورة متبادلة أو من جانب واحد. لكن ما يعيننا هنا هو أن هذه المساومات وما يصحبها من تنازلات في أى صورة من الصور، تعتبر عاملاً مهماً وأساسياً للغاية في تحريك عمليات التفاوض الدبلوماسي على طريق التوصل إلى نتائج تقبلها الأطراف الداخلة فيها وتعتبرها عاملاً داعماً لمصالحها لا عبئاً عليها.

العوامل التي تؤثر في اختيار الدولة لنمط توجيهها الخارجى :

يتأثر اختيار الدولة لنمط توجيهها الخارجى بمجموعة من العوامل التي يمكن إيجازها في الآتي:

١- هيكل النظام السياسي الدولي، وما يرمز إليه هذا الهيكل من أنماط الهيمنة أو السيطرة (Domination) أو الخضوع (Subordination)، أو الزعامة (Leadership) السائدة فيه، إذ أن لتلك الأنماط بمختلف الصور والنماذج التي تتمثل عليها في الواقع، دوراً متفاوت تأثيره ومداه فيما يتعلق بهامش الحركة التي يتيحها النظام الدولي إن ضيقاً أو اتساعاً لأطرافه. أن معنى ذلك هو أنه يصعب على الدولة أن تتحرك بحرية بمعزل عن القيود والمحددات الدولية التي تعرقل تحركاتها الخارجية في هذا الاتجاه أو ذلك. ومن ذلك مثلاً أنه في نظام سياسي دولي محكوم بقوة بعض الأقطاب الدوليين الكبار، فإنه يصبح من الصعب على الدولة أن تنهج خيار العزلة الدولية (Isolation)، أو أن تتمكن من إقامة ائتلافات دولية (Coalitions) تكون موجهة بصورة أو أخرى إلى هؤلاء الأقطاب الدوليين الذين يقعون في دائرة المركز داخل هذا النظام الدولي دون أن يناهزا رد فعلهم الذي لا بد وأن يأتي في صورة انتقامية عنيفة ومؤلمة.

٢- أن الاستراتيجية العامة التي تصاغ في إطارها السياسة الخارجية للدولة لا بد وأن تكون لصيقة إلى أبعد حد باحتياجاتها الاقتصادية والاجتماعية الداخلية، من ثم، فإنه إذا لم تكن أهداف هذه السياسة الخارجية ودوائر حركتها الدولية بأسبقياتها المحددة تعبيرًا مباشرًا وملائمًا عن تلك الاحتياجات، فإنه يصحح لا معنى لهذه السياسة الخارجية ولا جدوى إطلاقًا لما ينفق عليها من موارد أو لما تتحمله الدولة في سبيلها من مخاطر وتضحيات.

٣- أن الكيفية وكذلك المدى الذى يمكن أن تؤثر به ظروف البيئة الخارجية ومعطياتها على رؤية واضعى السياسة الخارجية لحجم المخاطر والتهديدات التى تتعرض لها مصالح دولهم وقيمها الاساسية هى كلها عوامل ذات أهمية حاسمة فى تحديد ما يجب أن تكون عليه استراتيجياتهم فى الفعل والمواجهة إزاء هذه القوى الخارجية.

٤- أن الموقع الجغرافى للدولة، سواء كان استراتيجيًا متميزًا أو كان موقعًا عاديًا يفترق إلى التميز، مقترنًا بالكم الذى تحوزه الدولة من الموارد الطبيعية والقدرات الاقتصادية، يؤثر بدرجة كبيرة هو الآخر فى تشكيل التوجهات الخارجية للدولة وفى تقرير الخطوط والمسارات التى ستسلكها سياستها الخارجية وتكرس لها كل طاقتها واهتماماتها.

التوجهات الرئيسية للسياسات الخارجية للدول :

يمكن حصر توجهات السياسة الخارجية للدول فى إطار ثلاثة توجهات رئيسية هى :

أولاً : توجه العزلة الخارجية :

يعكس هذا التوجه الخارجى مستوى منخفضًا من الانغماس فى أنشطة النظام السياسى الدولى ومن المشاركة فى مشكلاته وقضاياها، وما يترتب على ذلك بالضرورة من تواضع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع الوحدات السياسية التى يتشكل منها هذا النظام السياسى الدولى، ومن استعداد محدود للغاية لاستخدام القدرة العسكرية للدولة (Military Capability) خارج حدودها السياسية.

وينبع هذا التوجه نحو العزلة الدبلوماسية الدولية من فرضية مؤداها أن هذه العزلة هي أفضل الضمانات المتاحة لحماية أمن الدولة وصون استقلالها لأنها توفر عليها مخاطر التورط في قضايا ومشكلات دولية قد لا تمس مصالحها الحيوية بصورة وثيقة ومباشرة.

وقد يكون الأخذ بهذا الخيار من خيارات السياسة الخارجية ممكنا في نظام دولي تتوزع فيه علاقات القوة وإمكاناتها بين أكثر من مركز. أما في النظم الدولية المحكومة هيمنة قطب واحد أو عدد محدود من الأقطاب، فإن احتمال انتهاج خيار العزلة يكون أقل بالمقارنة منه في ظل الوضع السابق، وذلك بسبب ضغوط القطبية التي قد تصل أحيانا إلى حد الإكراه (Coercion) الذي تصعب مقاومته⁽¹⁾.

ومن الأمور الجدير بالإشارة أن الدول التي تؤثر سياسة العزلة في علاقتها بغيرها تتمتع عادة بدرجة عالية نسبياً من الاكتفاء الذاتي (Self-Sufficiency) وبخاصة في المجال الاقتصادي، وهي عندما تختار العزلة، فإنها تحاول بها أن تحافظ على أسلوبها في الحياة وعلى قيمها الاجتماعية ونظامها السياسي والاقتصادي، إلخ.

على أن ذلك لا يعنى ولا يجب أن يفسر بأن الدولة التي تتبع هذا النهج الخارجى تكون مقطوعة الصلة على الصعيدين الدبلوماسى والاقتصادى بغيرها من الدول، فهى قد تكون على علاقة بها، وهو ما يحدث فى الواقع غالباً، ولكن هذه العلاقة تضيق إلى أبعد حد وتبقى محصورة فى إطار ما تفرضه الضرورات ولا تتعداها إلى ما هو أبعد منها.

من ناحية أخرى، فإن تبنى هذا الخيار فى السياسة الخارجية لا يرتبط كما يشيع الاعتقاد أحياناً بوجود تهديدات خارجية، عسكرية كانت أو اقتصادية أو ثقافية، ذلك أن الدولة عندما تقرر بإرادتها الحرة أن العزلة هى أنسب الخيارات المتاحة أمامها فى مثل ظروفها، فإنها تفعل ذلك من منطلق تفضيلها لأن تبقى وراء حدودها بعيدة عما يمكن أن يجلبه عليها التورط الخارجى من مخاطر وويلات، حتى إذا وجدت نفسها مستقبلاً أمام خطر خارجى يهدد أمنها ومصالحها العليا كان لزاماً عليها أن تبحث عن خيارات أخرى تدافع بها عن نفسها.

(1) K. J. Holsti, International Politics: A Framework for Analysis, Op. Cit., PP. 100-101.

لكن يبقى القول، أن هذا النمط الانعزالي من السياسات الخارجية وأن كان ممكنا في ظروف العلاقات الدولية التي سادت في الماضي، إلا أنه لم يعد يلائم ظروف العلاقات الدولية المعاصرة التي تتصف بدرجة عالية للغاية من الاعتماد الدولي المتبادل.

ثانياً: توجه عدم الانحياز (Non-Alignment) :

ربما كان في استخدام تعبيرات مثل عدم الانحياز والحياد (Neutrality/Neutrality) مدعاة لإثارة شيء من اللبس في الأذهان حول حقيقة ما ترمز إليه تلك التعبيرات لكن إذا أمعنا التفكير فيها تحمله من دلالات، فسوف نتبين إنها لا تختلف كثيراً عن بعضها من الناحية الواقعية، فهي تعنى كلها أن الدولة تنأى بنفسها عن أن ترهن إمكاناتها، أو أن تضع مجمل مواردها وقدراتها بصورة رسمية ملزمة إلى جانب دولة أخرى وبكل ما يمكن أن ينطوي عليه ذلك من مخاطر وأضرار.

ويشير تعبير الحياد (Neutrality) وفق ما هو متعارف عليه، إلى الوضع الدولي القانوني لدولة ما والذي يتمتع معه عليها أن تأخذ موقفاً منحازاً أو متحيزاً إلى أحد جانبي صراع دولي مسلح يقع خارج حدودها الإقليمية. وبصورة أكثر تحديداً، فإن هذا الحياد القانوني يفرض عليها ألا تضع إقليمها أو أجزاء منه تحت تصرف أحد الأطراف المتصارعين، كما يحظر عليها الإقدام على تزويده بالمساعدات العسكرية. وإذا كان هذا هو ما يتعين عليها أن تتقيد به في ظروف الحرب، فإن واجبتها كدولة محايدة قانوناً يقتضى منها في ظروف السلم أن تمتنع عن الدخول طرفاً في علاقات من التحالف العسكري مع غيرها من الدول. وهنا بالضبط يتضح الفارق بين الدولة المحايدة قانوناً والدولة غير المنحازة. ففي وضع الحياد تكون الدولة ملزمة بأن تبقى محايدة بحكم ما يفرضه عليها القانون الدولي والدول الأخرى من تعهدات أو التزامات صارمة عليها أن تتقيد بها وإلا كان خروجها عليها مبرراً لمؤاخذتها ووقوعها تحت طائلة العقوبات الدولية، وقد يكون هذا الالتزام القانوني بالبقاء في وضع الحياد بموجب معاهدة دولية توقع عليها هذه الدولة المحايدة كما فعلت دولة النمسا في عام ١٩٥٥. وفي مقابل ذلك تتعهد الدول الأخرى بعدم التعرض للسلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لهذه الدولة المحايدة قانوناً في ظروف السلم والحرب علي حد سواء.

أما بالنسبة للدولة غير المنحازة (Non - Aligned) فإنها هي التي تختار هذا النهج الخارجى بكامل ارادتها دون أن يكون ثمة إلزام قانونى دولى لها بأن تفعل ذلك، ولها أن تتراجع عن خيارها غير المنحاز متى اقتنعت بأن ثمة ضرورات استجدت في واقعها أو في ظروفها تدعوها إلى ذلك. ويمكن للدولة غير المنحازة بارادتها أن تتحول بتأييدها من دولة إلى أخرى، أو من تكتل دولى إلى آخر تبعاً لما تفرضه طبيعة المواقف أو المشكلات الدولية التي تستدعى التعبير عن موقفها منها على نحو أو آخر، أى أنها تتمتع بقدر كبير نسبياً من مرونة الحركة الدولية وفي أكثر من اتجاه، وما يهم هنا هو أن تبقى غير منحازة عندما يتعلق الأمر باتخاذها لقراراتها الخارجية.

ويمثل الدافع الذى يحدو بالدول إلى انتهاج سياسة عدم الإنحياز في علاقاتها الخارجية في الآتى:

١- أن عدم الانحياز قد يكون أداة تلك الدول في الحصول على الحد الأقصى من المزايا الاقتصادية من المجموعات الدولية المختلفة وعلى نحو ما كان عليه الحال في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضى.

٢- أنه قد يكون من العوامل التي تساعد على تخفيف الشروط والقيود السياسية التي تقترن بحصول الدولة التي تأخذ بهذا النهج غير المنحاز على معونات اقتصادية خارجية.

٣- أن هذا النوع من السياسات الخارجية يكون أكثر استجابة للظروف السياسية الداخلية التي تفضل خيار عدم الانحياز على التورط الخارجى، فضلاً عن أنه قد يمثل أنسب السياسات المتاحة وأفضلها للحفاظ على السلامة الإقليمية والسيادة الوطنية للدولة.

ثالثاً: التوجه نحو التحالف الخارجى:

ترتبط استراتيجيات التحالف الخارجى بهيكل النظام السياسى القائم، ففي النظم الدولية التي تتركز فيها القوة حول قطب واحد أو مجموعة محدودة نسبياً من الأقطاب الدوليين الكبار، فإن احتمالات نشوء تلك المحالفات الخارجية تكون أكبر منه بالنسبة

للنظم الدولية ذات الهياكل وتراكيب القوة المتعددة الأقطاب، حيث يميل كل قطب منها إلى تكوين محالفة دولية مستقلة حتى يمكنه الرد على ما يتعرض له من تهديدات من قبل المحالقات المضادة التي يقودها منافسوه على القوة والنفوذ في النظام الدولي.

وعلى أية حال، فإن لاستراتيجيات التحالف الخارجي علاقة وثيقة بالاحتياجات المحلية للدولة التي تأخذ بخيار التحالف كنهج لسياستها الخارجية، سواء كانت تلك الاحتياجات عسكرية أو اقتصادية.

ومن ناحية أخرى، فإن الدول التي تضم نوايا عدوانية ضد غيرها من الدول وتدفعها إلى التوسع إقليمياً على حسابهم، تجد نفسها مدفوعة في أحوال كثيرة إلى الدخول في علاقة تحالف خارجي مع أطراف يشاركونها نواياها العدوانية.

وفي أحوال ثالثة، فإن المحالقات الخارجية التي تدخل الدولة طرفاً فيها، قد تتخذ أهدافاً سياسية داخلية أكثر من كونها تأتي استجابة للتهديد الخارجي الذي يستهدف أمن الدولة أو مصالحها الحيوية. كما قد يكون الهدف من تلك المحالقات الإبقاء على نظام حكم حليف في دولة خارجية في السلطة وتكون الأداة لذلك هي التدخل عسكرياً للدفاع عنه في وجه أي محاولة انقلابية قد تقع ضده في الداخل.

لكن وبرغم كل شيء، يبقى القول بأن أدراك الدولة لحجم التهديدات والأخطار الخارجية التي تواجهها وتشكل تحدياً حقيقياً لقدراتها الذاتية المحدودة نسبياً، يمثل العامل الرئيسي والأهم في توجيهها نحو التحالف الخارجي، والدليل على ذلك هو هذا العدد الكبير من اتفاقيات المعونة العسكرية التي تم التوقيع عليها بين دول تفصلها عن بعضها مسافات جغرافية شاسعة، وتكفي الإشارة في هذا الصدد إلى اتفاقيات المساعدات العسكرية الموقعة بين الولايات المتحدة والكثير من الدول في مختلف قارات العالم.

أما فيما يتعلق بطبيعة هذه المحالقات الدولية، فإنها قد تتنوع على النحو التالي:

١- المحالقات الدبلوماسية التي تسعى إلى تعظيم النفوذ الدبلوماسي لأطرافها في مواجهة وضع دولي معين أو مشكلة دولية معينة تمس مصالحهم بصورة هامة ومباشرة، فهي قد توفر لهذه الأطراف مقدر رادعة (Deterrent Capacity) يتعذر

عليهم الحصول على بغير تجميع قواهم الدبلوماسية ضمن هذا الإطار الدولى المشترك.

٢- المحالفات العسكرية (Military Alliances)، وهى أخطر في نتائجها من المحالفات الدبلوماسية، وقد تفاوتت هذه المحالفات العسكرية فيما بينها من عدة جوانب أهمها:

- (أ) طبيعة الموقف الخارجى الذى يتطلب وضع تلك المحالفات موضع التنفيذ.
 - (ب) طبيعة الالتزامات التى تتحملها الدول الأطراف فى تلك المحالفات العسكرية ويتعين عليها توفيرها والوفاء بها عند الحاجة.
 - (ج) مستوى التعاون أو التكامل العسكرى الذى تحققه هذه المحالفات بين القوات التابعة لكل دولة طرف فيها، فالتعاون هو أقلها والتكامل هو أعلاها.
 - (د) المدى الجغرافى الذى تغطيه التزامات الأطراف المتحالفة عسكريا حيث تزيد المخاطر مع اتساعه وتقل مع ضيقه.
 - (هـ) ما إذا كانت المسئوليات التى تنتج عن قيام تلك هذه المحالفات العسكرية تتوزع بين أطرافها على أساس متبادل أم على أساس تحمل طرف واحد لها كلها.
 - (و) الكيفية التى يتطور بها الموقف الخارجى الذى استدعى قيام المحالفة العسكرية وما يتركه ذلك من انعكاس إيجابى أو سلبى على مستوى الفاعلية التى تعمل بها أجهزة التحالف ومؤسساته، فهذه الفاعلية تميل إلى التراجع مع تقلص التوتر وانخفاض حدة التهديد الخارجى، والعكس صحيح.
- والمحالفات الدولية، سواء كانت دبلوماسية أو عسكرية، يمكن أن تضعف وتقل جدواها بفعل أى من العوامل الآتية:

(أ) سوء التنسيق أو ضعف التخطيط المشترك، وهو ما قد يثير شعورًا عامًا بالتذمر أو الاستياء لدى أطرافها لعجزها عن تحقيق الأهداف التى من أجلها ارتضت تلك

الأطراف قبول ما فرضته عليهم تلك المحالفات الدولية من التزامات أو عرضتهم له من مخاطر.

(ب) التعارض الواضح في أهداف الأطراف المتحالفة واتجاه بعضهم إلى توظيفها لأغراض تخدم مصالحهم بالأساس غير عابئين بما قد يتركه ذلك من نتائج تضر بمصالح الأطراف الأخرى، ومن شأن ذلك إن حدث أن يخل بالأساس الذي قامت عليه توقعاتهم ودفعتهم إلى عقد تلك المحالفات في إطار من الاقتناع بالأهداف المشتركة التي تحاول بلوغها وتحقق النفع العام لكل الأطراف وليس لصالح البعض على حساب البعض الآخر.

(ج) التباينات الجذرية فيما تدين به الأطراف المتحالفة من قيم سياسية واجتماعية ومنظومات عقائدية، فقد تكون تلك التباينات مصدرًا مهمًا لسوء الفهم أو الشك أو ضعف التنسيق في الخطط والبرامج، إلخ، وهو ما قد ينتهي بإفشال علاقات التحالف على المدى البعيد.

التفاعل بين أهداف السياسات الخارجية للدول:

يؤدى التفاعل الذى يحدث بين أهداف السياسات الخارجية للدول إلى بروز ثلاثة أنماط رئيسية من العلاقات المتبادلة هي: النمط التعاونى، والنمط الصراعى، والنمط التنافسى. فالدولة عندما تستقر على أهداف خارجية محددة، فأنها تسعى إلى تغيير أو إلى دعم ومؤازرة مواقف الدول التى لسياساتها الخارجية علاقة بتحقيق تلك الأهداف، وعلى قدر استجابة تلك الدول لما يراد منها أن تفعله أو لا تفعله، يتحدد نمط العلاقة بين تلك الأطراف سواء اتخذ ذلك طابعًا تعاونيًا أو صراعيًا أو تنافسيًا^(١).

وعندما يتعلق الأمر بتحديد طبيعة النمط التعاونى كمؤشر لمدى التوافق في أهداف السياسات الخارجية لمجموعة من الدول، فإنه قد لا يكون من الواقعى تصور أن هذا التعاون المشترك يكون موجهاً دائماً وجهة بناء وإيجابية على نحو ما يشيع في الكثير من

(١) Holesti, International Politics.

الأذهان دون أن يكون هذا التصور مستندا إلى أى أساس حقيقى، فبعض الدول قد تتعاون فيها بينها لإقامة محالفة عدوانية تستهدف الأضرار بمصالح الغير أو تهديد أمنهم أو التسلط على مواردهم بغير وجه حق، إلخ، وتعتبر هذه إحدى صور التعاون السلبي بل والخطير في العلاقات الدولية، وقد يكون هذا النوع من التعاون السلبي سبباً رئيسياً في نشوب الصراعات وتفاقم حدة التوترات الدولية وتفجير الحروب، إلخ. وتلك حقيقة جوهرية من حقائق العلاقات الدولية يجب عدم التهورين من أهميتها.

أما بالنسبة للنمط للصراعى فإنه ينتج عن عدم توافق أهداف السياسات الخارجية لتلك الأطراف (أو ما يسمى Incompatibility of Objectives)، ويحدث عدم التوافق بهذا المعنى كنتيجة لإدراك إحدى الدول أو بعض الدول الأطراف في تلك العلاقات أن ما تتبناه الدولة أو الدول الأخرى من أهداف أو ما تثيره من مطالب ينطوى على تهديد حقيقى لمصالحها أو لأمنها أو لقيمها الأساسية، إلخ.

وأما عن المنافسة كنمط رئيسى من أنماط السلوك الدولى، فإنها لا تخرج عن كونها مزيجاً من علاقات التعاون والصراع. ويلاحظ أنه في المواقف الدولية التنافسية الطابع، فإنه يغدو من الممكن تحقيق الأهداف التى تسعى الدولة وراءها ضمن حدود معينة بصرف النظر عن طبيعة ردود فعل الآخرين وما قد يبدر عنهم من استجابات سلبية، فالولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (السابق) مثلاً، وبرغم ما كان يفصلهما عن بعضهما من خلافات عميقة ومستمرة، قد تعاونتاً سوياً في مجال استكشاف الفضاء الخارجى دون أن يعنى ذلك أن أياً منهما قد سعت إلى تغيير سياسات الدولة الأخرى كشرط مسبق للشروع في هذه المنافسة أو للاستمرار فيها.

يبقى أن نشير إلى أنه إذا كان هناك ثمة فارق بين النمط الصراعى والنمط التنافسى، فهو أن النمط الأول يكون محكوماً دائماً بفكرة التهديد (Threat Perception) الذى يطغى على ادراكات اطرافه في مواجهة بعضهم البعض، هذا بينما إن النمط التنافسى يكون أكثر تحرراً من هذا المفهوم الضيق، فالكسب الذى يحققه أحد الطرفين في موقف المنافسة لا يعنى بالضرورة خسارة غير مقبولة للطرف الآخر، فكلما الطرفين يستطيعان برغم ذلك أن يتعاونوا لإدراكهما وكذا لاقتناعهما بأن ما يكسبانه سوياً من هذه المنافسة

برغم مردودها الذى قد يتفاوت بالنسبة لكل منها يفوق ما يخسرانه من جراء ابتعادها عنها أو وقوفها خارجها، إلخ.

بيئة السياسة الخارجية

من الحقائق المسلم بها أن هناك العديد من المؤثرات البيئية على الصعيدين الخارجى والداخلى التى تحيط بوضع السياسة الخارجية للدولة إما فى إطارها العام أو عند توجيهها نحو التعامل مع مشكلات دولية محددة. وكقاعدة عامة، فإن بيئة السياسة الخارجية فى أى دولة، وبخاصة فى الدول الديمقراطية، تتضمن الأبعاد الرئيسية التالية:

أولاً: البيئة الدولية الخارجية بكل ما ترمز إليه من حقائق أو تفرزه من ضغوط ومؤثرات، وهى بكل هذا معاً قد تهبى إمكانات إيجابية ومؤثرة للحركة والفعل بينما قد تحد من إمكانات التصرف الأخرى البديلة، وبصورة عامة، فإنه كلما زادت ضغوط البيئة الخارجية ضاقت حدود التصرف والاختيار أمام الأجهزة المسؤولة عن اتخاذ قرارات السياسة الخارجية.

وعندما يتعلق الأمر بظروف البيئة الخارجية، فإنه يقع على عاتق متخذى القرارات الخارجية عبء تفسير مغزى المواقف الدولية التى يكونون أطرافاً فيها وذلك من حيث علاقتها بالمشكلات التى تواجه دولهم ويبحثون عن القرارات الملائمة لحلها. ومن أبرز العناصر التى تشكل رؤيتهم لأى موقف خارجى الكيفية التى يحللون بها مواقف الأطراف الآخرين وقيمون بها نواياهم ودوافعهم وأهدافهم، إلخ.

ثانياً: البيئة الداخلية وتتكون من الأوضاع الاجتماعية السائدة ومن النظام السياسى والاقتصادى للدولة والمنظمات غير الحكومية وجماعات المصالح المختلفة والأحزاب السياسية والرأى العام، إلخ.

ومن الحقائق الجديرة بالإشارة أن الطبيعة الديمقراطية للنظام السياسى قد تلقى بضغوط قوية نسبياً على أجهزة السياسة الخارجية فى الدولة وبصورة بندر أن نجد مثيلاً لها فى الأنظمة غير الديمقراطية. كما أن ديمقراطية النظام السياسى تزيد من

حجم المشاركة بالمشورة والرأى حول القضايا التى تمسها قرارات السياسة الخارجية للدولة. كذلك فإن التركيبة الطبقية للنخبة المسيطرة على أجهزة اتخاذ القرارات الخارجية تؤثر فى تصورهما وفى كيفية تصنيفها لأطراف المواقف الدولية الذين تتعامل معهم من خلال تلك القرارات.

ثالثاً: طبيعة الهيكل التنظيمى الرسمى الذى ترسم فى نطاقه هذه السياسات الخارجية وما يتعلق بها من قرارات. وتختلف الهياكل التنظيمية من حيث درجة تشعبها وتعدد مستوياتها وتعدد الإجراءات التى تحكم عمليات الاتصالات التى تتم فيها. ويقتضى هذا البعد التنظيمى تركيز الضوء على العديد من الجوانب الهامة ومنها: مدى خضوع السلطة التنفيذية للقيود والضوابط التشريعية عند تصميم مشاريع السياسة الخارجية/ طبيعة العلاقة القائمة بين رئيس الدولة ووزير الخارجية أو بينهما وبين مجموعة الخبراء والمستشارين العاملين فى الأجهزة المسئولة عن السياسة الخارجية للدولة، وهكذا.

وتلخيصاً لكل ما سبق ، يمكن القول بأنه فى أى موقف من مواقف السياسة الخارجية، فإن متخذ القرارات أو واضع السياسات يكون تحت تأثير العوامل الآتية:

- دوره الرسمى فى جهاز اتخاذ القرارات المسئول ومدى ما يتمتع به من صلاحيات.
- فكرته عن مصالح دولته وطبيعة تقييمه لها.
- طبيعة إدراكه للموقف الخارجى ومدى ما يتضمنه من خطورة أو تهديد.
- تقييمه للنتائج التى يحتتمل أن تقود إليها مشاريع القرارات الخارجية البديلة.
- الظروف الخاصة بالبيئة الداخلية بها لها من أهمية خاصة فى حساباته.
- الضغوط النابعة من تقيده بارتباطات وتعهدات دولية سابقة.
- توقعاته عن ردود الأفعال التى يحتتمل أن تصدر عن الأطراف الخارجيين ذوى العلاقة بالموقف.

- توجهات الرأى العام الداخلى وتوقعاته من هذه المواقف الخارجية.
- ميول متخذ القرارات الخارجية الشخصية أو انتماءاته المذهبية، إلخ.

ولا يقتصر التباين في أهمية المتغيرات التي تؤثر في مواقف السياسة الخارجية على طبيعة وتكوين واستعداد متخذي القرارات الخارجية، بل قد ينبع كذلك من الاختلاف في ظروف تلك المواقف الخارجية نفسها، فبعض هذه المواقف قد يكون من السهل نسبيًا التنبؤ به أو توقعه مقدمًا، بينما أن ذلك قد لا يكون ممكنًا بالدرجة نفسها بالنسبة لمواقف خارجية أخرى، ثم أن بعض المواقف الخارجية قد تكون ضاغطة بقوة على وقت واضعي تلك السياسات مما قد ينتج عنه إما الحد من مقدرة الأجهزة المسؤولة عنها على تجميع كافة الحقائق ذات العلاقة بالموقف أو الحيلولة دون إجراء كافة التحليلات والتقييمات الضرورية لهذا الموقف من مختلف جوانبه، إلخ.

التمييز بين مواقف السياسة الخارجية بحسب طبيعتها الودية أو العدائية:

إذا كان ما ذكرنا آنفًا هو أكثر العوامل والمتغيرات تأثيرًا في رؤية أطراف المواقف الخارجية لها وفي تعريفهم لما تعنيه تلك المواقف بالنسبة لمصالحهم وأهدافهم التي يسعون إلى تحقيقها أو الدفاع عنها بما يقررونه لأنفسهم من سياسات أو يتخذونه حيالها من قرارات، فإن هناك بعضًا من أساتذة العلاقات الدولية كدين برويت Pruitt ممن حاولوا تصنيف مواقف السياسة الخارجية بمعيار الود أو العداء الذي يشوب روح التعامل بين أطرافها والذي يؤثر بشدة في رؤية كل منهم لطبيعة وأبعاد الموقف الخارجى القائم، أى من منطلق ما يتيح من إمكانيات أو ما ينطوى عليه من أخطار وتحديات وتهديدات، إلخ. وتبعًا لهذا المعيار في التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة مواقف رئيسية للسياسة الخارجية هي على الترتيب⁽¹⁾:

١- مواقف التجاوب.

٢- مواقف الثقة أو عدم الثقة.

٣- مواقف التهديد.

(1) Dean Pruitt, Definition of Situation as a Determinant of Interational Action, in, David V. Edwards, International Political Analysis: Readings, (Holt & Rinehart & Winston, Inc., New York, 1970), PP. 8 – 55.

أولاً: رؤية مواقف التجاوب وتعريفها: يأتي من بين العوامل التي تخلق الشعور بالتجاوب مع دولة خارجية معينة، الصور التي يتم الاحتفاظ بها عن هذه الدولة من واقع تجارب التعامل السابقة معها، وبصورة عامة يميل الشعور بالتجاوب إلى التزايد مع وجود علاقات من التعاون المشترك والتنسيق والفهم المتبادل بين الدول الأطراف في هذه المواقف الخارجية بينما يقل مع التوتر والصراع وسوء الفهم ومع الشعور بالإحباط بسبب التصرفات التي تنسب إلى دولة خارجية معينة.

ويترتب على تدنى مستوى التجاوب التركيز على تلك الدائرة من البدائل والخيارات غير الودية التي يجرى من بينها اختيار الاستراتيجية التي سيتم على أساسها التعامل مع الطرف الأخر.

وتتمثل أهمية التجاوب في أنه يشكل أداة مهمة من أدوات تجميد الطرف الآخر في موقف معين، أو الحصول على مساندة وتأييده حول بعض المسائل التي يكون فيها مثل هذه المساندة أو التأييد أهمية خاصة.

ثانياً: رؤية مواقف الثقة أو عدم الثقة وتعريفها: تعنى الثقة أن تكون الدولة الخارجية التي ينظر إليها بثقة متفاوتة ومتفهمة ومساندة في كل الظروف والأحوال، وكلما تدعم الشعور بالثقة في نوايا دولة خارجية معينة، تناقص كثيرا احتمال النظر إليها على أنها تشكل مصدرًا للتهديد، كما أن الثقة المتبادلة تسهل على الدول التفاوض مع بعضها والتوصل من هذا التفاوض إلى اتفاقات وترتيبات تخدم مصالحهم المشتركة، وهذا هو السبب في أن الثقة تعد من بين أهم عوامل تعزيز أو أضرار التعاون الدولي في كافة مجالاته.

ويأتي من بين الأسباب المهمة التي تجعل الدولة تثق في نوايا دولة خارجية معينة، اقتناعها بوجود حافز قوى لدى قادة تلك الدولة الخارجية يدفعهم إلى انتهاج مسلك يدعم من هذا الإحساس بالثقة فيهم، يضاف إلى ذلك خبرة التعامل التاريخي معها، فالثقة تنمو وتتعزيز مع وجود قناعة قوية بأن هذه الدولة الخارجية انتهجت في الماضي مسلكا مساندا ومتعاوننا وإيجابيا، إلخ.

وبشكل عام تنقسم مستويات الثقة أو عدم الثقة في نوايا الدول الخارجية إلى ثلاثة مستويات هي:

- (أ) دول تكون الثقة فيها عالية جدا، وهى دول مساندة ومتجاوبة إلى أقصى حد.
- (ب) دول تكون الثقة فيها محدودة ومتواضعة، وتكون المساندة التى تقدمها التجاوب الذى يتوقع منها أن تبديه ضمن هذه الحدود المعتدلة.
- (ج) دول تنعدم فيها الثقة لما تحمله من نوايا شريرة يصعب الوثوق فيها (Unreliable and Vicious).

ثالثاً: رؤية مواقف التهديد وتعريفها: فى العديد من الأحيان يكون السلوك الخارجى للدولة نابغاً من تصور وجود تهديد خارجى لها، سواء كان هذا التهديد موجهاً ضد أمنها القومى أو ضد بعض أهدافها السياسية والاقتصادية والاستراتيجية. وقد يكون لتعمق هذا الإحساس بالتهديد الخارجى آثاره النفسية البعيدة المدى، وإلى الحد الذى قد يدفع بالطرف الذى يملكه هذا الإحساس إلى المبادرة بشن الحرب ضد الطرف الذى يشكل مصدر هذا التهديد.

وعندما يسيطر الإحساس بالتهديد على طرف معين فى أى موقف من مواقف السياسة الخارجية، فإن هذا الإحساس يجب أن يستند إلى بعض المؤشرات والشواهد الواقعية التى تؤكد على:

- (أ) وجود إمكانات موجهة نحو إلحاق الأذى بالطرف المهدد أو المستهدف.
- (ب) وجود نية مبيتة على إيذائه.

ويدون توافر القرائن التى تقطع بوجود هذين الشرطين الأساسيين، فإنه يصعب الزعم بوجود مثل هذا التهديد كما ينتفى المبرر لتصور الدولة الأخرى من هذا المنظور العدائى.

وفىما يتعلق بالقرائن التى يمكن أن يعول عليها المسئولون عن قرارات السياسة الخارجية فى الدول عند تقييمهم لما تضمه الدول الأخرى من نوايا عدوانية تجاهها، فإن عنصر القدرات والإمكانات (Capabilities) قد يكون من بين المفاتيح الرئيسية المستخدمة فى هذا التقييم، ومن ذلك مثلاً:

(١) أن أمتلاك أى دولة مستوى معيناً من إمكانيات القوة قد يحفزها على تبني أهداف ذات طبيعة تهديدية للآخرين، وإدراك الدول الأخرى لهذه الحقيقة قد يدفعها إلى التشكك في نوايا مثل هذه الدولة والتعامل معها من منطلق الشعور بالتهديد.

(٢) أن سعى أى دولة إلى تنمية إمكانياتها من القوة غالباً ما يكون موجهاً في إطار هدف معين تحاول تحقيقه، وإدراك الدول الخارجية لحقيقة الأهداف التوسعية أو العدوانية التي تكمن وراء امتلاك هذه القوة الجديدة يجعلهم أكثر تشككاً من ذي قبل في النوايا العدوانية لهذا النوع من الدول.

وإلى جانب القرائن التي يتيحها عامل القدرات والإمكانيات عن توافر نوايا ودوافع تهديدية خارجية، فإن هناك عوامل أخرى لا يصح إغفالها وأن كانت لا تضاهيها من حيث الأهمية ومنها: أفعال الدول وتصرفاتها كمصدر مهم للمعلومات المتعلقة بطبيعة دوافعها ونواياها/ التصريحات التي تصدر عن القادة المسؤولين في تلك الدول بما تحمله من مضامين عدائية ذات صبغة تهديدية واضحة/ الظروف التي تمر بها هذه الدول الأخرى والتي قد تضطرها أحياناً إلى استخدام أسلوب التهديد ضد الغير، إلخ.

آليات تنفيذ قرارات السياسة الخارجية للدول

أخيراً نأتى إلى البحث في آليات تنفيذ قرارات السياسة الخارجية للدول، وهنا لابد من التأكيد ميدئياً على أهمية التدقيق عند اختيار الوسائل وآليات التنفيذ الملائمة، حيث أن نجاح أهداف هذه السياسات يرتبط بدرجة كبيرة بمدى كفاءة وفعالية تلك الآليات.

وعموماً فهناك أربع مجموعات رئيسية من الآليات التي يعتمد عليها تنفيذ أهداف السياسات الخارجية للدول، وهى:

١- الآليات السياسية والقانونية. Political and Legal Instruments

٢- الآليات الاقتصادية والمالية. Economic and Financial Instruments

٣- الآليات العسكرية. Military Instruments

٤- الآليات الدعائية والمذهبية. Propagandistic and Ideological Instruments.

فيما يتعلق بالآليات السياسية والقانونية، فإنها تشمل قنوات التفاوض الدبلوماسية بين الدول، والمساعي الحميدة (Good Offices)، وإجراءات التسوية القضائية الدولية (Adjudication)، والاعتراف القانوني أو الواقعي بالحكومات التي يستدعى وصولها إلى السلطة أثر ثورة أو انقلاب تجديد الاعتراف بها من قبل الدول الأخرى، والإعلان عن حياد الدولة إما في سياستها الخارجية بشكل عام أو تجاه موقف خارجي معين، هذا بالإضافة إلى الإجراءات الدبلوماسية الأخرى كتسليم مذكرة موقعة من رئيس الدولة إلى الممثل الدبلوماسي لرئيس دولة أخرى، أو استدعاء الدولة سفيرها المعتمد لدى الدولة الأخرى في ظروف من توتر العلاقات أو اضطرابها، وهكذا. وهذه الآليات والوسائل تكتسب مغزى وأهمية سياسية خاصة عندما يجري استخدامها بدقة في مواقف خارجية معينة.

أما بالنسبة لآليات الاقتصادية والمالية فإنها تتضمن زيادة أو تخفيض الموانع الجمركية مع دولة أخرى، أو تطبيق نظام الحصص (Quota System) على الصادرات والواردات، أو تنفيذ إجراءات الحظر الاقتصادي ضد دولة معينة بصورة جزئية أو شاملة، أو تنفيذ إجراءات المقاطعة الاقتصادية، إلخ.

وبالنسبة للآليات العسكرية فهي تتراوح ما بين عقد المحالفات العسكرية الدفاعية أو الهجومية، أو الدخول طرفا في موائيق ثنائية أو متعددة الأطراف للدفاع المشترك مع الغير، أو تلقي المساعدات العسكرية أو تزويد الغير بها، أو إعلان الحرب عندما يتجاوز التهديد الخارجي لأمن الدولة القومي أو لمصالحها الاستراتيجية الأساسية ما يمكن احتمالها أو القبول به.

وأما عن الآليات الدعائية والمذهبية فقد تضاعفت أهميتها وازدادت فعاليتها مع التطور الكبير الذي حدث في نظم وأدوات الاتصال الدولي الموجه إلى الخارج. وقد تستخدم هذه الآليات الدعائية من أجل تعبئة التأييد الجماهيري لسياسة خارجية معينة، كما قد تستخدم للتأثير في مواقف وسياسات الدول الأخرى على النحو المرغوب فيه، وهكذا.

وإذا كان هذا عن الآليات والوسائل، فإذا عن تكتيكات السياسة الخارجية؟ إن هذه التكتيكات عديدة ومتنوعة ومنها التكتيك الذى يعتمد على استخدام عنصر المناورة (Maneuvering) ضمن الإطار الاستراتيجى العام لهذه السياسة الخارجية بكل ما يتضمنه هذا الإطار من أهداف قومية ومصالح أساسية والتزامات دولية، مع الأخذ فى الاعتبار قدرات الدول التى تمسها تلك السياسات والتى هى بحد ذاتها قيود ومحددات، إلخ.

وتتضح أهمية المناورة كأداة تكتيكية من واقع أنه لا يوجد فى السياسة الدولية موقف ساكن أو مستقر، وإنما تكون كل المواقف الدولية فى حركة مستمرة مما يجعلها قابلة للتغيير فى شتى الاتجاهات وفق ما تفرضه متغيرات الظروف، ومن هنا يجب أن يكون منهج الدولة فى التعامل معها متسماً بالدرجة المناسبة من المرونة الحركية حتى يمكنها التوافق مع ما تتصف به البيئة السياسية الدولية من ديناميكية عالية للغاية.

من ناحية أخرى، فإن الحاجة إلى استخدام تكتيك المناورة بالقدر المناسب من السرعة والمرونة قد لا تكون منبثقة فقط من متغيرات الظروف الخارجية، وإنما قد تنتج عن عوامل أخرى تتحمل الدولة المسئولية الرئيسية عنها كالتخطيط الخاطى لسياستها الخارجية، أو سوء التقدير، أو التورط فى توقيت غير ملائم لبعض تحركاتها، أو التذبذب فى المواقف، أو عدم اتساق تحركات السياسة الخارجية للدولة على نحو يدفع الغير إلى تفسيرها فى إطار من عدم التأكد أو سوء الفهم لدوافعها. وهكذا.

ومن التكتيكات الأخرى التى تستخدمها الدول، أداة التدخل (Intervention) وهى من أكثر الأدوات استخداماً فى السياسات الخارجية للعديد من الدول. والدول عندما تفعل ذلك، فإنها لا تعدم البحث عن المبررات التى تحاول أن تساند بها تدخلاتها فى شئون الدول الأخرى كزعمها أن التدخل يتم لحماية مواطنيها فى هذه الدولة الأخرى، أو لإحباط عدوان مسلح يوشك أن يقع ضدها، أو لمنع اختلال ميزان القوة القائم بينها وبين الدول الأخرى فى غير صالحها، وما إلى غير ذلك من الذرائع والمبررات.

ويضيف إلى ما سبق، ما يعرف بالتكتيك المبنى على مفهوم الاسترضاء (Appeasement) الذى يقوم على تقديم التنازلات لطرف خارجى معين، ويحدث ذلك

إما إراديا (Wilingly) أو تحت الضغط والإكراه وذلك بقصد التوصل إلى تسوية لتزاع قائم بين الدولتين المعنيتين. وهناك كذلك تكتيك الحلول النصفية أو الحلول الوسط (Compromises) والذي يهدف بطبيعته إلى التخفيف من حدة التوترات التي تشوب علاقة الدولة بالطرف الخارجي الذي يجري تقديم هذا الحل الوسط لصالحه، وقد يفيد هذا التكتيك أحيانا في منع تفاقم التوتر وتصاعده باتجاه نشوب الحرب. ومن تلك التكتيكات أيضا، العمل السري ضد الدولة الأخرى، أو التحرك في قنوات غير مرئية أو غير معلنة. وقد يأخذ هذا التكتيك الخارجي طابع التجسس، أو التحريض ضد السلطة الحاكمة في الدولة الأخرى، أو التخريب (Subversion)، أو محاولة اختراق المجتمع الآخر واخلخله الجبهة الداخلية فيها بأسلوب الدعايات المضادة أو الغزو الفكري أو الأيديولوجي، إلخ.

الفصل الخامس

دور القوة والصراع فى العلاقات الدولية

سبق أن أشرنا إلى أن نظريات القوة (النظريات الواقعية) فرضت نفسها على اتجاهات التحليل النظرى لحقائق السياسة الدولية وبخاصة في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، وقد حدث ذلك كنتيجة مباشرة لتفاقم الصراعات الدولية وسعى العديد من الدول الكبرى إلى خلق مراكز قوة لنفسها تستطيع عن طريقها أن تصنع واقعاً دولياً يخدم مصالحها ويحقق لها التفوق على منافسيها مهما كان في ذلك من إضرار بتوازن النظام الدولي واستقراره وعلاقاته وأوضاعه.

محور نظريات القوة والصراع في العلاقات الدولية:

إذا حاولنا التعرف على المفاهيم الرئيسية التي تبنى عليها نظريات القوة والصراع في العلاقات الدولية، فسوف نجد أنها تأخذ الدولة محوراً لتحليلاتها، وهي تتعامل معها باعتبارها النواة الأساسية في السلوك الدولي، وحجر الزاوية في النظام الدولي كله.

من هذا المنطلق لا تعتقد نظريات القوة بوجود توافق في المصالح القومية الأساسية للدول الأطراف في النظام الدولي، ومن هذا تخلص إلى أن تناقضات المصالح هي التي تنتج الصراعات الدولية وتؤدي إلى وقوع الحروب وذلك عندما تخفق أساليب التسوية السلمية في حل جذورها وتدارك أسبابها. وتقوم القوة بدور مؤثر للغاية في تقرير مجرى تلك الصراعات الدولية وفي تحديد نواتجها النهائية.

وكما أكدنا في موضع سابق، فإن القوة التي تعنيها النظرية الواقعية، ليست هي القوة العسكرية أو وسائل الإكراه المادى بمعناها الضيق فقط، ولكنها القوة بمفهومها الشامل وبأدواتها الكثيرة والمتنوعة من دبلوماسية واقتصادية وثقافية وإعلامية وعسكرية وتكنولوجية، إلخ.

ويربط الواقعيون بين الدافع إلى الحصول على القوة واستخدامها في التأثير على الآخرين وصولاً للأهداف التي تضعها الدول لنفسها، وبين الطبيعة الإنسانية التي تتحكم فيها نزعات القوة والرغبة في إخضاع الآخرين والسيطرة عليهم باعتبار أن ذلك وحده هو الذى يضمن للدولة المقدرة على البقاء في مواجهة كل أشكال التهديد والخطر الخارجى، وتأكيداً لهذا المعنى يقول نيكولاس سبيكمان أحد أقطاب النظرية الواقعية، أن

تأمين القدرة على البقاء والاستمرار يرتهن أساساً بالقوة التي تعنى في التحليل الأخير توفر المقدرة على تحريك الآخرين في الاتجاه المرغوب ويتحقق ذلك إما بالإقناع، أو الإغراء، أو المقايضة، أو الإكراه، أو بأى وسيلة أخرى تتيحها الظروف^(١). أما هانس موجانثو الذى اقترنت نظريات القوة باسمه أكثر من أى مفكر واقعى آخر، فقد قدم تصورًا شاملاً لمفهوم القوة ودورها في السياسة الدولية، عندما أكد أن السياسة الدولية هى صراع على القوة بغض النظر عن أهدافها النهائية البعيدة، والقوة السياسية كما يسميها هى في تصوره المقدرة على التأثير في تفكير ومسلك الآخرين، أو بتعبيره: «أن القوة السياسية هى علاقة نفسية بين من يمارسونها وبين من تمارس عليهم، فهى تمنح الأولين السيطرة على بعض ما يقوم به الآخرون من أعمال بها يملكونه من نفوذ يؤثرون به على عقولهم، وقد يمارس هذا النفوذ بأسلوب الأمر، أو التهديد، أو الإقناع، أو بمزيج من بعض تلك الوسائل معاً. ويقول «أنه مهما كانت الأهداف المادية لأى سياسة خارجية كالحصول على مصادر للمواد الأولية، أو إجراء تغييرات إقليمية، أو ما إلى غير ذلك، فإن إنجازها يتطلب دائماً السيطرة على سلوك الآخرين من خلال التأثير على عقولهم»^(٢).

ويعتقد مورجانثو أن الصراع من أجل القوة ظاهرة شاملة زماناً ومكاناً وأن التجربة التاريخية أقامت الدليل على صحة وجودها كحقيقة مستقرة وثابتة تتحكم في سلوك الدول مهما تباينت أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهو ينظر إلى السياسة الدولية على أنها تسعى للتوفيق بين المصالح القومية للدول، وهو يرى أن السياسات التي تحاول الدفاع عن تلك المصالح لا تفترض وجود عالم مسالم، وهذه الصراعات والتهديدات الدولية المتبادلة يمكن التقليل من أخطارها بأسلوب التوفيق بين المصالح المتنازعة بالإجراءات الدبلوماسية، ويشير إلى أن المصلحة القومية هى أولاً وقبل كل شئ، البقاء القومى (National Survival) بها فى ذلك القدرة على الدفاع عن الكيان المادى والسياسى والثقافى للدولة، ومصصلحة قومية بهذا القدر من الأهمية تصبح هدفاً

(١) د. إسحاق صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية، مرجع سابق، ص ٦٦.

(2) Hans J. Morganthau, Power and Ideology in International Politics in, James Rosenau, International Politics and Foreign Policy, (The Free Press, New York, 1961), P. 171.

أساسيًا من أهداف السياسة الخارجية لا يمكن لأى دولة أن تتنازل عنه أو تساوم عليه، وأى مصالح تلى هذه الضرورة القومية الأساسية لا بد وأن تأتى في ترتيب أدنى في سلم أولويات السياسة الخارجية للدول، كل الدول⁽¹⁾.

أما المفكر الواقعى الآخر أرنولد ولفرز فيقول إن القوة لا تكتسب كهدف نهائى فى حد ذاته، وإنما هى مجرد أداة لتحقيق أهداف أبعد منها، وبدون ربط القوة بالأهداف يصعب الحكم على ما إذا كانت الحصيلة المتجمعة لدى الدولة من إمكانات القوة بمختلف عناصرها وأدواتها، تقترب من مستوى الأهداف الخارجية لتي تتبناها لنفسها، أم أنها تتجاوزها لتصبح نوعا من الإفراط الذى لا تبرره معطيات الظروف التى تحيط باختيارها لأهدافها. ويضيف أنه إذا كانت الأهداف تعد عاملا محوريًا فى تحديد ذلك المستوى من إمكانات القوة اللازمة لتحقيقها، فإنه وبالمثل، فإن الرصيد المتاح للدولة من تلك الإمكانيات يتحكم هو الآخر فى تقرير الأهداف واختيارها، إذ لا يمكن لزعامة عاقلة أن تندفع إلى تبني أهداف تدرك مسبقا تعذر تحقيقها بسبب ضآلة موارد القوة التى يمكن ان تساندها فى مرحلة التنفيذ الفعلى. وهو ينظر إلى الاختلاف فى أهداف السياسات الخارجية للدول على أنه ظاهرة طبيعية، ويقول أن من غير الطبيعى أن نتوقع من كل الأطراف الفاعلة فى السياسة الدولية أن تعمل فى اتجاه واحد سواء كان الأمن، أو السلام، أو التوازن، إلخ. وإذا كان يحدث أحيانا نوع من الالتقاء أو التوافق فى أهداف بعض تلك الأطراف، إلا أن ذلك لا يأتى نتيجة تنسيق مسبق من جانبها بقدر ما يكون السبب فيه نابعا من بعض الضغوط، أو التفاعلات، أو التطورات الدولية. أيضًا، فإن اختلاف الأهداف الخارجية يمكن أن ينشأ بسبب التفاوت فى طبيعة وقوة الضغوط التى يفرزها الواقع الداخلى فى كل واحدة من تلك الدول، فهناك قوى قد تتفاعل بشدة فى ظروف الداخلى، وتدفع إلى احتضان أهداف تعبر عن حاجات قومية ملحة كالرغبة فى التوسع، أو السيطرة على الأسواق الخارجية، أو الدفاع عن القيم والمعتقدات القومية أو حماية الشرعية الدولية، إلخ⁽²⁾.

(1) Ibid.

(2) Arnold Wolfers, The Pole of Power and the Pole of Power and the Pole of Indifference, in International Politics and Foreign Policy, James Rosenau, ed, (The Free Press, New York, 1961), P. 171.

وإلى جانب كل هؤلاء المفكرين الواقعيين الذين أتينا علي ذكرهم وعرضنا أفكارهم فيها يتعلق بدور القوة في العلاقات الدولية، وهو دور خطير ومؤثر إلى أبعد الحدود، نجد أن أستاذاً واقعياً مرموقاً آخر هو أورجانسكى Organski حاول تفسير مغزى التحولات التي تطرأ على علاقات القوة ومعادلاتها بالنسبة للسلم الدولي ومتطلبات الحفاظ عليه، وقد انتهى إلى جملة من الاستنتاجات التي نوجزها في الآتي:

(أ) أنه من المنظور الواقعي، فإن علاقات القوة الدولية لم تكن قائمة دائماً على أساس من توازن توزيعها بين أطرافها (طبقاً لمفهوم توازن القوى)، وإنما على أساس من التفوق الذي أمكن لإحدى الدول الكبرى وحلفائها إحرازه.

(ب) أن السلم الدولي كان يتوافق غالباً إن لم يكن دائماً مع سيادة وضع التفوق الذي لا يقبل التحدي (Unchallenged Supremacy)، هذا بينما كانت فترات تقارب مستويات القوة (Approximate Balance)، هي فترات الحروب والصراعات المسلحة في العالم.

(ج) أن الحرب كانت أقرب لأن تنشب وتزايد احتمالاتها، عندما تحاول دولة كبرى أن تتحدى الدولة المسيطرة وحلفاءها على زعامة النظام الدولي، ومن ثم تكون أطراف تلك الحروب في أغلب الأحيان هي الدولة المسيطرة (Dominant Power) والدولة المتحدية (Challenging Power) التي توشك على اللحاق بها في سباقات القوة الدولية.

(د) أن السلم الدولي يصبح ممكناً، وتزيد فرصه واحتمالاته، عندما تكون الدولة المسيطرة على النظام الدولي، والممسكة بزمام توازنه، قانعة بالوضع الدولي (Status Quo Power) القائم، أو عندما تكون سياساتها موجهة نحو إيجاد قاعدة سلمية لهذا النظام (في صورة علاقات تعاون دولي متبادل)، والعكس صحيح، إذ يصبح السلم الدولي مهدداً مع بروز إحدى الدول القوية وغير القانعة بالوضع الدولي القائم^(١).

(١) نظريات السياسة الدولية، مرجع سابق، ص ٩٤.

ومن هنا وكما يذكر أوردجانسكي، فإن العلاقة بين معيارى القوة (Power) والقناعة (Satisfaction) يجب أن ينظر إليها على أنها قاعدة الأساس عند البحث في الظروف الدولية التي قد تساعد أو لا تساعد على استتباب السلم الدولى واستقراره.

على أن هذه المناقشة للأفكار والمفاهيم التي تبنتها المدرسة الواقعية الكلاسيكية فيما يتعلق بأهمية دور القوة وتأثيراتها الهائلة في العلاقات الدولية، لا يمكن أن تكتمل دون الإشارة إلى النظريات والمقولات الفكرية التي راجت في أوساط التيار الواقعي الجديد (Neo-Realism) وفي المقدمة منها نظرية الواقعية البنائية (Structural Realism) لكيثيث والتز Kenneth Waltz الذي يعد أبرز أقطاب هذا الاتجاه^(١).

يتمثل مظهر الاختلاف الأساسى بين التيارين الواقعي الكلاسيكي الذى سلفت الإشارة إليه، والواقعي الجديد في أن التيار الأول ربط تحليله لدور القوة كأقوى الدوافع الأساسية المحركة للعلاقات الدولية بالطبيعة الإنسانية نفسها (Human Nature)،

(١) راجع في شأن التوجهات والمقولات الفكرية للواقعيين الجدد:

John Baylis and Steve Smith, *The Globalization of World Politics*, (Oxford University Press, London, 1997), PP. 169-171.

Raul R. Viotti and Mark V. Kauppi, *International Relations Theory: Realism, Pluralism, Globalism*, (Macmillan Publishing Company, New York, 1987), PP. 48-50, PP. 63-66.

Mearsheimer, John, *The Tragedy of Great Power Politics*, (Norton, New York, 2001).

Waltz, Kenneth N., *Theory of International Politics*, (McGraw Hill, New York, 1979).

....., *The Use of Force: Military Power and International Politics*, (University Press of America, New York, 1983).

Doyle Michael, *Ways of War and Peace: Realism, Liberalism and Socialism*, (Norton, London, 1997).

وتتوزع نظريات أقطاب هذا التيار الواقعي الجديد بين ما يسمى بالواقعية البنوية (Structural Realism)، الواقعية الدفاعية (Defensive Realism)، والواقعية الهجومية (Offensive Realism)، وأن كانت تنبثق كلها من نفس الأساس الفكرى والمستمد بدوره من الطبيعة الفوضوية للنظام السياسى الدولى.

وتعامل معها كدافع غريزي كامن في أعماق هذه الطبيعة الإنسانية لا يمكنها الفكك من تأثيره عليها، أما التيار الواقعي الجديد فقد أرجع جذور هذا الإرتباط إلى طبيعة النظام الدولي نفسه من حيث:

١- أنه نظام ذو طبيعة فوضوية (Anarchic) ساعد عليها عدم وجود سلطة دولية مركزية عليها يناط بها ضبط تفاعلات النظام الدولي وتصحيح مساراته وحفظ استقراره.

٢- أن الدول، وليس أحدًا غيرها، هي وحدها الفاعل الذي يؤثر بشدة وإلى أبعد مدى على كل ما يحدث داخل هذا النظام الدولي، وما يؤثر به الفاعلون الدوليون الآخرون هو تأثير محدود للغاية بالمقارنة.

٣- أن الكيفية التي تتوزع بها الموارد والقدرات والطاقات في النظام الدولي هي التي تؤدي إلى تضييق نطاق مراكز القوة الدولية وحصره في عدد محدود من الدول الكبرى التي تشكل مصدرًا رئيسيًا للخطر والتهديد لأمن غيرها من الدول.

٤- أن هذا النظام الفوضوي ذا الطبيعة الصراعية المتوترة يفرض على الدول أن تكون مستعدة دائمًا للدفاع عن مصالحها القومية العليا وأهمها حقها في الوجود والبقاء، ووسيلتها إلى ذلك هي دعم وتعزيز قدراتها العسكرية والاقتصادية ببعديها الدفاعي والهجومى.

٥- أنه إذا كان يفترض في الدول أن تكون عقلانية (Rational) في سلوكها، وهي بالفعل كذلك، إلا أن الاحتمال يظل قائمًا باستمرار بأن تقع فريسة لسوء الحساب أو خطأ التقدير (Miscalculation)، وما يرفع من هذا الاحتمال نقص المعلومات المتاحة للدول (Imperfect Information) مما يؤثر سلبًا في قراراتها، فضلًا عن غموض نوايا الخصوم مما يضع الأمر كله في دائرة التخمين، ويعمق من ريب الدول وشكوكها في نوايا بعضها البعض.

ومن هذه التصوير لطبيعة النظام الدولي، يخلص الواقعيون الجدد إلى الآتى:

أولاً: أن هذه الأبعاد المتشابكة كلها وبمختلف تأثيراتها المتبادلة، تعزز الميل لدى الدول الأطراف في هذا النظام الدولي للتصرف بشكل عدواني (Aggressively) ضد بعضها البعض.

ثانيًا: ن البنية الفوضوية للنظام الدولي سوف تستمر ردحا طويلاً من الزمن، ولن تتغير في المستقبل المنظور، مما يعنى استمرار نزعات العنف (Violence) بل وتفاقمها ويشهد على تزايد هذا العنف الدولي، تصاعد الصراعات العرقية في كل مكان من العالم، وسوف يزيد هذا العنف حدة وخطورة بفعل تداعيات انهيار القطبية الدولية الثنائية التى سادت في مرحلة الحرب الباردة، والتي قامت بدور فعال في احتواء أخطار العنف الدولي وتحجيمه. والنتيجة هى تصاعد احتمال وقوع الكثير من الحروب الدولية في المستقبل.

ثالثًا: أن استمرار دوران الدول في هذه الحلقة المفرغة التى لا تنتهى من الأفعال وردود الأفعال المبنية على مشاعر الخوف العميق والشكوك الكثيفة المتبادلة في نوايا بعضها البعض، هو الذى يضعها في مواجهة المعضلة الأمنية الراهنة (Security Dilemma) التى عليها أن تحتاط لها بكل ما هو متاح لا من قدرات وإمكانات عسكرية كانت أو اقتصادية. ولن يخفف من حدة هذا الوضع أو يقلل من أخطاره اتجاه الدول إلى الدخول أطرافا في ترتيبات تعاونية دولية معينة، وهى الترتيبات التى سوف تلتفت عليها وتحاول أن تنهرب من التزاماتها تجاهها بكل وسائل الخداع والتحايل متى كانت لها مصلحة في ذلك، وبالتالي فإن هذا التعاون الدولي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة اصبحت تحيط به شكوك كثيرة حول قيمته وجدواه.

لقد جوبه هذا التيار الواقعي الجديد والذي راج بصورة خاصة في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة، بالنقد والاعتراض الشديدين من قبل دعاة نظرية السلم الديمقراطي (Democratic Peace Theory) من جانب، ومنظرى العولمة والمدافعين عن توجهاتها الفكرية من جانب آخر^(١).

(١) بخصوص هذه النظرية، نظرية السلم الديمقراطي، يمكن الرجوع في التعرف على أسسها المنطقية وإطارها الفلسفى العام، إلى:

John Baylis and Steve Smith, The Globalization of World Politics, op. cit., PP. 202-203. وقد لاقت هذه النظرية بالذات رواجاً واسعاً وذيوعاً كبيراً في فترة ما بعد الحرب الباردة واختزل مضمونها في عبارة موجزة باللغة الدلالة وهى أن الديمقراطيات لا تحارب بعضها، وبالتالي فإنه كلما انتشرت الديمقراطية في العالم، كان ذلك هو الضمان الموثوق فيه للحفاظ على السلم العالمى بعيداً عن التهديد والخطر وهو ما سبق الإشارة إليه في متن هذا العرض.

تعد نظرية السلم الديمقراطي التي دافع صيتها وحقق شهرتها العلمية مع بداية ظهور النظام العالمي الجديد، تعبيرًا عن توجه ليبرالى قوى في السياسة الدولية، وهو التوجه الذى يعتقد المدافعون عنه أنه يشكل من منظورهم مدخلا إيجابيًا للغاية في التعامل مع معضلات الأمن الدولى الراهنة، وهى المعضلات التى أسهب الواقعيون الجدد فى تفصيل أسبابها وتعقب جذورها على نحو ما سلف القول.

يقوم الأساس المنطقى لنظرية السلم الديمقراطي على الزعم بأن الدول الديمقراطية لا تحارب بعضها، وأن الديمقراطية تشكل مصدرًا رئيسيًا ومهما للسلم الدولى يتفوق به فى تأثيره على أى مصدر آخر.

وقد استخدم الرئيس الأمريكى بيل كلينتون فى خطابه السنوى عن حالة الاتحاد الذى ألقاه فى عام ١٩٩٤، الحجة ذاتها فى تنويهه بغياب الحروب بين الدول الديمقراطية، وفى دفاعه عن سياسة حكومته الرامية إلى نشر وتنمية الديمقراطية فى العالم.

أما عن الدعامات والركائز التى يستند إليها منطق هذه النظرية فى دفاعه عنها كحل لمشكلات الأمن الدولى، فتمثل فى أن المثل الديمقراطية التى تجدد تعبيرًا عنها فى ممارسات نظم الحكم، والالتزام الأيديولوجى بقضايا حقوق الإنسان، والاعتماد الدولى العابر للحدود القومية للدول (Transnational Interdependence)، هو ما يفسر النزعة القوية التى تحملها الدول الديمقراطية للسلام، وبالمقابل فإن غياب هذه المثل والقيم الإنسانية والأيدولوجيات السياسية المعبرة عنها، هو الذى يجعل من الدول غير الديمقراطية معادية للسلام ويدفعها لاستخدام القوة وغيرها من وسائل القسر والإكراه فى العلاقات الدولية.

ومن هذا المنطلق يعتقد أصحاب نظرية السلم الديمقراطي أن الدول الديمقراطية هى دائمًا مع تسوية خلافاتها ونزاعاتها بالطرق الدبلوماسية السلمية، وهى لا تدع تلك النزاعات تتفاقم وتكبر أو تخرج حتى إلى دائرة العلن.

وإذا كانت هذه المثل الديمقراطية والإنسانية الرفيعة لا تعنى بحال قدرتها على اجتثاث احتمال الحرب تمامًا من جذوره، فإن هذه المثل نفسها سوف تقوم بدور إيجابى مؤثر فى بناء عالم مسالم، عالم يخلو على قدر الإمكان من التهديد والتوتر والعنف، إلخ.

وإذا كان هذا عن نظرية السلم الديمقراطي بركائزها المنطقية وشواهدا الواقعية على نحو ما يزعم دعائها والمناصرون لأفكارها، فإن الأمر قد يكون مختلفا بعض الشيء بالنسبة لدعاة الفكر العولمي ومؤيدوه، وأن كانت النتيجة الأخيرة لا تختلف كثيرا عن بعضها في الحالتين.

يقول العولميون (Globalists) إن الدولة كانت بأفكارها ومعتقداتها وسياساتها ومصالحها محور العلاقات الدولية في الماضي، لكن هذا الوضع أخذ يتغير بفعل التأثيرات المتنامية للعولمة التي ساهمت في بلورة ملامح مجتمع عالمي جديد (Global Society) بدأ يفرض نفسه على واقع العلاقات الدولية منذ نهاية القرن العشرين. وهم يردون السبب في هذا التحول الجذري العميق إلى طبيعة العولمة نفسها، فهي في رأيهم عملية شاملة ومتعددة المحاور والآفاق والاهتمامات، فهي تتجاوز الاقتصاد إلى الثقافة والاتصالات ومنظومات القيم والعلاقات الاجتماعية العابرة للحدود القومية للدول. وقد ساعد على نمو هذا المجتمع العالمي بروز تحديات ومخاطر جديدة أصبحت تهدد الإنسانية قاطبة، وهي مخاطر تتعلق بظروف البيئة، وأحوال الفقر، وأسلحة الدمار الشامل، إلخ، ويقابل هذا التطور باتجاهه تصاعد تأثيرات العولمة، وقوع الدولة القومية في أزمات حادة أخطرها إطلاقا تعرض كياناتها لمخاطر التفكك والتجزؤ (Fragmentation) كما حدث للاتحاد السوفيتي السابق وللعديد من دول أوربا الشرقية، وقد انتقلت عدوى التفكك منها إلى أقطار أخرى بعيدة عنها، وحدث ذلك بتأثير تنامي النزاعات القومية والعرقية والدينية سواء داخل الدول أو عبر حدودها.

ومن هنا، فإن استمرار التركيز - على نحو ما كان حادثا في السابق - على أمن الدولة القومي واعتبارات السيادة الوطنية دون غيرها، لم يعد يعكس عمق التحول الذي أصاب أوضاع المجتمع الدولي في الصميم، وأثر بشدة وإلى أبعد حد في منظومات قيمه وعلاقاته واهتماماته في كل مكان، وهو ما ترتب عليه أن أصبحت مواجهة هذا التحول الهائل بكل ما يعنيه وينتج عنه مسئولية عالمية (Global Responsibility)، وهي مسئولية تتسع لتشمل البحث عن حلول عالمية لمشكلات الفقر، والبيئة، وانتهاكات حقوق الإنسان، والعدوان على حقوق الأقليات، والأخطار التي تهدد الديمقراطية والأمن الإنساني والاجتماعي هنا وهناك، وهذه الحلول العالمية أوضحت ضرورة قصوى إذا ما كان

للمجتمع الإنسانى يواجه بفاعلية وإيجابية المشكلات والأخطار والتحديات الكثيرة التي تنتظره على طريق المستقبل.

ووفق هذا المنطق في التحليل والاستنتاج يصبح واضحًا أن دور الدولة أخذ في التراجع والانحسار وليس العكس على نحو ما يعتقد ويروج له دعاة الفكر الواقعي الجديد^(١).

الصور الرئيسية لتوزيعات القوة في النظام الدولي:

تركز توزيعات القوة في النظام الدولي حول مفهوم القطبية (Polarity)، ويترتب على الأخذ بهذا المفهوم أنه بحسب عدد الأقطاب الذين يجوزون القدر الأكبر من إمكانات القوة والنفوذ والمقدرة على التأثير، يمكن تحديد سمات وخصائص النظام الدولي السائد من حيث ما إذا كان هذا النظام أحادى الأقطاب (Unipolar) أو ثنائى الأقطاب (Bipolar) أو متعدد الأقطاب (Multipolar)، ولا يخفى أن لكل واحدة من هذه الخصائص المميزة للنظام الدولي السائد دلالاتها البالغة فيما يتعلق بنمط العلاقات والتفاعلات الدولية (Interactions) التي تؤثر في أداء هذا النظام، والكيفية التي تدار بها أجهزته ومؤسساته، وتتخذ في سياقها قراراته، وعلى أى قاعدة من التوافق والمشاركة، إلخ، وسنحاول فيما يلي توضيح طبيعة كل نمط من أنماط توزيع القوة في النظام الدولي:

أولاً: نمط القطبية الأحادية: يشير هذا النمط في التوزيع إلى استحواذ قوة دولية واحدة على معظم إمكانات القوة والنفوذ بمختلف مكوناتها العسكرية والاقتصادية والثقافية، وهو ما يتيح لهذا القطب الأوحيد ممارسة هيمنته الكاملة أو شبه الكاملة

(١) هذا الجدل التنظري بين دعاة الفكر الواقعي الجديد ودعاة الفكر العولمي يمكن التعرف على المزيد منه، في:

The Globalization of World Politics, op. cit., PP. 169-203.

وخصوصاً ما ورد في هذا القسم تحت عنوان:

Rationalist Theories: The Neo-Realist, Neo-Liberal Debate.

ويتسم الجدل المثار بين الفريقين هنا بدرجة عالية للغاية من الرصانة والأصالة الفكرية التي تحاول النفاذ إلى عمق الظواهر الدولية الراهنة برؤية تحليلية نافذة.

على النظام الدولي، وعلى النحو الذى يمكنه من تحريك أجهزته فى المسارات الأكثر ملاءمة لأهدافه ومصالحه واستراتيجياته بلا تحدى من قوى دولية أخرى منافسة له، وهى حالة فريدة ونادرة فى تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة.

ثانياً: نمط القطبية الثنائية: ويشير إلى تقاسم قوتين عظميين (Superpowers) للجانب الأكبر من القوة والنفوذ على المستويين الدولى والإقليمى، ومن ثم تصبح هاتان القوتان فى الموقف الذى يمكنهما من السيطرة على النظام الدولى، كما أنها تشكلان من ناحية أخرى الدعامتين الرئيسيتين للتوازن والردع المتبادل (Mutual Deterrence) باعتبارهما قوتين متصارعتين لا متحالفتين. وغالباً ما يقترن بهذا التوزيع الثنائى لإمكانات القوة فى النظام الدولى، بروز محالفتين دوليتين كبيرتين تتزعم كل منهما إحدى هاتين القوتين العظميين على نحو ما كان حادثاً خلال فترة الحرب الباردة. ويختلف أسلوب إدارة النظام الدولى، وكذلك آلية اتخاذ القرارات فيه فى ظل القطبية الثنائية عنه فى ظل النظام الدولى الأحادى الأقطاب حيث تقل درجة الانفراد بالهيمنة، وتزيد درجة المخاطرة مع حدوث أخطاء فى الحسابات والتقدير والتوقعات من قبل إحدى القوتين العظميين أو من كليهما معاً، كما يتحقق للنظام الثنائى القطبية مستوى أعلى من الاستقرار فى أوضاعه العامة بفعل تأثيرات الردع المتبادل والرغبة المشتركة فى تجنب المواجهات الساخنة، وهو ما لا يتيح نمط التوزيع الأحادى القوة بصورته السابقة.

ثالثاً: نمط توزيع القوة القائم على تعدد الأقطاب: ويشير إلى توافر درجة أكبر من التشارك فى القوة والنفوذ، أى المشاركة التى تتجاوز حدود قوتين اثنتين، لتشمل عدداً أكبر من الأقطاب الرئيسيين.

وبصورة عامة، فإن النظام الدولى المتعدد الأقطاب يتيح بطبيعته وجود عدد من المحالفت الدولية المرنة، أى القابلة لإعادة التشكل والتغير بحسب ما تقتضيه ضرورات الصراع الذى يدور على العديد من الجبهات الدولية بين هذه المجموعة من الأقطاب، ويرتب على وجود مثل هذه التحالفات المرنة أن يصبح توازن القوى فى ظل تعدد الأقطاب مستنداً إلى دعامات تختلف بطبيعتها عن تلك التى يقوم عليها توازن القوى فى ظل النظام الدولى الثنائى الأقطاب، حيث تكون دعامات التوازن والاستقرار فى هذا

النظام الأخير أكثر صلابة وأطول أمداً من سابقتها. كما أنه في ظل تعدد الأقطاب تصبح الاعتبارات الاستراتيجية، وليس الأيديولوجية، هي المؤشر الذي يبتدى به هؤلاء الأقطاب في تحركاتهم وقراراتهم. وفي التحليل الأخير، فإن تعدد الأقطاب، وتعدد المحالفات، وتعدد المسارات، يوفر درجة أكبر من الإدارة الديمقراطية للنظام الدولي، وبشكل يعجز عن تحقيقه كل من النظامين السابقين.

التفسيرات النظرية لأسباب ومصادر الصراع الدولي^(١):

تتعدد التفسيرات النظرية لأسباب ومصادر الصراع الدولي، وبصورة عامة يمكن إجمال هذه التفسيرات في الآتي:

(١) هناك الكثير من المراجع والدراسات العلمية الرصينة التي تصدت بالتحليل المتعمق والشامل لظاهرة الصراع الدولي بمختلف مظاهره التقليدية والمعاصرة، ومن تلك الدراسات، على سبيل المثال:

Kelly, Raymond C., *Warless Societies and the Origin of War*, (University of Michigan Press, Ann Arbor, 2000).

Fornari, Franco, *The Psychoanalysis of War*, (Doubleday Anchor Press, New York 1974).

Angelo Codevilla and Paul Seabury, *War: Ends and Means*, (Potomac Books, New York, 2nd edition, 2006).

Doyle, Michael, *Ways of War and Peace*, (Norton, New York, 1997)..

ومن الدراسات العربية حول هذا الموضوع:

د. منير محمود بدوي، مفهوم الصراع: دراسة في الأصول النظرية للأسباب والأنواع، مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسبوط، السنة الثانية، العدد الثالث، يوليو ١٩٩٧، ص ص ٣٥ - ٨٠.

_____، تحليل الصراع الدولي في: اتجاهات حديثة في علم السياسة، من إصدارات اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، المجلس الأعلى للجامعات، ١٩٩٩، ص ص ٣٤٣ - ٣٧٥، وكذلك يمكن الرجوع إلى:

د. إسماعيل صبرى مقلد، ظاهرة الصراع في العلاقات الدولية: الإطار النظري العام، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، العدد الرابع، السنة الرابعة، يناير ١٩٧٧، ص ص ١٠٤ - ١٢٦ .

د. عبد الخالق عبد الله، العالم المعاصر والصراعات الدولية، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٨٩.

أولاً: التفسير الذى يركز على إبراز أهمية الدور الذى تؤديه المؤثرات النفسية فى تحريك الصراعات الدولية وتصعيدها، ومن أمثلة هذه المؤثرات النفسية الدافعة للصراع:

- الطبيعة الإنسانية نفسها بنزوعها إلى العدوان، وهو النزوع الذى يجد أساسه فى الميل الغريزى للتسلط والسيطرة وفى الدافع نحو الانتقام والتوسع والمخاطرة.

- الضغوط التى تتولد عن مشاعر الإحباط النفسى خاصة عندما تمنى سياسات الدولة وخططها القومية بالإخفاق مما يدفعها إلى ممارسة العدوان ضد الغير.

- ردود الفعل السلبية التى تنتج عن سوء الفهم والتحيز ومشاعر الكراهية التى تحملها الدول لبعضها والتى لا تستند إلى أية أسباب أو حقائق موضوعية.

- الشكوك الكثيفة التى تحيط بنوايا ودوافع الدول الأخرى مما يدفع إلى التعامل معها من منطلقات عدائية صرفة، إلخ.

- التوترات الدولية التى تجد أساسها فى انعدام الشعور بالأمان أو فى الحاجة إلى التقدير والبحث عن المكانة، أو فى الإلقاء بمسئولية الذنب فى ما يحدث للدولة من متاعب على الآخرين، أو فى الدافع إلى التضحية مهما كلف الأمر، أو فى السعى إلى أداء رسالة إنسانية، إلخ.

ثانياً: التفسير الذى يحاول أن يبرز دور المؤثرات السياسية فى إثارة وتصعيد الصراعات الدولية، ومن أمثلة ذلك:

- الصراعات التى تدور حول حماية المصالح القومية الأساسية للدول، أيا ما كانت طبيعة تعريفها لهذه المصالح، وهو ما قد ينتهى بها لأن تصبح أطرافاً فى صراعات قوة دولية عنيفة وبكل ما يترتب على استمرار وتفاقم تلك الصراعات من مضاعفات وتداعيات أمنية سلبية.

- التأثيرات السلبية الخطيرة التى تقترن بوجود المحالفات الدولية التى تقيمها الدول وانتهاج تلك المحالفات لاستراتيجيات عدائية سافرة مما يشحن الأجواء السياسية الدولية بجراحات كثيفة من التوترات والشكوك المتبادلة.

- تبنى الدول لأيديولوجيات سياسية تحاول ترويجها ونشرها عبر حدودها، وهي أيديولوجيات تثير بطبيعتها الفرقة والنزاع خاصة عندما تستخدمها الدول المروجة لها كمعيار للتمييز بين اصدقائها وخصومها على الساحة الدولية.

- الحساسيات التي تتولد عن الصراع المستمر بين النظم الديمقراطية ونظم الحكم الشمولية، وهذه الحساسيات تشكل سبباً رئيسياً ومهما للغاية من أسباب وقوع الحروب الدولية في العالم.

ثالثاً: التفسير الذى يحاول أن ينسب مصادر الصراع الدولى إلى تأثير العوامل والأسباب الاقتصادية، ومن ذلك:

- الوظيفة الاقتصادية للحرب، حيث أن للحرب آثار إيجابية قوية في دفع عجلة التقدم العلمى والتكنولوجى وفي تسريع عملية التنمية الصناعية للدولة. أيضا فإن الإنفاق العسكرى يسهم بدور مهم في خلق الطلب على العديد من الخدمات والصناعات الداعمة للمجهود الحربى للدولة مما يساعد على كسر طوق الركود الاقتصادى، إلخ.

- أن الحرمان النسبى (Relative Deprivation) الذى تعاني منه بعض الدول والمجتمعات قد يدفع بها إلى التمرد على النظام الدولى القائم في محاولة منها للحصول على نصيب عادل من المزايا والتسهيلات التى يتيحها لأعضائه الآخرين، كما أن التأثيرات الضاغطة لثورة التوقعات المتزايدة قد تكون من العوامل المغذية للسلوك العدوانى للمجتمعات التى تقاسى من هذا الشعور المؤلم بالحرمان.

- التفسيرات الاقتصادية الماركسية لحركة التاريخ، وهى التفسيرات التى تستند إلى التفاعلات الصراعية التى تحدث بين القوى المادية والاقتصادية وتقود في النهاية إلى نشوب الحروب الدولية.

رابعاً: التفسيرات الجيوبوليتكية والسوسولوجية والديموجرافية لأسباب الصراع الدولى، ومن ذلك:

- أن سياسات التوسع الإقليمي ما هي إلا تطبيق لقانون طبيعي، وأن ضغط السكان على الحيز المكاني الذي يوجدون فيه، يخلق فيهم الدافع إلى الصراع من أجل البقاء وذلك على أساس أن المجال الكبير يحفظ الحياة، وهذا التفسير هو أساس المفهوم الجيوليتيكي للدافع إلى الصراع القومي والمبني على المنطق القائل بأن توسع الدولة حق طبيعي تفرضه القوانين التي تتحكم في عملية التطور البيولوجي والماضى لمختلف الكائنات الحية على ظهر الأرض.

- التأثير الذي ينسب إلى نظرية الداروينية الاجتماعية أو بيولوجية التطور الدولي، وتتبنى هذه النظرية المنطق القائل أن المجتمعات الإنسانية شأنها كغيرها من الكائنات الحية (Living Species) تنمو وتتطور من خلال عملية الصراع أو المنافسة والتي يكون البقاء فيها في النهاية للأقوى (Survival for the Fittest) والداروينية الاجتماعية تمجد الصراع وترتكز على مفهوم التمايز العنصري والحضارى بين الجماعات البشرية، وهي تقدم تفسيراً مبسطاً لحركة التاريخ يقوم على تبرير الدافع إلى العدوان الذي تعتبره قانوناً طبيعياً أساسياً من قوانين الحياة والتطور الإنسانى، كما أن هذه النظرية لا ترى في القانون الدولى والدبلوماسية سوى أنها مجرد أدوات في العلاقات الدولية تخدم مصالح الطرف الأرقى والأقوى على حساب الأدنى والأضعف، وهو ما يؤدي في النهاية إلى بروز نظام سياسى عالمى يعمل وفق هذا المبدأ الأساسى.

- أنه بالنسبة لتأثير العامل الديموجرافى أو السكانى على إثارة الصراعات الدولية، فإنه وفق منطق النظريات الديموجرافية في هذا الشأن فإن الزيادات السكانية الضخمة هي السبب الرئيسى وراء تفجر الصراعات والحروب الدولية، كما تعتقد هذه النظريات أنه ما لم تتم جهود التنمية في الدول النامية فعلياً أن تتوقع ممارسة العدوان من قبل عد كبير من الدول الجائعة كنتيجة لا مفر منها لهذه الضغوط السكانية الجامحة. ويذهب بعض أصحاب هذا الاتجاه في التفسير إلى القول بأن معدلات النمو السكانى العالية سوف تضاعف بشدة من حدة التوترات الدولية

الراهنة، وتقلل بالتالى من فرص عدم الاستقرار الدولى، وإلى الحد الذى قد يتهدد الحضارة الإنسانية نفسها فى الصميم.

خامسًا: التفسير الذى يحاول أن يربط بين أسباب الصراع الدولى، وطبيعة النظام السياسى الدولى، وذلك من منطلق:

- أن النظام السياسى الدولى الذى يركز فى أساسه على احترام مبدأ السيادة القومية للدول يشكل المصدر الرئيسى لكل أشكال الفوضى والصراعات الدولية، وبالتالى، فإن الصراعات والحروب الدولية لن تنتهى طالما بقى النظام الدولى بأساسه المبنى على تعدد الدول.

- أن السلم الدولى لن يتحقق ويستقر إلا بمصادرة هذا التعدد، والتحول باتجاه قومية عالميه جديدة أرقى فى مضمونها ومقاصدها مما تمثله القوميات الضيقة الراهنة.

- أن من غير الواقعى المبالغة فى تصوير قدرة الأمم المتحدة على صيانة السلم والاستقرار فى العالم والسبب هو أنها هى الضامنة والحامية للسيادة القومية للدول الأعضاء فيها، أو بالأحرى لتعدد السيادات الوطنية فى المجتمع الدولى، وهى بهذه الصفة ويمثل هذا الدور لا يمكن أن تخدم كأداة فعالة فى تعزيز فرص السلم العالمى.

- أن مصلحة السلم العالمى لا تكمن فى مجرد تقييد السيادة الوطنية للدول بل بإلغائها تماما طالما أن ثمن السيادة هو الصراع والحرب، فالسيادة والفوضى متلازمتان ولا يمكن فصلهما عن بعضهما، وعلى ذلك فإن المطلب الرامى إلى إقامة حكومة عالمية يصبح أولوية دولية ملحة وعاجلة.

- أنه بناء على ذلك فإن هذا المدخل يرفض كافة النظريات البيولوجية والاجتماعية والنفسية فى تفسير أسباب الصراع الدولى، وذلك من منطلق الاعتقاد بأن هذا الصراع لا ينبثق من الطبيعة الإنسانية نفسها، ولكنه ينتج عن الفوضى الدولية (International Anarchy) التى تتعارض مع المصالح المشروعة لكافة الدول والشعوب والتى لن يتم القضاء عليها إلا بإقامة حكومة عالمية قوية تعلق بسلطتها فوق السيادة الوطنية للدول. ونلاحظ هنا أن هذا التفسير يقترب كثيرًا من أفكار

الواقعيين الجدد التي أشرنا إليها في موضع سابق، والتي ترى في البنية الفوضوية للنظام الدولي، السبب وراء تفجر الصراعات الدولية مما يجعل استخدام القوة في التعامل معها ضرورة لا غنى عنها.

سادساً: التفسير الذي يرجع السبب الأساسي وراء نشوب الصراعات الدولية وتصاعدها، إلى دخول الدول أطرافاً في سباقات تسلح خطيرة ومكلفة، فهذه السباقات فضلاً عن أنها تؤدي إلى إهلاك الموارد وإهدار الطاقات البشرية والتكنولوجية والاقتصادية وتوجيهها وجهة غير بناءة، فإنها تحمل طبيعتها على مضاعفة شكوك الدول في نوايا بعضها البعض، وتوتر الأجواء الدولية، مما قد ينتهي بوقوع الحروب الدولية، أو وصول بعض الصراعات الدولية إلى ذروة الخطر. وقد يرد على ذلك بأن سباق التسلح ليس سبباً بقدر ما هو نتيجة لتك الصراعات الدولية تتفاقم دون تسويتها سلمياً، ومن هنا تجد الدول الأطراف في تلك الصراعات نفسها وهي متورطة رغماً عنها في سباقات تسلح مفتوحة على الرغم مما تتكبده فيها من خسائر، أو تواجهه بسببها من أخطار وتهديدات.

سابعاً: ثم هناك أيضاً التفسيرات المعاصرة لأسباب ومصادر الصراع الدولي بصوره ومظاهره الراهنة، ومنها على سبيل المثال: الصراع الحضارية والثقافية والدينية، والصراعات النابع من تنامي ظاهرة الإرهاب الدولي، والصراعات التي تنتج عن تصاعد الأخطار البيئية وبخاصة الأخطار العابرة للحدود القومية للدول، والصراعات الأثنية أو العرقية التي تهدد دولاً كثيرة بأخطار التجزؤ والتفكك، والصراعات التي تجد جذورها في الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، والصراعات التي تنتج عن تنامي أخطار المهجرات الدولية غير المشروعة، والصراعات التي تنتج عن تفاقم أزمات الطاقة والمياه والغذاء، والصراعات الناتجة عن التحديات المتزايدة التي تشكلها العولمة على الأمن الاقتصادي والثقافي والاجتماعي للكثير من الدول، والصراع بين العولمة بتوجهها نحو التوحيد والإدماج، وبين الإقليمية بتوجهها نحو إقامة كتلتا اقتصادية إقليمية تنافس أكثر مما تتعاون وبكل ما يمكن أن يتولد عن هذا التنافس من حساسيات وتعارضات، هذا إذا لم نشر إلى الإدارة غير الديمقراطية للنظام الدولي، مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات خطيرة وبصورة منفردة خارج إطار القنوات الدولية الشرعية، إلخ.

يبقى القول في النهاية بأن هذه التفسيرات النظرية التي سلفت الإشارة إليها، وعلى الرغم من اختلاف الأساس المنطقي والفلسفي لكل منها، فإنها تكاد تلتقى كلها عند مجموعة من القواسم المشتركة التي تتمثل في الآتي:

(١) أن الصراع الدولي هو سمة أساسية ودائمة من سمات النظام الدولي المبني على تعدد الدول القومية (Nation-States)، وقد تتغير طبيعة هذه الصراعات الدولية وتنوع مظاهرها وصورها، كما قد يتفاوت مدى خطرها أو تهديدها لاستقرار النظام الدولي وتوازن أوضاعه وعلاقاته من وقت لآخر، لكنها دائما موجودة ومؤثرة ولم يخل أي نظام دولي منها خلال أي مرحلة تاريخية من مراحل تطوره.

(٢) أن سببا رئيسيا من أسباب نشوب الصراعات الدولية في العالم، هو عدم وجود سلطة عالمية مركزية تتوفر لها قوة الإكراه القانوني (Legitimate Coercive Power)، ويمكنها أن تضمن أمن الدول وأن تؤمن لها مقدرتها على البقاء والاستمرار، وفي غياب مثل هذه السلطة العالمية المركزية المسئولة، تصبح كل دولة الحارس والضامن لمصالحها وأمنها بقوتها الذاتية أساسا.

(٣) أن التهديدات والأخطار التي تتعرض لها مصالح الدول، أو كيانها وأمنها يكون من الصعب أحيانا التنبؤ بطبيعتها أو بوقت حدوثها، ومن ثم فإن الحصول على القوة يصبح دافعا أساسيا مستمرا من دوافع السلوك الدولي، وهذا الدافع للحصول على القوة، يكون موجها عادة بأهداف الدولة، وبالعلاقات القوة ومعادلاتها التي تربطها بالآخرين، وكذلك بحجم قاعدة الإمكانيات المتاحة لها، إلخ.

(٤) أن الصراعات الدولية تجد جذورها في الشكوك المتبادلة بين الدول والتي يمكن أن تتحول بالوقت إلى مشاعر عدائية يختلف مدى عنفها أو تطرفها من موقف لآخر.

(٥) أن الصراعات الدولية التي قد تتفاقم وتدهور تتحول إلى حروب ومواجهات عسكرية ساخنة ومدمرة، هي في التحليل الأخير تعبير عن الطبيعة الإنسانية المعقدة بكل طموحاتها ورغباتها، وأهدافها، وتطلعاتها، وأحقادها، بل ولا عقلانيتها أحيانا.

(٦) أن الحرب ظاهرة تتكرر من حين لآخر بسبب فشل القوى الفاعلة والمؤثرة في حركة النظام الدولي في التفاعل مع بعضها بصورة طبيعية، ومن ثم فإن السبب في نشوب الحرب قد يرجع إلى:

(أ) صعوبة الاحتفاظ بتوازن مستقر بين مختلف القوى السياسية وغير السياسية بتأثيراتها المتقلبة واتجاهاتها غير المؤكدة داخل النظام الدولي.

(ب) عدم فاعلية الجزاءات التي تكفل التطبيق المناسب لمبادئ وقواعد القانون الدولي، وبما يأخذ في الاعتبار التغير الذي يطرأ على مصالح الدول، والتطور المستمر في قيم المجتمع الإنساني.

(ج) الاضطرابات والفتنة السياسية الداخلية بها لها من مضاعفات على العلاقات الخارجية للدول.

(د) صعوبة ترسيخ قيم السلام على النحو الذي يجعل منها رمزاً حيويًا ومهما بالنسبة للرأى العالم العالى، إلخ.

الآليات المستخدمة فى إدارة الصراعات الدولية :

تتعدد الآليات التى تستخدمها الدول فى إدارة الصراعات الدولية التى تكون أطرافاً فيها وذلك على النحو التالى:

(١) آلية الردع (Deterrence) :

يقوم مفهوم الردع على محاولة ترهيب الطرف الآخر وعدم تمكنه من اتخاذ القرار باستخدام القوة العسكرية، أى جعله يتصرف فى الموقف بدافع من شعوره بوجود تهديد قوى له، ومن ثم تكون النتيجة التى يستهدفها الردع نفسية فى الأساس ويتعذر تحقيقها فى غياب التهديد.

ويتطلب الردع كشرط مسبق لدعم فاعليته وتمكينه من تحقق هدفه، إبلاغ الخصم بصورة قاطعة لا لبس فيها بوجود تصميم أكيد على معاقبته والانتقام منه فى حالة عدم إذعانه لما يراد منه الانصياع له أو القبول به، وكذلك إفهامه أن الخسارة التى سيمنى بها إذا

خاطر بإثارة الحرب ستكون أفدح بكثير من أى كسب يأمل أن يحققه من ورائها، وهذا هو صميم عملية الردع برمتها.

من هنا، فإنه يصبح من الأهمية بمكان حقن التهديد بجو من المصداقية (Credibility)، وهو ما يعنى بشكل محدد أن الطرف الذى يصدر عنه التهديد يجب ألا يكتفى بتقديم دليل واضح يبرز به تصميمه على ترجمة هذا التهديد إلى فعل مادمى مؤثر تحت ضغط ما يتعرض له من استفزاز لا يمكنه احتماله، وإنما يجب أن يصحب ذلك بتقديم تقييم دقيق للخصائر الفادحة التى يمكن أن تحيق بالخصم فيما إذا تحول التهديد إلى واقع، وبدون ذلك تصبح جدية الردع وفاعليته ومصداقيته أمراً مشكوكاً فيه.

ومما سبق يتضح أنه لنجاح تكتيك الردع فإنه يجب أن تتوفر له متطلبات أساسية ثلاثة هي:

(أ) توفر المقدرة الثأرية (Retaliatory Capacity)، أى القدرة على الانتقام وإلحاق الأذى بالخصم وإلى أقصى مدى يمكن للخصم تصوره.

(ب) توفر التصميم (Resolve) على استعمال تلك المقدرة الثأرية فى ظروف ومواقف معينة دون تخاذل أو تردد.

(ج) توفر المقدرة على إيذاء الخصم وبدرجة تفوق بكثير أى ميزة يمكنه أن يحصل عليها من خلال مبادأته بالضربة الأولى، إلخ.

(٢) آلية الإحتواء (Containment):

يستهدف الإحتواء كبح جماح الطرف الآخر وتقييد تحركاته، والحيلولة دون تمكينه من الاندفاع فى مسارات معينة غير مرغوب فيها قياساً على أضرارها المحتملة للمصالح العليا للدولة التى تستخدم آلية الإحتواء فى إدارة صراعها مع الخصم.

ومن هنا، فإن الإحتواء كآلية تستخدم أحياناً فى إدارة الصراع، لا يخرج عن كونه نوعاً من الضغط المكثف الذى يمارس على إرادة الطرف الآخر لإكراهه قسراً على البقاء ضمن الإطار المحدد له، وإلا كان عليه أن يدفع ثمنًا باهظاً فى مقابل ما يتم وضعه أمامه من خطوط حمراء يحاول تجاوزها.

ومن نماذج الاحتواء وفق المفهوم السابق، الاحتواء الذي نفذته الولايات المتحدة ضد الاتحاد السوفيتي عقب نشوب الحرب الباردة بينهما إثر انتهاء الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٥، وتم هذا الاحتواء من خلال التوسع في بناء شبكة عالمية مترابطة من المحالفات والقواعد العسكرية التي طوقت الاتحاد السوفيتي من كل اتجاه وتهددت أمنه في الصميم، وشكلت معلمًا رئيسيًا من معالم الحرب الباردة.

كما عمدت الولايات المتحدة بعد حرب الخليج الثانية وتحديداً في عام ١٩٩٣ إلى تنفيذ ما عرف بسياسة الاحتواء المزدوج (Dual Containment) ضد كل من العراق وإيران بهدف تقليص أخطارهما على أمن منطقة الخليج، ولتأمين مصالح الولايات المتحدة النفطية والاقتصادية والاستراتيجية الحيوية بعيداً (وقتها على الأقل) عن تحدى هاتين القوتين الإقليميتين الرئيسيتين.

(٢) آلية التصعيد (Escalation):

يعنى استخدام هذه الآلية، تصعيد الصراع الذي يدور مع الخصم إلى مستوى أعلى من الخطورة والتهديد لإرغامه على التوقف أو التراجع عن المسار الذي يتحرك فيه.

وفي أى صراع دولي نجد أن ثمة عوامل تتفاعل باتجاه تصعيده، وتتعلق كلها بمصالح أطراف الصراع وباتجاهاتهم وتوقعاتهم بشأن العواقب والتداعيات التي يمكن أن تنتج عن انتهاجهم لأى من البدائل القرارية المختلفة التي تطرحها ظروف الموقف في سياق تصاعده. ومن بين المتغيرات الرئيسية التي تؤثر في الاتجاه نحو التصعيد: الحسابات التي يجريها كل طرف لأهداف الآخرين من وراء استمرار هذا الصراع، ومدى الضرر الذي يمكن أن يؤثر به ذلك على مصالحه العليا.

ويبقى القول بأن إيقاع التصاعد بالصراع إلى مستوى أعلى من الكثافة والعنف، يختلف في سرعة إيقاعه، فهو قد يبدأ ببطيئاً ثم يتسارع بوضوح بتأثير بعض المتغيرات المستجدة. أيضاً فإن الخطوات المبدئية في عملية تصعيد الصراع قد تأخذ شكلاً تدريجياً ومحدود الكثافة حتى لتبدو أحياناً وكأنها مجرد ردود فعل عادية حتى من وجهة نظر الطرف المبادئ بها، وهكذا.

(٤) آلية التفاوض (Negotiation):

يمثل التفاوض الدبلوماسي أداة مهمة من أدوات التسوية السلمية للصراعات الدولية، وبخاصة في الظروف والمواقف التي تتيح استخدام مثل هذه الأداة، وأيضاً مع توفر الإرادة والإقتناع لدى طرفي الصراع بأن استمراره لم يعد في مصلحة كليهما.

ومن ثم يمكن القول بأن التفاوض لا يخرج بطبيعته عن كونه عملية تهدف أطرافها من ورائها إلى التوصل لاتفاق مشترك يضع أساساً جديداً ومقبولاً لسياساتهم ومواقفهم تجاه المسائل المتنازع عليها بينهم، وبما يساعدهم على تحقيق مصالحهم بصورة أفضل نسبياً مما هو عليه الحال في ظل استمرار الصراع.

ولا يخفى أن التفاوض كآلية مستخدمة في إدارة الصراعات الدولية، يبنى في صميمه على قاعدة المساومات والتنازلات المتبادلة وصولاً في النهاية إلى حلول وسط تقبل بها وتلتزم بتنفيذها وتقيدها كافة أطراف الصراع، وسوف نعرض بتفصيل أكثر لأبعاد هذه العمليات التفاوضية عند حديثنا عن دور الدبلوماسية في العلاقات الدولية المعاصرة^(١).

الصورة الرئيسية لاستخدامات القوة في العلاقات الدولية:

توزع الصور الرئيسية لاستخدامات القوة في العلاقات الدولية ما بين ممارسات دولية مشروعة وأخرى غير مشروعة، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الممارسات المشروعة للقوة:

ويأتى من أبرز تلك الممارسات الدولية وأكثرها شيوعاً:

١ - استخدام القوة القومية من أجل الدفاع المشروع عن النفس (Legal Self Defense)
: أجاز ميثاق الأمم المتحدة لكل دولة الدفاع عن نفسها ضد أى عدوان خارجي يقع عليها، وفرض التزامات على الدول الأخرى لمساعدة الدولة المعتدى عليها، وقد

(١) من المراجع العلمية القيمة التي عرضت لكل الآليات المستخدمة في إدارة الصراعات الدولية:

Andrew Scott, The Functioning of the International Political System, (The Macmillan Company, New York, 1967), PP. 158-171, PP. 172-182, PP. 183-190.

حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة مفهوم العدوان والحالات التي تعد عدواناً طبقاً لهذا المفهوم، والتي بموجبها يحق للدولة ممارسة حق الدفاع الشرعى عن النفس في مواجهة المعتدى.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ميثاق الأمم المتحدة أوجب على الدول الأعضاء حل منازعاتهم الدولية بالطرق السلمية والامتناع في علاقاتهم عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسى لأية دولة أو بأية طريقة أخرى تتعارض مع غايات الأمم المتحدة ومقاصدها، أى أن الميثاق لم يحظر اللجوء إلى استخدام القوة فحسب، وإنما منع التهديد بها كذلك، لكنه لم يجزها ويسمح بها إلا في حالة الدفاع الشرعى عن النفس حيث نصت المادة ٥١ من الميثاق على أنه: «ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو يتقصص من الحق الطبيعى للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد الأعضاء، وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين»، ومن النص السابق يتضح أن حق الدفاع الشرعى يعد استثناء من مبدأ عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية، كما يعتبر من الحقوق الطبيعية للدولة، ولكن استخدامه مشروط بوقوع عدوان خارجى غير مبرر من دولة على دولة أخرى.

٢- استخدام القوة من أجل حماية الأمن القومى للدولة، فالدولة هى التى تتحمل المسئولية الأساسية عن كل ما يتعلق بحماية هذا الأمن ودعمه في مواجهة كل الظروف والاحتمالات، والدولة حينئذ تدافع عن أمنها فإنها تحمى كيانها وتدافع عن حقها في البقاء. وإذا كانت الإمكانيات التى تستخدمها الدول في حماية أمنها القومى تختلف وتتفاوت في حجمها وأساليب استخدامها، فإن هناك اتفاقاً على أن هناك مجموعة من الأهداف المشتركة التى تندرج ضمن إطار هذه المسئولية الأساسية، ومن ذلك: السعى إلى امتلاك القدرة التى تمكن الدولة من ردع أى هجوم عسكري مباشر ضدها/ ردع الاستفزازات العنيفة التى تصدر عن الخصم والتي تقف دون مستوى الهجوم المباشر عليها/ الاحتفاظ بالمقدرة على خوض حرب طويلة أو حرب ممتدة ودفع الثمن المترتب على خوضها مهما كان باهظاً/ توفير الحماية المناسبة للمدنيين

بالتوسع في تنفيذ التدابير الوقائية التي تحاول أن تقلل من إصابتهم وقت الحرب على قدر الإمكان. وهكذا^(١).

٣- استخدام القوة من أجل تعزيز مكانة الدولة (Policy of Prestige): يهدف هذا النوع من الممارسات إلى تعزيز مكانة الدولة في المجتمع الدولي وإضفاء نوع من الهيبة عليها مما يسهل عليها تحقيق أهدافها. وفي ذلك يقول هانس مورجانتو: «أن الهدف من تطبيق سياسات المكانة هو التأثير على الدول الأخرى بالقوة التي تملكها الدولة بصورة فعلية، أو بالقوة التي تعتقد وتريد من الآخرين أن يعتقدوا أنها تملكها»^(٢). ويعتمد تنفيذ سياسات المكانة على استخدام نوعين رئيسيين من الأدوات: الدبلوماسية وعروض القوة العسكرية. ويقول مورجانتو أن سياسات تعزيز المكانة تحقق انتصارها الحقيقي عندما تضيف على الدولة التي تستخدمها سمعة دولية واسعة بأنها قوية، وبالصورة التي تساعد على تجنب استخدام العنف المسلح في تحقيق أهدافها. ومن الأمثلة العملية البارزة لذلك أن زعامة الولايات المتحدة في نصف الكرة الغربي (دول أمريكا اللاتينية) اعتمدت على سمعة قوتها التي لا تقبل التحدى وليس على الممارسة الفعلية للقوة، ولقد كان هذا التفوق الأمريكي من الواضح بحيث أن مكانة الولايات المتحدة كانت تكفي وحدها لتأمين بقائها في المركز الذي ارادته لنفسها في هذه المنطقة الحيوية من العالم^(٣).

ثانياً: الممارسات غير المشروعة للقوة:

أما عن الممارسات غير المشروعة للقوة من جانب الدول، فإنها يمكن أن تتمثل في الآتى:

١- ممارسة العدوان بصورة غير مبررة ضد دولة أخرى. وقد واجه المجتمع الدولي صعوبات حمة في تعريف العدوان (Aggression) بطريقة محددة وقاطعة، وهو ما يفتقر إليه القانون الدولي بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة نفسها، وقد استمر هذا

(1) Hans J. Morganthau, Politics Among Nations, (Alfred A. Knopf, New York, 1960), P. 72.

(2) Ibid, PP. 79-82.

(3) Ibid, PP. 82-85.

الوضع حتى عام ١٩٧٤ عندما صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر من ذلك العام التوصية الخاصة بتعريف العدوان والتي حددت عناصره على النحو التالي:

(أ) أن العدوان هو استخدام القوة المسلحة بواسطة دولة ضد السيادة الوطنية أو السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسى لدولة أخرى وفي أى صورة لا تتفق مع ما اشتمل عليه ميثاق الأمم المتحدة من مبادئ وأهداف. وقد ذيل هذا النص بتوضيح مؤداة أن ليس ثمة ما يمنع انطباق التعريف السابق على دول غير معترف بها أو تلك التى لا تشارك فى عضوية الأمم المتحدة، كذلك فإن مفهوم الدولة يمكن أن يتسع ليشمل مجموعة من الدول، سواء صدر عنها العدوان أو كانت مستهدفة به، متى كان ذلك أصدق فى تصوير واقع الحالات التى يتم فيها العدوان على هذه الصورة الجماعية.

(ب) أن المبدأة باستخدام القوة المسلحة من جانب إحدى الدول بما يتناقض وأهداف الميثاق يوفر الدليل على وقوع عمل من أعمال العدوان، إلا أن ذلك يجب ألا يتعارض مع حق مجلس الأمن - تمثيا مع ما كفله له الميثاق من صلاحيات فى أن يقرر أن الفعل الذى وقع لا ينطبق عليه وصف العدوان وذلك بالنظر إلى الملابسات التى أحاطت بوقوعه أو لعدم اشتياله على درجة مناسبة من الخطورة أو التهديد.

(ج) أن الأفعال الآتية التى تصدر عن الدول حتى وأن لم يتبعها إعلان الحرب تكفى لأن تشكل عملا من أعمال العدوان، وهى:

- الغزو أو الهجوم الذى تشنه القوات المسلحة لإحدى الدول ضد إقليم دولة أخرى، وكذلك الاحتلال العسكرى الذى ينتج عن هذا الغزو أو الهجوم حتى وأن اتصف بطابع مؤقت. كذلك يعد عدواناً الضم بوسيلة القوة لإقليم دولة أخرى سواء شمل ضم الإقليم كله أو اقتصر على بعض أجزاء منه.

- الحصار المسلح الذى تفرضه دولة على موانئ وسواحل دولة أخرى.

- سماح إحدى الدول لدولة أخرى بأن تستخدم أقاليمها لممارسة العدوان ضد دولة ثالثة.

- قيام إحدى الدول بطريق مباشر أو غير مباشر بإرسال عصابات مسلحة أو جماعات من المرتزقة للقيام بأعمال التخريب ضد دولة أخرى شريطة أن تكون هذه الأعمال من الجسامة والتهديد بحيث ينطبق عليها وصف العدوان في نطاق المفهوم السابق.

(د) أنه لا يجوز اللجوء إلى أية أضرار سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو غيرها لتبرير العدوان.

(هـ) اعتبار الحرب العدوانية جريمة ضد السلام الدولي كما أن العدوان لا بد وأن يقترن به تحديد المسؤولية الدولية عنه، أيضًا فإن التوسع الإقليمي أو ما شابهه من النتائج التي تتحقق عن اقرار العدوان لا يمكن الاعتراف بشرعيتها^(١).

٢- التخريب الدولي (Subversion)، تتمثل الممارسة الدولية الأخرى غير المشروعة من ممارسات القوة فيما يعرف بالتخريب الخارجى الذى يعتبر أداة مهمة وخطيرة من أدوات العدوان غير المباشر. وعلى الرغم من أن قدرا لا بأس به من الجهود الدولية قد بذل لإدانة هذه الوسيلة غير المشروعة وتجريمها كأداة للسياسات القومية للدول نظرا لما تنطوى عليه من انتهاك صريح للقواعد والأحكام التى تتضمنها كافة المواثيق الدولية إلا أن تلك الجهود لم تسفر عن نتائج إيجابية ملموسة. ومن التعريفات المختلفة التى تحاول توضيح طبيعة تلك الأداة الخطيرة:

- أنه التدخل من قبل إحدى الدول، عن طريق استخدام قوتها فى صورة مقنعة أو غير مباشرة فى الشؤون الداخلية لدولة أخرى بقصد زيادة نفوذها السياسى فيها أو لإحكام سيطرتها السياسية عليها.

- أن التخريب يشمل بصورة عامة دعم كل عمل من أعمال التمرد على السلطة الشرعية القائمة فى الدولة، لكن ما يميز التخريب كأداة للعدوان غير المباشر هو

(١) المرجع السابق، ص ٤٢ - ٤٣.

أن الذى يوجهه ويؤازره هى قوى خارجية تحاول أن تستغل بعض الجماعات الثائرة أو المتمردة فى الداخل لتحقيق مصالحها الذاتية من خلالها.

ويذكر المحللون أن التخريب سلاح تستطيع أى دولة أن تستخدمه، وبالتالي فإن استخدامه ليس مقصورا على الدول الكبرى وحدها وهو التصور الشائع بصورة عامة، فالعلاقات الدبلوماسية والمساعدات الاقتصادية، والقوة التى تتمتع بها مشاريع الاستثمار الأجنبى فى بعض الدول، والأحزاب السياسية التى تعمل بتوجيه من الخارج، يمكن أن تشكل كلها وسائل فعالة للتخريب الدولى، أو كستار تخفى وراءه تلك الممارسات غير المشروعة.

ويتفق المحللون فى أن استخدام وسيلة التخريب على نطاق دولى واسع يعنى بروز متغير جديد وبالغ الأهمية فى العلاقات الدولية المعاصرة، ويرجع ذلك إلى أن هذه الوسيلة بالذات قد غيرت من الطريقة التى تتنافس بها الدول فى مواجهة بعضها بعضا، وينطبق هذا الوضع على الدول الكبرى والدول الصغرى على حد سواء حيث خلت تلك المنافسات من قواعد الاستقامة والشفافية.

٣- التدخل (Intervention) ، من المبادئ الأساسية المستقرة فى القانون الدولى، المبدأ المتعلق بحظر التدخل فى الشؤون الداخلية للدول لما يشكله هذا التدخل من انتهاك لسيادتها الوطنية واعتداء على حق أساسى من الحقوق المرتبطة باستقلالها. وعلى الرغم من تلك البديهية القانونية، إلا أن ما يحدث فى الواقع يختلف بشكل جذرى عما تحظره المواثيق الدولية وتحرمه، بل أن هذا التدخل أصبح سمة مميزة من سمات العلاقات الدولية المعاصرة، وقد اتخذ تدخل الدول فى الشؤون الداخلية لبعضها صورا ومظاهر شتى، وأن أصبح معظمها يندرج فى الإطار غير المباشر، كما أصبح يرير بمختلف الذرائع والأعذار التى تحاول أن تخفف من حساسياته التقليدية على قدر الإمكان. ومن العوامل التى ضاعفت من إمكانات هذا التدخل وزادت من خطورة نتائجه الدولية:

(أ) تزايد القدرة على التغلغل والانتشار بالأدوات المذهبية والمعتقدات السياسية، هذا بالإضافة إلى الاختراق الإعلامى والدعائى الخارجى الذى حقق مستوى قياسيا غير مسبوق من الفعالية والتأثير.

ويعتبر هذا النوع من التدخل الخارجي من أخبث أشكال التدخل وأخطرها إطلاقاً لأنه يحاول التسلط على العقول، وهو ما يجعل من الصعب عملياً التثبت بصفة قاطعة مما إذا كان هذا التدخل يشكل اعتداء على سيادة الدولة وخرقاً للمبدأ الأساسي الذي كفلته وأكدت عليه كافة المواثيق الدولية، ألا وهو وجوب امتناع الدول عن التدخل في الشؤون الداخلية لبعضها.

(ب) أن التوسع في تقديم المساعدات العسكرية والاقتصادية والفنية على المستوى الدولي يهيئ هو الآخر إمكانية متزايدة من إمكانيات تدخل الدول في الشؤون الداخلية لبعضها، وغالباً ما تكون لتلك المساعدات تأثيرات سياسية مباشرة لصالح الدولة المانحة، فالأغراء الذي تمثله هذه المساعدات وما يصحبه عادة من تخوف من توقفها أو انقطاعها يمثل أداة يمكن بها الضغط على إرادة الدولة المتلقية مما يجعلها مهينة للاستجابة لما يطلب منها دون مقاومة يعتد بها.

كما أنه في حالات أخرى قد يأخذ التدخل بأداة المساعدات الاقتصادية شكلاً سافراً لتحديد مسار الاقتصاد القومي، أو للتحكم في بعض قطاعاته، أو لتنفيذ تحولات اجتماعية من نوع معين وبما ينجم أهداف التخطيط البعيد المدى الذي تضعه الدولة المتدخلة لصالحها، إلخ. وهذه كلها أشكال جديدة ومتطورة للتدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للدول لم تكن مألوفة في المراحل السابقة من تطور العلاقات الدولية، ويزيد من خطورتها أن القانون الدولي وغيره من المواثيق الدولية الحالية لم تحظرها صراحة وذلك لصعوبة إثباتها وتحديد المسؤولية عنها بصورة قاطعة.

(ج) أن الدرجة العالية للغاية من التفاعل الحادث حالياً بين المصالح القومية للدول أدت عملياً إلى إخراج بعض المسائل التي كان ينظر إليها على أنها من صميم السلطان الداخلي للدول من إطارها القومي الضيق السابق لتصبح مجالاً لتدخلات خارجية متزايدة. ومن بين تلك المسائل التي يقر القانون الدولي بالاختصاص الكامل للدول فيها: حق الدول في وضع قوانين الهجرة والجنسية التي تناسبها، وحقها في اختيار نظام الحكم الذي ترضيه لنفسها، وحقها في اتخاذ ما يلائمها من قرارات تتعلق بتنظيم تجارتها الخارجية، وكذلك حقها في أن تحدد معاملة رعاياها على أي نحو

تشاء، إلخ، إلا أن هذه الأمور أصبحت تستثير ردود فعل من قبل الدول الأجنبية، سواء ما كان منها متعاطفًا معها أو معاديا لها، وفي العديد من الأحيان قد تتمثل ردود الفعل الخارجية في تنفيذ إجراءات وتدابير معينة يقصد منها إما تغيير سياسة معينة أو تشجيعها. فالسياسات التي تطبقها الدولة ضد بعض مواطنيها لأسباب عقائدية أو عرقية أو ثقافية، إلخ قد تقابل باحتجاج بعض الدول الخارجية بحجة أنها تتعارض مع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ولم يعد يجدى الدول الاحتفاء بالقانون الدولي في الاحتجاج على التدخل الخارجي في شئونها الداخلية كما اعتادت أن تفعل في الماضي، ذلك أن المعيار الذي يحكم تلك التدخلات لم يعد قانونيًا وإنما أضحى معيارًا سياسيًا في الأساس.

القوة والصراع في العلاقات الدولية: آليات الضبط والتحكم:

تتوزع آليات الضبط والتحكم في صراعات القوة الدولية إلى ثلاث مجموعات رئيسية هي:

- ١- مجموعة الآليات العسكرية.
 - ٢- مجموعة الآليات السياسية والقانونية.
 - ٣- مجموعة الآليات الأخلاقية والأدبية.
- وفيا يلي إشارة موجزة إلى كل واحدة من تلك الآليات.

أولاً: الآليات العسكرية:

وتتمثل في:

(١) آلية توازن القوى (Balance of Power):

تكمن الفكرة الأساسية لتوازن القوى بصورتها التقليدية في أن الطابع المميز للعلاقات الدولية هو الصراع، وهذا الصراع لا تمليه عوامل التعارض بين المصالح القومية للدول فحسب، وإنما ينبع في الجانب الأكبر منه من محاولة كل دولة زيادة قوتها

الذاتية على حساب غيرها من الدول. ويترتب على ذلك أنه إذا أمكن لدولة واحدة أن تحقق تفوقاً ضخماً أو ساحقاً في قواها، فإن هذا سيدفع بها إلى تهديد حرية الدول الأخرى واستقلالها، ولذا تقوم المحالفات الدولية لعدم تمكن دولة أو مجموعة من الدول من الاعتداء على غيرها تحت وهم الاعتقاد بأنها تتمتع بالتفوق الذى يتيح لها السيطرة عليها، ومن هنا يحقق توازن القوى بمفهومه هذا أثرين هامين يتعلق أولهما بحفظ السلم الدولى، بينما يتعلق ثانيهما بحماية استقلال الدول الأعضاء في تلك المحاور والتكتلات الدولية.

وينسب إلى آلية توازن القوى العديد من المزايا والإيجابيات التى يأتى من بينها:

(أ) أن تطبيق توازن القوى أبقى على تعدد الدول في المجتمع الدولى واستطاع أن يحول دون انفراد دولة واحدة بالسيطرة العالمية، وهذا يفسر سبب الحروب المستمرة التى وقعت في المجتمع الدولى، فكل هذه الحروب قامت للحيلولة دون تمكن دولة واحدة من بسط هيمنتها على العالم كله. ومن ثم يمكن القول بأن توازن القوى وفر للدولة المرونة المناسبة في إدارة علاقاتها مع غيرها بما يحفظ لها استقلالها ويحمى كيانها، وهذه القدرة على المناورة هى التى حالت دون ابتلاع الدول القوية للدول الضعيفة.

(ب) أن توازن القوى كان أداة هامة من أدوات تحقيق السلم الدولى ذلك أن التوزيع المتبادل لإمكانات القوة شكل رادعا فعالا على سعى الدول إلى إثارة الحرب، ومن ثم فإنه لو لم تطبق سياسات توازن القوى لكان عدد الحروب التى يمكن أن تقع في المجتمع الدولى أضعاف ما وقع منها فعلا.

وبصرف النظر عن الإيجابيات المنسوبة إلى آلية توازن القوى، فإن منطقها الذى يعتقد بوجود علاقة ارتباط سببى بين سياسات توازن القوى والسلم الدولى قد تعرض للنقد من واقع:

أولاً: أن هناك دولاً في العالم فضلت أن تتبع نهج العزلة أو الحياد في سياساتها الخارجية وهو ما أفقدها تأثيرها وأهميتها كقوة يعتد بها في تصحيح الاختلال وبخاصة في أوقات الأزمات الدولية.

ثانياً : أنه حتى مع التسليم بوجود تكافؤ نسبي في قوة وإمكانات بعض الدول الأطراف في تلك المحالقات الدولية، كما تزعم النظرية التقليدية، فقد وجدت حالات اعتقدت معها بعض تلك الدول إنها في وضع من التفوق المؤقت وأنها يمكن أن تحصل من وراء هذا التفوق المؤقت على بعض المزايا ولهذا فإنها لم تحجم عن إثارة الحرب لتحقيق أهدافها منها قبل أن تفقد تفوقها.

(٢) آلية الأمن الجماعي (Collective Security) :

يهدف نظام الأمن الجماعي - الذي بدأ تطبيقه في العلاقات الدولية مع قيام عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى - إلى عدم الإخلال بالأوضاع الدولية القائمة بصورة غير مشروعة، ويكون ذلك من خلال تنفيذ تدابير دولية جماعية كقوة رادعة ضد العدوان. ونظام الأمن الجماعي لا ينكر ولا يحاول أن يلغى التناقضات القائمة في مصالح الدول أو في سياساتها، وإنما يستنكر العنف المسلح كأداة لحلها ويركز بدلاً من ذلك على الوسائل السلمية.

ويقوم مفهوم الأمن الجماعي على أساس أن إحباط العدوان وردعه لا يمكن أن يتحقق بالاحتكام فقط إلى القانون والأخلاقيات الدولية، وإنما يكون بوضع العدوان في مواجهة قوى متفوقة عليه، فهذا التفوق هو الذي ينتج من الآثار الرادعة ما يتيح الإبقاء على الوضع الدولي القائم دون تغيير.

ونظام الأمن الجماعي يقوم على محاولة ردع العدوان أيًا كانت المصادر التي يأتي منها أو القوى الدولية التي يتحرك في إطارها.

أما فيما يتعلق بالتطبيق العملي لما حوته نظرية الأمن الجماعي من أفكار، فإنه يمكن القول بأن محدودية الموارد والطاقت التي أتاحت لعصبة الأمم لم تساعد على إنجازها، وكان هذا الفشل مشجعاً لبعض الدول الكبرى على إقتراف العدوان والتهادي فيه مما دفع بالمجتمع الدولي كله إلى حرب عالمية جديدة، ثم تكررت محاولات تطبيق نظام الأمن الجماعي مع قيام الأمم المتحدة حيث أسندت إلى مجلس الأمن مسؤولية إقرار التدابير الدولية الجماعية التي يتعين تنفيذها في مواجهة العدوان بموجب الفصل السابع من

الميثاق، بيد أن النجاح الذى أحرزه المجلس فى هذا المضمار كان محدودًا، وكان من جملة الأسباب التى أدت إلى ذلك:

(١) انقسام العالم بعد انتهاء الحرب إلى كتلتين دوليتين متصارعتين مما جعل من الصعب تمامًا الاتفاق على تنفيذ تدابير دولية مشتركة يمكنها ردع العدوان وإحباط آثاره ونتائجه على نحو ما تفترضه نظرية الأمن الجماعى.

(٢) أن اختلاف المعايير التى تستخدمها الدول فى تعريفها للعدوان وتعاملها معه جعل من المتعذر كذلك التوصل إلى اتفاق دولى شامل ومحدد حول طبيعة العدوان وتحديد المسئولية عنه. وقد ازداد الأمر صعوبة مع استخدام الدول لأساليب العدوان غير المباشر (غير العسكرى)، وهو ما أفسح المجال أمام انقسام الدول حول مدى عدوانية تلك التصرفات، كذلك حول ما يتحتم اتخاذه من تدابير دولية جماعية لمعاقبته والرد عليها.

(٣) أن الحرب التى قام هذا النظام فى الأصل لمواجهةها وردع الأطراف التى تثيرها، هى تلك الفئة من الحروب التى تنطبق عليها المواصفات التقليدية القديمة. أما وقد تغيرت طبيعة هذه الحروب التقليدية تمامًا بتأثير التطورات التكنولوجية الهائلة التى طرأت على أساليبها، فإنه لم يعد من المتصور بحال أن يكون لنظام الأمن الجماعى الذى تنفذه الأمم المتحدة أى تأثير رادع أو فعال على الممارسات العدوانية التى تقترفها إحدى القوى النووية فى المجتمع الدولى، كما أن التقدم المذهل فى أساليب الهجوم المفاجئ يجعل من المستحيل عمليًا على تلك الدول التجمع فى نطاق تحالف عالمى عريض لمعاقبة العدوان.

(٢) آلية التحالفات الدولية (International Alliances) :

من واقع الظروف الدولية المعقدة التى أحاطت بتطبيق نظام الأمن الجماعى على نحو ما سلفت الإشارة، فقد تبين وجود العديد من الثغرات التى تضعف من فعالية هذا النظام الذى قام على مجموعة من الفرضيات التى اتضح أن أوجه المبالغة فيها عند مقارنتها بالواقع الدولى بأوضاعه وعلاقاته البالغة التعقيد.

من هنا فقد اقتنعت دول كثيرة بأن الاعتماد على الأمم المتحدة في موضوع بالغ الحساسية بطبيعته كالأمن القومي، كان أمرًا لا ينبغي المجازفة فيه، ومن ثم فقد برزت فكرة الأحلاف العسكرية وترتيبات الأمن الإقليمي المشترك كبديل أكثر فعالية في مجال القدرة على توفير الأمن المنشود لأطرافه. وكان هذا هو السبب في أن الفترة التي تلت انتهاء الحرب العالمية الثانية، والتي كانت الحرب الباردة فيها قد بلغت ذروتها، شهدت نشاطًا دوليًا هائلًا في مجال إقامة المحالفات وترتيبات الأمن الثنائية والمتعددة الأطراف، وبصورة لم يحدث لها مثيل في تاريخ العلاقات الدولية، ومن أبرز هذه المحالفات الدولية حلف شمال الاطلنطي (الناتو) الذي خرج إلى الواقع في عام ١٩٤٩، وحلف وارسو الذي تأسس عام ١٩٥٥.

وهناك العديد من الاعتبارات التي تؤثر في كيفية استخدام المحالفات الدولية كألية ضبط وتحكم في صراعات القوة الدولية والتي تتمثل في الآتي:

إن أول تلك الاعتبارات هو أن هذه الروابط التحالفية يجب أن تكون موثقة في معاهدات رسمية مكتوبة لأن ذلك التوثيق هو الذي يمكن الأطراف المتحالفين من تحديد حقوقهم والتزاماتهم تجاه بعضهم البعض، كما أن هذه المواثيق هي التي تحدد الأوضاع التي توجب على تلك الأطراف التحرك فيها بتدابير جماعية مشتركة تحقيقًا للأهداف التي أملت قيام تلك المحالفات^(١).

أما بالنسبة لالتزامات المتحالفين المنصوص عليها في تلك المواثيق والتي تمثل جوهر سياسات التحالف، فإنها قد تتباين من حيث صورها وطبيعتها، وكذلك تبعًا لتباين الأوضاع الموجبة لتنفيذ بنود التحالف. على أن ثمة مشكلة هامة تبدو هنا ألا وهي مشكلة تعارض التزامات الدول كنتيجة لانضمامها إلى عدة محالفات دولية في نفس الوقت، وهنا قد يؤثر انحياز الدولة إلى جانب أحد حلفائها على علاقتها بالحليف الآخر، وهو ما قد يضطرها أحيانًا إلى التضحية بتحالفها مع دولة ما حفاظًا على روابط التحالف التي تجتمعها بدولة أخرى. كذلك فقد يؤدي انضمام إحدى الدول إلى عضوية عدة محالفات في

(١) د. ممدوح محمود مصطفى منصور، سياسات التحالف الدولي، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص ٢٢٥.

آن واحد، إلى تحميل باقى الأعضاء فى أى حلف منها بالتزامات إضافية لم تكن ماثلة فى حساباتهم عند إبرام معاهدة التحالف. تبقى الإشارة هنا إلى المشكلة التى قد تنتج عن عدم تناسب ما تتحمله بعض الدول من أعباء والتزامات التحالف، مع ما تحصل عليه من مزايا ومنافع وهو الأمر الذى قد يؤثر سلبًا فى قوة هذه الروابط التحالفية ويؤدى بالوقت إلى تخلخلها وتصدعها وربما إنهيارها.

أما فيما يتعلق بقدرة المحالفات الدولية على الاستمرار ومقاومة تحديات الظروف التى تواجهها والتى قد تضعف من تماسكها، فإن تلك القدرة مرهونة بتوفر العديد من الشروط والمتطلبات الأساسية، ومن ذلك:

(أ) مدى توافق مصالح وأهداف هؤلاء الحلفاء، وتبدو أهمية هذا الجانب من واقع أن المحالفات الدولية تنشأ أصلاً للدفاع عن مصالح وأهداف الدول الأطراف فيها فى مواجهة التهديدات التى تصدر من الدول الأخرى لتلك المصالح والأهداف، وعلى ذلك فإنه إذا حدث تغير فى مضمون المصالح والأهداف التى أوجدت الدافع إلى التحالف المشترك، فحينئذ يصبح هذا التحالف عرضة للإهيار.

(ب) القدرة على التكيف مع المتغيرات الدولية والداخلية، ومن بين المتغيرات التى تصيب الواقع الدولى وتعكس تأثيراتها إن إيجابًا أو سلبًا على هذه الروابط التحالفية، التغيير الذى يحدث فى موازين القوة الدولية سواء تم ذلك على نطاق إقليمى محدود أو على نطاق عالمى واسع.

(ج) التجانس السياسى والأيدىولوجى الذى يقرب بين الدول الأطراف فى تلك المحالفات الدولية، وقد اتضحت أهمية هذا الجانب بصورة خاصة فى فترة الحرب الباردة حيث لعب هذا التجانس المذهبى بصورة خاصة دورًا فعالًا فى التقريب بين المواقف والسياسات التى دافعت عنها الأحلاف الدولية التى قامت فى تلك الفترة والتى مكنتها من أن تتجاوز الكثير من الصعاب والعراقيل التى كان من الممكن أن تعطل قيام تلك المحالفات أصلاً. ومن ناحية أخرى فإن هناك من يرون أن المحالفات التى تعقد بين الدول الديمقراطية تنحو لأن تكون أكثر استقرارًا واستمرارًا من المحالفات التى تكون أطرافها أنظمة شمولية أو غير ديمقراطية حيث

ينفرد الحاكم وحده باتخاذ القرار، ومن ثم يصبح مصير تلك العلاقات التحالفية مرهوناً بما يطرأ على أهواء هؤلاء الحاكم والقادة من تقلبات. وأخيراً تجب الإشارة إلى الأسباب التي تدفع إلى انقضاء المحالفات الدولية، ويأتي من بينها:

- عجز الحلف عن تحقيق الأهداف التي قام من أجلها.
- عجزه عن التكيف مع المتغيرات التي تطرأ على أوضاع أطرافه أو على أوضاع البيئة الدولية الخارجية.
- عدم استطاعته التصدي للمشكلات الرئيسية التي باتت تواجهه.
- حدوث تحول في أهداف أو مصالح الدول الأعضاء.
- بروز أوضاع أو ظروف جديدة تفقد الدول الأعضاء الرغبة في الإبقاء على علاقات التحالف القائمة بينهم.

(٤) آلية نزع السلاح أو ضبط التسليح وتنظيمه :

بالإضافة إلى آليات الضبط والتحكم التي سلفت الإشارة إليها، وهي آلية توازن القوى الدولي، وآلية الأمن الجماعي، وآلية المحالفات الدولية، تبقى الآلية الرابعة والأخيرة وهي آلية نزع السلاح والرقابة عليه، والتي تحاول الحد من استخدام وسائل العنف المسلح في العلاقات الدولية.

ويعنى نزع السلاح (Disarmament) بمفهومه العام إما خفض الجزئي المحدود أو التخلص الكلي من الأدوات المادية والبشرية التي تساعد على ممارسة العنف المسلح في العلاقات الدولية، أما الرقابة على التسليح (Arms Control) فتعني أي مظهر للتعاون أو المشاركة الدولية للحد من سباق التسليح (Arms Race) وتقليل احتمالات وقوع الحرب أو تحديد نطاقها وتقليل درجة العنف المستخدم فيها على قدر الإمكان وذلك بموجب الإجراءات والتدابير التي تتفق عليها الدول المعنية بهذا الأمر.

وهناك منهاجان رئيسيان أحدهما مباشر والآخر غير مباشر تحاول الدول من خلالها التغلب على الصعوبات التي تقترن عادة بنزع السلاح والرقابة على التسليح، وهما:

١- المنهاج المباشر الذى يحاول جعل الدول تقبل بتخفيض إنتاجها من الأسلحة دون أن يتجاوز ذلك إلى البحث في المشكلات السياسية والأمنية التي تغذى الدافع نحو سباق التسلح. والمنطق في ذلك هو أن سباق التسلح يشكل المصدر الرئيسي للتوترات الدولية وتعميق الشعور المتبادل بعدم الثقة، ومن هنا فإن حل مشكلة سباق التسلح يساعد على امتصاص الكثير من تلك التوترات كما يوفر مناخاً دولياً إيجابياً لحل الخلافات السياسية التي تباعد بين الدول.

٢- المنهاج غير المباشر الذى يرى أن المدخل العملى والأكثر واقعية لحل مشكلة نزع السلاح هو أن يسبق هذا النزاع التركيز على حل المشكلات السياسية القائمة إذ من شأن ذلك أن يسهم إيجابياً في إزالة المخاوف والتوترات التي تخيم على أجواء التعامل الدولى. وهذه الحلول حتى وأن بدت صعبة ومعقدة، إلا أنها تشكل نقطة البداية الصحيحة على طريق التقدم لحل مشكلة نزع السلاح. ويعتقد دعاة المنهاج غير المباشر أن مفاوضات نزع السلاح على أى مستوى وفي أى مكان سوف تبقى عاجزة عن التوصل إلى أهدافها المرجوة إلى أن يتهيأ لها مناخ جديد من الثقة المتبادلة والتفاهم المشترك بين الدول الأطراف في تلك العملية^(١).

ثانياً: الآليات السياسية والقانونية:

تندرج الآليات السياسية والقانونية للضبط والتحكم في صراعات القوة الدولية وفي ما تفرزه من تداعيات ومشكلات ضمن الإطار التالى:

(١) المفاوضات المباشرة Direct Negotiations

تعرف المفاوضات المباشرة بأنها المباحثات التي يدخلها الطرفان المعنيان بها لتسوية نزاع قائم بينهما عبر القنوات الدبلوماسية المباشرة.

(١) د. إساعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩٧.

وهناك من المحللين من يميلون إلى النظر إلى المفاوضات المباشرة في الوقت الحاضر على أنها الأسلوب الأمثل في حل المنازعات الدولية باعتبار أن الدول المتنازعة هي التي تقع عليها وحدها مسئولية تسوية النزاع بعيدا عن اللجوء إلى العنف والحرب. وهي عندما تفعل ذلك فإنها تحرص دائما على إحاطة مفاوضاتها المباشرة بالسرية والكتان حماية لها من التأثيرات الدولية الأخرى، خاصة وأن هذا النوع من المفاوضات المباشرة لا يتطلب تدخل طرف ثالث قد تكون له مصلحة واضحة في أن تتم تسوية النزاع بصورة معينة^(١).

ومن ناحية أخرى، تعتبر المفاوضات المباشرة القاعدة الأساسية لكافة الوسائل الدبلوماسية الأخرى المستخدمة في تسوية النزاعات الدولية كالوساطة والتوفيق والتحقيق، إلخ.

(٢) المساعي الحميدة Good Offices

تعد المساعي الحميدة وسيلة مهمة لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية حيث تنحصر مهمة الطرف الثالث في محاولة تقريب وجهات النظر بين الدولتين المتنازعتين والتخفيف من حدة التوتر وتهيئة الأجواء الملائمة التي تسمح لهما بالدخول في مفاوضات مباشرة دون أن يشارك هو في المفاوضات، كما أن مساعيه ضمن هذا الإطار لا تفرض عليه بالضرورة أن يقدم حلا للنزاع. وليس للمساعي الحميدة أية قوة ملزمة بالنسبة للأطراف المتنازعة لأنها تقتصر أساسا على تقديم النصح لهم. وتنتهي مهمة المساعي الحميدة عادة بمجرد التقاء الطرفين المتنازعتين واستمرار التفاوض بينهما، وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن للمنظمات الدولية بذل مساعيها الحميدة لدى الدول المتنازعة، وهناك أمثلة عديدة لما تقوم به تلك المنظمات من دور ضمن هذا الإطار.

(٣) الوساطة Mediation

تعبر الوساطة عن الجهود التي تقوم بها دولة معينة بغية إيجاد تسوية لخلاف قائم بين

(١) راجع: د. سهيل حسين القتلاوي، المنازعات الدولية، (الناشر، دار القادسية، بغداد، ١٩٨٥)، ص

دولتين، فتقترح شروطا للتسوية قد لا تلتزم بها الأطراف المتنازعة. وتختلف الوساطة عن المساعي الحميدة في الآتي:

(أ) أنه يجوز للوسيط أن يتقدم باقتراحات محددة لتسوية النزاع، كما يحق له الالتقاء بالدول المتنازعة منفردة أو مجتمعة، هذا في حين أن مهمة المساعي الحميدة تتوقف بمجرد أن تصبح المفاوضات ممكنة بين الطرفين.

(ب) أن مهمة الوسيط تنتهي بمجرد أن يتم الإعلان سواء من قبله أو من قبل أحد أطراف النزاع بأن وسائل التوفيق المقترحة من جانبه لم تعد تلقى القبول من قبل أحد المتنازعين. أما بالنسبة للمساعي الحميدة فإنها تبقى قائمة، لأن تهديته مشاعر الطرفين المتنازعين أو دعوتها لإجراء المفاوضات المباشرة لا تتضمن ما يؤثر على موقفها.

(ج) أنه يجوز أن يكون اللجوء إلى الوساطة إجباريا عندما تتفق الدول المتنازعة على ترتيبات الوساطة قبل نشوب النزاع، ولكن ليس معنى موافقتها على الوسيط أنها تكون ملزمة بقبول مقترحاته.

وفي العادة تكون الوساطة على نوعين:

(أ) الوساطة المباشرة، وهي الوساطة التي تعهد إلى شخص قانوني دولي واحد بأن يتولى الاتصال بين الدولتين المتنازعتين لتسوية النزاع الناشب بينهما، ومن أمثلتها الوساطة التي قامت بها الجزائر لتسوية نزاع الحدود بين العراق وإيران عام ١٩٧٥.

(ب) الوساطة غير المباشرة أي التي يقوم بها أكثر من شخص قانوني دولي لحل النزاع الثنائي بين دولتين حيث يختار كل طرف في النزاع أحد الأشخاص القانونيين الدوليين ويكلفه بمهمة الاتصال بالوسيط الذي اختاره الطرف الآخر، ويقوم الوسيطان بوضع المقترحات لحل النزاع. وتكون الوساطة غير المباشرة ضرورية عندما يكون الخلاف بين الدول المتنازعة خطيرا في المسائل المتنازع عليها ولدرجة أن كل دولة تقترح حولا يرفضها الطرف الآخر برمتها، وفي الوساطة غير المباشرة تقوم كل دولة متنازعة بتزويد الوسيط الذي اختارته بالمقترحات والحلول، ويجتمع

الوسيطان ويتبادلان الآراء والمقترحات، ويكون كل وسيط على اتصال مباشر بالدولة التي اختارته لهذه المهمة. ومن مميزات هذا النوع من الوساطة أنها تبقى قائمة حتى بعد قطع العلاقات الدبلوماسية بين الدولتين المتنازعتين. وعلى ذلك، فإن الوساطة غير المباشرة لا تخرج عن كونها طريقة للتفاوض بالنيابة أو بالوكالة حيث يتولى كل وسيط التفاوض نيابة عن الدولة التي اختارته وليس له الحق في أن يخرج عن إرادتها، وإنما يكون تحركه محكوماً على الدوام بالمقترحات التي وضعتها له الدولة التي اختارته.

(٤) التحقيق Inquiry

يهدف التحقيق إلى إيضاح الحقائق والتثبت من صحة الوقائع المتنازع عليها من قبل لجنة تحقيق دولية تتولى مهمة تسهيل تسوية المنازعات الدولية دون أن تلتزم الدول المعنية بنتائج التحقيق. ويشترط في التحقيق:

- (أ) ألا تكون المسائل المتنازع عليها ماسة بشرف الدول المتنازع أو مصالحها الجوهرية.
- (ب) أن يكون النزاع ناشبا عن خلاف حول الوقائع، كادعاء دولة بدخول قوات الطرف الآخر إلى أراضيها.
- (ج) أن يتعذر حل النزاع بالطرق السلمية كالمفاوضات المباشرة والمساعدة الوساطة.
- (د) أن يتم التحقيق مباشرة من قبل لجنة دولية تتولي إيضاح الحقائق فقط.

وبناء على ذلك، فإن التحقيق لا يتناول تحديد الدولة المعتدية، ولا يتضمن اقتراحاً لتسوية النزاع القائم بين الطرفين، وإنما ينحصر عمل لجنة التحقيق في بيان الوقائع المادية المتنازع عليها، وتثبيته في محضر ترفعه إلى الدول المتنازعة. أما لجان التحقيق الدولية، فإن تشكيلها يتم بموجب إتفاق خاص بين الطرفين المتنازعين يطلق عليه إتفاق التحقيق ويتناول: الوقائع التي سيتناولها التحقيق، وأسلوب تشكيل اللجنة والصلاحيات المقررة لأعضائها، ومدة عمل اللجنة ومقر اجتماعاتها والمناطق التي يجوز لها دخولها، وأخيراً التاريخ الذي يقدم فيه كل طرف بيانه المتضمن للوقائع.

(٥) التوفيق Conciliation

يعنى حل المنازعات الدولية بأسلوب التوفيق وعرض النزاع على لجنة دولية أو شخص دولي لدراسة جميع أوجه النزاع واقتراح حل يقدم للطرفين المتنازعين، ويكون من حق كل طرف منها أن يقبل توصيات لجنة التوفيق أو يرفضها أو أن يقترح إدخال تعديل عليها.

وبصفة عامة، يهدف التوفيق إلى تسوية النزاعات السياسية أساساً، ومن هنا فإن دور الطرف الثالث القائم بهذه المهمة قد يشتمل على أكثر من إجراء في الوقت نفسه، فهو قد يتضمن تحقيقاً، كما قد ينطوي على محاولة إقناع الأطراف المتنازعة بقبول حلول معينة لنزاعها، ولهذا فإن مهمة التوفيق تكون أوسع مدى من مهمة لجنة التحقيق، وهي تقترب إلى حد ما من شكل الوساطة وأن كانت تختلف عنها من حيث طبيعتها التي تشبه التحكيم حيث تنص بعض الاتفاقيات على اعتبار التوفيق ملزماً في حالة نشوب نزاع بين الدول المتعاقدة.

(٦) التحكيم (التسوية القضائية) Arbitration

يقوم التحكيم كوسيلة للتسوية القضائية للنزاعات الدولية على الأسس التالية:

(أ) أن الدول المتنازعة لا تلجأ إلى التحكيم إلا بعد التأكد من عدم جدوى الطرق الدبلوماسية لتسوية النزاع.

(ب) أن المسائل التي يمكن إحالتها إلى التحكيم هي المسائل ذات الطابع القانوني كتفسير أو تطبيق معاهدة دولية أو قاعدة من قواعد القانون الدولي أما النزاعات السياسية فإن التحكيم لا يصلح أساساً لتسويتها.

(ج) أن الاتفاق على التحكيم، يتطلب من الدول المتنازعة استخدام الوسائل الدبلوماسية لترتيب أحكام التحكيم، ويتم ذلك عن طريق الاتفاق المباشر بينها.

(د) أن الدول المتنازعة تتولى اختيار المحكم أو المحكمين بمحض إرادتها.

(هـ) يستند قرار التحكيم على قواعد العدل والقانون وليس على أساس التسوية التي ترضى الطرفين، فقد لا يرضى قرار التحكيم أحد الطرفين أو كليهما، ومن ثم ينبغى على المحكمين التقيد في قراراتهم بقواعد القانون الدولي حيث تعد قراراتهم أحكاماً قضائية.

(و) يجدد اتفاق التحكيم اختصاص المحكم والقواعد التي يطبقها، فقد تنفق الأطراف المتنازعة على أن يكون التحكيم على أساس قواعد محددة في القانون الدولي أو بموجب قواعد العدل والإنصاف، كما قد ينص الاتفاق على أن يكون التحكيم مستنداً إلى قواعد خاصة لا تنطبق إلا على القضية موضوع النزاع.

(ز) أن القواعد السابقة وإن كانت تنطبق على التحكيم بصورة عامة، إلا أن ذلك لا يتييسر للدول المتنازعة فيما إذا لجأت إلى محكمة العدل الدولية حيث أن للمحكمة نظامها الخاص.

وينقسم التحكيم إلى نوعين:

١- التحكيم الاختياري: يعنى اتفاق الأطراف المتنازعة على اللجوء إلى التحكيم لتسوية النزاع بينها، فإذا كان الاتفاق لاحقاً لنشوب النزاع، فإنه يتخذ صورة اتفاق تحكيم، والغالب أن يتضمن هذا الاتفاق النص على كيفية تشكيل المحكمة والإجراءات التي ستسير عليها.

٢- التحكيم الإجبارى، ويعنى اتفاق الأطراف المتنازعة على التحكيم قبل نشوب النزاع، ويجوز أن يرد شرط التحكيم في نص معاهدة حدود، أو اتفاقية تجارية، أو اتفاقية تعاون ثقافى أو فنى، أو أن يتخذ صورة معاهدة تحكيم دائمة خاصة ليس لها موضوع غير التحكيم.

ومما سبق يتضح كيف أن اللجوء إلى التحكيم بعد الاتفاق عليه يكون إجبارياً، أما إذا تم الاتفاق قبل ذلك فيكون اختيارياً حيث لا يوجد ما يجبر الدولة على قبول التحكيم قبل أن توافق عليه^(١).

(١) المرجع السابق، ص ١٤٥.

وبالنسبة لهيئة التحكيم ، فإن اختيار اعضائها يتم حسب اتفاق الأطراف المتنازعة، ويجوز أن يشترك في عضوية الهيئة أعضاء تعينهم الأطراف المتنازعة، وتكون هيئة التحكيم عادة من عدد من المحكمين يطلق عليهم هيئة تحكيم أو محكمة تحكيم، ويكون قرار التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم ملزماً للأطراف المتنازعة، وإذا نشأ خلاف بين هذه الأطراف حول تفسير تلك القرارات أو تنفيذها، فإنها تعاد إلى الهيئة التي أصدرتها لتوضيح النقاط المختلف عليها، لأن المحكم هو الذى يفسر القرارات التي يصدرها لأنه قاض وليس وكيلاً عن الطرفين.

وفىما يتعلق بحجية قرارات التحكيم، فإن القرارات التي تصدرها هيئة التحكيم تكون قطعية غير قابلة للاستئناف أو النقض أو إعادة المحاكمة إلا إذا اتفقت الأطراف المتنازعة على خلاف ذلك. وعموماً فإنه يجوز إعادة النظر في قرارات التحكيم في الحالات الآتية:

- (أ) إذا اكتشفت واقعة جديدة من شأنها التأثير على قرار التحكيم وكانت مجهولة لدى هيئة التحكيم نفسها، ولدى الطرف الذى طالب بإعادة النظر في القرار.
- (ب) أن يوجه الطلب إلى هيئة التحكيم التي أصدرت قرار التحكيم خلال المدة التي حدتها اتفاقية التحكيم.

على أنه إذا صدر قرار التحكيم، فإن على الدول المتنازعة تنفيذه، غير أنه من الواضح أن تنفيذ قرارات التحكيم منوطه بإرادة الطرفين المتنازعين فهي إلزامية ولكنها غير نافذة ، ويعود السبب في أن قرارات التحكيم غير نافذة إلى عدم وجود سلطة دولية عليا تتولى إجبار الدولة التي يصدر القرار ضدها بتنفيذه.

يبقى القول أنه بالنظر لما يحققه التحكيم من فوائد عملية في تسوية النزاعات الدولية فقد تضمنت أحكامه العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية، إذ نصت على مبدأ التحكيم في حالة نشوب نزاع بين الأطراف الموقعة عليها حول تفسير أو تطبيق تلك الاتفاقيات.

٧- الإدارة الرشيدة للأزمات الدولية:

تعرف الأزمة بأنها موقف ينطوي على درجة عالية من التهديد للأهداف القومية وللقيم الأساسية والمصالح العليا للدول الأطراف فيها.

وفي تعريف آخر، فإن الأزمة هي تحول فجائي في مسارات السلوك الذي تعارفت أطراف تلك المواقف عليها، وعادة ما يكون هذا التحول مصحوبًا بتداعى سلسلة من التفاعلات التي تسفر عن نشوء موقف جديد يحمل في ثناياه تهديدًا مباشرًا وخطيرًا لقيم الدول المعنية ومصالحها العليا، وعليه فإنه لاحتواء تلك الأخطار وتلافى نتائجها المدمرة، يتحتم على أطراف الأزمات الدولية التعامل معها بقرارات سريعة وحاسمة حتى وأن كان ذلك يتم في ظروف من ضيق الوقت وعدم التيقن (Uncertainty).

ومن هذا التعريف وغيره يتضح أن لأى أزمة دولية أبعادا رئيسية ثلاثة هي:

(أ) التهديد الذى يعنى مجموعة الإجراءات أو الأفعال التى تصدر عن أحد أطراف الموقف الأزموى ويراد منها حمل الطرف الآخر على الإذعان لشرطه، مع التلويح بإمكانية استخدام القوة لفرض تلك الشروط فى حالة الامتناع عن الاستجابة لها.

(ب) المفاجأة التى تعد ركنا أساسيا من أركان الموقف الأزموى سواء ما تعلق من ذلك بتوقيت تفجير الأزمة أو بمكانها. وللمفاجأة تأثيرها الهام فيما يتعلق بحرمان الطرف الآخر من القدرة على المناورة أو المواجهة لأنها تأخذه فى موقف من عدم الاستعداد للتعامل معها بالإمكانية المناسبة لظروفها أو لمستوى تهديدها لمصالحه.

(ج) ضيق الوقت الذى لا يتيح بدوره هامشًا زمنيًا كافيًا للرد على تحديات الأزمة بأسلوب التخطيط المحكم أو الردود المدروسة والمحسوبة بدقة. كما أن ضيق الوقت يضع صناع القرار تحت ضغوط ذهنية شديدة وهو ما قد يتسبب فى إرباكهم أو إفقادهم توازنهم لبعض الوقت، لئ.

أما عن أسباب نشوب الأزمات الدولية، فإن هذه الأسباب قد تختلف وتتنوع من موقف لآخر وأن كانت لا تخرج بصورة عامة عن الآتى:

١- الأسباب الراجعة إلى سوء الفهم الذى قد يكون مرده التعامل مع معلومات مبتورة

أو مشوهة عن الموقف القائم، أو التسرع في الحكم على الأمور قبل تبين وجه الحقيقة فيها.

٢- الأسباب الراجعة إلى سوء الإدراك الذى قد يكون مصدره اضطراب رؤية متخذ القرار أو تعرضه للتشويش عليه سواء حدث ذلك التشويش بصورة متعمدة أو بشكل عفوى غير مقصود، ويؤدى تراكم النتائج المبنية على سوء الإدراك إلى تصاعد الضغط الذى يمهد لانفجار الأزمة.

٣- الأسباب الراجعة إلى سوء التقدير أو خطأ التقييم (Misevaluation) ، وقد يحدث ذلك بسبب الإفراط في الثقة بالنفس (Overconfidence) وفي حسابات القدرة الذاتية، وهو ما قد يترتب عليه الاستهانة بقوة الطرف الآخر والميل إلى إظهارها في غير حجمها الحقيقي، إلخ.

٤- الأسباب الراجعة إلى الإدارة العشوائية للمواقف التى تنذر بالتحول إلى أزمات دولية، ويأتى من بين مظاهر مثل هذه الإدارة العشوائية للمواقف: غياب النظرة الاستراتيجية البعيدة المدى للأمر، وفقدان التوجيه الصحيح للمسارات التى يجب أن تسلكها الحقائق المتعلقة بالموقف، ثم أخيراً عدم وجود متابعة وقائية وأخرى علاجية تساعد على الاحتواء المبكر للمشكلات العالقة بين اطراف الموقف قبل أن تستفحل وتدفع بالأمور إلى مرحلة الأزمة .

٥- الأسباب الراجعة إلى عروض القوة التى قد تبدأ مع محاولة أحد الأطراف التأثير على مسرح الأحداث بإيهاام الآخرين بتفوق قوته دون حساب لما سوف يترتب على هذا السلوك الاستفزازى من نتائج وعواقب، ومع تدخل عوامل أخرى لم تكن واردة في حسابان أطراف الموقف، تتفاقم الأمور وتتداعى مسيرة الأحداث من سيء إلى أسوأ ممهدة الطريق بذلك أمام انفجار الأزمة.

٦- الأسباب الراجعة إلى تعارض الأهداف والمصالح وهو من أهم الأسباب قاطبة لحدوث الأزمة.

وهناك اتفاق بين الكثير من المحللين، على أنه إذا ما أريد لهذه الأزمات الدولية أن

تدار بصورة رشيدة وناجحة، فإن ذلك يجب أن يتم ضمن الإطار التالى من الضوابط والموجهات:

أولاً: ضرورة تحديد أطراف الأزمة تحديداً صحيحاً وواقعياً حتى يمكن التعرف بدقة على مجمل ما يتوفر لهم من قدرات وإمكانات وما يسعون إلى تحقيقه من أهداف.

ثانياً: ضرورة تصميم مجموعة من البدائل السياسية الواقعية التي قد تساعد في تحقيق تسوية سلمية للأزمة أو على الأقل تحول دون تصاعد الأزمة إلى مستوى أعلى من الخطورة والتهديد.

ثالثاً: ضرورة إدارة الأزمة من خلال خطة استراتيجية مرسومة بعناية، تستند في أساسها إلى القدرة الخاصة على اتخاذ قرارات سياسية مرنة وقابلة للتكيف المستمر مع ما تفرضه متغيرات الظروف^(١).

٨- تدابير وإجراءات بناء الثقة بين أطراف المواقف الصراعية:

(Confidence Building Measures)

تعتبر هذه الآلية السياسية واحدة من أهم الآليات التي تستخدم في بعض مواقف الصراع الدولى لتهدئة حدة المخاوف والتوترات، أو للتغلب على بعض الحساسيات التي تؤثر بصورة سلبية في سلوكيات أطراف تلك المواقف إزاء بعضهم البعض.

وقد سبق لنا أن أشرنا إلى أن تدنى الثقة المتبادلة أو انعدامها بين أطراف الصراعات الدولية، يساعد على المبالغة في تصور ما تنطوى عليه تحركاتها في مواجهة بعضها من خطورة أو تهديد، وهو ما يقود بالتالى إلى ردود أفعال أو يدفع إلى اتخاذ قرارات تتسم بالعدائية المفرطة أو بالعنف الزائد دون مبرر، وهى أمور تنبثق كلها في صميمها من افتراض سوء النية في الآخرين، وهكذا يستمر دوران أطراف الصراع في تلك الحلقة

(١) من أفضل المراجع العربية التي عالجت إدارة الأزمات الدولية:

د. محسن أحمد الخضيرى: إدارة الأزمات (مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٩٧)، ود. السيد عليوة، إدارة الأزمات والكوارث: حلول عملية - أساليب وقائية، (مركز القرارات للاستشارات، القاهرة، ١٩٩٧).

المفرغة من التصورات العدائية المتبادلة دون توقف. لذلك ومن هذا المنطلق فإن تدابير بناء الثقة بين أطراف الصراعات الدولية تعد مطلباً أساسياً لا بديل له على طريق تطبيع علاقاتها ببعضها وذلك شريطة أن تتجه تلك الأطراف نحو التسوية السلمية للصراعات الناشئة بينها. بعبارة أخرى، فإن التطبيع يتحقق منطقياً في المرحلة التالية على إقامة تدابير بناء الثقة وليس سابقاً لها. والمقصود بتطبيع العلاقات هو العمل على دفع العلاقات (Normalization of Relations) بين الطرفين عبر مختلف القنوات من دبلوماسية واقتصادية وثقافية واجتماعية وإنسانية، إلخ، بما من شأنه تنقيتها من شوائبها مما يمهد الطريق مستقبلاً أمام تنميتها وتطويرها.

وتدابير بناء الثقة وإجراءاتها في صورتها العملية أو التنفيذية قد تتنوع بدورها لتشمل:

(أ) الإجراءات السياسية لبناء الثقة كإعلان أطراف الصراع عن التزامهم بالامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في علاقاتهم المتبادلة مع التعهد بالسعى نحو حل نزاعاتهم بالطرق السلمية وحدها.

كما قد تأخذ إجراءات بناء الثقة المتبادلة بهذا المفهوم السياسي، الأقدام على حل بعض المشكلات المتنازع عليها بما يحقق درجة مناسبة من الرضاء المتبادل لأطرافها، والنظر إلى ذلك على أنه متطلب ضروري لتطوير العلاقات والتحول بها من مرحلة العداء إلى مرحلة بناء الثقة فالتطبيع.

(ب) الإجراءات العسكرية لبناء الثقة والتي قد تشمل إقامة مناطق منزوعة السلاح بين الطرفين المتصارعين للتقليل من احتمالات حدوث اشتباكات عسكرية بينهما مستقبلاً، أو الدخول في محادثات للحد من سباقات التسلح التي تدور بينهما، أو تعهدهما بعدم حيازة أو إنتاج أنواع معينة من الأسلحة كالأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، أو عقد ميثاق عدم اعتداء لتعزيز شعور الطرفين بالأمن المتبادل، وهكذا.

(ج) الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية لبناء الثقة وتعزيزها، وهي إجراءات تحاول كلها تحسين ظروف الواقع القائم بين الطرفين بوضعها على بداية

طريق التعاون المشترك في العديد من المجالات. وقد تأخذ تلك الإجراءات طابع التوقيع على اتفاقيات للتعاون الاقتصادي والتجاري، أو التبادل الثقافي، أو لتسهيل هجرة الأسر والأفراد لأسباب إنسانية محضة، أو لتأمين انتقال الأيدي العاملة عبر حدود الطرفين دون عوائق، إلخ.

ثالثاً: الآليات الأخلاقية والأدبية:

تتركز هذه الآليات الأخلاقية والأدبية حول أداتين رئيسيتين هما: الأخلاقيات الدولية والرأى العام العالمى.

١- الأخلاقيات الدولية:

كثيراً ما ينظر إلى الأخلاقيات الدولية على أنها قوة أدبية ضاغطة على السلوك الخارجى للدول، وأن كان قياس هذا التأثير الأخلاقى وتحديد مدها يعتبر من أعقد جوانب العلاقات الدولية، ويرجع ذلك إلى عدم وجود إتفاق دولى عام حول طبيعة المعايير الأخلاقية التى يمكن الاحتكام إليها للتعرف على درجة الصواب أو الخطأ فى سلوكيات الدول الخارجية.

ولكن أياً ما كان الرأى، فإن من الصعب إنكار أن هناك حدّاً أدنى من الأخلاقيات الدولية التى تدفع الرأى العام العالمى إلى استحسان أو استهجان تصرفات دولية معينة تبعاً لمدى مجافاتها أو احترامها لتلك القيم الأخلاقية الأساسية.

ويتضح تأثير الأخلاقيات الدولية كأقوى ما يكون فى موقف المجتمع الدولى، على المستويين الرسمى والشعبى، من استخدام الحرب كأداة للسياسة القومية للدول. ومن أمثلة ذلك ما نصت عليه مواثيق دولية كثيرة أدانت كلها الحرب العدوانية أو الحرب غير المشروعة واعتبرتها جريمة دولية يجب معاقبة مرتكبيها بالعقوبات الرادعة التى تتحمل المنظمات الدولية مسئولية إقرارها وتنفيذها.

كما أصبح المجتمع الدولى ممثلاً فى حكوماته وفى مختلف دوائر الرأى الشعبى فى كل مكان حساساً بصورة متزايدة لأخطار الحروب المحلية وغيرها من الحروب الإقليمية

لتخوفه من أن يؤدي ضعف التحكم فيها إلى تصاعدها إلى مستوى الحروب العامة، ومن هنا ندرك لماذا استنكر الرأي العام العالمي الحرب الفيتنامية التي استمرت طيلة الستينيات وحتى منتصف السبعينيات، واصراره على المطالبة بإنهائها، وكيف أنه تقبل بالترحيب الشديد اتفاقية السلام التي وضعت نهاية لهذه الحرب الدولية الطاحنة.

ويتفرع عن هذا الاتجاه الدولى المناهض للحرب كأداة للسياسة القومية، الحملة الدولية التي تصاعدت باتجاه المطالبة بحظر إنتاج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية لأخطارها المحققة على الجنس الإنسانى ولأنها لا تقل خطورة عن غيرها من أسلحة الدمار الشامل، وقد أدت هذه الحملة الدولية المكثفة إلى التوقيع على اتفاقية منع استخدام الحرب الكيميائية والبيولوجية في إبريل عام ١٩٧٢، وهكذا.

٢- الرأي العام العالمى:

يقصد بالرأى العام العالمى الاتفاق الذى يتعدى الحدود القومية للدول ويوحد بينها تجاه بعض القضايا الأساسية فى السياسة الدولية، وهذا الاتفاق الدولى فى الرأى يعبر عن نفسه فى صورة رد فعل تلقائى عالمى إزاء أى تصرف دولى يكون فيه خروج على هذا الاتفاق، وقد يتطور رد الفعل العالمى إلى حد توقيع جزاءات على الدول المخالفة.

ويذكر المحللون أنه لا توجد دولة فى العالم بالغاما كانت قوتها تستطيع أن تتجاهل الرأى العالمى تماما، فهى تحاول دائما أن تدافع عن سياساتها وتبررها أمام العالم لإقناع الرأى بها وتجنبًا لما قد يجلبه عليها عدم اقتناعه بها من معارضة.

ويرتبط الأساس الذى يوحد اتجاهات الرأى العام العالمى بالطبيعة الإنسانية نفسها والتي تولد الإلتواء المشترك إلى منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية الأساسية التى لا تتأثر بالتمييزات القومية أو بالاختلافات الثقافية والمصلحية بين الدول، وبعد أى إنتهاك لتلك القيم تحديا لمشاعر الرأى العام العالمى مما يدفعه إلى ادانته واستنكاره ورفضه والمطالبة بمعاقبته.

ويضيف إلى قوة هذا المؤثر الإنسانى والأخلاقى فى تحديد مواقف الرأى العام والعالمى وتشكيل دود أفعاله، ثورة تكنولوجيا الاتصالات التى زادت من تقارب الدول

وتفاعلها مع بعضها وربطت بيئات الرأي العام في كل مكان برباط مشترك من التأثير والتجاوب والانفعال.

وبالإضافة إلى هذه الضوابط الأخلاقية والأدبية، فإن هناك معايير أخرى تندرج ضمن هذا الإطار وقد اكتسبت أهمية متزايدة في الوقت الحاضر ومنها على سبيل المثال:

١- تعاون الدول منذ منتصف التسعينيات في مجال إقامة أجهزة قضائية جنائية دولية لمحاكمة مجرمي الحرب وتحديد مسؤوليتهم الجنائية عن الجرائم التي يرتكبوها ضد الإنسانية (Crimes Against Humanity)، وغيرها من جرائم الإبادة العرقية والعنصرية (Genocide). وقد قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بدور بارز في هذا المضمار بسبب الانتهاكات الفظيعة التي كانت ترتكب ضد حقوق الإنسان في كل من منطقتي البلقان ورواندا، وكلفت الكثير من الأرواح المدنية البريئة. ومن هنا كان لا بد من وقفة دولية صارمة مع الممارسات اللاحضارية لبعض الأنظمة العنصرية الحاكمة في هذه المناطق المنكوبة من العالم.

٢- تنامي دور منظمات المجتمع المدني العالمي في دعم هذه الجهود الدولية الرسمية من خلال تتبعها وإدانتها لهذه الفئة من الأنظمة العنصرية التي لا تزال تعمل خارج إطار الشرعية الدولية ودونها اعتبار لحقوق الإنسان أو لسيادة القانون.

ومن أبرز تلك المنظمات المدنية في العالم، منظمة العفو الدولية Amnesty International، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان Human Rights Watch التي تقوم على مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في أي مكان من العالم، هذا بالإضافة إلى ما ترسله هذه المنظمات من معوثين خارجيين لكي يتابعوا عن كثب ما يجري في تلك المناطق التي تمزقها الصراعات، وإعداد التقارير حول حقيقة ما يدور فيها وتحديد مسؤولية المتسببين فيه، لكي يقف الرأي العالمي على الحقائق التي تعنيه بالأدلة الموثقة بلا تحريف أو تزيف إعلامي مضلل.

٣- الاتجاه نحو توظيف الثورة الاتصالية والمعلوماتية الراهنة في تعميق إيمان المجتمع الدولي بثقافة السلام وقيم التسامح ونبذ العنف ومناهضة العدوان وذلك من منطلق الاقتناع بما يمكن أن تسهم به هذه التوجهات الثقافية الإيجابية من دعم لأواصر التعاون الدولي المشترك في مختلف الميادين والمجالات.

الفصل السادس

الدبلوماسية الدولية المعاصرة
التوجهات والمهام

حول دور الدبلوماسية في العلاقات الدولية :

تعتبر الدبلوماسية واحدة من أكثر أدوات القوة القومية للدولة تأثيراً في قدرتها على الدفاع عن مصالحها الحيوية إزاء ما قد تواجهه من تحديات وأخطار خارجية، فعوامل القوة القومية الأخرى، كما يصفها بعض أساتذة العلاقات الدولية، هي بمثابة الموارد التي تقع على عاتق الدبلوماسية مهمة تشكيلها ومزجها ببعضها في أكثر الصور قدرة على التأثير في مواقف وسياسات الآخرين، وعلى ذلك، فإن الدبلوماسية هي التي تعطي لهذه القوة الوزن اللائق، وتزودها بالاتجاه المناسب، وهي التي تقدر على استئارة طاقاتها الكامنة بما يجعلها تبدو كما لو أنها القوة الحقيقية التي تمتلكها الدولة، بل أن هناك ثمة من يعتقد أن أهمية الدبلوماسية في إبراز قوة الدولة في وقت السلم لا يضاهيها من حيث القدرة على التأثير سوى كفاءة رجال الاستراتيجية العسكرية في إبراز تلك القوة في وقت الحرب، فكلاهما يهدف إلى التأثير في مواقف الآخرين وأن اختلفت الوسائل⁽¹⁾.

وفق هذه الآراء وغيرها، فإن الدبلوماسية هي العقل المفكر للقوة القومية (the brains of the national power)، حتى إذا شاب رؤيتها التشوش والاضطراب، أو جانب أحكامها الصواب، أو فتر تصميمها على بلوغ الأهداف المنوط بها تحقيقها، فإن عناصر قوة الدولة الأخرى من اقتصادية وتكنولوجية وعسكرية وديموقراطية وثقافية، لن يكون لها قيمة كبيرة يمكن للدولة أن تعول عليها في سعيها إلى تحقيق ما تخطط له من أهداف خارجية، بل يمكن القول بأن تميز الأداء الدبلوماسي للدولة يمكن أن يدعم بصورة ملموسة مقدرتها على تعويض بعض جوانب القصور أو الضعف في ما هو متاح لها من عوامل القوة الأخرى. ومن هنا نخلص إلى أنه إذا أمكن للدولة أن تحيد توظيف عوامل قوتها والوصول بها إلى حدها الأقصى من القدرة على التأثير، فإن بإمكان دبلوماسيتها أن تصل بهذه القوة فوق ما يمكن توقعه منها. أن دبلوماسية علي درجة عالية من التميز والكفاءة والافتداز يمكنها أن تحقق انسجاماً تاماً بين تمتلكه الدولة من أدوات القوة ووسائل التأثير، وبين ما تخطط له من أهداف وغايات، ولهذا، فإنه يصبح من

(1) Hans J. Morgenthau, Politics Among Nations, op. cit., P. 539.

الأهمية بمكان أن تحاول الدولة الارتقاء بجودة أدائها الدبلوماسى تحت كل الظروف، ويكون ذلك بدعم وتعزيز كفاءة المؤسسات المسؤولة عن إدارتها.

المهام الرئيسية للدبلوماسية :

أكدنا على أهمية الدبلوماسية كإحدى الركائز الرئيسية والمؤثرة في إبراز القوة القومية للدولة وفي تمكينها من حماية مصالحها العليا بالوسائل السلمية. وفي سبيل تحقيق هذه الغاية الأساسية، فإن للدبلوماسية أربع مهام رئيسية تكمل بعضها بعضاً، وتمثل في^(١):

١- أنه يقع على كاهل الدبلوماسية تحديد ما تتوخاه من أهداف استناداً إلى ما تحوزه الدولة من موارد القوة، سواء ما كان منها متاحاً ومحتملاً، ذلك أن الأهداف لا يمكنها أن تنفصل عن قاعدتها من الموارد القومية.

٢- كذلك وبالمثل فإن على الدبلوماسية تحديد أهداف الدولة الأخرى وتقدير حجم قاعدة الموارد الفعلية والكامنة المساندة لها.

٣- أن على الدبلوماسية أن تحدد إلى أى مدى يمكن أن تلتقى أهدافها أو تتعارض مع أهداف هذه الدول الأخرى.

٤- بعدها يأتي دور الدبلوماسية في اختيار الوسائل الملائمة لطبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

أن إخفاق الدبلوماسية في تحقيق أى من هذه المهام قد يتسبب في إلحاق الضرر الشديد الخارجية للدولة، وهنا نلاحظ:

أولاً: أن الفشل في تقييم قوة الدول الأخرى سواء بالمبالغة (Overrating) ، أو التهوين (Underrating) يتساوى في أضراره بالمساعى التي تبذلها الدبلوماسية لبلوغ أهدافها المحددة.

فالمبالغة في التقييم تؤدي بدبلوماسية الدولة إلى الإفراط في تقديم التنازلات للخصم في مواقف التفاوض والمساومة، بل وقد يصل الأمر أحياناً إلى حد الاستسلام لمطالبه تحت

(١) Ibid, PP. 539-541.

وطأة الإحساس بتفوق قواه، وبالصورة التي تبدو معها مقاومة ضغوطه على أنها تحمل من المخاطر ما يفوق قدرة الدولة على احتمال نتائجها وتبعاتها، ومن ذلك أن البديل قد يكون الدخول في حرب معه في ظروف غير مواتية وفي ظل موازين قوى غير متكافئة. أما التهوين من قوة الطرف الآخر فقد يحمل معه خطرا من نوع آخر، فهو قد يوجد لدى المسؤولين عن إدارة دبلوماسية الدولة إحساسا زائداً بالثقة بسبب ما يتصورون أنه امتلاكهم لقدرات يتفوقون بها على خصومهم، وهو ما قد يدفعهم إلى تكثيف ضغوطهم على الطرف الآخر أو مبالغتهم في طلباتهم منه، وهنا قد يبدى هذا الطرف الآخر من القدرة على المقاومة ما يخرج عن حدود ما يتوقعونه منه، وهذا الاحتمال قد ينتهي بدبلوماسية الدولة إلى نتيجة من ثلاث: إما التراجع، أو الإقرار بالهزيمة، أو الاندفاع باتجاه الحرب، وكلها بدائل أسوأ من بعضها.

ثانياً: أما بالنسبة للمقارنة التي يجريها المسؤولون عن دبلوماسية الدولة لأهدافها بأهداف الدول الأخرى للتعرف على ما قد يكون بينها من أوجه الالتقاء أو التعارض، فإن لمثل هذه المقارنة أيضاً أهميتها. فالتقاء تلك الأهداف ببعضها لا يخلق أى مشكلة أمام دبلوماسية الدولة، أما في الحالات التي يبدو فيها مثل هذا التعارض قائماً، فإن على هؤلاء المسؤولين أن يقرروا أى تلك الأهداف على درجة من الأهمية لا تبرر التضحية بها وإنما محاولة تحقيق ما يبدو ممكناً منها، وقد يتطلب ذلك الدخول في مساومات دبلوماسية مع هذه الدول الأخرى من أجل التوصل إلى حلول واتفاقات وسط تحاول أن ترضى مصالح الطرفين بصورة مقبولة. وفي أحيان أخرى، ينصب الجهد الدبلوماسي بشكل أساسي على محاولة إزالة ذلك التعارض في الأهداف على قدر الإمكان، وقد يتحقق ذلك عملياً من خلال الاتفاق المتبادل مع الأطراف الأخرى على إعادة تعريف تلك الأهداف، بغية إيجاد أرضية مشتركة يلتقون عندها وبها لا يضع المصالح الحيوية لأحد الأطراف فوق مصالح الأطراف الأخرى. ويعتمد نجاح الجهود الدبلوماسية الموجهة نحو إزالة التعارض بوسيلة إعادة تعريف الأهداف على مدى الذكاء والمهارة والخبرة والقدرة على التأثير والإقناع التي يتمتع بها المفاوضون.

ثالثاً: أنه بالنسبة لسعى الدبلوماسية إلى إيجاد مناخ سلمى يساعد على تحقيق أهداف الدولة بصورة أكثر إيجابية منه في ظروف التوتر أو العداء أو عدم الاستقرار، فإن هناك

ثلاث أدوات تستطيع الدبلوماسية من خلالها التوصل إلى هذه النتيجة الهامة وهي: الإقناع، والحلول الوسط، والتهديد باستخدام القوة لحمل الطرف الآخر على تغيير موقفه بصورة أكثر مرونة. ويعتمد ذكاء الدبلوماسية هنا على الكيفية التي يتم بها استخدام كل واحدة من تلك الأدوات وأيضاً على التوقيت الأكثر ملاءمة لهذا الاستخدام.

وإذا كان هذا المنطق في التعامل مع المواقف الخارجية يبدو صحيحاً بوجه عام، فإن انطباقه على السلوك الدبلوماسي للدول الكبرى قد يكون مختلفاً عنه بالنسبة لغيرها. فالدول الكبرى بحكم ما تمتلكه من قدرات وعناصر قوة تتفوق بها على غيرها من الدول، لا تجسد عادة ما يحفزها على تركيز جهودها الدبلوماسية على أدوات الإقناع والبحث عن الحلول الوسط، وإنما قد تتحول تلك الجهود باتجاه التركيز على أداة التهديد وما يصحبها من ضغوط مادية ومعنوية لا تترك خياراً أمام الطرف المستهدف بها سوى الاستسلام أو المقاومة. بعبارة أخرى فإن السلوك الدبلوماسي للدول الكبرى والنابع من اعتبارات القوة والتفوق يميل إلى املاء الشروط أكثر من البحث عن حلول متوازنة وعادلة.

الوظائف التي يؤديها الممثلون الدبلوماسيون :

بداية يمكن القول أن للتمثيل الدبلوماسي ثلاثة أبعاد مهمة هي البعد الرمزي، والبعد القانوني، والبعد السياسي.

ويقصد بالبعد الرمزي في التمثيل الدبلوماسي (Symbolic Representation) الذى يتبادله الدول مع بعضها، أن الممثل الدبلوماسي هو رمز لدولته ولوضعها ولكانتها ولما تتمتع به من نفوذ سواء في محيطها الإقليمي المحدود أو في محيطها الدولي الأوسع، ويجب أن يكون الممثل الدبلوماسي قادراً على تجسيد هذا المركز بصورة مشرفة ولائقة في كافة علاقاته واتصالاته بالدولة المعتمد لديها.

أما البعد القانوني في التمثيل الدبلوماسي (Legal Representation) ، فيقصد به أن الممثل الدبلوماسي هو الممثل القانوني لحكومته ووكيلها لدى الدولة التي يمثلها فيها، ومن ذلك أنه عندما تصدر عنه تصريحات بالنيابة عن حكومته، أو عندما يوقع على اتفاقيات بتفويض منها، فكأن حكومته هي التي وقعتها، وبالتالي فإنها تكون ملزمة قانوناً بالوفاء بما تتضمنه تلك الاتفاقيات من تعهدات والتزامات.

وأما عن البعد السياسى فى التمثيل الدبلوماسى، فىقصد به مشاركة الممثل الدبلوماسى مع المسئولين فى دولته فى صنع سياستها الخارجية وتشكيلها على النحو الذى يخدم مصالحها ويعزز مواقفها ويساعدها على تحقيق أهدافها، وهى مسئولية بالغة الأهمية. وينبع ذلك من كون الممثل الدبلوماسى حلقة الاتصال الرئيسية بين حكومته والعالم الخارجى، وهو أداتها التى تعتمد عليها فى تقييمها للمواقف الخارجية التى تكون طرفا فيها ويكون هذا الممثل الدبلوماسى على دراية كافية بها، وهنا قد تبدو فائدة دوره فيها قد يتقدم به إلى حكومته من توصيات بشأن ما يمكنها انتهاجه من سياسات أو تنفيذها من إجراءات تجاه الأطراف التى تتشارك مع دولته فى مواقف دولية معينة.

من ناحية أخرى، فإن على الممثل الدبلوماسى أن يكون متيقظا دائما لكل ما يجرى فى الدولة المعتمد لديها حتى تبقى دولته على علم تام بحقيقة الأوضاع الداخلية فى تلك الدولة بكل ما يمكن أن تطوى عليه من مؤشرات تمس مصالحها فيها، وهو عندما يجمع المعلومات المتعلقة بتلك الأوضاع، فإن عليه أن يلجأ فى ذلك إلى الطرق والوسائل المشروعة حتى إذا اكتملت تلك المعلومات قام بتضمينها فى تقارير خاصة يبعث بها إلى حكومته حتى تتوفر على دراستها وتحليلها واتخاذ القرارات المناسبة على ضوءها.

تطور الدبلوماسية الدولية:

لقد حققت الدبلوماسية الدولية طفرة هائلة للأمام بفضل ثورة الاتصالات، وهو ما ترتب عليه اتساع آفاق وميادين العمل الدبلوماسى بصورة لم يعرف تاريخ الدبلوماسية مثيلا لها من قبل، وإذا كان لنا أن نشير إلى أهم المعالم الدالة على عمق هذا التطور ومداه، فإننا سوف نوجزه فى الآتى:

١- بروز النمط الدبلوماسى الدولى المتعدد الأطراف (Multilateral Diplomacy) الذى يختلف عن النمط الدبلوماسى الثنائى التقليدى (Bilateral Diplomacy) وهذا النمط الدبلوماسى الدولى المتعدد الأطراف تجسده الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة المنبثقة عنها (Specialized Agencies)، كما يجسده هذا العدد الذى يفوق الحصر من المؤتمرات والملتقيات والندوات الدولية التى يشارك فيها الدبلوماسيون ممثلين عن حكوماتهم، والتى تخدم كساحة دولية للتباحث وتبادل

الآراء والأفكار حول مختلف القضايا التي تستحوذ على اهتمام تلك الحكومات وتتطلب التوصل إلى حلول دولية جماعية لها.

بعبارة أخرى، فإن هذا الكم الهائل من الاتصالات الدبلوماسية أصبح يتم من خلال عدد كبير للغاية من المنظمات والأجهزة والمؤسسات الدولية المتعددة الأطراف، وهذه الاتصالات الدبلوماسية الدولية الواسعة على أهميتها التي لا تنكر، أصبحت تنطوي على قدر كبير من التعقيدات التي تنحو إلى التزايد مع تفاقم المشكلات الدولية وتشابك أبعادها وتعدد مسبباتها وكذلك مع الحاجة إلى إيجاد أرضية مشتركة تسمح بتحقيق اتفاق دولي واسع حول ما يجب أن يكون عليه أسلوب مواجهتها وحلها، إلخ.

٢- أنه وبفعل كل تلك التطورات الجذرية في كل اتجاه والتي أصبحت تعم العالم من أقصاه إلى أقصاه، فإنه ولكي ينجح الممثلون الدبلوماسيون في أداء مهامهم بصورة فعالة ومؤثرة، بات من الضروري أن تتوفر لهم قاعدة مناسبة من الإلمام بأمر كثيرة تتسع لتشمل المعرفة بالأمور الاقتصادية، والأساليب المستخدمة في بث الدعايات الخارجية الموجهة، وطرق التحليل الاستراتيجي لأبعاد المواقف الدولية بتشابكتها المعقدة، هذا بالإضافة إلى ما يجب أن يتمتعوا به من عمق فكري وثقافي، إلخ. وفي سبيل ذلك يستعين الممثلون الدبلوماسيون بأعداد كبيرة من الخبراء والمستشارين الذين تضمهم مؤسسات العمل الدبلوماسي والذين يكونون فيما بينهم فريقاً متكاملًا من الخبرات والمعارف والثقافات في العديد من الميادين والمجالات.

٣- أن من السمات الأخرى البارزة لتطور آفاق العمل الدبلوماسي على المستوى الدولي، هذا التزايد غير المسبوق في حجم الاتصالات المباشرة بين رؤساء الدول والحكومات، متجاوزين في ذلك قنوات الاتصال الدبلوماسي التقليدية بأطرها الروتينية المعروفة. وتتم هذه الاتصالات الدبلوماسية على مستوى القمة إما بأسلوب اللقاءات الشخصية المباشرة أو بالاتصالات الهاتفية بين هؤلاء القادة والرؤساء والتي أصبح يطلق عليها بلغة الدبلوماسية الدولية المعاصرة: دبلوماسية الهاتف (Telephone Diplomacy).

ولدبلوماسية القمة مزاياها الإيجابية الكثيرة كما أن لها أيضا مشكلاتها وسلبياتها. فمن مزاياها إنها تحتزل العوائق البيروقراطية التي كانت تحول في الماضي دون تصعيد المشكلات إلى مستوى رؤساء الدول للبت فيها بقرارات سياسية حاسمة يمكنها أن توفر حولا فعالة لها. كما أنها تسمح بتبادل وجهات النظر على قمة المستويات السياسية المستولة في تلك الدول مباشرة دون أن يلحق بها التشويه أو التحريف الذي غالبًا ما ينجم عن النقل عبر المستويات الدبلوماسية الأقل.

أن هذه المزايا الإيجابية العديدة لدبلوماسية القمة هي التي أدت إلى كل هذا التوسع في الاستعانة بدورها خاصة عندما تتفاقم الأمور إلى الحد الذي يصبح فيه تدخل الرؤساء ضروريًا ولا بديل له.

أما عن مشكلات الممارسة الدبلوماسية علي مستوى القادة والرؤساء، فإنها تبدو أشد ما تكون وضوحًا في افتقار العديد من الرؤساء إلى الخبرة والمران الدبلوماسي الذي يجعلهم قادرين عن إدارة هذه الاتصالات بالدرجة القصوى من الحنكة والاعتدال، وقد يكون الحل هو في استعانة هؤلاء الرؤساء بمساعديهم ممن يمكنهم أن يزودهم بالمشورة والرأي عند الحاجة.

٤- أن السرعة الهائلة اتى أصبحت تنتقل بها المعلومات علي اتساع العالم جعلت مهمة الممثل الدبلوماسي أكثر يسرًا من جهة، وأكثر صعوبة من جهة أخرى. فسرعة تبادل المعلومات بين أطراف هذه العمليات الاتصالية تزيد من سرعة التواصل فيما بينهم. لكن هذه السرعة تتطلب توافر قدرة عالية للغاية على تصنيف وتحليل المعلومات، وهي القدرة التي تزيد مع الممارسة والتدريب والمران ولا يمكن أن تتحقق بدونها.

أن هذا التطور المهم المتعلق بالجزارة الشديدة للمعلومات والسرعة الفائقة التي يتسم بها تدفقها وتداولها بين مختلف الأطراف المعنيين بها، أدى إلى بروز نتيجتين لا تقلان أهمية عن بعضها، الأولى ومؤداها أنه لم يعد بإمكان الدبلوماسيين حجب المعلومات عن الرأي العام في دولهم، وأما النتيجة الثانية فهي أن من يملك تقنيات ومصادر المعلومات، يمكنه أن يوظفها بالكيفية التي تخدم أهداف دبلوماسيته، أو بعبارة

أخرى فإن التلاعب بالمعلومة وفقا لأهداف المرسل، يجردها من حياديتها وهو ما يزيد من قدرتها على تضليل الرأي العام^(١).

أيضا وبفضل تطور تقنيات الاتصال والمعلومات، فقد زادت مساحة التداخل بين الدبلوماسية الإعلامية والدبلوماسية الرسمية للدولة. وهذا التداخل غير المسبوق بين الإعلام المفتوح والدبلوماسية أصبح يفرض على الدبلوماسيين أن يخرجوا عن صمتهم وتحفظهم التقليدي، وأن يتعلموا كيف يتعاملون وهم أكثر انفتاحا على وسائل الإعلام الدولي محاولين بذلك استثمار هذه الإمكانيات الجديدة في دعم المواقف الدبلوماسية لدولهم. أن الإعلام الدولي بأدواته البالغة التطور أصبح قادرا كما هو واضح على النفاذ إلى المخابئ الدبلوماسية واقتحامها والكشف عن خباياها وأسرارها أمام الرأي العام العالمي، وهو ما أفقد الدبلوماسية قدرتها التي اشتهرت بها في الماضي على المداراة والمراوغة والقدرة على الكتمان، حتى لم يعد أمامها إلا مصادقة خصمها التقليدي: الإعلام.

وهناك من يرى أن التداخل المتزايد بين الدبلوماسية الإعلامية والدبلوماسية الرسمية يمكن أن يلحق الأذى بدبلوماسية الدولة عندما يصبح سرها مكشوفاً أمام خصومها، هذا في حين يمكن أن يحدث العكس إذا كانت أسرار غيرها هي المكشوفة لا أسرارها هي^(٢).

٥- أن من معالم التطور الأخرى فسي توجهات الدبلوماسية الدولية وأدواتها، أن أصبح اتصال الحكومات بشعوب غير شعوبها مباشرة، أمرا بالغ الدلالة والأهمية بمعيار ما أصبح متاحا للدبلوماسية الدولية المعاصرة من قدرات غير مسبوقة على التأثير.

(١) راجع:

حيدر بدوى صادق، مستقبل الدبلوماسية في ظل الواقع الإعلامي والاتصالي الحديث، دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ٥، ١٩٩٦، ص ٣٠ - ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٤.

ومن علامات هذا التحول الجديد أن أصبح من المؤلف، وبخاصة في ظروف الأزمات الدولية الإقليمية ظهور رؤساء الدول الأطراف في تلك الأزمات على شاشات التلفزيون يخاطبون شعوب الدول الأخرى على الرغم من تدهور العلاقات معهم وانحدارها إلى أدنى مستوياتها. وقد بات هذا النهج المستحدث في الدبلوماسية الدولية المعاصرة معروفا بدبلوماسية الرؤساء، كما قد يسمى أحيانا بالدبلوماسية الشعبية وذلك لكون الطرف الآخر المخاطب من قبل الرئيس هو شعب الدولة الأخرى وليس الحكومة المستولة فيها^(١).

أن التغييرات التي أسلفنا الإشارة إليها، ليست سوى بضعة مؤشرات تحاول أن تصور طبيعة ما سوف يحمله إلينا المستقبل القريب من تطورات بالغة العمق والأهمية، فما تحدته تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الآن، وما سوف تحدته غدا، هو قفزة هائلة على طريق التواصل الإنساني لم يسبق لها مثيل، وسوف تظهر آثارها واضحة جلية في مجال العمل الدبلوماسي^(٢).

المهام التفاوضية للعمل الدبلوماسي:

يعتبر التفاوض من أهم وظائف العمل الدبلوماسي أن لم يكن أهمها على الإطلاق، وفي الكثير من الآراء، فإن التفاوض يمثل المحك الرئيسي لكفاءة دبلوماسية الدولة ولقدرات القائمين عليها، فنواتج العمليات التفاوضية التي تكون الدولة طرفاً فيها هي التي توفر المؤشر الواقعي الذي يمكن الاحتكام إليه في تقييم مستوى الخبرة والحكمة والمهارة التي يتمتع بها هؤلاء الدبلوماسيون.

(١) المرجع السابق، ص ٣٦-٣٧.

(٢) راجع في تطور الدبلوماسية الدولية أيضا:

John Baylis and Steve Smith (eds), The Globalization of World Politics, (Oxford University Press, 1997), PP. 251 - 260.

التعريف بطبيعة عملية التفاوض والمساومة بالوسائل الدبلوماسية^(١):

يعتبر التفاوض الدبلوماسي، أى التفاوض الذى يحدث بين الدول والحكومات، وبكل ما يتضمنه هذا التفاوض من مساومات وتنازلات متبادلة، أداة رئيسية ومهمة من أدوات تسوية الصراعات الدولية. وبصفة عامة لا يخرج مفهوم التفاوض الدبلوماسي في مضمونه الأساسى على الإطار التالى من التعريفات:

- يشكل التفاوض بالوسائل الدبلوماسية حجر الزاوية في الاتصالات التى تقيمها الدولة مع غيرها من الدول، كما أنه إجراء ضرورى تلجأ إليه الدولة لتحقيق مصالحها وتسوية نزاعاتها سلميا. وتنبتق أهمية المفاوضات من حقيقة مفادها أن البديل لها قد يكون باللجوء إلى العنف المسلح الذى يصعب التأكد من نتائجه وعواقبه.

(١) حول أصول العملية التفاوضية، وأركانها، وديناميكياتها، واستراتيجيات المساومة المستخدمة فيها، يمكن الرجوع إلى المصادر الآتية:

Jack Sawyer and Herold Gutzkow, Bargaining and Negotiation, in, Herbert Kelman, ed., International Behavior: A Social Psychological Analysis, (Holt, Rinehart, New York, 1965).

Fred Charles Ikle, How Nations Negotiate, (Harper & Row., New York, 1964).

Victor A Kremenyuk, ed., International Negotiation: Analysis, Approaches, Issues, (Jossey-Bass, San Francisco, 1991).

Alexander L. George, Forceful Persuasion: Coercive Diplomacy as an Alternative to War, (United States Institute of Peace Press, Washington D. C., 1991).

Raymond Cohen, Negotiating Across Cultures: Communication Obstacles in International Diplomacy, (United States Institute of Peace, Washington D.C., 1991).

ومن المراجع العربية حول هذا الموضوع:

د. باسل رؤوف الخطيب، المقومات الرئيسة للمفاوضات الدولية: دراسة نظرية، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، المجلد ١٨، العدد الأول، ربيع عام ١٩٩٠، ص ٥٩ - ٨٨.

د. محمد بدر الدين مصطفى، نحو إطار لدراسة المفاوضات الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ٥٠ - ٦٥.

د. اساعيل صبرى مقلد، النظرية التفاوضية في العلاقات الدولية، مجلة العلوم الإدارية والسياسية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الثانى، ١٩٨٥.

- أن المفاوضات هي الخيار الأسلم الذى قد يحقق المصالح ويفضى إلى التسويات بئمن يقل كثيراً عن الثمن الذى قد تدفعه الدولة مقابل لجوئها إلى القوة والحرب.
 - أن المفاوضات هي وسيلة يتم استخدامها من قبل الأطراف المشاركين فيها بقصد تنظيم وتنمية علاقاتهم المتبادلة استناداً إلى ما يجمع بينهم من مصالح مشتركة.
 - أن التفاوض الدبلوماسى هو عملية تهدف أطرافها من ورائها إلى التوصل لاتفاق مشترك يمكنهم من تغيير سلوكهم المستقبلى تجاه بعض القضايا المتنازع عليها بينهم والتي تمس مصالحهم فى الصميم.
- ومن هذه التعريفات وغيرها لمفهوم التفاوض الدبلوماسى، يمكن القول بأن التفاوض هو طبيعته عملية تساوية بين الأطراف المشاركين فيها، والذين يتفاوتون فيما بينهم من حيث:
- (أ) القاعدة النسبية المتاحة لكل منهم من الموارد والطاقات والقدرات.
 - (ب) قوة الدافع الذى يغذى فيهم التصميم على التفاوض ومواصلته بالرغم من اشكالياته وصعوباته.
 - (ج) حساباتهم الذاتية بخصوص الموقف التفاوضى القائم، متضمنة تصوراتهم عن كافة أبعاده وخلفياته والمؤثرات التى تكتنفه بمختلف صورها الإيجابية والسلبية على السواء.
 - (د) التوقعات التى يقيمونها حول ما يمكنهم الحصول عليه من مكاسب أو يصيبهم من خسائر كمحصلة للمساومات المتبادلة التى يجرونها فى مواجهة بعضهم البعض وتأثير ذلك عليهم من حيث الميل إلى المرونة أو التشدد فى المواقف التفاوضية.
 - (هـ) مهاراتهم فى توظيف الموقف التفاوضى بمحاولة استخلاص أنسب الشروط وأكثرها ملاءمة أو اتساقاً مع الأهداف التى يسعون إلى تحقيقها من خلال التفاوض.

العلاقة بين المفاوضات الدبلوماسية والنزاعات الدولية:

ترتبط المفاوضات الدبلوماسية على نحو وثيق ومباشر بالنزاعات الدولية، وهى النزاعات التى يمكن القول بأنها تمر عادة بثلاث مراحل متعاقبة على النحو التالى:

١- المرحلة الأولى التى تتوتر فيها العلاقات، لسبب أو آخر، مما يخرجها من إطارها القائم ليتحول بها إلى اتجاه مختلف.

٢- المرحلة الثانية التى يخرج فيها النزاع إلى العلن كنتيجة للفشل فى احتواء تداعياته بصورة مبكرة.

٣- المرحلة الثالثة التى تبدأ فيها محاولة تسوية النزاع سلمياً بين اطرافه بوسيلة التفاوض الدبلوماسى، وهنا قد تتباين دوافع أطراف النزاع، عندما يقررون لأنفسهم سلوك هذا المسار التفاوضى. فبعضهم قد يسعى لإظهار نفسه بمظهر المرونة فى موقفه باستخدامه لأساليب الإقناع والحوار كأساس لحل خلافاته مع غيره من الأطراف، كما أن بعض الأطراف تتصرف على هذا النحو بسبب اقتناعها بافتقارها إلى القدرة على حسم النزاع لصالحها بالوسائل الاقتصادية أو العسكرية، وفى حالة ثالثة، فقد يجد طرف نفسه مضطراً إلى التفاوض بسبب ضعفه السياسى أو هزيمته العسكرية وعدم قدرته على الصمود فى وجه الضغوط الموضوعية عليه من قبل الأطراف الأخرى فى النزاع الذى يسع إلى تسويته سلمياً.

أهداف المفاوضات الدولية:

سلفت الإشارة إلى أن المفاوضات الدبلوماسية هى الطريق الذى تسلكه الدول نحو التوصل إلى حلول تفاوضية مقبولة تمكنها من تسوية النزاعات التى تكون طرفاً فيها سلمياً.

وبالرغم من أهمية هذا الهدف الذى يشكل الدافع الأساسى المحرك للكثير من العمليات التفاوضية التى تتم على المستوى الدولى، إلا أن ذلك يجب ألا يحول دون التفرقة بين ما يمكن اعتباره الأهداف الحقيقية للتفاوض الدبلوماسى وبين ما لا يمكن

اعتباره كذلك، أى عندما يكون لهذا التفاوض أهداف أخرى مغايرة تماما لما يجرى الإعلان عنه أو الترويج له.

فبالنسبة للأهداف الحقيقية التى يخدمها التفاوض الدبلوماسى إلى جانب التسوية السلمية للنزاعات الدولية، فإنه يأتى من بينها:

(أ) رغبة الأطراف المتفاوضة فى توسيع إطار الترتيبات المشتركة القائمة بينهم والانطلاق منها إلى تطوير القاعدة الموجودة من علاقات التعاون والتنسيق المشترك بتقوية دعائمها وتوسيع مداها وآفاقها الراهنة.

(ب) رغبة الأطراف المتفاوضة فى تنقية علاقاتهم من بعض التوترات وعوامل سوء الفهم التى شابتها والعودة بها إلى سابق عهدها.

(ج) الرغبة فى إعادة توزيع الأعباء والالتزامات التى تتحملها الأطراف المتفاوضة بموجب معاهدة قائمة، من خلال إحلالها بمعاهدة جديدة يعقدونها على أسس أكثر عدالة وتوازناً.

(د) الرغبة فى تطبيع العلاقات بوضع نهاية لأوضاع غير طبيعية قائمة بين تلك الأطراف ومن أمثلتها: عدم وجود علاقات دبلوماسية، أو وجود مقاطعة سياسية أو اقتصادية أو ما شابه، إلخ.

أما فيما يتعلق بالأهداف غير المعلنة أو غير المباشرة للتفاوض الدبلوماسى، فإنها قد تتسع لتشمل:

١- الإبقاء على مسالك اتصال مفتوحة بين الأطراف المتفاوضة مما يسهل عليها التوصل إلى ترتيبات جديدة لبعض المسائل الأخرى التى لا تشملها عملية التفاوض الجارية بينهم.

٢- استخدام التفاوض كأداة للحصول على المزيد من المعلومات عن موضوع معين يهم أحد الأطراف المتفاوضين، أى توظيف العملية التفاوضية لأغراض الاستطلاع والتجسس، وقد يكون ذلك ممكناً بمحاولة اختبار نوايا الطرف الآخر أو التعرف

على أسلوبه في التفكير، والمضى من ذلك إلى محاولة إقامة توقعات حول ما يحتمل أن يكون عليه سلوكه في موقف دولي معين، إلخ.

٣- استخدام التفاوض بقصد تضليل الطرف الآخر وتشتيت انتباهه أو دفعه إلى تحويل اهتمامه وتركيزه من موضوعات معينة إلى غيرها، كما قد يتم ذلك بمحاولة خلق انطباعات خاطئة ومضللة لديه حول موضوعات معينة وجعله يبني تصرفاته ويشكل ردود أفعاله على هذا الأساس.

٤- محاولة استخدام التفاوض أحياناً للأغراض الدعائية المحضه، وليس من أجل تحقيق اتفاق أو التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع القائم مع الطرف الآخر.

٥- وأخيراً، فقد يستخدم التفاوض من أجل إحداث تأثيرات نفسية أو سياسية معينة لدى طرف ثالث يقع خارج العملية التفاوضية القائمة بين أطرافها المباشرين.

أشكال التفاوض الدولي وأساليبه :

قد تعدد أشكال التفاوض الدبلوماسية الدولية وتتنوع أساليب وفقاً لطبيعة الظروف والتقدير والاحتياجات والتوقعات التي تحس بها أطرافه. وبصورة عامة، فإن هذا التفاوض قد يأخذ شكلاً مباشراً، أي وجهاً لوجه، كما قد يأخذ شكلاً غير مباشر وذلك عندما يتم عبر طرف ثالث من خلال ما يقوم به هذا الطرف الأخير من جهود الوساطة أو المساعي الحميدة على نحو ما سلفت الإشارة إليه في موضع سابق.

ومع أن المفاوضات المباشرة هي الأكثر استخداماً على الساحة الدولية لأنها توفر الجهد والوقت وتحفظ كرامة الدول المتفاوضة عندما تتم بحسن نية وحين تتوفر لديها الرغبة الحقيقية في التوصل إلى الحلول والتسويات الملائمة، فإن دورها في ظروف الأزمات الدولية العنيفة والنزاعات المتجددة أو المعقدة يكون محدوداً نسبياً بالمقارنة. ومرد تلك الصعوبة هو أنه إذا كان أحد تلك الأطراف قوياً بدرجة كبيرة، فإنه يستطيع حينئذ أن يفرض شروطه على الطرف الآخر دون حاجة تدعوه إلى إضاعة جهده ووقته في عمليات تفاوضية لا ضرورة لها. ومن ثم، فإن التفاوض عبر طرف ثالث قد يكون في العديد من الأحيان الوسيلة الأكثر ملاءمة لتسوية النزاعات الدولية وحلها، ليس بسبب

قدرة هذا الطرف الثالث على تضييق شقة الخلاف بين الأطراف التي ارتضت وساطته فيما بينها، وإنما لأن دوره قد يكون بالنسبة للطرف الأضعف الملاذ الوحيد في محاولته التأثير على موقف الطرف الأقوى خلال التفاوض، التخفيف من قسوة شروطه النابعة من ميله للتركيز على أساليب الضغط والإكراه لانتزاع التنازلات. كما أن من المزايا الواضحة الأخرى للتفاوض عبر طرف ثالث، أن الدول المتنازعة قد تجد أن من السهل عليها النزول على رأى هذا الطرف الثالث منه بالنسبة لخصومها حيث يكون أقل حساسية بالمقارنة.

أما عن أساليب التفاوض، فقد تتمثل هي الأخرى في صورة رسمية أو غير رسمية، وتتسم المفاوضات الرسمية عادة بأنها قد تكون ذات طابع سرى أو علنى، أما المفاوضات غير الرسمية فإنها تنحو في الغالب لأن تكون سرية في طابعها. وفي العديد من مواقف النزاع الدولى، تفضل الدول الأطراف في تلك المواقف المفاوضات غير الرسمية على المفاوضات الرسمية لأسباب جوهرية، منها الدرجة العالية نسبيًا من المرونة التي تتيحها هذه المفاوضات لتلك الأطراف سواء ما تعلق من ذلك بالمواقف واختيار الموضوعات أو تقييم النتائج. فالمواقف التفاوضية غير الرسمية توفر مجالًا أكبر للأخذ والرد، كما يمكن لأى طرف أن يتراجع فيما بعد عما سبق له وأن قدمه أو قبله من تنازلات، بل وقد يصل الأمر به إلى حد التخل عن الالتزامات التي سبق وأن ارتضاها متذرعا في تراجعه عنها أو في تحلله منها بشتى الأعذار والمبررات. وقد يضاف إلى ذلك كله، أن علنية المفاوضات عندما تجرى بالأساليب الرسمية، قد تحد من قدرة المفاوضين على اتخاذ القرارات السريعة، كما قد تحرمهم من المزايا التي كثيرًا ما توفرها المواقف التفاوضية التي تركز على استخدام عنصر المفاجأة والمناورة، إلخ.

أسس العملية التفاوضية :

تتمثل أسس العملية التفاوضية في الآتى:

أولاً: علاقات القوة النسبية بين أطراف العملية التفاوضية، فنمط التوزيع القائم لهذه العلاقات يشكل عاملاً مؤثرًا للغاية في تغذية الدافع لديها للتفاوض أو العزوف عنه. ففى الحالات التي تتسم بوجود اختلال شديد في توزيعات القوة بين طرفين

تعارض مصالحهما، يضعف الميل إلى التفاوض والمساومة، والسبب هو أن الطرف الأقوى لن يكون بحاجة إلى إهدار وقته في مساومات لا ضرورة لها حيث بإمكانه أن يملئ شروطه من مركز القوة غير مبال بردود فعل الطرف الآخر باعتباره الطرف الوحيد الخاسر فيها. ومن هنا فإن الحالات التي تشجع على التفاوض والمساومة هي التي يكون فيها توزيع علاقات القوة بين طرفي النزاع متعادلاً أو قريباً من مستوى التعادل.

ثانياً: مدى التوافق أو التعارض في مصالح الأطراف المتفاوضة ففي حالة التعارض التام في المصالح، تتحول أداة حل النزاع من المساومة بأسلوب التفاوض الدبلوماسي إلى الخيارات الأخرى ذات الطبيعة القسرية أو الإكراهية. أما في الحالات التي تتداخل فيها المصالح، فإن وسيلة إزالة هذا التداخل تكون التنسيق وليس المساومة. وعلى ذلك يمكن القول أن المواقف التي تحمل أطرافها على التفاوض والمساومة هي المواقف التي تكون العلاقة فيها مستندة إلى مزيج من المصالح المشتركة والمصالح المتعارضة حيث تخدم الأولى كحافز إيجابي نحو الدخول في مساومات دبلوماسية تساعد على تحقيق اتفاق حول مجموعة المصالح الأخرى المتنازع عليها.

ثالثاً: المناخ النفسي السائد من حيث الشعور بالثقة أو عدم الثقة في النوايا التي تحملها هذه الأطراف لبعضها البعض. ومعنى ذلك أنه إذا جرت المساومات الدبلوماسية بين الدول الأطراف في هذه العمليات التفاوضية في مناخ عام من الشعور بالثقة وحسن النية، فإن ذلك سوف يفسر على أن الأهداف المعلنة للتفاوض تمثل ما تسعى هذه الأطراف إلى تحقيقه في واقع الأمر، ولا يهم في ذلك أن تنتهي تلك المساومات إلى نتائج قد تختلف في حجمها أو في أهميتها عن تلك التي بدأت منها.

رابعاً: البعد الاتصالي في عمليات التفاوض والمساومة، ويتمثل ذلك في أن عنصر الاتصال يشكل عصباً رئيسياً مهماً من أعصاب عملية التفاوض والمساومة، فالهدف من الإبقاء على قنوات الاتصال مفتوحة هو محاولة كل طرف إقناع الآخرين بأن مصلحته لا تكمن في ما يفكر فيه هو وحده، وإنما في التعرف كذلك

على ما يشغل تفكيرهم حول كافة أبعاد المواقف القائم بينه وبينهم. ويمكن أن يتحقق ذلك عملياً بأسلوب تبادل المعلومات والإيضاحات والتفسيرات وكذلك بالتعرف على الاحتمالات التي قد يثيرها التحرك في هذا المسار أو ذاك.

خامساً: طبيعة المساومات من حيث كونها تصالحية أو قسرية وإكراهية. فالمساومات التصالحية هي التي تركز في ادارتها للعملية التفاوضية على المصالح المشتركة وليس على المصالح المتنازع عليها. أما المساومات القسرية أو الإكراهية فهي التي تتم في مناخ من التهديد والإرهاب والتخويف وعروض القوة ومن الميل إلى الإبتزاز الذي تمارسه أطراف قوية على أطراف أخرى ضعيفة لحملها على الإذعان أو الاستسلام لما يراد إملأؤه عليها من شروط مجحفة بحقوقها ومصالحها، إلخ. وتعتبر المساومات القسرية أو الإكراهية هي الصورة الأكثر شيوعاً في ظروف الأزمات الدولية، وفيها تنحو الأطراف المتفاوضة، كلها أو بعضها، إلى التركيز على المصالح المتنازع عليها مع السعي إلى تحقيق المكاسب وتجنب الخسائر. وعلى الرغم من الطبيعة الاستفزازية لهذا النوع من المساومات، فإن الاحتمال يبقى وارداً بأن تتحول المساومات الإكراهية في مرحلة لاحقة من مراحل التفاوض الدبلوماسي إلى مساومات تصالحية ويكون هذا التحول هنا بشرط اعتراف الدول الأطراف في تلك المساومات الإكراهية وعلى أساس متبادل، ومشروعية المطالب والدعوى التي تثيرها تلك الأطراف في مواجهة بعضها البعض. كما أن ذلك يمكن أن يحدث أيضاً عندما تتجه الأطراف المتشددة إلى تعديل أهدافها بحيث تصبح أكثر تواضعاً وأكثر قبولاً للآخرين عما كانت عليه في المرحلة السابقة، وبحيث تبدو الخسارة الناتجة عن هذا التخفيض شيئاً هيناً إذا ما قورن بالمزايا العديدة التي يمكن لتلك الأطراف ان تحصل عليها من جراء تحسين علاقاتها ببعضها في المدى البعيد.

استراتيجيات المساومة في مواقف التفاوض الدبلوماسي الدولي :

في عمليات التفاوض الدبلوماسي الدولي، يتجه كل طرف إلى انتهاج استراتيجية تساومية خاصة به يسعى من خلالها للحصول على الحد الأقصى من المزايا، وأن يظفر في

الوقت نفسه بموافقة الطرف الآخر أو الأطراف الأخرى على ما يحاول التوصل إليه من وراء تلك المساومات . وتجدر الإشارة إلى أنه إذا عمدت الأطراف المتفاوضة إلى التركيز على عنصر التهديد في مواقف المساومة، فإن هذا التهديد لا بد وأن يختلف في حالة الدول الصديقة عنه في حالة الدول المعادية، فهو مع الأولى بأخذ صياغات لينة ومرنة تزيد من إمكانية التراجع وتبديل المواقف، بينما لا يكون الأمر كذلك مع العداء وانعدام الثقة كمنافس نفسى سلبى يسيطر على أجواء العملية التفاوضية.

وفي سياق المساومات المصاحبة لعمليات التفاوض الدبلوماسى، فإن الفجوة التى تفصل سقف المطالب التى يبدأ منها طرف مساومته عن سقف المطالب الذى يبدأ منه الآخرون، قد تكون من العمق والاتساع بمكان، لكن ومع تقدم العملية التفاوضية، تتقلص هذه الفجوة وتضيّق، وغالبا ما يحدث ذلك بتأثير أحد عاملين: لجوء حد الأطراف إلى تخفيض مطالبه وإعادة بلورتها بصورة أكثر واقعية، أو دخول الطرفين المتفاوضين مرحلة تقديم التنازلات سواء حدث ذلك على أساس متبادل أو على أساس منفرد أو من جانب واحد.

وعادة ما تبدأ التنازلات في دائرة القضايا الهامشية ثم تتدرج بالوقت لتنتقل إلى دائرة المسائل الأكثر أهمية، ويكتمل تأثير هذه العملية عندما يتم تقديم التنازلات بصورة متبادلة، إذ يعد هذا التبادل أحد مؤشرات التكافؤ النسبى في الموازين التفاوضية.

والتنازلات في صورتها المثلئى هى التى تعكس بدقة التباين في موازين القوة التى تسود بين الدول الأطراف في تلك المساومات الدبلوماسية.

ومن ناحية أخرى، فإن التنازل الذى يبادر به أحد الأطراف قد يقوم بدور مهم في تسهيل التوصل إلى اتفاق كما قد يتفاعل في الاتجاه العكسى تماما، ولهذا السبب تمتنع بعض الأطراف عن التسرع في تقديم التنازلات حتى لا يتم تفسيرها من قبل الآخرين على أنها مؤشر ضعف أكثر من كونها مؤشر مرونة أو دليلا على الرغبة في دفع المفاوضات على طريق التسوية والحل.

كذلك يلاحظ أنه ليس شرطاً أن تتم كل المساومات الدبلوماسية بأسلوب الإقناع، فقد يستطيع أحد الأطراف الذى يتمتع بسمعة أنه متهور أو متقلب أو عنيد أن يحقق

لنفسه بعض المزايا التي قد تعجز عن تحقيقها الأطراف الأخرى، والسبب في ذلك هو التخوف من أن يتصرف هذا الطرف بطريقة يغلب عليها طابع الاندفاع أو المجازفة غير المحسوبة.

وأخيرًا يجب الإشارة إلى أن بعض الآليات المستخدمة في هذ العمليات التساومية قد تكون مجدية وفعالة في جولة معينة من جولات التفاوض، بينما قد لا تكون كذلك في الجولات التفاوضية اللاحقة، وهو ما يعنى أن التطوير المستمر للآليات التي يمكن عن طريقها دعم الجهد التساومي لكل طرف مفاوض خلال كافة المراحل والجولات التي تستغرقها هذه العملية الشاقة والمعقدة يصبح أمرًا ضروريًا ويحتاج إلى حسابات واقعية ودقيقة.

دور الأطراف الثالثة في تذليل العوائق التي تعترض العمليات التفاوضية :

لا يوجد ثمة خلاف حول أهمية الدور الذي تقوم به الأطراف الثالثة في تذليل العوائق التي تعترض مجرى العمليات التفاوضية وتحول بينها وبين تحقيق الغايات المنشودة من وراء الاستمرار فيها.

ويتركز هذا الدور الوسيط بصورة رئيسية حول اقتراح الصيغ والحلول الوسط التي يمكنها أن تحوز قبولا عاما لها من قبل الأطراف المتفاوضة، ومما يعزز هذا الدور الوسيط ويزيد من فاعليته، ما يتسم به من حياد وتجنب التحيز العاطفي إلى جانب أحد أطراف الموقف على نحو يمكن أن يساء تفسيره.

وبشكل عام، فإن الذي يحدد أبعاد هذا الدور الوسيط ومداه هو بالأساس ما تقبل به تلك الأطراف ولا تتحفظ عليه، وكذلك ما تتيحه طبيعة الموقف التفاوضي نفسه. وأيا ما كان الأمر، فإن مهام هذا الدور الوسيط قد تتعدد وتتنوع لتأخذ شكلاً أو أكثر من الآتى:

(أ) تمرير الرسائل بين أطراف العملية التفاوضية دون تجاوز هذه المهمة المحدودة إلى محاولة التأثير في مضامين تلك الرسائل بإضفاء تفسيرات معينة عليها.

(ب) التدخل الفاعل والمؤثر في المساومات التي تجرى بين الأطراف المتفاوضة.

(ج) ممارسة الضغوط على أحد الأطراف لحمله على تغيير موقفه إذا ما كان ذلك يساعد على تحريك العملية التفاوضية وإخراجها من جمودها.

(د) تقديم المعلومات التي قد تفيد أحد الأطراف في التعرف بواقعية أكثر على موقف الطرف الآخر أو عن حقيقة نواياه.

(هـ) الإشراف على تنفيذ بعض الترتيبات أو الاتفاقات التي استطاعت الأطراف المتفاوضة التوصل إليها وتتطلب مساعدة الطرف الثالث لهم في تأمين تنفيذها بالصورة المرجوة.

(و) المبادرة إلى اقتراح بعض الأطر الإجرائية أو الآليات التنفيذية التي تساعد في تذليل جانب من العوائق التي تعترض سير العملية التفاوضية وتمنع تقدمها.

(ز) محاولة جذب أنظار الأطراف المتفاوضة في اتجاه مختلف، من خلال إقناعهم بالتركيز على المصالح المشتركة التي تجمع بينهم وليس على الأمور التي تزيد من هوة الخلاف أو من حساسياتهم المتبادلة، وهكذا.

وأخيرًا، يمكن القول بأن الدور الوسيط الذي تؤديه هذه الأطراف الثلاثة قد يأخذ شكلًا رسميًا معلنًا كما أنه قد يبدأ ويستمر بشكل غير رسمي، أيضا فقد يأخذ هذا الدور طابعًا مباشرًا أو غير مباشر، ويرتهن الأمر كله في النهاية بطبيعة التوقعات التي تعلقها أطراف العملية التفاوضية على جدوى هذا الدور وأهميته.

خصائص التفاوض في ظروف الأزمات الدولية :

تعرف الأزمة الدولية بأنها الصورة الأكثر دراماتيكية والأشد كثافة للصراعات الدولية، والتي تتوقف دون نقطة الحرب الساخنة.

وتؤدي الأزمة الدولية إلى تشييط احتمال الحرب بحيث يغدو عاملا مركزيًا في تصور أطرافها وبها يمكن أن يتركة ذلك من انعكاسات مباشرة أو تأثيرات قوية على مسلحتهم منها. ومن السمات البارزة للأزمة الدولية:

١- أن جوهر الأزمة الدولية يكمن في صعوبة التنبؤ بمجرياتها، ولهذا الصعوبة سببان

رئيسيان يتعلق أولهما بعدم قدرة أطرافها على التحكم الكامل في زمامها أو السيطرة على مجرياتها، بينما يتعلق ثانيهما بعدم وجود معلومات كاملة يمكن الاعتماد عليها في التعرف بدقة على الأهداف والنوايا التي تضمهرها أطراف الأزمة لبعضها البعض.

٢- أن مناخ الأزمة الدولية يمتلى عادة بعروض القوة والتهديدات المتبادلة وبالتوترات النفسية والعاطفية الحادة، وهى عوامل سالبة للغاية وتتفاعل كلها باتجاه تفاقم الأزمة وتصاعد أخطارها.

٣- ميل أطراف الأزمة فى العادة إلى تضخيم المخاطر، والتهويل أو المبالغة فى تقييمهم لمضاعفاتها المحتملة على مصالحهم، كما يزيد تركيزهم بصورة واضحة على الاعتبارات المتعلقة بالكرامة والسمعة والجرأة وبخاصة فى مواجهة محاولات الضغط والتهديد والابتزاز التى قد يتعرضون لها على نحو أو آخر، إلخ.

ومن هنا تتسم عملية التفاوض والمساومة فى مواقف الأزمات الدولية بسماة وخصائص معينة تنبع فى التحليل الأخير من طبيعة مناخ الأزمة ذاته، ومن ذلك على سبيل المثال:

(أ) بروز الميل إلى استعمال وسائل القسر والإكراه وبصورة قد تكون بالغة الإثارة والاستفزاز، إذ قد لا يقتصر الأمر هنا على مجرد التهديد بالانسحاب من العملية التفاوضية وترك المشكلات المتنازع عليها معلقة بين أطرافها دون حل، وإنما قد يتجاوز ذلك إلى التهديد باستخدام وسائل العنف المادى التى قد تصل إلى حد الحرب.

(ب) ضيق الإطار الزمنى التى تؤخذ فى سياقة القرارات حيث يطغى على أطراف الأزمة الشعور الزائد بالاستعجال، ومن ذلك أن بعض الأطراف قد تضع شرطاً زمنياً محدداً لطلباتها التى تحاول دفع الطرف الأخرى أو الأطراف الأخرى للإذعان لها، وهذا الإلحاح الشديد على عامل الوقت قد يضع المسئولين عن إدارة هذه العمليات التفاوضية تحت ضغوط هائلة لا يعرفون كيف يحددون مواقفهم حيالها.

(ج) أن أى تحرك قد يقدم عليه أحد أطراف الأزمة فى الاتجاه الخاطى، كما أن أى متاوراة

قد يقصد منها التهويش أو الحداد والتضليل، قد تقلب الموقف التفاوضي القائم رأساً على عقب وتقود لا إرادياً ودون سابق قصد إلى نتائج بالغة الخطورة.

(د) أنه وعلى الرغم من الصعوبات المتناهية والكثيرة التي تعاني منها عمليات الاتصال خلال المفاوضات التي تتم في ظروف الأزمة، إلا أن الحاجة إلى تكثيف الاتصال مع الخصم تبدو أمراً ملحاً للغاية وبخاصة مع تصاعد حدة المواجهة وتفاقم التوترات التي يفرزها الموقف، وبالتالي يصبح من الضروري الإبقاء على قنوات اتصال مستمرة ومفتوحة بين هذه الأطراف وبعضها، فهذه القنوات تتيح لبعض أطراف الموقف التراجع وبصورة قد تحفظ لها ماء وجهها.

وبصورة عامة يمكن القول أن الأزمة الدولية تدخل مرحلة التسوية عملياً عندما تعيد الدول الأطراف في تلك المساومات تقييمها لأهدافها ومطالبها التي انطلقت منها، وتعتبر إعادة التقويم علامة تحول فارقة في سياق عملية المساومة لأنها قد تكون المقدمة الفعلية نحو تقديم تنازلات متبادلة توفر في النهاية صيغة الحل الوسط الذي تقبل به كل تلك الأطراف.

دور المنظمات الدولية في تحقيق اتفاقات متبادلة بين المتفاوضين؛

تبدو المنظمات الدولية أحيانا وكأنها تهيئ أنسب أطر التفاوض بين أطراف بعض النزاعات والأزمات الدولية وبصورة قد لا تتيحها ترتيبات التفاوض المباشر سواء كانت هذه الترتيبات التفاوضية ثنائية أو متعددة الأطراف. وقد يكون السبب في ذلك هو:

أولاً: أن المنظمات الدولية تكون أقل تأثراً في العادة بضغط المصالح القومية من الدول، كما أن الإمكانيات التنظيمية الكبيرة التي تحوزها تلك المنظمات تجعلها قادرة على توفير قاعدة من التسهيلات التي تخدم العملية التفاوضية في ظروف النزاعات والأزمات الدولية أكثر مما تستطيعه الدول الأطراف فيها.

ثانياً: أن المنظمات الدولية تستطيع من جانب آخر أن توفر إطاراً إجرائياً ملائماً للتفاوض في مثل هذه المناخات السياسية البالغة التوتر والقابلية للاشتعال، من خلال تجهزتها التي تكون في حالة من الانعقاد الدائم، الأمر الذي يساعد على وضع

تلك النزاعات والأزمات الدولية تحت السيطرة، والانطلاق من ذلك إلى محاولة إقناع أطرافها بالتفاوض الدبلوماسى المباشر لإيجاد مخرج لها.

ثالثاً: أنه عندما تقوم المنظمات الدولية بدور الضامن لترتيبات أو لاتفاقات دولية معينة أمكن التوصل إليها عن طريق المفاوضات، فإنها وفى نفس الوقت تضمنى عليها مساحة قوية من الشرعية الدولية.

لكن هذه الإيجابيات يقابلها على الجانب الآخر بعض السلبيات ونقاط الضعف ومن ذلك أن هذه المنظمات الدولية لا تملك سوى سلطة التوصية مما يعنى أنه بدون موافقة الأطراف المعنيين فى تلك النزاعات والأزمات، فإنه يكون من الصعب عليها وضع تلك التوصيات حيز التنفيذ، أما السلبية الأخرى فتمثل فى ضآلة الموارد والقدرات المتاحة لهذه المنظمات الدولية، وتبدو تلك المشكلة أكثر ما تكون وضوحاً فى ظروف الأزمات الدولية الكبيرة التى تتطلب من تلك المنظمات دوراً مكلفاً وتدخلاً واسع النطاق. ومن هنا قد تجد المنظمة الدولية نفسها مضطرة إلى الاستعانة بدعم إحدى الدول الكبرى لها، وهو ما يحمل معه مخاطر دفعها لاتخاذ مواقف لا تتفق مع الصفة الدولية المحايدة لهذا الدور الوسيط، وهو ما قد يعمل بدوره على تعقيد الوضع القائم أو الدفع به فى مسارات خطيرة، إلخ.

العوامل التى تؤثر فى نواتج ومخرجات عمليات التفاوض والمساومة بالوسائل الدبلوماسية:

هناك الكثير من العوامل التى تؤثر فى نواتج هذه العمليات التفاوضية ومخرجاتها، ومن ذلك: الموقف العام الذى تدور تلك العمليات التفاوضية فى إطاره/ الموارد والقدرات المتاحة لكل طرف مفاوض/ مدى قوة الأطراف الخارجيين الذين يرتبطون بعلاقات وثيقة مع كل واحد من هذه الأطراف المفاوضة/ مدى الالتقاء أو التعارض فى مصالح هذه الأطراف/ توجهات الرأى العام فى كل واحدة من تلك الدول وما إذا كانت تتفاعل باتجاه المرونة أو التشدد فى التفاوض/ درجة الثقة النسبية التى يحملها كل طرف فى نوايا الطرف الآخر/ مدى الرغبة التى تحس بها تلك الأطراف بشأن إيجاد تسوية للمسائل المتنازع عليها/ طبيعة الاتصالات التى تجرى بين المتفاوضين من حيث كونها مباشرة أو

غير مباشرة، مستمرة أو متقطعة، كثيفة أو محدودة، إلخ/ المهارات والخبرات والآليات المستخدمة في إدارة عمليات التفاوض والمساومة، إلخ.

وبرغم أهمية تلك العوامل كلها، تبقى بضعة ملاحظات جوهرية يجب الإشارة إليها، ومن ذلك:

١- أنه ليس من الضروري دائما أن تؤول المزايا في أى موقف من مواقف المساومة الدبلوماسية للطرف الأقوى، كما أنه ليس من المحتم أن تأتي نتائج العملية التفاوضية في كل مرة لتعكس بدقة موازين القوة النسبية السائدة بين أطرافها فهناك العديد من المؤثرات التى قد تتفاعل باتجاه تحييد بعض جوانب تلك العلاقة، وبالتالي فإنها قد تعمل لصالح الطرف الأضعف نسبياً.

٢- أن نتائج المفاوضات وما يجرى في سياقها من مساومات متبادلة، كما هي أقرب لأن تحدث في الواقع، لا يمكن أن تحقق كل المرغوب فيه من وجهة نظر كل طرف، لكنها في الوقت نفسه لا تأتي وهي بعيدة تماما عن توقعاته. ويتوقف مدى الاختلاف بين المرغوب فيه والمحقق فعلا من نتائج علي ظروف كل موقف تفاوضي وما يكتنفه من مؤثرات تشكل مسلك أطرافه وتدفع به في هذا الاتجاه أو ذاك.

نتائج المفاوضات:

حينما يكتب للمفاوضات النجاح، يسجل المفاوضون نتائج مفاوضاتهم في وثائق دولية مختلفة وأهم تلك الوثائق: المعاهدات والاتفاقات، ثم تأتي بعد ذلك في الأهمية: البروتوكولات والمواثيق والاتفاقات المؤقتة.

أولاً: المعاهدات الدولية:

تعتبر المعاهدات من العقود الدولية الرسمية التي لها صفة تشريعية، إذ أن نصوصها وأحكامها بالنسبة للدول التي تعقدها هي بمثابة قوانين واجبة التطبيق. وهذه النصوص والأحكام تزداد قيمة بازدياد عدد الدول الموقعة عليها، إذ أن هذا النوع من المعاهدات يضيف أحكاما جديدة إلى القانون الدولي.

وتشابه المعاهدات الدولية من حيث موضوعاتها ونصوصها وأشكالها في بعض الأحيان مع الاتفاقيات الدولية حتى أنه يصعب التمييز بينهما. إلا أنه وبالرغم من هذا التشابه فإنه يمكن التمييز بين المعاهدات والاتفاقيات استناداً إلى المعايير التالية:

(أ) أن المعاهدات تطلق على العقود الدولية التي لها أهمية خاصة بالنسبة لأهدافها، أو لموضوعها، أو لمكانة الدول الموقعة عليها، وغالباً ما تكون ذات صبغة سياسية.

(ب) أما الاتفاقيات فإنها تتضمن تعهدات ثانوية محدودة قد تخص مسائل اقتصادية أو تجارية أو ثقافية وما إلى غير ذلك من المجالات.

وقد يثور التساؤل هنا حول الكيفية التي يتم بها عقد المعاهدات الدولية. ويأتي الرد على ذلك بأنه لا يوجد في دساتير الدول ما يمنع رؤساءها من القيام بعقد المعاهدات بأنفسهم طالما أنهم يتربعون على قمة أجهزة السلطة في بلادهم. وبرغم ذلك فإنه لم يحدث أن قام رؤساء دول بالتفاوض مباشرة مع ممثلي دول أخرى والتعاقد معهم، ويرجع السبب في ذلك إلى تخوفهم من التسرع في عقد المعاهدات دون تمهل أو تدبر كاف، هذا بالإضافة إلى تخوفهم من التورط الذي قد يدفع إليه إلحاح رؤساء الدول الأخرى عليهم لعقدتها. وقد جرى العرف الدولي على أن يعهد بمهمة التفاوض في عقد المعاهدات الدولية إلى وزراء الخارجية أو الممثلين الدبلوماسيين للدولة بناء على تعليمات محددة تصدر إليهم من حكوماتهم.

وهؤلاء الممثلون الرسميون الذين يعهد إليهم بمهمات التفاوض بعقد المعاهدات مع الدول الأخرى يكونوا مزودين عادة بكتب التفويض الخاصة بهذه المهام مع بيان بالتعليمات والصلاحيات الممنوحة لهم من حكوماتهم. وقد درج العرف على أن يوقع مندوبون بالحروف الأولى على تلك المعاهدات تمهيداً لعرضها على حكوماتهم للحصول على موافقاتها النهائية عليها، لكي تصبح بعدها عقداً نافذ المفعول بين أطرافها. وتجدر الإشارة إلى أن التصديق على المعاهدات في الدول ذات أنظمة الحكم الدكتاتورية تعنى موافقة رئيس الدولة فقط، أما في الدول الديمقراطية فإن إجراء التصديق يكون من سلطة الهيئات التشريعية المنتخبة شعبياً. ومن ناحية أخرى، فإنه يتعين على حكومات الدول الأطراف في تلك المعاهدات أن تقدم الوثائق الخاصة بالتصديق خلال فترة محددة عادة ما

ينص عليها في صلب المعاهدة نفسها، وتقوم دول كثيرة بنشر النص الكامل للمعاهدات التي تكون أطرافا فيها في الجريدة الرسمية للدولة.

أما عن المحتوى الأساسي للمعاهدات الدولية فهناك مجموعة من العناصر الجوهرية التي لا بد لأى معاهدة دولية ن تضمناها، وهى كالاتى:

١- المقدمة أو دياجاجة المعاهدة وتتناول عرضا ملخصا للأهداف والأسباب الموجبة لها، كما تتضمن أسماء الدول المتعاقدة.

٢- أحكام المعاهدة، وهنا لا بد أن تكون المعاهدة واضحة المعانى دقيقة الصياغة وأميل إلى التركيز منها إلى الإطالة والتفصيل، وحين تحتوى المعاهدة على أحكام كثيرة فإنها يمكن أن تبوب في مواد مستقلة ومتسلسلة كأن يكون هناك فصل سياسى وآخر اقتصادى، إلخ. وقد تتضمن تلك الأحكام بعض الأحكام الانتقالية أو الأحكام الخاصة، كما قد تتضمن بعض البنود السرية التي تتفق الأطراف المتعاقدة على نشرها في وقت لاحق.

٣- مدة نفاذ أو سريان المعاهدة، واللغة الرسمية المعتمدة لها، إذ يتعين ذكر التاريخ الذى تنتهى فيه المعاهدة، أما إذا كانت المدة ضمنية، فيشار هنا إلى أن المعاهدة تبقى نافذة ما لم يطلب أحد أطرافها إلغائها.

وإذا ما رغبت دولة خارج المعاهدة فى الانضمام إليها، فإن ذلك الانضمام يخضع لموافقة الدول المتعاقدة التى تضع فى حسابها مدى القدرة المتاحة للدولة الراغبة فى الانضمام للوفاء بما تضمنته المعاهدة من أحكام والتزامات.

وحين لا تحظى المعاهدة بالتجديد أو تحقق المساعى الرامية إلى تعديلها، فإن مصيرها يكون الانتهاء، وهناك أكثر من طريقة يمكن أن تنتهى بها المعاهدات الدولية، ومن ذلك:

١- انتهاء المعاهدة من تحقيق الأهداف التى عقدت من أجلها مما لم يعد معه مبرر لاستمرارها.

٢- انقضاء أجل المعاهدة، فالمعاهدات تنتهى كذلك بحلول الموعد المحدد لانتهائها على النحو المبين فيها بنص محدد.

٣- أتفاق الأطراف المتعاقدة على إلغائها لعدم حاجتهم إلى استمرار التزامهم بها ورد فيها من أحكام وتعهدات.

٤- الفسخ، ومضمونه أن الإخلال الجوهرى بإحكام معاهدة ثنائية من جانب أحد طرفيها يعطى الطرف الآخر حق التمسك بهذا الإخلال كأساس لإنهاء المعاهدة أو لإيقاف العمل بها كلياً أو جزئياً.

وتجدر الإشارة إلى أن فسخ المعاهدة من جانب طرف واحد إذا أخل الطرف الآخر بالتزاماته فيها آثار خلافاً حاداً بين فقهاء القانون الدولى، فقد نازع بعضهم فى شرعية مثل هذا الفسخ بدعوى أنه يهدر القوة الإلزامية للمعاهدات ويؤدى إلى عدم استقرار العلاقات والمعاملات الدولية، هذا فى حين يرى البعض الآخر منهم جواز الفسخ بالإرادة المنفردة للدول الأطراف فى تلك المعاهدات إذا توفرت أسبابه.

٥- ثبوت استحالة تنفيذ المعاهدة عملياً وهو ما يمكن أن يستند إليه من قبل أى من طرفيها كأساس لإنهائها. أما إذا كانت الاستحالة فى التنفيذ مؤقتة، فإنه يجوز الاستناد إليها فقط كأساس لإيقاف العمل بالمعاهدة.

٦- زوال الشخصية القانونية لإحدى الدول المتعاقدة، ويقصد بذلك أن تكون هذه الشخصية القانونية قد زالت زوالاً تاماً، ومن هنا تأتى المعاهدات التى تكون قد ارتبطت بها إلى نهايتها.

٧- التغير الجوهرى فى الظروف وأساس ذلك هو أن المعاهدات تعقدت تحت شرط ضمنى وهو بقاء الأمور على حالها، فإذا حدث تغيير جوهرى فى الظروف كان للدولة المعنية أن تطالب بأبطال أو تعديل المعاهدة، ويكون مطلبها حينئذ منسجماً مع قواعد القانون الدولى العام، ويقصد بالتعبير الجوهرى فى الظروف:

(أ) إذا كان وجود هذه الظروف قد كون أساساً هاماً لإرضاء الأطراف المتعاقدين الالتزام بالمعاهدة.

(ب) أو أن يكون قد ترتب على هذا التغيير حدوث تبدل جذرى فى مضمون الالتزامات التى لم تنفذ بعد طبقاً للمعاهدة.

ويترتب على إنتهاء المعاهدة إعفاء أطرافها من أى التزام بالاستمرار فى تنفيذ أحكامها، كما ينتهى تمتعهم بالحقوق التي كلفتها لهم المعاهدة المنتهية، ولكن ذلك لا يؤثر على أى حق أو التزام أو مركز قانونى لأطرافها نشأ نتيجة تنفيذ المعاهدة قبل إنتهائها أو إنتهائها وذلك احتراماً لمبدأ الحق المكتسب^(١).

ثانياً : البروتوكولات الدولية :

يعرف البروتوكول بأنه الاتفاق الذى تتوصل إليه الأطراف المتعاقدة ويتضمن أحد الموضوعات التى تدخل فى دائرة علاقاتها المتبادلة، ومن أنواع هذه البروتوكولات.

أ- البروتوكول الإضافى ويتضمن الشروط الإضافية التى لم يأتى ذكرها أو التى تعذر وضعها فى المعاهدة.

ب- البروتوكول النهائى، ويتضمن الإشارة إلى كيفية إتمام بعض الشروط التى ورد ذكرها فى المعاهدة.

ج- بروتوكول التصديق وهو وثيقة التصديق التى يتبادلها الرؤساء فيما بينهم لجعل المعاهدة نافذة المفعول.

د- بروتوكول التحكيم، وهو اتفاق بين دولتين أو أكثر لعرض أى خلاف طارئ بينهم على هيئة دولية قضائية أو سياسية ترتضى الأطراف المتعاقدة بالأحكام التى ستصدر عنها.

ثالثاً : المواثيق (Pacts) :

هى عقود دولية تختوى على ضمانات وتعهدات تقدمها الدول الأعضاء لاتخاذ خطوات سياسية موحدة تجاه قضية معينة ذات طابع دولى. وأهم ما يميز الميثاق عن المعاهدة، هو أن المواثيق تتميز بكونها تتم فى جو خاص مشبع بالود والرغبة الحقة فى تنفيذ الضمانات والتعهدات المتفق عليها.

(١) فى موضوع المعاهدات الدولية والأسباب الموجبة لإلغائها، راجع: د. عبد الواحد محمد الفار، القانون الدولى العام، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٤، ص ٣٤١-٣٤٧.

رابعاً: الإتفاقات المؤقتة (Interim Agreements):

تعقد الاتفاقات المؤقتة بين الدول حين لا ترغب في الإرتباط بتعهدات صريحة ودائمة. وفي هذه الحالة ترتبط الدولة المعنية بالتزام محدود تجاه الدولة أو الدول الأخرى.

نماذج لممارسات الدبلوماسية الدولية المعاصرة:

من أبرز النماذج التي تبلورت في العقود الأخيرة عن ممارسات الدبلوماسية الدولية المعاصرة:

١- الدبلوماسية المتعددة الأطراف: (Multilateral Diplomacy)

وهي الدبلوماسية التي تخرج كما سلفت الإشارة عن الإطار الثنائي التقليدي، لتصبح الممارسات التي تتعدد الأطراف المشاركة فيها على نطاق دولي واسع.

ومن الصور الرئيسية التي تتمثل عليها ممارسات الدبلوماسية المتعددة الأطراف: دبلوماسية المؤتمرات الدولية (Conference Diplomacy) التي تتسم بأنها دبلوماسية مفتوحة وتتميزها بدرجة عالية نسبياً من العلنية والحضور الدولي.

ومن إيجابيات دبلوماسية المؤتمرات، قدرتها على توفير قنوات متعددة تستطيع الدول الأطراف فيها التوصل إلى أسس المشكلات الدولية التي تعنيها وتؤثر في مصالحها المشتركة والبحث عن حلول عملية لها، والدخول في نقاشات متعمقة حول القضايا التي تتعدد من أجلها تلك المؤتمرات الدولية.

أما الصورة الأخرى للدبلوماسية المتعددة الأطراف، فهي الدبلوماسية البرلمانية (Parliamentary Diplomacy) التي تسعى إلى تحقيق اتفاق دولي مقبول حول موضوع معين بأسلوب حشد التأييد الذي تسانده غالبية من الدول، وعادة ما يتم ذلك في أروقة المنظمات والمؤسسات الدولية القائمة. وتشابه الأساليب المستخدمة في تعبئة هذا التأييد الدولي الواسع، مع ما يحدث داخل البرلمانات الوطنية حيث يزيد الاعتماد على أدوات المناورة ومحاولة إرضاء المصالح المتعارضة بأسلوب التوفيق بينها. لكن وبرغم أهمية تلك الأدوات والأساليب، فإنه ليس ثمة ما يضمن أن تنجح دائماً في التوصل إلى النتائج

المطلوبة، إذا قد تمنى هذه الجهود الدبلوماسية الدولية بالإخفاق خاصة عندما يتعذر التوفيق بين مصالح تلك الأطراف على نحو تقبل به وترتضيه.

٢- الدبلوماسية الوقائية (Preventive Diplomacy):

يتركز اهتمام الدبلوماسية الوقائية حول مفهوم الاحتواء المبكر (Early Containment) للأزمات الدولية بالتصدى لأسبابها وبما يحول دون تدهورها وانفجارها في صورة حروب مسلحة.

ويتطلب نجاح جهود الاحتواء المبكر كأداة رئيسية من أدوات الدبلوماسية الوقائية، الاستشعار الدقيق لمواقف الأزمات، وتفهم أسبابها، وتحديد الأطراف المسؤولة عن تحريك تلك الأزمات في مساراتها الخطرة، وتقييم الأضرار والتداعيات التي يمكن أن تتركها الأزمة على المصالح العليا لأطرافها، إلخ.

ومثل هذه الجهود الدبلوماسية التي تمثل مطلباً مهماً من متطلبات التنفيذ الفعال للدبلوماسية الوقائية، يمكن أن يقوم بها من يطلق عليهم الأطراف الثالثة أو الوسطاء الذين تركز مساعيهم على محاولة تقريب مواقف أطراف الأزمة من بعضها البعض، بإقناعهم بضرورة التحول عنها باتجاه تبنى مواقف أكثر إيجابية على طريق تسويتها بالوسائل السلمية. ولا يخفى أن أداء هذه الأدوار الدبلوماسية الوسيطة والمتوازنة، يستلزم تمتع من يقومون بها بمستوى عال من الخبرة والمهارة لاسيما في مجال الإقناع وبلورة الحلول الوسط. وتبدو أهمية هذه الخصائص السلوكية المتميزة لأدوار الأطراف الوسيطة منذ اللحظة التي يدخلون فيها إلى معترك الأزمة وأنتهاء بها قد يتوصلون إليه من نتائج ترتضيها كافة الأطراف المشاركة في الأزمة، وهكذا.

٣- الدبلوماسية المكوكية (Shuttle Diplomacy):

تعرف الدبلوماسية المكوكية بأنها ذلك النهج من الممارسات الدبلوماسية الدولية الذي يتسم بوجود سلسلة من الاتصالات المباشرة والكثيفة بين كبار المسؤولين السياسيين في عدد من الدول، ومن خلال ما يجرونه بينهم من مشاورات ومساورات ومحاولون عن طريقها حسم بعض القضايا العالقة والتي تحول دون إقامة علاقات سلمية طبيعية بينهم.

ويعتمد أداء هذا النمط الديناميكي النشط من العمل الدبلوماسي والتوصل إلى نتائج إيجابية من خلاله، على دفع الأطراف المتنازعة إلى التفاوض الذي يضطلع بدور مهم فيه وسيط دبلوماسي محايد من ذوى القدرات التفاوضية الفذة، أو ممن يتمتعون بمكانة سياسية بارزة، ومثال ذلك وزير الخارجية الأمريكية الأسبق هنرى كينسجر الذى ينسب إليه الفضل في ابتداء الدبلوماسية المكوكية أثناء وبعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ في الشرق الأوسط، وقد قامت ممارستها لها على التحركات السريعة والاتصالات المباشرة مع كل من مصر وسوريا ومن جهة، وإسرائيل من جهة أخرى.

بيد أن ما يؤخذ على الدبلوماسية المكوكية هو أنها تحصر هذا الدور الوسيط في عدد محدود للغاية من الشخصيات السياسية ممن قد يتعذر اختيار بديل لهم. لكن هذا المأخذ يتضاءل إلى جانب نجاح الدبلوماسية المكوكية في اقتحام العديد من المواقف الدولية الصعبة التي تعجز الوسائل الدبلوماسية العادية عن تحقيق نتائج إيجابية فيها^(١).

٤- الدبلوماسية النووية: (Nuclear Diplomacy)

ترتبط الدبلوماسية النووية بالجهود الدولية الرامية إلى ضبط التسليح النووي وحظر انتشار الأسلحة النووية باعتبارها أخطر أسلحة الدمار الشامل، وأكثرها تهديداً لاستقرار السلم والأمن الدوليين.

أن وسيلة المجتمع الدولي، ممثلاً في الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة، للحد من انتشار الأسلحة النووية، هي عقد المعاهدات التي تحاول المنظمة العالمية من خلالها الحصول على تعهدات من الدول الموقعة عليها بالامتناع عن حيازة هذه الأسلحة الخطيرة مقابل ضمانات دولية تقدم إليها. وأبرز تلك المعاهدات هي معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية التي عقدت في عام ١٩٦٨ وتم تجديدها في عام ١٩٩٥، هذا بالإضافة إلى المعاهدات الأخرى التي أعلنت مناطق عديدة من العالم كأمريكا اللاتينية، وأفريقيا، خالية من الأسلحة النووية.

(١) راجع:

Conway W. Henderson. International Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21st Century. (McGraw Hill, New York, 1997), P. 205.

تجدر الإشارة إلى أن كثافة الاتصالات والمشاورات التي تتم بين الدول الأطراف في هذه المشكلات الدولية الهامة، تقوم بدور رئيسي في إقناع تلك الدول بالانضمام إلى المعاهدات التي تعقد خصيصا لهذه الغاية والتعهد باحترام كل ما تتضمنه من أحكام والتزامات.

وتبرز الاتصالات المستمرة والمكثفة التي أجرتها أخيراً ولا تزال الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع دول ككوريا الشمالية وإيران وليبيا وغيرها، مدى ما تنطوى عليه الدبلوماسية النووية من صعوبات وتعقيدات وذلك لاتصال القضايا التي يتم التفاوض عليها بصورة وثيقة ومباشرة مع دواعي الأمن القومي لكل تلك الدول.

الفصل السابع

دور المؤثرات الاقتصادية فى العلاقات
الدولية المعاصرة

تلعب المؤثرات الاقتصادية دورًا بالغ الأهمية في العلاقات الدولية المعاصرة مما يجعلها أحد المحاور الأساسية التي يدور حولها اهتمام كافة الدول في سعيها لحماية مصالحها الحيوية خاصة في مثل هذه الظروف من المنافسة الاقتصادية الطاحنة التي تغذيها وتقف وراءها تكتلات اقتصادية دولية عملاقة لا سابق عهد للعالم بها.

وسوف نبدأ تناولنا لأبعاد هذا الدور بتحليل عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة للتعرف على مدى فاعليتها في مواجهة الكثير من التحديات الدولية الراهنة، لندخل من ذلك إلى تقييم دور المؤثرات الاقتصادية على الصعيد السياسى الدولى بصورة عامة حتى يمكننا أن نبتين أهمية هذا الدور على حقيقته.

عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة :

تجد الإشارة بداية إلى أنه لكي تتمكن الدولة - أى دولة - من أن تحقق الجانب الأكبر من أهداف سياستها الخارجية، فإنه يتعين عليها أن تحاول أن توفر لنفسها كل ما تستطيعه من عناصر القوة الاقتصادية الذاتية، وأن تسعى إلى توظيف تلك العناصر كلها بالدرجة القصوى من الكفاءة والفعالية^(١). ومما يبرهن على صحة هذه الفرضية هو أن الدول التي أمكنها أن تحقق لنفسها تفوقًا تكنولوجيا كبيرًا، ونجحت في أن تزيد من قوتها الاقتصادية الذاتية وعلى النحو الذى أتاح لها تكوين قوة تنافسية دولية فعالة تتميز بها عن غيرها من الدول، هى التى أستطاعت عن جدارة أن تغير موازين القوة السياسية في العالم لصالحها، ومن هنا تبرز أهمية المؤثر الاقتصادى في إبراز ما لقوة الدولة من فاعلية وتأثير، حتى ليتمكن القول بأنه أحد أهم مكوناتها على الإطلاق.

ويأتى من بين مكونات هذه القوة الاقتصادية الذاتية للدول وأكثرها تأثيرًا:

(أ) المركز المالى للدولة، وتحدد قوة هذا المركز المالى بمدى توافر بضعة معايير اقتصادية أساسية أهمها: معدل النمو الاقتصادى/ معدل التضخم/ حجم الاحتياطى المتاح

(١) أنظر:

John T. Rourke, International Politics on the World Stage, op. cit., P. 442.

للدولة من التقد الأجنبي / حجم الفائض أو العجز في ميزان المدفوعات وفي الموازنة العامة للدولة، إلخ.

وهناك الكثير من الدول، حتى الكبرى منها، كالاتحاد السوفيتي السابق (جمهورية روسيا الاتحادية الآن) التي أدى انهيار مراكزها المالية بفعل جموح ظاهرة التضخم وتآكل احتياطها من العملات الصعبة ومعاناتها من العجز المزمع في موازنتها العامة، وتراجع معدلات نموها الاقتصادي، إلى تدني قوتها الاقتصادية وما ترتب على ذلك بالضرورة من تراجع كبير في حجم تأثيرها في العلاقات الدولية الراهنة قياسا على ما كان لها من سابق تأثير في ظروف الماضي.

(ب) كم الموارد الطبيعية التي تجوزها الدولة ومدى وفرتها وتنوعها: فتوافر أو عدم توافر مصادر الطاقة والخامات المعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية ذات الاستخدامات الاقتصادية والصناعية والاستراتيجية الحيوية يعد مصدرا مهما آخر من مصادر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة، فهو الذي يحدد ودرجة لا تنكر مدى اكتفاء الدولة ذاتيا أو اعتمادها على الخارج في حصولها على ما تحتاجه من تلك الموارد، وقد تكون هناك بضعة استثناءات محدودة من هذه القاعدة العامة كاليابان التي تستورد تقريبا كل احتياجاتها من الطاقة، وبخاصة الطاقة النفطية من الخارج، كما تستورد أيضا ما يناهز تسعين في المائة من الخامات المعدنية التي تعتمد عليها صناعاتها كالكوبالت والمنجنيز والكروم والبلاتين، إلخ. وعلى الجانب الآخر من هذه الصورة، فإن توفر فائض ضخم من هذه الموارد الطبيعية كما هو الحال بالنسبة لدول الشرق الوسط النفطية، قد ساعدها على تكوين احتياطيات مالية جبارة مما زاد كثيرا من قدرتها على القيام بدور سياسى دولى مؤثر على الصعيدين الإقليمى والعالمى.

(ج) حجم الناتج الصناعى: أن مجرد امتلاك الدولة للموارد الطبيعية ولغيرها من الخامات المعدنية الاستراتيجية قد يبقى تأثيره محدودا للغاية ما لم يمكنها تحويل تلك الموارد والإمكانات إلى ناتج صناعى. وهنا لنا أن نقارن بين دول تمتلك قاعدة جبارة من الموارد الطبيعية كالصين والهند وبرغم ذلك فإن قوتها الصناعية والتكنولوجية

تعد متواضعة نسبياً بالمقارنة مع غيرها من القوى الصناعية العملاقة في العالم، في حين أن اليابان التي تستورد الجانب الأكبر من الموارد الطبيعية التي تحتاجها من الخارج على نحو ما سلفت الإشارة أمكنها أن تحولها إلى قوة صناعية وتكنولوجية يندر أن نجد لها مثيلاً في عالمنا المعاصر. من هنا فإن امتلاك الدولة لموارد طبيعية كافية بالإضافة إلى توفر تقنية متطورة وفن إنتاجي متقدم، هو الذي يمكنه أن يحول هذا المكون الهام من مكونات قوتها الاقتصادية إلى قوة سياسية مؤثرة وفعالة على المستوى الدولي.

(د) حجم الناتج الزراعي: إذا كان من الصعب أن نساوي عملياً بين الناتجين الزراعي والصناعي بمعياري تأثيرهما النسبي على مجمل القدرة الاقتصادية الذاتية للدولة، إلا أن للناتج الزراعي أهميته التي لا تنكر. ويبدو هذا أكثر ما يكون وضوحاً عندما نحاول أن نقيم مستوى الاكتفاء الذاتي للدولة (Self-Sufficiency) أو مدى اعتمادها على الخارج (Dependency) في مجال سعيها إلى توفير الاحتياجات الغذائية الضرورية لشعبها، فعدم كفاية هذا الناتج الزراعي يمكن أن يضع الدولة أمام العديد من الخيارات الصعبة والقرارات المكلفة.

(هـ) المقدرة التنافسية الدولية (International Competitiveness)، ويقصد بها قدرة الدولة على المنافسة الاقتصادية في الأسواق العالمية (Global Markets)، وتعتبر هذه المقدرة التنافسية مكوناً رئيسياً آخر من مكونات القوة الاقتصادية الذاتية للدول بل وأصبحت ركيزة أساسية من ركائز الاقتصاد العالمي المعاصر، وقد تزايدت تلك الأهمية بدرجة كبيرة مع الاتجاه المتنامي إلى تحرير التجارة الدولية وبزوغ عصر العولمة (Globalization).

الاستخدامات السياسية للأدوات الاقتصادية في السياسات الخارجية للدول:

تتنوع أساليب التوظيف السياسي لعناصر القوة الاقتصادية للدولة في مواجهة الدول الخارجية على النحو التالي:

١- أسلوب التحفيز الاقتصادي:

يهدف استخدام الأسلوب المبني على تقديم الحوافز الاقتصادية (Economic Incentives) للدول الأخرى، إلى محاولة التأثير في مواقف وسياسات تلك الدول بدفعها إلى التحرك في المسارات التي تلائم مصالح الدولة المانحة.

وتشمل الحوافز الاقتصادية كأداة للسياسة الخارجية: تقديم المساعدات الاقتصادية والمعونات الفنية، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية وضمانات القروض، وإزالة العوائق الجمركية والحوافز التجارية التي تعرقل الانسياب الحر للمبادلات التجارية بين أطرافها المعنيين، وأيضاً السماح ببيع تكنولوجيا متطورة أو فائقة الحساسية (High Technology) لدولة معينة قد يكون من المحظور بيعها أو نقلها للدول الأخرى لما تنطوي عليه من مخاطر أمنية عالية، وهكذا.

ومن الطبيعي أن يتفاوت المدى الذي يمكن أن تؤثر به تلك الحوافز الاقتصادية في تغيير سلوك الدولة المستهدفة بها وذلك على قدر ما تتبحه طبيعة الظروف والمواقف التي تستخدم تلك الحوافز في سياقها. ومن الأمثلة العملية البارزة لذلك في الآونة الأخيرة: عروض المساعدات الاقتصادية التي قدمتها الولايات المتحدة ومعها عدد من الدول الغربية الكبرى إلى كوريا الشمالية لحفزها على قصر توظيف مفاعلاتها النووية المتطورة على الأغراض السلمية وحدها، ولحملها على وضعها تحت الرقابة الدولية المستمرة عليها للتحقق من حقيقة ما يدور بداخلها من أنشطة نووية. وقد حاولت الولايات المتحدة أن تفعل الشيء نفسه مع كل من كازاخستان وأوكرانيا، وهما من الجمهوريات التي استقلت إثر انهيار دولة الاتحاد السوفيتي هادفة من ذلك إلى حفزها على التخلي عن ترساناتها الكبيرة نسبياً من الأسلحة النووية، وعن مخزونها من المواد الانشطارية المستخدمة في إنتاج هذا النوع الخطير من أسلحة الدمار الشامل.

بيد أنه في حالات أخرى فقد تفشل أداة التحفيز الاقتصادي في أحداث التأثير المطلوب في سلوك الدولة المستهدفة (Target State)، ومن أمثلة ذلك إخفاق السياسة التي نفذتها الولايات تجاه العراق منذ منتصف الثمانينيات والتي ركزت بشكل أساسي على هذه الأداة الاقتصادية في محاولة منها لاستئثارها وتغيير سلوكها ودفعها باتجاه المزيد

من الاعتدال والتعاون معها، لكن غزو العراق للكويت، وهي دولة حليفة للولايات المتحدة والغرب، قدم الدليل العملي الواضح على فشل هذا الأسلوب في التأثير، وبخاصة في مجالات يمثل هذه الدرجة من الأهمية والحساسية.

أخيرًا يبقى القول أنه وبالرغم من التأثيرات الإيجابية المنسوبة إلى هذه الأداة الاقتصادية فإنها لم تسلم من انتقادات عديدة وجهت إليها، ومن ذلك كما يزعم ناقدها أنها قد تستخدم للتدخل في الشؤون الداخلية للدول على نحو ما يحدث أحيانًا عندما يجري ربط تقديم تلك الحوافز الاقتصادية أو استمرار تقديمها بمدى ما توفره الدولة المتلقية من احترام لحقوق الإنسان أو بما تكفله لها من ضمانات تقبل بها الدولة المانحة.

٢- العقوبات الاقتصادية (Economic Sanctions) :

تمثل هذه العقوبات الاقتصادية المظهر السلبي الرئيسي لاستخدام الدولة لأدوات قوتها الاقتصادية في علاقاتها الخارجية. وقد تتمثل هذه العقوبات الاقتصادية في زيادة العوائق الجمركية وغيرها من الموانع التجارية (Trade Barriers)، أو قطع المعونات الاقتصادية والفنية التي تقدم إلى دولة خارجية معينة، أو اتباع سياسات اقتصادية أو مالية من شأنها الأضرار بسمعة أو بقوة العملة الوطنية لإحدى الدول، أو فرض الحظر التجاري (Embargo) أو الحصار الاقتصادي (Blockade) على دولة من الدول بصورة محدودة أو عنيفة وشاملة، إلخ.

وبصورة عامة ينظر إلى العقوبات الاقتصادية على أنها أداة عنيفة من أدوات التأثير السياسي الخارجى وذلك لما بإمكانها أن تتركه على مواقف الأطراف المستهدفة بها من تأثيرات حادة وحاسمة. ومن أمثلة ذلك أنها برهنت على فاعليتها الواضحة في إثناء الحكومة العنصرية البيضاء في جنوب أفريقيا عن المضى في انتهاج سياسات التفرقة العنصرية المعروفة بالأبارتيد، مما مهد الطريق أمام نقل السلطة من الأقلية الأوروبية البيضاء إلى الأغلبية الوطنية السوداء. كما أن تطبيق سياسات الحصار الاقتصادى الدولى ضد كوبا والعراق وليبيا في السنوات الأخيرة تسبب في إلحاق أضرار فادحة للغاية باقتصاديات تلك الدول، بل وزاد من معاناة شعوب بعضها فوق كل طاقة لها على احتماله

حتى وإن لم تغير بصورة جوهرية من سلوك حكوماتها علي نحو ما أرادته هذه القرارات الدولية وسعت إليه.

ومن ناحية أخرى فإن تطبيق العقوبات الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة الخارجية للدولة ينحو لأن يكون فعالا ومؤثرا إذا ما تحققت الشروط الآتية:

١- أن يكون الهدف من توقيع تلك العقوبات متوازعا نسبيا ويقصد بذلك أن يكون ضمن الحدود التي لا تتطلب توسيع نطاق المشاركة الدولية في تنفيذه أى بعيدا عن الترتيبات الدولية المتعددة الأطراف والتي تتطلب بطبيعتها تنسيقا وتعاونًا دوليًا واسعًا.

٢- وأن تكون الدولة المستهدفة بتلك العقوبات على مستوى من القدرة الاقتصادية أقل بالمقارنة مما يتوفر للدولة التي تعتمد إلى استخدامها، وإلا كان معنى ذلك فشلها من الناحية العملية.

٣- وأن تجمع بين الطرفين منظومة من المصالح الحيوية المشتركة إذ أن من شأن ذلك أن يجعل لتلك العقوبات الاقتصادية تأثيرًا عمليًا ملموسًا على المواقف التي تستخدم فيها، وبدون ذلك يصبح هذا التأثير هامشيًا ومحدود القيمة والأهمية.

٤- وأن تطبق تلك العقوبات بسرعة وحسم لتعظيم تأثيرها المطلوب، أى قبل أن يتاح للطرف المستهدف بها التحسب لها بالتدابير والإجراءات المضادة.

٥- وألا يتسبب توقيع تلك العقوبات في إلحاق الضرر باقتصاد الدولة التي تستخدمها كأن تفقد جانبًا هامًا من دخلها الذي اعتادت أن تحققه من صادراتها إلى الدولة المستهدفة بالعقوبات، وبهذا يمكنها أن تحول دون ارتداد الضرر إليها.

ومن المشكلات الأخرى التي تنتج عن تطبيق أداة العقوبات الاقتصادية في السياسة الخارجية للدول أن التأثير السلبي لتلك العقوبات قد يمتد ليشمل دولًا أخرى لم تكن مستهدفة بها أصلا، مما يجعل الضرر الاقتصادي يتسع ليتجاوز حدود الهدف المرسوم له وهو ما قد يخلق تدمرًا دوليًا واسعًا منها ويؤثر سلبًا في موقف الدولة التي تلجأ إليها ومن أمثلة ذلك أن العقوبات العنيفة التي فرضتها الأمم المتحدة علي يوغسلافيا بسبب الفظائع

التي اقترفها الصرب ضد شعب البوسنة والهرسك منذ مطلع التسعينيات لم تقتصر أضرارها على الشعب اليوغسلافي وحده، وإنما تجاوزته إلى الأضرار اقتصاديا بالدول التي كان ليوغسلافيا علاقات تجارية واقتصادية وثيقة معها. كذلك فإن العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق بعد غزوه لدولة الكويت لم يقتصر ضررها عليه وحده وإنما اتسع ليشمل أيضًا تركيا وروسيا والأردن وفرنسا ودولا أخرى كثيرة ممن كان للعراق علاقات اقتصادية وتجارية واسعة معها.

ومن بين الأسباب الأخرى للتذمر الدولي ضد العقوبات الاقتصادية أن هذا الإجراء العنيف قد يستخدم لفرض هيمنة الدول القوية اقتصاديا على الدول الضعيفة، بما يمثل ذلك من خروج على مقتضيات العدالة الدولية لصالح الأقوياء على حساب الضعفاء. أيضًا فإن تلك العقوبات قد تلحق أذى أكيدًا بالعلاقة بين الدولة المستهدفة بها مباشرة والدول التي يفرض عليها المشاركة فيها دون أن تكون مقتنعة بها أو متحمسة لها، وما حدث بالنسبة لكل من ليبيا والعراق يقدم الدليل على ذلك.

وأخيرًا، فإن العقوبات الاقتصادية العنيفة قد تضر بالشعوب أكثر مما تضر بالحكومات التي تسعى تلك العقوبات إلى معاقبتها وإكراهها على تعديل سلوكها، ومرة أخرى فإن ما حدث بالنسبة لشعبي كوبا والعراق هو خير شاهد على ذلك إذ فاقت معاناتها خلال الحصار فوق ما يمكن احتمالها إنسانيا.

دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية

في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة

شهدته حقبة التسعينيات تطورات بالغة الأهمية فيما يتعلق بالمناخ العام للعلاقات الاقتصادية الدولية وبخاصة في مجموعة دول الشمال، أي الدول الصناعية المتقدمة في العالم. فانتهاء الحرب الباردة وما رافقها من تحولات جذرية عميقة في أسس النظام الدولي وفي أنماط علاقاته قللت وبدرجة واضحة من الحاجة إلى إقامة علاقات من التعاون الاستراتيجي بين مجموعة الدول الصناعية الغربية، كما أن غياب الاتحاد السوفيتي السابق من خريطة الصراع الدولي، أبرز من جديد الحساسية المتزايدة بين كل من اليابان

والولايات المتحدة وكندا والاتحاد الأوروبي وهى التى كانت تمثل عناصر القوة الثلاثية الصناعية الأكثر تطوراً في مجموعة دول الشمال المتقدم. وهذه الحساسيات كان قد غطى عليها انشغالها جميعاً فيما مضى بالصراع ضد الاتحاد السوفيتى نظراً لما كان يمثل من خطر عليها جميعاً.

ومن بين العوامل الأخرى التى زادت من تعقيد الأوضاع في ظل المتغيرات العالمية الجديدة، الافتقار إلى وجود توجيه مركزى فعال للعلاقات الاقتصادية الدولية لدول الشمال على غرار ما اعتادت الولايات المتحدة أن تقوم به في السابق والذي تمثل بجلاء في قوة نفوذها الذى تمتعت به في مواجهة مجموعة الدول الصناعية السبع (Group of Seven, G-7) وهى كندا وفرنسا وألمانيا وبريطانيا وإيطاليا واليابان والولايات المتحدة. وكان من دلائل هذا التراجع في نفوذ الولايات المتحدة وقوتها في التأثير على سياسات وقرارات هذه المجموعة تدنى فاعلية لقاءاتها السنوية وعجزها عن تحقيق درجة عالية نسبياً من التنسيق الاقتصادي المشترك فيما بينها⁽¹⁾.

وقد نتج عن هذا التراجع في النفوذ التأثير، أن نشطت القوى الضاغطة في تلك الدول مطالبة بتوسيع آفاق التجارة الحرة وغيرها من صور المبادلات المالية (Financial Transactions) بين مختلف الدول دوناً عوائق تحول دون انسيابها وتدققها من مكان إلى آخر. وقد قادت تلك الضغوط والمطالبات المتنامية في مجموعة الدول السبع بإقامة منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization, WTO) التي جاءت توسيعاً لإطار اتفاقية الجات، هذا إلى جانب التوقيع على اتفاقية الناftا (Nafta) التي أقامت منطقة للتجارة الحرة في أمريكا الشمالية بين كل من الولايات المتحدة وكندا والمكسيك.

وإذا كان هذا بالنسبة لدول الشمال الصناعى المتقدم، فإنه بالنسبة لدول الجنوب، أى دول العالم النامى، فإنها كانت تمر هى الأخرى بالعديد من التحولات الاقتصادية الهامة والتي كان من بينها: تراجع معدلات النمو الاقتصادي في عدد كبير من تلك الدول

(1)Ibid, P. 458.

وتجدر الإشارة إلى ن جمهورية روسيا الاتحادية قد انضمت إلى مجموعة الدول الصناعية السبع في عام ١٩٩٧ لتصبح بذلك مجموعة الدول الثمان الصناعية الكبرى بدلاً من مجموعة السبع.

النامية، وكان ذلك راجعاً في جانب منه إلى انخفاض دخول الدول النفطية من جراء تدهور أسعار النفط في الأسواق الدولية، كما أن النمو الصناعي والتكنولوجي بمعدلات عالية بقى محصوراً في نطاق عدد محدود جداً من دول الجنوب وبالأخص كوريا الجنوبية وتايوان، وهونج كونج، وماليزيا، وسنغافورة، إلخ. أيضاً فإن تفاقم الصراعات العرقية في بعض دول الجنوب أدى إلى امتصاص جانب لا يستهان به من القوة الاقتصادية لتلك الدول مما أعاق تقدمها أبعد مما أمكنها تحقيقه في المرحلة السابقة، والأمثلة على ذلك كثيرة كان من أبرزها ما حدث في يوغسلافيا بدءاً من التسعينيات. وما زاد هذا الوضع سوءاً، اتساع الفجوة بين الطبقات الثرية والطبقات الفقيرة أو المعدمة في العديد من دول الجنوب، وهو ما تولدت عنه توترات اجتماعية عنيفة أثرت سلباً على فاعلية أداء تلك الدول اقتصادياً هذا إلى جانب نفشى أزمات البطالة وتفاقمها وما نتج عنها من وجود فائض بشري عاطل وغير منتج اقتصادياً. وقد تعمقت التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية المدمرة لهذه الظاهرة خاصة مع عجز الحلول التي نفذتها حكومات تلك الدول في مواجهة المشكلة.

لقد أوضح مسار تلك التطورات الدولية السالبة بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية حاجة دول الجنوب إلى تدبير إمكانيات أكبر تستطيع أن تفي بمتطلبات عملية التنمية في أبعادها الواسعة، وقد تمثلت أولى تلك الشروط والمتطلبات الأساسية الهامة والعاجلة في كيفية الحصول على رؤوس الأموال اللازمة (Capital Needs) لدعم القواعد الاقتصادية الهشة في الكثير من تلك الدول، خاصة مع صعوبة الحصول على التمويل المطلوب من المدخرات المحلية لعدم كفايتها لأغراض هذا الدعم والتطوير، كما زاد من صعوبة الأمر النقص الحاد الذي عانت منه تلك الدول في مواردها من النقد الأجنبي، حتى أنه لم يعد أمامها سوى السعى للحصول عليها إما عن طريق القروض والاستثمارات الخارجية أو المبادلات التجارية أو المساعدات التي تقدمها الدول الأجنبية، إلخ. على أن الأمر وإن بدا في ظاهرة سهلاً وممكناً، إلا أنه لم يكن كذلك في حقيقته لأسباب كثيرة ليس هذا مجال الخوض فيها تفصيلاً.

فبالنسبة للقروض الخارجية التي سعت دول نامية كثيرة إلى الحصول عليها من البنوك الغربية وغيرها من مؤسسات الإقراض الدولية الخاصة، وأيضاً من الحكومات

الوطنية في الدول الصناعية المتقدمة ومن المنظمات الدولية، فقد نتج عن التوسع فيها تزايد أعباء المديونية الدولية للدول المقترضة في الجنوب حتى وصلت إلى ما يناهز ٨٥٠ مليار دولار في عام ١٩٨٢ ثم تضاعفت حتى بلغت ما يقرب من ١,٩٢ تريليون دولار في عام ١٩٩٤ وكان معظم تلك الديون يستحق لمؤسسات التمويل الدولية الخاصة (بنسبة تصل تقريبا إلى حوالى ستين في المائة من جملة هذه الديون والأعباء التمويلية) بينما استحققت النسبة الباقية للحكومات وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية.

وقد أدي الثقل المتزايد لأعباء هذه المديونيات التي وقعت على كاهل الدول النامية إلى نشوب أزمة مديونية دولية حادة في الثمانينيات وإن بدأت حدها تخف إلى حد ما في التسعينيات عندما سعى الطرفان الدائن والمدين إلى البحث عن حلول عملية ملائمة لتلك الأزمة، وبموجب التسوية التي أمكن التوصل إليها في إطار خطة برادى (Brady Plan) الأمريكية^(١)، اسقطت البنوك الغربية نحو مائة مليار دولار من الديون التي كانت تستحق لها لدى الدول المدينة في الجنوب، ثم تدعم ذلك بإجراء هام آخر تمثل في تخفيض معدلات الفائدة على تلك القروض مع الاتجاه في الوقت نفسه إلى تقديم قروض جديدة لهذه الدول لتمكينها من التغلب على مشكلاتها الاقتصادية. لكن وفي المقابل اشترطت خطة برادى عليها أن تبادر على الفور إلى تنفيذ العديد من الإصلاحات المالية الجذرية تحت إشراف صندوق النقد الدولي. كما طلب من حكومات تلك الدول أن تقوم ومعها كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتوفير الضمانات الكافية والفعالة للمؤسسات الدولية المقرضة وغيرها من الأطراف الدائنة.

أما فيما يتعلق بالاستثمارات الخارجية الخاصة (Private Investments) فقد تزايدت الحاجة نحو الحصول على هذه الاستثمارات الخارجية بصورة ملحوظة في السنوات الأخيرة، ويرهن على قوة هذا التوجه تضاعف الخاصة والمباشرة في الدول النامية منذ التسعينيات قياسا على ما كان عليه الحال في الفترة السابقة عليها.

لكن يلاحظ على هذا المصدر بالذات من مصادر تمويل التنمية ودعم الهياكل الاقتصادية في دول الجنوب أن قلة محدودة للغاية من تلك الدول هي التي استأثرت

(١) تنسب هذه الخطة إلى نيكولاس برادى وزير الخزانة الأمريكية وقتها.

بمعظم الاستثمارات الخارجية الخاصة، ففي عام ١٩٩٥ كان عدد الدول التي أتيح لها أن تحصل على هذا النوع من الاستثمارات الخارجية لا يزيد عن اثنتي عشرة دولة كان أكثرها دولا آسيوية ، وكان نصيبها من إجمالي تلك الاستثمارات التي قدرت بها يناهز ١٠٨,٧ مليار دولار حوالى ٧٥ ٪ منها، بل أن دولة واحدة هي الصين حصلت على ما يقرب من ثلث هذه الاستثمارات الدولية الخاصة^(١).

ومن بين العوائق التي تحول دون استفادة عدد أكبر من الدول النامية من هذه الاستثمارات الخارجية المباشرة والخاصة، القيود التي تضعها تلك الدول على تحويل العوائد المتحققة من هذه الاستثمارات إلى الخارج، ولهذا الاعتبار بالذات تأثير سلبي بالغ على قرارات المستثمرين الخارجيين والتي تسعى دائمًا إلى توفير الضمانات التي تحمى مصالحهم في المقام الأول، ولا يهتم في ذلك مدى توافقها أو تعارضها مع مصالح الدول التي يتجهون للاستثمار فيها.

أما بالنسبة للمبادلات التجارية مع الخارج فيقصد بها العائد المالى الذى يمكن أن يتحقق للدولة من وراء توسعها في التصدير الخارجى. فالتجارة الخارجية وبالأخص التصدير، تعتبر مصدرًا رئيسيًا من مصادر الحصول على العملة الصعبة، بل أنه يمثل أفضل تلك المصادر جميعا والسبب أنه يأتي ليس نتيجة اقتراض وما يترتب عليه من تزايد في أعباء مديونية الدولة الخارجية، وإنما يأتي كعائد لنشاط اقتصادى إيجابى لا يلقى أعباء إضافية عليها ولا يحملها بديون جديدة تجاه الغير.

لكن هذا الأمر بدوره لا يخلو من صعوبات جمة منها أن نصيب الدول النامية من السوق الدولية للصادرات لا يصل حتى إلى نسبة الثلث من إجمالي الصادرات الدولية ومن ناحية أخرى، فإن الأكثرية الساحقة من الدول النامية تعاني بشدة من عجز مزمن في موازين مدفوعاتها التجارية والقليل جدا من تلك الدول هي التي أتيح لها أن تحقق فائضا

(١) للحصول على المزيد من المعلومات والإحصاءات عن الاستثمارات الخارجية في دول الجنوب النامية، يمكن مراجعة:

د. هيل عجمى جميل: الاستثمار الأجنبى المباشر الخاص في الدول النامية: الحجم والاتجاه والمستقبل، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، العدد ٣٢، ١٩٩٩، خاصة الصفحات من ١١ إلى ٤٩.

لموسا في موازين مدفوعاتها. ولا يقف الأمر عند هذا الحد وإنما يتعداه إلى ما هو أخطر منه وهو أن الأكثرية الساحقة من هذه الدول النامية تعتمد بدرجة كبيرة في صادراتها الخارجية على السلع الأولية والمواد الخام. وعائد هذا النوع من الصادرات ضعيف جدا إذا ما قورن بما تحققه الدول المتقدمة من تصدير انتاجها الصناعي التام الصنع، ويزيد من حدة المشكلة أن معدل التقلب في أسعار صادرات الدول النامية من السلع الأولية والمواد الخام أعلى بكثير منه بالنسبة لصادرات الدول المتقدمة من الإنتاج تام الصنع، ويرجع السبب في ذلك إلى وفرة المعروض من المواد الخام الذي تصدره الدول النامية للأسواق الخارجية مقابل انخفاض الطلب الدولي العام عليه.

وبسبب ذلك كله، فإن التركيز على استخدام التجارة الخارجية في الحصول على التمويل المطلوب للنهوض بالأوضاع الاقتصادية العامة للدولة برهن عمليا على فاعليته المحدودة نسبيا.

تبقى الإشارة إلى المساعدات الخارجية (Foreign Aid) التي ينظر إليها على أنها تشكل مصدرا آخر من مصادر تمويل التنمية الاقتصادية الداخلية. وفي الواقع أن الأرقام المتزايدة لهذه المساعدات الخارجية تشير إلى ما أصبح لها من أهمية كبيرة في هذا الخصوص. ففي عام ١٩٩٥ وحده بلغت مساعدات المعونة الاقتصادية الخارجية على المستوى الرسمي أي تلك التي تقدمها الحكومات، ما يقرب من ٦٠ مليار دولار، ومعظم هذه المساعدات الاقتصادية الخارجية يتم تقديمه من خلال ترتيبات المعونة الثنائية (Bilateral Aid)، أما الجانب الآخر والأقل منه فإنه يقدم على أساس متعدد الأطراف (Multilateral Aid)، كما هو الحال بالنسبة للمساعدات الاقتصادية والمعونات الفنية التي تقدمها الأمم المتحدة والبنك الدولي، إلخ.

أما عن المشكلات التي تنتج عن الاعتماد على هذا المصدر من مصادر تمويل احتياجات التنمية في دول الجنوب، فنذكر منها: الحساسيات السياسية التي تفتقر عادة بتقديم المساعدات الاقتصادية الخارجية والتي تحد من فاعليتها وتقلل بدرجة كبيرة من حجم الاستفادة الحقيقية منها. فالكثير من هذه المساعدات الاقتصادية الخارجية يقدم في إطار ما يخدم المصالح السياسية والعسكرية للدول المانحة أكثر مما يفيد المصالح الاقتصادية للدول المتلقية. وبالإضافة، فإن القسم الأكبر من المعونات الاقتصادية

الخارجية التي تقدم في إطار ترتيبات دولية متعددة الأطراف، وبالتحديد من خلال منظمات دولية متخصصة كالبنك الدولي، تكون القرارات الخاصة بها خاضعة لنفوذ الدول المتقدمة وبالأخص الكبرى منها، إذ أنها هي التي تهيمن على تلك المنظمات وعلى أجهزة اتخاذ القرارات فيها.

الحوار الدولي الدائر منذ التسعينيات حول أهمية تحرير المبادلات التجارية الدولية من القيود التي تضعها الدول في طريقها

تتمثل المشكلة الحقيقية المتعلقة بالمدى الذي يجب أن تذهب إليه سياسات تحرير التجارة الدولية من القيود والعوائق التي تضعها الدول في طريقها، في أن كل هذه الدول تسعى إلى دعم قوتها الاقتصادية وزيادة مستوى الرفاهية الذي تحاول أن توفره لشعبها ومجتمعاتها، ومن هنا فإن السؤال هو: كيف يمكن أن يتحقق ذلك في نظام دولي يتزايد فيه اعتماد أطرافه على بعضهم بصورة قياسية لم يشهدها العالم من قبل؟

لقد جاء الرد على هذا التساؤل وبخاصة في العقدین الأخيرين، من قبل عدد كبير من القادة السياسيين والخبراء الاقتصاديين الدوليين البارزين في العالم، بأن السبيل إلى تحقيق الرفاهية الاقتصادية لكل الشعوب والمجتمعات هو الأخذ بالمزيد من إجراءات تحرير المبادلات التجارية الدولية من كافة القيود التي تعرقل انسيابها بصورة طبيعية وتلقائية، وبعيدا عن أية تدخلات بيروقراطية لا ضرورة لها من قبل الدول والحكومات.

على أن ذلك يجب ألا يعنى أن هناك اجماعا دوليا منعقدا على ضرورة إطلاق حرية التجارة الدولية ضمن هذا المدى الواسع الذي يتحمس له كثيرون إذ أنه لاتزال هناك توجهات دولية أخرى تعارض هذا الإطلاق وتحذر منه وتدعو إلى تقييد مدها بما يبقى للحكومات على صلاحيات السيادة الضرورية في قبول ما يلزمها أو رفض ما لا يلزمها من تلك السياسات والإجراءات، وأن يكون أساسها في القبول أو الرفض هو ما تفرضه عليها دواعي المصلحة القومية العليا لدولها وشعبها والتي يجب أن تبقى دائما في المقام الأول من الأهمية.

وللتعرف على أبعاد الحوار الذي يدور بين أنصار حرية التجارة الدولية ومعارضيه، فبالإمكان القول أن حجج المناصرين للاتجاه الاقتصادي الليبرالي تتركز حول الآتي:

١- أن إطلاق حرية المبادلات التجارية كفيلاً بأن يضع في متناول الدول كافة المزايا التي يتيحها التخصص على المستوى الدولي (Benefits of Specialization) فالتخصص هو الطريق الموصل إلى الجودة والإتقان والتفوق ورخص الأسعار، وهي المزايا التي لا وجود لها بدونها أو بمعنى آخر، فإن أداء النظم الاقتصادية في كافة الدول يمكن أن يصل إلى ذروة مستويات الكفاءة مع التخصص شريطة ألا تتدخل الحكومات لدفع تلك الاقتصاديات الوطنية في غير مساراتها التخصصية، أي أن أنسياب النشاط الاقتصادي في مساراته الصحيحة يجب أن يتم بقرارات تلقائية حرة وليس بقرارات حكومية رسمية كما هو الحال في ظل التحكم والتقييد.

٢- تزايد الأعباء المترتبة على ارتفاع تكلفة الحماية (Price of Protectionism) أي تلك التي تأتي نتيجة وضع العراقيل في طريق التدفق الحر للتجارة الدولية بأسلوب المغالاة في فرض الضرائب الجمركية، وهذه التكلفة الحمايية لا بد أن ينتقل عبؤها في النهاية إلى ذلك المستهلكين وبها قدم في الكثير من الأحيان فوق ما يطيقون. يضاف إلى ذلك أن الحماية المبالغ فيها قد ترغمهم على شراء سلع منتجة محلياً رديئة المستوى وتفتقر إلى المواصفات الأساسية التي تؤهلها للمنافسة دولياً مع مثيلاتها من السلع الأجنبية. ولهذا يعتقد دعاة تحرير التجارة الدولية أن مزايا الحماية تذهب إلى المنتجين على حساب باقي الفئات والشرائح الاجتماعية المغلوبة على أمرها أو التي يخرج عن مقدورها التصدي لهم.

٣- أن تحرير التجارة الدولية يعمل على توفير جانب مهم من إمكانيات التمويل الدولي الذي يتطلبه تحرير عجلة التنمية الاقتصادية في الدول التي تحتاج إلى هذا التمويل. وتذكر الإحصاءات أنه في الفترة من ١٩٩٠ وحتى ١٩٩٦، فإن حجم الاستثمارات الدولية الخاصة التي تدفقت على الكثير من الدول من خارجها (في ظل التحرير المتزايد للتجارة الدولية) وصل إلى ٤٣٨ مليار دولار، وقد انعكس هذا التدفق الضخم للاستثمارات الخارجية على معظم الدول النامية المتلقية لها بمنافع اقتصادية جمة ما كان لها أن تحصل عليها بدونها^(١).

(1) International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 482.

٤- أن حرية التجارة الدولية تساعد على توسيع آفاق التعاون الدولي الذي يمكن أن يتجاوز المجال الأقتصادي إلى المجال السياسي بكل ما يمكن أن ينتج عن هذا التعاون السياسي من مزايا تتفاعل كلها في النهاية لصالح السلم والأمن والاستقرار في العالم، فالدول عندما تتبادل المنافع الأقتصادية وتجنّب ثمار تعاونها الأقتصادي المشترك فإنها تميل إلى التفاعل مع بعضها سياسيا بشكل إيجابي وخلاق بعيدا عن التوتر الذي تفرزه عادة أجواء الصراع الدولي حيث يغيب الشعور بالثقة المتبادلة بين الدول والحكومات.

أما عن الججج التي يروج لها المعارضون لإطلاق حرية التجارة الدولية ضمن المدى الواسع الذي يجذبه دعاة هذا التحرير ومناصروه، فإنها تتمثل في الآتي:

أولاً: توفر الحماية ضمانا أساسيا وفعالا من ضمانات الدفاع عن المصالح الأقتصادية الحيوية للدولة، وهي المصالح التي قد تصبح بسبب ما يجابهها من أخطار وتهديدات ومنافسات خارجية في موقف بالغ الصعوبة والحرج، خاصة إذا كان هذا التهديد يأتيها من قوى أقتصادية دولية عملاقة لا قبل لها على تحديها أو منافستها. إن معنى إطلاق حرية المبادلات التجارية في هذا المناخ الدولي المليء بالأخطار والتحديات هو التعجيل بقتل الصناعات الوطنية الناشئة وتفاقم أزمات البطالة وتعميق التبعية الأقتصادية للخارج، وانخفاض الدخل بها يعنيه ذلك من تقلص القوة الشرائية العامة وتراجع معدلات الإدخار والاستثمار، وهكذا تدخل الدولة رغما عنها في حلقة مفرغة من التداعيات الأقتصادية المدمرة التي لا نهاية لها.

ثانياً: أن الدفاع عن مبدأ تحرير التجارة الدولية تحت مظلة التخصص لا يخدم مصالح الدول بقدر ما يمكن أن يضر بها. فالتنوع (Diversification) هو وحده الذي يضيف على الأقتصاد الدولي وعلى المنافسة الدولية حيويتها ويوفر لها أسباب قوتها ويضع مزاياها في متناول الجميع، وهو ما لا يمكن أن يتحقق مع الأخذ بمبدأ التخصص الدقيق الذي تنحصر مزاياه في هذا المجال وحده أو ذلك. بعبارة أخرى، فإن معارضي التحرير ينطلقون من منطق عكسي تماما لما يردده دعاة الإطلاق.

ثالثاً: أن إطلاق حرية المبادلات التجارية في غياب أية تدخلات حكومية فعالة يبقى على

مساوى هذا الإطلاق وسلبياته بعيدا عن العلاج والتقويم الصحيح، ومن ثم، فإنه يصبح من غير الواقعى المبالغة فى تصوير إيجابيات هذا الإطلاق دون تجاوز ذلك إلى بيان مساوئه وسلبياته التى لا ينبغى الاستهانة بها.

كذلك يصبح من غير الواقعى افتراض أن نظاما اقتصاديا دوليا يقوم على مبدأ إطلاق حرية المبادلات التجارية سوف يكون قادرا على تصحيح مساوئه ذاتيا بعيدا عن مراقبة الحكومات لما يجرى داخل هذا النظام الحر من أنشطة وعمليات وتفاعلات فمثل هذا الزعم يكذبه درس التجربة التاريخية الطويلة التى مر بها العالم واستدعت تدخلا فعلا ومستمرًا من قبل الحكومات لتحديد تلك المساوى والسلبيات على قدر الإمكان.

رابعًا: أن هذا الإطلاق سوف يمكن الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات من بسط هيمنتها على الكثير من الدول النامية مما قد يترتب عليه الأضرار بأوضاع وحقوق العمالة الوطنية فى هذه الدول حيث يصبح من المتعذر آنذاك حمايتها بالتشريعات الوطنية الملائمة.

ومن جانب آخر، فإن هذا الاختراق الاقتصادى الخارجى تحت دعاوى تحرير التجارة الدولية قد يلحق ضررا بالغًا بأوضاع البيئة الإنسانية والطبيعية فى الكثير من تلك الدول، ومن أمثلة ذلك زيادة معدلات التلوث بسبب سوء استخدام الموارد الطبيعية فيها، أو بسبب سوء التخلص من النفايات ومخلفات الصناعة وبصورة ضارة للغاية، إلخ. أى أن الضرر الحاصل هنا سوف يمتد إلى حقوق الإنسان وسلامة البيئة الطبيعية وظروف الحياة الإنسانية فى آن واحد، وهو ضرر فادح لا يقدر بثمن.

خامسًا: أن الإطلاق يتعارض مع ما تفرضه دعاوى السيادة الوطنية للدول، ولما يجب أن يتوفر لها من احترام وقدرية خاصة.

ويذكر معارضو الإطلاق أنه عندما تراجع القوانين والتشريعات الوطنية المحلية فى مواجهة ما تحاول اتفاقيات تحرير التجارة الدولية أن تفرضه على الدول وتلزما به، فإن السيادة الوطنية لهذه الدول تكون قد تضررت فى الصميم.

وهم يؤكدون على أنه عندما يؤدي التوسع في قبول الاستثمارات الخارجية بما يرافقها من محاولات تدخل وتأثير وهيمنة على سياسات الدول المستقبلية لها وتوجيهها الوجهة التي تلائم الأهداف التي تكمن وراء تقديمها من قبل الدول المانحة لها، فإن السيادة الوطنية للدولة تكون قد تضررت لا محالة، هذا فضلا عما تتيحه تلك الاستثمارات الأجنبية من سيطرة على اقتصاديات الدول التي تدخل إليها ومن سعى إلى تحريكها في مسارات قد لا تكون ملائمة بحال لمصالح تلك الدول.

سادسًا: أن تحرير التجارة الدولية قد يضر بصورة بالغة بالأمن القومي للكثير من الدول التي تتأثر بنتائج هذا الإطلاق، والسبب في ذلك هو تعمق تبعية الدولة لغيرها من الدول مما يجعلها عاجزة عن الوفاء بمتطلبات الدفاع الذاتي عن أمنها القومي، حيث تصبح هذه المسؤولية رهنا بمشيئة الدول الأخرى أو وفقًا على ما تراه محققًا لمصالحها هي بالأساس.

كذلك ومع إطلاق حرية التجارة الدولية فقد يثور التساؤل حول ما إذا كان ما يزال بمقدور الدولة تنفيذ إجراءات اقتصادية انتقامية أو ذات قوة استراتيجية مؤثرة ضد الدول التي تناصبها العداء في مواقف دولية معينة تمس أمنها القومي؟ وهل تستطيع الدولة المستهدفة بهذا التهديد أن تذهب بعيدا في تقييد مبادلاتها التجارية مع الدول المعادية لها متجاوزة بذلك التعهدات الدولية الصارمة التي سبق لها أن قبلتها ووقعت عليها وألزمها بعدم الخروج عليها حتى لا تكون عرضة لتوقيع عقوبات دولية رادعة عليها؟

سابعًا: تبقى الحجة الأخيرة ومؤداها أن إطلاق حرية المبادلات التجارية الدولية يفقد الدولة مقدرتها على استخدام التجارة الخارجية كأداة تستطيع بها أن تدافع عن مصالحها العليا أسوة بغيرها من أدوات السياسة القومية.

ولا يخفى أن قدرة الدولة على استخدام هذه الأداة الاقتصادية بفاعلية كبيرة لا يمكن أن تتحقق إلا في ظل تقييد المبادلات التجارية أو على الأقل حصرها ضمن الحدود أو الإطار الذي لا يفقد الدولة زمام المبادرة تماما في هذا المجال الحيوى من مجالات الدفاع عن أمنها الاستراتيجى ومصالحها القومية العليا، إلخ.

اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية :

بعيدا عن هذه المجادلات المحتدمة بين دعاة تحرير التجارة الدولية ومعارضيه، فقد جاءت اتفاقية الجات لتحرير التجارة الدولية كمحصلة لثمان جولات من المفاوضات الدولية المضنية التي أمتدت علي مدار خمسة عقود زمنية كاملة، وتوجت بالنجاح في جولة أوجواي التي استغرقت ثمان سنوات (١٩٨٦ - ١٩٩٤) وشاركت في المفاوضات التي جرت فيها مائة دولة.

نصت اتفاقية الجات في إطارها الجديد على أن من حق كل الدول المنضمة إليها أن تحصل في مبادلات التجارة مع الغير على شرط الدولة الأولى بالرعاية (Most Favored Nation, MFN) ، وأن هذا الشرط سوف يطبق على كل الأطراف دونها استثناء أو تمييز. كما أكدت الاتفاقية على مبدأ الشفافية الذي يجب أن يحكم تلك المبادلات التجارية، وهو ما كان يعني أنه لا يجوز التحايل على شروط الاتفاقية بتعمد استخدام وسائل غير مباشرة أو غير مرئية للإبقاء على بعض الموانع أو العراقيل في طريق حرية التجارة الدولية. أيضا فقد طالبت الاتفاقية الدول المنضمة إليها بالتعهد بتسوية المنازعات التي قد تنشأ فيها بينها بسبب اختلافها حول تطبيق بعض أحكامها، وقد بلغ عدد الدول التي وقعت على هذه الاتفاقية حتى الآن مائة وعشرين دولة.

ويخرج منظمة التجارة العالمية إلى الواقع اعتبارا من عام ١٩٩٥ انتقلت إليها مسئولية تطبيق الشروط والأحكام التي تضمنتها اتفاقية الجات والتي شكلت في مجملها الإطار التنظيمي الأساسي لحرية التجارة الدولية. وقد أنيط بالمنظمة وضع السياسات الخاصة بتحرير تجارة الخدمات أسوة بسياسات تحرير تجارة السلع، وكذلك السياسات التي تكفل حماية حقوق الملكية الفكرية (Intellectual Property Protection) .

وتمتلك منظمة التجارة العالمية آلية فعالة للتعامل مع النزاعات التي قد تنشأ بين الدول المشاركة في عضويتها وتمثل هذه الآلية في مجلس المنظمة الذي يدخل ضمن صلاحياته تعيين لجان لتقصي الحقائق حول المنازعات التجارية الدولية، وتكفي أغلبية الثلثين عند التصويت في مجلس المنظمة للموافقة على توقيع الجزاءات الدولية على أي خرق يحدث لشروط تحرير التجارة من قبل أي طرف تثبت مسؤوليته عنها^(١).

(١)راجع:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the turn of the 21st Century, (McGraw Hill, New York, 1998), P.280.

المؤسسات الاقتصادية الدولية العاملة في حقل التعاون

الاقتصادى الدولى وتنمية العلاقات الاقتصادية الدولية

أولاً: دور الأمم المتحدة فى تنظيم وتطوير علاقات التعاون الاقتصادى الدولى:

ترعى الأمم المتحدة عددًا كبيرًا من المجالات الوثيقة الصلة بتنمية أواصر التعاون الاقتصادى الدولى، ومن ذلك أن المنظمة العالمية وجهت اهتماما خاصا لبرامج التنمية الاقتصادية لدول الجنوب النامية، وفى الحقيقة أن تلك الجهود الدولية المكثفة بدأت منذ منتصف الستينيات من القرن العشرين عندما أخذت هذه المشكلة تفرض نفسها على اهتمامات المجتمع الدولى وتلح فى البحث عن حلول دولية فعالة لمواجهتها والتغلب عليها، وكان هذا الاعتراف بأهمية تلك المشكلة وضرورة الإسراع بحلها أساس تفكير الأمم المتحدة فى تنفيذ برامج دولية خاصة تكون موجهة لأغراض التنمية الاقتصادية فى هذه المجموعة الواسعة من الدول.

كان من بين المؤثرات المهمة الدالة على تنامى اهتمام المنظمة العالمية بهذا الدور التنامى فى دول الجنوب، تبنيتها فى عام ١٩٦٥ للبرنامج المعروف ببرنامج الأمم المتحدة للتنمية (UN Development Program, UNDP) الذى هدف إلى توفير المساعدة الفنية والتمويل الذى يبنى باحتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى الدول النامية. وقد وصلت ميزانية هذا البرنامج فى عام ١٩٩٦ إلى ما يناهز مليار دولار تكونت أساسًا من المساهمات الاختيارية (Voluntary Contributions) التى قدمتها بعض الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة وبعض الوكالات الدولية المتخصصة.

ويركز هذا البرنامج بصفة أساسية على الجوانب التى بإمكانها أن تدعم أسس هذه التنمية الاقتصادية الدولية وتقويتها، ومن أمثلة ذلك: المساعدة فى نقل التكنولوجيا وغيرها من المهارات الإدارية والتنظيمية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية.

وبالإضافة إلى هذا البرنامج هناك أيضا منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة (UN Industrial Development Organisation, UNIDO) التى تهدف إلى تطوير الدول النامية صناعيا.

وقد تعرض أداء هذه المنظمة الدولية المتخصصة لانتقادات عديدة وجهتها إليها الدول النامية المستفيدة منها. وانصبت تلك الانتقادات على أن هذه التنمية الصناعية كان يتم توجيهها في المقام الأول لصالح الدول المتقدمة على حساب الدول النامية. وقد أدى تنامي تلك الانتقادات إلى دفع الولايات المتحدة للإعلان في عام ١٩٩٥ عن نيتها في الانسحاب من تلك المنظمة بحلول نهاية عام ١٩٩٦، ثم تلتها كل من بريطانيا وأستراليا، وكانت حججهم في ذلك أن منظمة يونيدو لم تعد فعالة في أدائها للدور المنوط بها، وبالتالي فإنه لم يعد ثمة ما يبرر استمرار مشاركتهم في انشطتها^(١). وقد ساد التخوف وقتها من أنه إذا انتقلت عدوى الانسحاب من المنظمة إلى بقية الدول الصناعية المتقدمة الأعضاء فيها، فإن ذلك كان يحمل معه خطر فشلها وانهارها خاصة وأن ميزانية يونيدو كانت قد انخفضت بشدة إثر انسحاب بعض الدول الصناعية الكبرى من عضويتها على نحو ما سلفت الإشارة إليه.

وهناك أيضا مؤتمر التجارة والتنمية التابع للأمم المتحدة (United Nations Conference on Trade and Development, UNCTAD) الذي تأسس في عام ١٩٦٤ للمساهمة في إيجاد حلول لبعض المشكلات الاقتصادية التي تواجهها الدول النامية وبخاصة في مجالات التجارة والتنمية. وقد أسفر هذا المؤتمر عن إقامة مجموعة الـ ٧٧ المعروفة التي زادت عضويتها فيما بعد حتى وصلت في عام ١٩٩٦ إلى ١٣٢ دولة بالإضافة إلى منظمة التحرير الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية فيما بعد).

وتعقد دول المجموعة اجتماعات منتظمة هدفت منها في البداية إلى إيجاد نظام اقتصادي عالمي جديد وهو ما تحقق لها بالفعل مع الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤ ودعا إلى:

(أ) إصلاح نظم وأسس المبادلات التجارية بين دول الشمال والجنوب بإزالة المعوقات التي تقف في طريقها، وكذلك بالسعى إلى تحقيق درجة أعلى من الاستقرار في الأسعار لوقايتها من مخاطر التقلبات والتذبذبات العنيفة.

(1) John T. Rourke, International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 496.

تتصادية في
etary R
مع التمور
مختصة إلى
مادة مساهم
عدات إلى
اقتصادية
طبيعية بما
انتمها الاق
اجمالية، ا
ة التعاون
للمة للتع
Agreen
هذه الا
ن محل ا
به تفصيل
ة إلى نظ
الاتجاه
محد المؤتم
كات بد
العالمية
نسيات،
المعايير
قدر الإ
٢٤

وقد شملت جهود الأمم المتحدة كذلك، العمل على إيجاد معايير دولية مقبولة لتنظيم أوضاع العمالة في مختلف دول العالم وإلزام الدول بمراعاتها والتقيدها بها. وتأتي منظمة العمل الدولية (ILO) كأحدى أهم الوكالات الدولية المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تنهض بهذه المسؤولية، وقد اتسعت عضويتها لتشمل الآن ١٦٩ دولة.

صندوق النقد الدولي التابع للأمم المتحدة (International Monetary Fund, IMF):

يرجع إنشاء هذا الصندوق إلى المؤتمر الذي عقد في بریتون وودز بالولايات المتحدة الأمريكية في يوليو ١٩٤٤ وحضرته ٤٤ دولة لإرساء أسس نظام النقد الدولي بما يكفل تشجيع التجارة والاستثمار والتنمية الاقتصادية في العالم. وقد أسندت إلى صندوق النقد الدولي مسؤولية الإبقاء على قابلية العملات للتحويل عند أسعار صرف مستقرة، والمساهمة في تقديم تمويل مؤقت بفائدة منخفضة لمواجهة العجز في موازين مدفوعات الدول الأعضاء والحيلولة بالتالي دون دفع تلك الدول إلى اتخاذ تدابير تضر بالازدهار الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي.

بيد أنه وبمرور الوقت ومع تغير الظروف الدولية، سعى صندوق النقد الدولي إلى تطوير مهامه، بحيث يصبح مركز المشورة المالية الأول للدول النامية، ثم تعزز دور الصندوق في أعقاب أزمة الديون الطاحنة التي تعرضت لها دول نامية كثيرة والتي بلغت ذروتها مع القرار الذي أعلنته حكومة المكسيك في أغسطس عام ١٩٨٢ بالامتناع عن دفع الديون المستحقة عليها للدول الدائنة، وكان هذا الإعلان الخطير إيذاناً بنشوب ما عرف وقتها بأزمة ديون العام الثالث التي نظر إليها كأزمة مالية تهدد استقرار النظام النقدي الدولي كله بأفدح العواقب والأخطار، وقد أدى التخوف من إمكانية انتشار ظاهرة الامتناع عن دفع دول العالم الثالث لديونها وما يمكن أن يترتب على هذا الامتناع من آثار دولية اقتصادية مدمرة وخاصة بالنسبة للغرب كطرف دائن، إلى تدخل الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى في محاولة لإعادة جدولة تلك الديون وقام صندوق النقد الدولي بدور متعدد الأبعاد في هذا الخصوص منها:

١- تحفيز المصادر الأخرى على المساهمة في التمويل نظرًا لأن البنوك التجارية كانت ترفض إقراض الدول النامية المتخلفة عن دفع ديونها إلى حين تتفق تلك الدول على مجموعة من الإجراءات المحددة مع صندوق النقد الدولي والحصول منه على شهادات موثقة بسلامة سياساتها الاقتصادية.

٢- التدخل بين المقرضين والمقرضين التجاريين بمحاولة توفير التمويل المطلوب للدول المدينة.

٣- فرض نظام مالي صارم على الدول المقرضة ومن ذلك أنه في مقابل القروض التي يقدمها الصندوق للدول النامية وأيضًا في مقابل ضمانه لتدفق الموارد المالية إليها، فإنه أصبح يشترط عليها أن تقوم بتطبيق سياسات للتثبيت والتكيف الهيكلي فيما أصبح يعرف بمشروطة الصندوق^(١).

وقد استندت السياسات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي إلى دعامتين رئيسيتين هما:

أولاً: الالتزام باقتصاد السوق وذلك من واقع الاعتقاد بأن مبادئ السوق التي تجذب التعبير عنها في العمل الحر وغير المقيد لقوى السوق تقدم أفضل علاج للإصلاح الاقتصادي والنمو، وأن السوق وليس الحكومات هو الذي يكفل التخصيص الكفء للموارد.

ثانيًا: الاعتقاد بأن الحركة الحرة وغير المقيدة للسلع والخدمات عبر الحدود القومية تزيد من رفاهية الدول وتنهض بالاقتصاد الدولي ككل، فضلًا عن أن المنافسة الكاملة وأعمال قانون الميزة النسبية هما اللذان يكفلا الحصول على مكاسب من التجارة الدولية تصب لصالح كل الدول^(٢).

(١) د. زينب عبد العظيم محمد، الاتجاهات المعاصرة في دراسة سياسات صندوق النقد الدولي، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، دراسة غير منشورة، إبريل ٢٠٠٠)، ص ٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٤.
وكذلك يمكن مراجعة:

د. الطاهرة السيد محمد، سياسات التكيف الاقتصادي المدعومة بالصندوق أو من خارجه: عرض للدراسات، سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد رقم ٦٧، ٢٠٠٢.

ثم جاءت الأزمة المالية الآسيوية في عام ١٩٩٧ لتزيد من نفوذ صندوق النقد الدولي حيث اضطلع بدور أساسى في معالجة تلك الأزمة العاصفة التي تعرضت لها دول شرق وجنوب شرق آسيا، وقد استغل الصندوق المضاعفات الاقتصادية الخطيرة لهذه الأزمة ليؤكد على أهمية دوره الذى لم يعد له بديل مع الدخول إلى مرحلة العولمة، وقد انطلق هذا التأكيد لأهمية دوره من واقع أن المخاطر والتحديات الجديدة وغير المسبوقة التي ستواجهها الدول في ظل العولمة سوف يكون من الصعب التغلب عليها كلية، ولكن يمكن التخفيف من آثارها بالاعتماد على صندوق النقد الدولي وغيره من المؤسسات الدولية المتخصصة الأخرى والتي يمكن أن يكون لها دور إيجابي ملموس في تسهيل الاستفادة من العولمة ومزاياها.

وعندما قام صندوق النقد الدولي بتحليل الأزمة الآسيوية للتعرف على الأسباب التي أدت إليها فإنه أرجع تلك الأسباب إلى الظروف الاقتصادية الداخلية في تلك الدول وما أفرزته من مشكلات، ومن هنا كان اقتناع إدارة الصندوق أن حلول تلك المشكلات يجب أن تأتي أساساً من الداخل وبالتحديد من خلال تنفيذ التغييرات الهيكلية الضرورية في إطار ما اسمى بسياسات التكيف، والحاجة إلى زيادة الشفافية، وعدم فصل المشكلات المالية والاقتصادية عن الأوضاع السياسية والمؤسسية السائدة، ومن ثم فقد طالب الصندوق تلك الدول بالعمل على تحسين نظمها القضائية وإصلاح مؤسساتها العامة وتنقية ممارسات الحكم فيها من عيوبها ونواقصها، وتشديد الحملة ضد الفساد، إلخ.

وهكذا فإن صندوق النقد الدولي قد نجح بالفعل في استغلال الأزمات الاقتصادية والمالية التي شهدتها النظام الاقتصادى العالمى على مدى ثلاثة عقود ليطور دوره ويوسع مهامه ويزيد من نفوذه^(١).

دور البنك الدولي فى تحقيق التعاون من أجل التنمية:

يأتى البنك الدولي من بين أهم المؤسسات الدولية التي ترعى وتمول التعاون

(١) المرجع السابق، ص ٧.

وكذلك: John T. Rourke, International Politics, Op. Cit., PP. 501-507

الفصل السابع: دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة

الاقتصادى الدولى المتعدد الأطراف، ويضم البنك الدولى أربع مجموعات من الوكالات المتخصصة فى مختلف ميادين نشاطاته الاقتصادية الدولية، وهى بالترتيب:

١- البنك الدولى للإنشاء والتعمير.

(International Bank for Reconstruction and Development, IBRD)

٢- وكالة التنمية الدولية.

(International Development Association, IDA)

٣- وكالة التمويل الدولية.

(International Finance Corporation, IFC)

٤- وكالة ضمان الاستثمارات الدولية المتعددة الأطراف.

(Multilateral Investment Guarantee Agency, MIGA)

تأتى مصادر تمويل نشاطات الوكالات التابعة للبنك الدولى من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء فى البنك وعددهم الآن ١٨٠ دولة وكذلك من الفوائد المتحصلة عن القروض التى تقدمها للدول المتلقية لها.

وتشابه سياسات الإقراض التى ينفذها البنك الدولى للإنشاء والتعمير فى طبيعة الأسس والمعايير التى يعتمدها فى اتخاذ قراراته مع ما تأخذ به البنوك التجارية بالنسبة للقروض التى تقدمها للمقترضين منها، وقد بلغ مجموعة القروض التى قدمها البنك الدولى فى عام ١٩٩٥ وحده، ١٤,٧ مليار دولار تم استخدامها فى تمويل ١٢٩ مشروعاً فى العديد من الدول^(١).

أما بالنسبة لوكالة التنمية الدولية (IDA) التى تأسست عام ١٩٦٠، فتكون قاعدتها التمويلية التى تستقل بها عن البنك الدولى للإنشاء والتعمير من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء فيها وعددها ١٥٨ دولة. تقوم الوكالة بتقديم القروض للدول المستفيدة، وهى

(1)Ibid, P. 507.

قروض تكاد تكون في حكم المغفأة من الفوائد، وتنتمي هذه الدول إلى مجموعة الدول الأكثر فقرا في العالم، وقد بلغ إجمالي المشاريع التي قامت وكالة التنمية الدولية بتمويلها في عام ١٩٩٥، مائة وسبعة وعشرين مشروعًا تكلفت حوالى ٧ مليار دولار.

وفيما يتعلق بوكالة التمويل الدولية (IFC) فقد أنشئت في عام ١٩٥٧ وتضم الآن ١٧٠ دولة، وهى تقدم القروض إلى الدول النامية كما تضمن الاستثمارات الخاصة في هذه الدول، وتسعى إلى تشجيع نشاط القطاع الخاص فيها، وهى في هذا تختلف عن البنك الدولى للإنشاء والتعمير ووكالة التنمية الدولية إذ أن تمويلها يكاد يكون منصبا بالكامل على المشروعات العامة (Public Projects).

أيضا فإنه لما كان الهدف الرئيسى لوكالة التمويل الدولية هو تشجيع النمو الاقتصادى في العالم على أسس رأسمالية، فإن الولايات المتحدة تساهم بنسبة كبيرة تقترب من العشرين في المائة في توفير التمويل اللازم لأنشطتها وفي مقابل ذلك فقد خصص لها خمس الأصوات في هذه الوكالة الدولية الهامة.

يبقى أن نشير إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات المتعددة الأطراف (MIGA) التى أنشئت في عام ١٩٨٨، وهى متخصصة في تشجيع تدفق رؤوس الأموال الخاصة إلى الدول النامية للاستثمار فيها، وتتولى تقديم ضمانات لهؤلاء المستثمرين لتأمينهم ضد المخاطر والخسائر غير التجارية التى قد يتعرضون لها في تلك الدول والتى قد تنجم أحيانا عن عدم الاستقرار السياسى، وقد بلغت جملة الاستثمارات التى قامت هذه الوكالة بضمانها في عام ١٩٩٦ ما يناهز ٦٠, ٦ مليار دولار^(١).

(1)Ibid, P. 508.

التعاون الاقتصادي الإقليمي

تتعدد مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم على النحو التالي:

أولاً: الاتحاد الأوروبي The European Union :

يعتبر الاتحاد الأوروبي من أهم مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم ومن أشدها كثافة في مستوى هذا التعاون الدولي وعمق تأثيره.

وقد بدأ الاتحاد الأوروبي تاريخياً مع قيام السوق الأوروبية المشتركة في عام ١٩٥٨ والتي شاركت في عضويتها ست دول هي ألمانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا وبلجيكا ولكسمبورج، وفي عام ١٩٧٣ دخلتها كل من الدنمرك وبريطانيا وأيرلندا، ثم اليونان في عام ١٩٨١، والبرتغال وأسبانيا في عام ١٩٨٦، ثم أنضمت إليها في عام ١٩٩٥ كل من النمسا وفنلنده والسويد ليصبح بذلك عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي ١٥ دولة زادت فيها بعد إلى ٢٧ دولة.

وتجدر الإشارة إلى أنه في عام ١٩٧٩ قررت دول الجماعة الأوروبية إقامة نظام نقدي أوروبي (European Monetary System, EMS) موحد لتنظيم عمليات التبادل النقدي بين دول الجماعة وما استتبع ذلك من ضرورة الاتفاق على استخدام عملة أوروبية موحدة (European Currency Unit) وهي العملة التي عرفت فيما بعد وعلى نطاق دولي واسع باليورو (Euro)، كما تم الاتفاق كذلك على إقامة بنك مركزي أوروبي وعلى انتهاج سياسة مالية أوروبية موحدة (Common Fiscal Policy)، ثم دخلت هذه الدول في مفاوضات حول أحكام معاهدة ماستريخت التي عرفت بمعاهدة الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ١٩٩١، وقد سعت هذه المعاهدة إلى تحقيق مستوى من التكامل الأوروبي المكثف في العديد من المجالات واكتملت توقيعات دول الجماعة الأوروبية عليها في عام ١٩٩٢.

وقد نصت معاهدة ماستريخت التي تعد علامة بارزة في تاريخ الوحدة الاقتصادية الأوروبية على إنشاء بنك مركزي أوروبي وعلى بدء استخدام وحدة النقد الأوروبية الموحدة اعتباراً من عام ١٩٩٧، وكان مقرراً أن يبدأ هذا الاستخدام على مستوى البنوك أولاً، ثم تدخل مرحلة التداول الشعبي عام ٢٠٠٢ وهو ما تحقق بالفعل، وقد عارضت

دولتان من دول الجماعة هما بريطانيا والدينمرك سياسات التكامل النقدي الأوربي وأثرنا الإبقاء على الأوضاع النقدية القائمة دون حاجة تدعوها للمضى إلى ما هو أبعد من ذلك^(١).

كما تضمنت معاهدة ماستريخت بالإضافة إلى ما سبق:

١- إقرار الميثاق الاجتماعي (The Social Contract) الذى سبق لدول الجماعة الأوربية التوصل إليه فى عام ١٩٨٩. ويدعو هذا الميثاق إلى حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للعائلة الأوربية بما فى ذلك الالتزام بمعايير الصحة والسلامة المهنية، وحماية الطفولة، وكفالة المساواة بين الرجال والنساء فى فرص التوظيف فى مختلف مجالات الحياة الإنسانية عموما وكانت بريطانيا هى الدولة الوحيدة من بين دول الجماعة التى عارضت إدماج هذا الميثاق الاجتماعى فى صلب معاهدة ماستريخت لأسباب خاصة بها أبدتها فى حينها.

٢- منح جنسية الاتحاد الأوربى لمواطنى دول الاتحاد بالإضافة إلى حقهم فى الاحتفاظ بجنسياتهم الأصلية. وتعطى هذه الجنسية الأوربية لأصحابها الحق فى حرية التنقل بين مختلف دول الاتحاد الأوربى، وما يترتب على ذلك من التمتع بحق التصويت فى انتخاب الهيئات التشريعية فى دول الاتحاد بحسب أماكن الإقامة، وكذلك حق العمل فى أى من تلك الدول، بل وأصبح من الممكن أيضا لأى دولة من دول الاتحاد الأوربى الاستفادة من الخدمات الدبلوماسية التى يمكن أن توفرها لها الدول الأخرى الأعضاء فى هذا المجال، إلخ.

٣- التأكيد على أهمية تنفيذ سياسات دفاعية وخارجية مشتركة لدول الاتحاد الأوربى. لكن صعوبة هذا الأمر بالذات تبدو فى أنه إذا كان من الممكن الاتفاق على أسس وسياسات التكامل الاقتصادى الأوربى إلا أن الأمر يختلف بالنسبة لتوحيد السياسات الدفاعية والخارجية لدول الاتحاد.

(١) راجع:

Conway W. Henderson, *Interational Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21st Century*, Op. Cit., P. 286.

وتجدر الإشارة هنا إلى الأجهزة التابعة للاتحاد الأوروبي وهي: اللجنة (Commission)، والبرلمان الأوروبي (The European Parliament) ومحكمة العدل الأوروبية (European Court of Justice)، والمجلس الوزاري.

تتكون اللجنة التي يقع مقرها في بروكسل عاصمة بلجيكا من الممثلين الذين تقوم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتعيينهم فيها، وينظر إلى هؤلاء الممثلين ليس باعتبارهم يمثلون المواقف والسياسات الرسمية لحكومات دولهم، وإنما كممثلين لفكرة الوحدة الأوروبية والمدافعين عنها أمام اللجنة، ومن هنا فإن ولاهم الأول هو للاتحاد الأوروبي قبل أن يكون لدولهم وحكوماتهم. وتقوم اللجنة باقتراح مشاريع السياسات التي تحيلها بدورها إلى المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي، كما أنها هي التي تتولى التحضير لمشاريع القرارات الحكومية على مستوى الاتحاد ككل.

وبالنسبة للبرلمان الأوروبي ومقره مدينة ستراسبورج بفرنسا، فإنه يجسد بحق الممارسة الديمقراطية التي تتخطى الحدود الضيقة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لتصبح ممارسة ديمقراطية تتم على نطاق أوروبي واسع، وهو بهذا يشكل سابقة دولية لا نظير لها في العالم، وقد تزايدت أهمية البرلمان الأوروبي بعد عام ١٩٧٩ عندما تقرر لمواطني دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية حق انتخاب أعضاء هذا البرلمان الأوروبي بأسلوب الاقتراع المباشر. ويعمل هذا البرلمان في إطار أوروبي عام أكثر من كونه يقوم على تمثيل كل دولة فيه بصورة مستقلة.

أما عن محكمة العدل الأوروبية التي يقع مقرها أيضا في ستراسبورج بفرنسا، فإنها تقوم بدور الحكم في المنازعات التي تنشأ فيما بين دول الاتحاد، وقد اتسع نطاق الصلاحيات القضائية التي تمارسها هذه المحكمة إلى الحد الذي تضاءلت معه وبصورة ملموسة للغاية الاختصاصات القضائية للدول الأعضاء فيما يتصل بهذه الفئة من المنازعات. وتعتبر المعاهدات المنشئة للجماعة الاقتصادية الأوروبية والاتحاد الأوروبي (معاهدة ماستريخت) بمثابة القانون الأعلى الذي تسترشد به محكمة العدل الأوروبية في أحكامها، وهو القانون الذي تضعه المحكمة فوق التشريعات الوطنية للدول الأعضاء.

وفيما يتعلق بالمجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي فهو الجهاز الذي يشكل حلقة الاتصال بين حكومات هذه الدول أو كما يطلق عليه Intergovernmental Body وتقوم تلك الحكومات باختيار ممثليها من الوزراء في هذا المجلس الوزاري الأوروبي، وهم المتحدثون باسم حكوماتهم والممثلون لسياساتها والمعبرون عن موافقها ازاء ما يتم عرضه على المجلس من موضوعات تهم الدول الأعضاء في الاتحاد ويلاحظ أن أكثر المجالات التي تحظى باهتمام المجلس الوزاري لدول الاتحاد ويلاحظ أن أكثر المجالات التي تحظى باهتمام المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي هي المجالات الزراعية والمالية والسياسية الخارجية، وتكون القوة التصويتية لكل واحدة من الدول الأعضاء في المجلس الوزاري مكافئة لحجمها وذلك حتى لا تظلم الدول الأوربية الكبيرة لصالح الدول الأقل تعدادًا. وقد استقر الحال على الأخذ بقاعدة الأغلبية عند التصويت على الكثير من القضايا المطروحة أمام المجلس عدا الحالات التي يشترط فيها أن يكون التصويت عليها بإجماع الآراء كطلبات الانضمام الجديدة إلى عضوية الاتحاد الأوروبي، أو التحول باتجاه الأخذ بسياسات جديدة.

ومنذ عام ١٩٧٥ أخذ المجلس الوزاري للاتحاد الأوربي بتقليد جديد لم يتضمنه أى نص رسمى فى المعاهدة المنشئة للاتحاد، وهو حرصه على عقد لقاءات قمة على مستوى رؤساء الدول والحكومات الأعضاء فى الاتحاد هادفاً من ذلك التوصل إلى اتفاقات على هذا المستوى السياسى الرفيع حول بعض المسائل الهامة التى تمس مصالح الدول الأعضاء، أو إقرار بعض الموجهات التى يمكن لتلك الدول أن تسترشد بها عند تحديد موافقها إزاء قضايا معينة، وهكذا.

وهناك من يعتقد أن مستقبل الاتحاد الأوروى سوف يبقى معتمداً وبدرجة كبيرة على دور المجلس الوزارى، وعلى ما يتخذه من قرارات أو يقره من سياسات، إلخ.

ثانياً: منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية (النافتا NAFTA) :

هناك من ينظر إلى اتفاقية النافتا (North American Free Trade Agreement) التى أقامت منطقة للتجارة الحرة بين دول أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة وكندا والمكسيك) على أنها تمثل الإنجاز الأهم بعد تجربة التكامل الاقتصادى الأوروى.

وتتبع أهمية اتفاقية نافتا من كون أحد الأطراف الرئيسيين المنضمين إليها وهي الولايات المتحدة واحدة من أقوى الدول التجارية في العالم قاطبة، كما أنها تتمتع بميزة تنافسية هائلة في التجارة العالمية، وهي تسعى من خلال عضويتها في تلك الاتفاقية كما في غيرها من الاتفاقيات المناظرة، إلى دعم كفاءة أداؤها الاقتصادي بما يجعل منها في النهاية قوة جبارة تتمتع بمكانة تجارية تنافسية لا تبارى على المستوى العالمي.

لقد بدأت مفاوضات الدول الثلاث لعقد هذه الاتفاقية في عام ١٩٩٢ وانتهت بالتوقيع عليها في عام ١٩٩٣ ودخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٩٤ بعد اتمام إجراءات التصديق عليها من قبل حكومات الدول الأعضاء.

تنص اتفاقية نافتا على الحذف التدريجي للضرائب الجمركية بين الدول الثلاث إلى أن يتم الانتهاء من هذه المهمة خلال عشر سنوات وقد غطت قائمة التخفيضات الجمركية عددًا هائلًا من السلع التي تدخل في إطار المبادلات التجارية القائمة بين هذه الدول الثلاث. كذلك وبموجب هذه الاتفاقية، فإن الكثير من القيود التي اعتادت هذه الدول أن تفرضها على الاستثمارات الأجنبية فيها سوف يتم إلغاؤها، كما تكفل الاتفاقية التدفق الحر للكثير من الخدمات الأساسية فيما بينها ومن تلك الخدمات على سبيل المثال: الخدمات المصرفية والتأمينية والاتصالات، إلخ، كما تسهل الاتفاقية حرية التنقل عبر حدود تلك الدول دون عوائق أو قيود.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن حجم الناتج القومي الإجمالي، وحجم التعداد السكاني لدول النافتا الثلاث يكاد يكون مساويًا لمثيله في الاتحاد الأوروبي، حيث يبلغ تعداد دول النافتا ٣٨٠ مليون نسمة وحجم ناتجها القومي الإجمالي ٧ تريليون دولار^(١).

وبمقارنة البيان التنظيمي للاتحاد الأوربي بنظيره في منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية، يمكن القول بأن اتفاقية نافتا لم تنشئ من الأجهزة والمؤسسات والآليات نظماً شبيهة بما هو موجود في الاتحاد الأوربي، وكل ما أوجدته النافتا هو ما يعرف بهيئة

(1)Ibid, P. 293.

التحكيم (Commission of Arbitration) التي أسندت إليها مهمة تسوية المنازعات التجارية التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء.

ويذكر المحللون أنه إذا كانت هناك تباينات اقتصادية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي فإن تلك التباينات تبدو أكثر حدة وأوسع مدى مع دول النافتا⁽¹⁾. ومن ذلك مثلا التفاوت الكبير بين متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي في كل من الولايات المتحدة وكندا عنه في المكسيك، كما أن النافتا لا تملك خططاً أو برامج للنهوض بمستوى النمو الاقتصادي للمكسيك على نحو ما فعلت دول الاتحاد الأوربي بالنسبة لمجموعة الدول الأربع الفقيرة في الاتحاد (Poor Four)، ويقولون أنه إذا تمت هذه العملية التكاملية في غياب إجراءات ماثلة للمساعدة فإن نواتجها الإيجابية سوف تكون من نصيب الدول الأكثر غنى كالولايات المتحدة وكندا على حساب دولة فقيرة ومحدودة الإمكانيات الاقتصادية كالمكسيك.

ثالثاً: منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسفيك (أبيك):

(The Asian Pacific Economic Cooperation. APEC)

جاءت الدعوة إلى البحث في هذا النموذج من نماذج التعاون الاقتصادي الإقليمي بمبادرة من استراليا في عام ١٩٨٩، ووجدت استجابة ملموسة لها لدى دول منطقة الباسفيكي.

وقد أمكن لهذه الدول التوصل إلى إقامة هذا المنتدى للتعاون الاقتصادي بين دول آسيا والباسفيكي وتلى ذلك أن عقد رؤساؤها أول مؤتمر لهم في مدينة سياتل بولاية واشنطن الأمريكية في نوفمبر ١٩٩٣. وتضم عضوية هذا المنتدى الاقتصادي لدول آسيا والباسفيكي ثمانية عشر دولة هي: الولايات المتحدة واليابان وكندا والصين وكوريا الجنوبية والمكسيك واستراليا وتايوان وهونج كونج ونيوزيلندا وتشيلي وبابوا (غينيا الجديدة) واندونيسيا وتايلاند وماليزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي. وقد اختيرت سنغافورة مقراً للأمانة العامة لهذا المنتدى الاقتصادي الآسيوي الباسفيكي، وباستثناء جهاز الأمانة العامة لم يؤسس المنتدى أية أجهزة أو آليات تنظيمية أخرى.

(1)Ibid.

وفي الحقيقة أن ستا من دول تجمع أيبك هم أعضاء في المجموعة الاقتصادية المعروفة بالآسيان (Association of Southeast Asian Nations, ASEAN)، وهم إندونيسيا، وتايلاند وماليزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي، وتمتلك هذه المجموعة من الدول إمكانية حكومية تنظيمية فعالة للتعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسيفيكي، ويرجع تاريخ إقامة تجمع الآسيان إلى عام ١٩٦٧ وكان هدفه عند تأسيسه إيجاد آلية منظمة للتشاور السياسي والاقتصادي بين دوله التي قررت عام ١٩٩٢ البحث في إمكانية الاتفاق على ترتيبات تكفل إقامة منطقة للتجارة الحرة فيما بينها بأسلوب الإلغاء التدريجي للموانع الجمركية وفيما لا يزيد على خمسة عشر عاما. جاء ذلك فيما عرف بإعلان سنغافورة الذي اقترحت فيه دول الآسيان إقامة نظام اقتصادي دولي مفتوح باعتبار أن نظاما كهذا سوف يتيح لها، أي لدول الآسيان، مقدرة تنافسية أكبر على الصعيد العالمي. من هنا جاء التوقيع على اتفاقية التجارة الحرة لدول الآسيان المعروفة باتفاقية أفتا، (Asian Free Trade Agreement, AFTA) وقد تمثلت أهمية هذه الخطوة على صعيد العلاقات الاقتصادية الدولية في أن تعداد سكان تجمع الآسيان يبلغ ٣٣٠ مليون نسمة كما وصل إجمالي نواتجها القومية إلى ٣٠٠ مليار دولار.

رابعا: السوق المشتركة لشرقى وجنوب أفريقيا (تجمع الكوميسا) :

(Common Market For Eastern and South Africa, COMESA)

تعد الكوميسا في بعض الآراء، واحدة من أكبر التجمعات الاقتصادية شبه الإقليمية في القارة الأفريقية حيث تضم في عضويتها أكثر من عشرين دولة تمتد من شمال القارة إلى شرقها إلى جنوبها.

وقد جاء تأسيس الكوميسا متوافقاً مع ماتضمنته خطة عمل لاجوس الصادرة عن منظمة الوحدة الأفريقية في أبريل عام ١٩٨٠ من ضرورة تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول القارة وإقامة سوق أفريقية مشتركة بصورة تدريجية وعلى مراحل، وأيضاً مع ما قرره مؤتمر لاجوس خاصا بالحاجة إلى إنشاء مجموعة من التكتلات الاقتصادية ذات الجوار الجغرافي والظروف الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية المتشابهة بحيث تتكون منها في النهاية الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

وقد تم التوقيع على الاتفاقية المنشئة للسوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (كوميسا) في كمبالا بأوغندا في نوفمبر عام ١٩٩٣، وبعدها دخلت حيز التنفيذ في ديسمبر عام ١٩٩٤ في أعقاب انعقاد أول اجتماع لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات التي وقعت على هذه الاتفاقية في مالابو في ذلك التاريخ.

وتتركز الأهداف التي تضمنتها اتفاقية كوميسا في الآتي:

١- العمل على تحقيق تنمية مطردة للدول الأعضاء في هذه الاتفاقية من خلال تشجيع التنمية المتوازنة والمتناسقة بين هياكلها الإنتاجية وقدرتها على تسويق منتجاتها.

٢- تشجيع التنمية المشتركة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، والاتفاق على سياسات اقتصادية بعيدة المدى تخدم الصالح العام المشترك للدول الأعضاء، مع تنفيذ برامج تساعد على رفع مستوى معيشة شعوب هذه الدول وتؤدي إلى توثيق علاقاتها ببعضها.

٣- التعاون المشترك في مجال إيجاد بيئة مواتية للاستثمار الأجنبي والمحلي بها في ذلك تشجيع البحث العلمي والتكنولوجي من أجل التنمية.

٤- التعاون من أجل تحقيق المزيد من فرص السلام والأمن والاستقرار في الدول الأعضاء لما لذلك من انعكاسات إيجابية في مجال الجهود الرامية إلى دعم التنمية الاقتصادية فيها.

٥- التعاون لتقوية العلاقات بين السوق الأفريقية المشتركة وبقية العالم، واتخاذ ما هو ضروري من المواقف المشتركة في المجال الدولي.

كما نصت الاتفاقية على ضرورة التقيّد بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء في هذا التجمع الاقتصادي الأفريقي، وعلى ضرورة الحفاظ على البيئة كأحد متطلبات التنمية الاقتصادية لتلك المجموعة من الدول.

وتجدر الإشارة إلى أن الدون التي وقعت على اتفاقية الكوميسا كأعضاء أصليين أو مؤسسين بلغ ١٩ دولة هم: أنجولا، بوروندي، جزر القمر، جيبوتي، أريتريا، أثيوبيا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، مالابو، موريشيوس، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، سيشيل،

الصومال، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي، ثم جاءت القمة الثالثة لرؤساء دول وحكومات الكوميسا لتوافق في يونيو ١٩٩٨ على إدخال تعديلات على نص المادة الأولى من الاتفاقية (الفقرة الرابعة تحديداً) بحيث أصبح من الممكن قبول دولة عضو في هذا التجمع متى كانت جارا مباشرا لدولة عضو، وكان هذا التعديل الأخير بمثابة الأساس القانوني الذي بموجبه وافقت تلك الدول على انضمام مصر لعضوية الكوميسا^(١).

خامساً: إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

في فبراير ١٩٩٧ اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية قرارا يقضى بإنشاء ما أسمى بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وذلك خلال عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٨. وجاء في الإعلان الصادر عن المجلس في هذا الصدد، أن إقامة هذه المنطقة كانت تفعيلاً لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بما يعزز مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك، كما جاءت لتتماشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعها ومع أحكام منظمة التجارة العالمية، وللحفاظ على المصالح الاقتصادية للدول العربية وبعضها البعض، ولتنمية علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع العالم الخارجي ولتكون خطوة عملية أولى نحو بناء كتلة اقتصادية عربية تكون له مكانته على الساحة الاقتصادية العالمية التي تمتلئ بالعديد من التكتلات الاقتصادية الدولية والإقليمية.

ونص قرار إعلان قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على الآتي:

- ١- تلتزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشر سنوات اعتباراً من ١/١/١٩٩٨.

(١) راجع في ذلك:

د. جمال محمد السيد ضلي، الإطار القانوني/ السياسي للسوق المشتركة لشرقي وجنوب أفريقيا «كوميسا»، مجلة آفاق أفريقية، المجلد الأول، العدد الأول، ربيع ٢٠٠٠، ص ٢١-٥٤.

- ٢- تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفقاً لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية في الدول الأطراف فيما يتعلق بقواعد المنشأ والمواصفات والمقاييس واشتراطات الوقاية الصحية والأمنية والرسوم والضرائب المحلية.
- ٣- يتم تحرير كافة السلع المتبادلة بين الدول الأطراف وفقاً لمبدأ التحرير التدريجي الذي يطبق بدءاً من ١/١/١٩٩٨ وذلك بتخفيض الرسوم والضرائب الجمركية بنسب سنوية متساوية على أن يتم إنجاز التحرير الكامل لكافة السلع العربية مع نهاية الفترة المحددة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ٣١/١٢/٢٠٠٧. ويشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٤- أنه تطبيقاً لمبدأ المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نمواً الواردة في أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تتقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة والفترة الزمنية وموافقة المجلس عليها. والدول العربية الأقل نمواً هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة وتعامل دولة فلسطين معاملةً.
- ٥- أنه نظراً لارتباط تحرير التجارة وتأثره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى، يتم التشاور بين الدول الأطراف حول: الخدمات وبالذات الخدمات المرتبطة بالتجارة/ التعاون التكنولوجي والبحث العلمي/ تنسيق النظم والتشريعات والسياسات التجارية/ حماية حقوق الملكية الفكرية، إلخ.
- ٦- أنه بالنسبة لآلية المتابعة والتنفيذ وفض المنازعات، فقد اعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي نفسه الجهة المخولة بالإشراف على تطبيق البرنامج، وذلك من خلال:
- (أ) إجراء مراجعة نصف سنوية بشأن مدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.
- (ب) اتخاذ القرارات الملائمة للتغلب على أية عقبات قد تعترض تطبيق البرنامج.
- (ج) فض المنازعات الناشئة عن التطبيق.

(د) تشكيل اللجان الفنية والتنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته وصلاحياته في المتابعة والتنفيذ، وفض المنازعات، وفي هذا الإطار، تم إنشاء ثلاث لجان تساعد المجلس في أداء مهامه وهي: لجنة التنفيذ والمتابعة ولجنة المفاوضات التجارية ولجنة قواعد المنشأ العربية هذا إلى جانب الأمانة الفنية.

وتجدر الإشارة إلى أن قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أدى إلى ارتفاع حجم التجارة البينية العربية بصورة ملموسة وإلى الحد الذي اعتبر فيه هذا المشروع واحدا من أبرز إنجازات مجلس الوحدة الاقتصادية والاجتماعية العربية، والذي سوف تتلوه خطوات مهمة أخرى على هذا الطريق يأتي في مقدمتها: التخطيط لإقامة السوق العربية المشتركة في عام ٢٠١٥، والاتحاد الاقتصادي العربي في عام ٢٠٢٠ (على غرار الاتحاد الأوروبي) والذي سوف يتضمن إقامة بنك مركزي عربي، وعملة نقدية عربية واحدة، وهو ما سوف يعنى بطبيعة الحال الوصول إلى نقطة القمة في مشاريع التعاون والتكامل العربي، وهي المشاريع التي ظلت أملا يرواد الشعوب العربية في كل مكان لعدة عقود من الزمن^(١).

سادساً: مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

أقيم مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ٢٥ مايو ١٩٨١ في ظروف إقليمية ودولية بالغة الخطورة والتعقيد، وقد ضم المجلس في عضويته ست دول هي المملكة العربية السعودية والكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين وسلطنة عمان.

وفي بداية إنشائه ركزت الدول الأعضاء في المجلس على الأمور السياسية وذلك بتأكيدا أن أمن منطقة الخليج وأستقرارها هو مسئولية شعوبها ودولها، وكذلك إعلانها رفضها أى تدخل أجنبي في المنطقة مهما كان مصدره، إلخ.

وفي نوفمبر ١٩٨١ وقع أعضاء مجلس التعاون في الرياض علي الاتفاقية الاقتصادية

(١) راجع في إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٣١٧ بتاريخ ١٩/٢/١٩٩٧.

الموحدة التي استهدفت تنمية وتوسيع وتدعيم الروابط الاقتصادية بين دول المجلس وتنسيق سياساتها الاقتصادية والمالية والنقدية. وكذلك التشريعات التجارية والصناعية والنظم الجمركية فيها. وفي يناير ١٩٨٢ تم تشكيل خمس لجان وزارية أنيط بها وضع الأسس التنفيذية لهذه الاتفاقية، ودراسة سبل تشجيع الاستثمار واقتراح الوسائل المؤدية إلى دعم التعاون المالى والنقدى وتوثيقه بين دول المجلس، وكان الدافع وراء هذه الإجراءات الاقتصادية هو اعتقاد دول مجلس التعاون الخليجي أنها تستطيع بتكتلها أن تتفاوض ككيان اقتصادى له ثقله الدولى الكبير مع بقية دول العالم، وبخاصة مع الشركاء التجاريين الرئيسيين فى العالم كالاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والتوصل من تلك المفاوضات إلى اتفاقيات اقتصادية شاملة.

وقد أعقب ذلك دخول السياسات الاقتصادية لدول مجلس التعاون مرحلة إنشاء السوق الخليجية المشتركة والتي إقتضت بطبيعتها قيام دول المجلس بإلغاء القيود المفروضة على حركة عوامل الإنتاج ورأس المال والانتقال والعمل والإقامة وممارسة النشاط الاقتصادى، إلخ مع تشجيع القطاع الخاص فى هذه الدول على إقامة المشروعات المشتركة فى مختلف مجالات النشاط الاقتصادى. وقد واجهت هذه المبادرات الاقتصادية العديد من الصعوبات العملية التى تمثلت فى أن اقتصادات دول المجلس هى اقتصادات أحادية الإنتاج بحكم اعتمادها بصورة رئيسية على إنتاج سلعة واحدة هى النفط، هذا بالإضافة إلى عدم تنوع هياكلها الإنتاجية وتبعيتها الاقتصادية الشديدة للخارج تصديرا واستيرادا، وضيق السوق المحلية، وندرة الموارد البشرية والاقتصادية، والخلل الكبير فى التركيبة السكانية فى معظم دول المجلس، واختلاف النظم الإدارية والقانونية فيها، فضلا عن التأثيرات السلبية الناجمة عن تشابه المشروعات فى العديد من تلك الدول، إلخ: وقد حاولت دول المجلس تذليل تلك العقبات على مدار السنوات الخمس والعشرين الماضية، وحققت العديد من النتائج الإيجابية فى هذا المضمار.

من هنا قررت دول المجلس المضى قدما فى تنفيذ مشروع السوق الخليجية المشتركة بإعطائه بدءاً من يناير ٢٠٠٨ دفعة كبرى للأمام وذلك من خلال:

١- توحيد النظم الإدارية والتشريعات القانونية المعمول بها في مختلف المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية والجمركية والسياحية، لإزالة ما قد يكون بينها من أوجه التعارض والاختلاف.

٢- دعم برامج التعاون العلمي والتقني وبالأخص في ميادين الصناعة والتعدين والزراعة والموارد المائية والإنتاج الحيوانى، مع العمل على إقامة مراكز للبحث العلمى الخليجى.

٣- التقدم نحو إقرار عملة خليجية موحدة بحلول عام ٢٠١٠ أسوة بدول الاتحاد الأوروبى، وقد أبدت سلطنة عمان تحفظها على هذا التاريخ الذى اعتبرته غير ملائم لها لأسباب تتعلق بظروفها الاقتصادية.

يبقى القول بأن اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجى تمثل في الوقت الراهن واحدة من أكثر الاقتصادات نموًا وازدهارًا في العالم بسبب الزيادة الهائلة التى حققتها هذه الدول الخليجية في عوائدها المالية من النفط والغاز الطبيعى، مما يؤهلها لأن تكون أحد مراكز الثقل الاقتصادى والمالى المؤثرة بقوة في النظام الاقتصادى العالمى، وربما تتضح قوة هذا التأثير الاقتصادى الخليجى أكثر وأكثر في السنوات القادمة عندما يتاح لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أن تحقق تكاملها الاقتصادى بصورة أقوى مما هو حادث الآن^(١).

(١) راجع في تطور مشاريع الوحدة الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربى: د. نايف على عبيد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية من التعاون إلى التكامل، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٦، ص ١٥٣-١٥٨، و ص ٢١٥-٢٥٦).

الفصل الثامن

الأمم المتحدة والمتغيرات
العالمية الجديدة

الأمم المتحدة ومرحلة ما بعد الحرب الباردة: نظرة عامة:

اختلف عالم ما بعد الحرب الباردة عنه كثيرًا قبلها، وقد وجدت الأمم المتحدة نفسها بحكم ما تؤديه من أدوار وتحمله من مسؤوليات واقعة في بؤرة هذه التحولات الدولية الخطيرة، وأيضًا ولربما لأول مرة في تاريخها، في مواجهة تحديات كثيرة وغير مألوفة في طبيعتها وفي ما أصبحت تنذر به من عواقب وخيمة، وهو ما بات يفرض عليها ضرورة التعامل معها من منظور مختلف تمامًا عما اعتادت أن تفعله تجاه القضايا التي فرضت نفسها على الساحة الدولية إبان الحرب الباردة والتي نتجت في معظمها من الصراعات التي دارت رحاها بين القوتين العظميين والتي أعاقت المنظمة العالمية عن الاضطلاع بالدور المنوط بها بصورة إيجابية مرضية.

لقد تمثلت عناصر المناخ السياسي الدولي الجديد الذي رافق انتهاء الحرب الباردة وكان له أصدائه القوية على واقع العمل داخل المنظمة العالمية في الآتي:

١- بروز الكثير من القضايا الرئيسية والمهمة على الأجندة الدولية خارج إطار المشكلات الأمنية التقليدية مما كان يعنى في حقيقة الأمر الإثقال على كاهل الأمم المتحدة بأعباء وتبعات مرهقة وبعضها كان غير مألوف لها، هذا في الوقت الذي كانت قد تزايدت فيه التوقعات الدولية بوضوح حول ما يمكن للمنظمة العالمية أن تؤديه من دور فعال في التصدي بالحلول الناجعة لتلك المشكلات الدولية الكثيرة والمعقدة.

٢- انهيار الحواجز الأيديولوجية الجامدة التي تسببت في مرحلة الحرب الباردة في إيجاد مناخ من العداء وغياب الثقة المتبادلة بين الدول الكبرى والتي دفعتها إلى تطوير ترساناتها من أسلحة الدمار الشامل التي تهددت السلم العالمي في الصميم. وقد نتج عن التحول الجديد في الموقف الدولي، اتفاق بعض هذه الدول الكبرى على تحجيم ترساناتها النووية من خلال عقد العديد من الاتفاقات التي أمكنها التوصل إليها والتي عكست اعترافها بالمخاطر الهائلة التي كانت ستترتب على ترك هذه السباقات المفتوحة في مجال التسليح النووي إلى مستوى أبعد مما كانت قد وصلت إليه.

على أن ثمة مفارقة هامة انضحت هنا وكانت لا تخلو من دلالات تثير الانزعاج والقلق، ذلك أنه بينما سعت الدول الكبرى إلى ضبط سباقات تسليحها النووي باتفاقات الزامية وواجبة النفاذ على نحو ما سلف القول، فقد برز اتجاه قوى لدى العديد من دول العالم الثالث دفعها إلى محاولة حيازة أسلحة دمار شامل، من نووية وبيولوجية وكيميائية، مع العمل في الوقت نفسه على تطوير مخزوناتا من الأسلحة التقليدية، وكان الدافع إلى هذا السباق الجديد في مجال إنتاج أسلحة الدمار الشامل في دول العالم الثالث، هو أن الصراعات الإقليمية في هذه المناطق الواسعة من العالم أصبحت أشد خطورة بكثير مما كان عليه الحال في السابق، كما أن هذا التحول كان لا بد وأن يترك تأثيره السلبي الواضح على نظم ومعادلات الأمن الدولي بأبعادهما الواسعة وتشابكاتها المعقدة.

٣- تعمق الفجوة الاقتصادية بين مجموعتي دول الشمال والجنوب، أي بين مجموعتي الدول الصناعية والاقتصادية المتقدمة والدول النامية، مما كان يتطلب تحقيق درجة أعلى من التفاهم الدولي وصولاً إلى تصور مشترك بين كافة الأطراف ذات العلاقة بهذه المشكلة حول ما يجب اتخاذه من إجراءات أو تنفيذ من حلول لتضييقها والتغلب على أثارها المعرقة للتنمية أو اصر التعاون الدولي المشترك.

٤- انهيار العديد من النظم السلطوية، وبخاصة في الاتحاد السوفيتي ودول الكتلة السوفيتية السابقة، وهي النظم التي تم إحلالها بحكومات أكثر ديمقراطية ومن ثم أكثر استجابة وتفهماً لمطالب شعوبها واحتياجاتها الحقيقية في التقدم والتنمية والسلام، وهي أولوية مهمة وجديدة ولم يكن لها حضور مؤثر في اهتمامات وسياسات النظم الحاكمة التي سادت في تلك الدول في مرحلة ما قبل انتهاء الحرب الباردة.

٥- تنامي التوجه الدولي في العديد من المناطق الرئيسية في العالم نحو إقامة كيانات إقليمية أكبر وأقوى دعماً لعلاقات التعاون الإقليمي المشترك، وبخاصة في المجال الاقتصادي، وما حدث بالنسبة لقيام الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الناتفا، ومنظمة أبيك، ومنظمة الكوميسا (عما أشرنا إليه تفصيلاً في الفصل السابق)، كان يبرهن على

صحة هذا الزعم، وقد قدم هذا التوجه الدولي الجديد بادرة إيجابية أخرى على طريق اتجاه الكثير من الدول إلى إحلال التعاون كأساس لعلاقتها المتبادلة محل النزاع.

٦- تصاعد النزاعات العرقية (أو كما تعرف أحياناً بالنزاعات الاثنية والعنصرية) وانفجارها بعد انتهاء الحرب الباردة بصورة عنيفة أخذت في أغلب الأحوال طابعا دمويا ولا إنسانيا بالغ القسوة والفظاعة، واتسع نطاقها ليشمل عددا لا بأس به من الدول في مختلف مناطق العالم. حدث هذا في الصومال، وفي بوروندي، وفي دولة الاتحاد اليوغسلافي السابق، وفي الشيشان، وفي كشمير، وفي المناطق الكردية في شمال العراق وتركيا، وفي جنوب السودان، إلخ.

لقد كانت هذه النزاعات العرقية الدموية معقدة في جذورها ومسبباتها، خطيرة في تداعياتها ومضاعفاتها، وبالتالي فإن التعامل مع أسبابها والتوصل منها إلى حلول لها، كان يضع عبئا ثقيلا ومرهقا للغاية على كاهل المجتمع الدولي، خاصة مع عدم وجود تصور دولي مشترك لما يجب أن يكون عليه المدخل إلى التعامل مع هذا الموقف السياسي والإنساني المعقد.

٧- إلى جانب المشكلات الدولية السابقة، كانت هناك طائفة أخرى من المشكلات التي أنطوى الكثير منها على أخطار كبيرة وحقيقية ومنها:

(أ) تصاعد التهديدات والأخطار البيئية بسبب التوسع في تطبيقات التكنولوجيا دونها تدبر للمضاعفات البيئية التي تنتج عن التوطن الخاطئ للتكنولوجيات المستوردة، أي زرعها في بيئات أخرى غير قادرة على التأقلم معها والاستفادة من ثمارها بأقل الأضرار البيئية والإنسانية الممكنة. هذا إلى جانب عوامل أخرى أضرت بظروف البيئة والحياة حتى أصبحت مشكلات التلوث والتدهور البيئي مشكلات عالمية حساسة بكل المعايير.

(ب) تفاقم أزمة المديونية الدولية بسبب التراكم الهائل والمستمر في أعبائها الاقتصادية القاتلة بالنسبة إلى الدول المقترضة وأكثرها إن لم تكن كلها دول نامية ضعيفة الإنتاجية وتعانى هياكلها الاقتصادية الأساسية من الهشاشة وفقدان القدرة على التطور.

(ج) تصاعد الانفجارات السكانية وبالأخص في معظم الدول النامية بسبب معدلات الزيادة السكانية الجارحة وغير المنضبطة، وقد نتج عن هذا الانفلات حدوث اختلال شديد في معادلة الموارد والسكان، وبالتالي تدنى المستويات المعيشية إلى ما تحت خط الفقر في الكثير من هذه الدول الفقيرة أصلاً. وقد أدى هذا الوضع غير الإنساني ضمن أمور أخرى كثيرة، إلى انتشار المجاعات في مناطق واسعة من العالم لعجز حكومات تلك الدول عن توفير الاحتياجات الغذائية الضرورية لشعوبها ومجتمعاتها، وهو ما يضع المجتمع الدولي أمام تحديات إنسانية من نوع جديد يصعب معها التوصل إلى نتائج إيجابية ملموسة حول ما يكفل التغلب عليها، إلخ.

(د) تفاقم مشكلة المهجرين والمشردين واللاجئين في العديد من مناطق العالم الذين تزايدت أعدادهم حتى وصلت إلى عشرات الملايين، وما ترتب على هذه الهجرات الإنسانية الجماعية التي قوامها هؤلاء المشردين إلى خارج أوطانهم الأصلية من مشكلات إنسانية صعبة ومعقدة للغاية، وفي ظروف إقليمية ودولية لا تسمح بتوفير الكثير من أسباب الإعانة الإنسانية الضرورية لهم، هذا فضلاً عن أن هذه الهجرات الإنسانية الكثيفة، والكثير منها يتم بصورة غير مشروعة ودون موافقة السلطات الرسمية المسؤولة في الدول التي يتم النزوح إليها، أصبحت تشكل مشكلة سياسية شائكة لتلك الدول، وتقدم فرنسا وألمانيا وإيطاليا مجرد نماذج لما تحدته الهجرة غير المشروعة إليها من مشكلات أصبحت تستحوذ على اهتمامات مختلف القوى السياسية فيها.

(هـ) تنامي عوامل التناقض بين القومية والعمولة مما يدفع الكثير من الدول التي تتخوف من التأثيرات المحتملة للعمولة على مستقبلها، إلى التعبير عن ردود فعل عداوية متطرفة من هذا التوجه نحو العمولة وما ينطوى عليه من أخطار وتحديات، ويثير هذا التناقض تساؤلاً هاماً في كل مكان حول الكيفية المناسبة التي يمكن بها تحقيق التوافق بين التوجهين القومي والعمولي^(١).

(١) حول هذه المشكلات وغيرها يمكن الرجوع إلى:

من هنا، وفي مواجهة كل تلك الإفرازات التي أتت بها مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وما يمكن أن يكون للأمم المتحدة من مسئولية خاصة عنها، فقد فرضت مجموعة الأولويات التالية نفسها على قائمة اهتمامات المنظمة العالمية، بل واحتلت موضع الصدارة منها، وهى:

١- الحاجة المتمثلة في كيفية استعادة الأمم المتحدة مصداقيتها في نظر الرأى العام العالمى، وبما يجعلها قادرة على أن تعبر بأمانة ونزاهة وشفافية وصدق، عن الضمير الأخلاقى والإنسانى للمجتمع الدولى، قبل أن تكون ساحة مفتوحة للمناورات التى لا تخدم سوى مصالح قوى دولية معينة.

٢- الحاجة المتمثلة في قدرة الأمم المتحدة على توفير أعلى درجة ممكنة من التعضيد والمساندة الدولية الفعالة لجهودها وتحركاتها على كل المحاور التى تقف في انتظارها، والتى لن يمكنها بدونها الوفاء بمتطلبات الدور الكبير المنوط بها خاصة عند هذه المرحلة الحرجة والدقيقة من تطور العلاقات الدولية. ولا يخفى بحال، أن توفير تلك المساندة الدولية الواسعة، أصبح يقتضى من المنظمة العالمية بذل جهد تعبوى أقوى وأوسع مدى بكثير من كل ما سبق. وترتكز فعالية مثل هذا الدور التعبوى الضخم على استخدام آليات ذات طبيعة خاصة وغير تقليدية ترتبط إلى حد كبير بالثورة المعلوماتية والاتصالية والإعلامية الهائلة التى يعيشها المجتمع الدولى الآن، والتى تضاعف وبصورة لم يسبق لها مثيل من القدرة المتاحة على الاختراق والتأثير وتوفير الحشد النفسى والمعنوى المطلوب لمنظمة عالمية محملة بكل هذه الأدوار والأعباء

Perter Wilenski, The Structure of the UN in the Post Cold War Period, in, United Nations Divided World, Edited by Adam Roberts and Ben Edict Kingsbury, (Claredon Press, Oxford, 2nd edition, 1995), PP. 437-467.

وكذلك:

Boutros-Ghali, An Agenda for Peace, Ibid, PP. 468-468.

ود. بطرس بطرس غالى، الدور الجديد للأمين العام للأمم المتحدة في عالم ما بعد الحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦، ص ص ٩-١٠.

والتبعات^(١).

٣- الحاجة المتمثلة في ضرورة تحقيق درجة أكبر من ديمقراطية العلاقات الدولية، وتبدو هذه الحاجة بالذات ماسة ومهمة للغاية في الهيمنة المتصاعدة لقوة عظمى واحدة، وهي الهيمنة التي بسطت ظلها على العالم بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ تحت مبرر الحرب على الإرهاب الدولي التي تقودها الولايات المتحدة وأدت بها إلى تدخلات سافرة في الأوضاع السياسية والأمنية الداخلية للكثير من الدول هنا وهناك، مما ضخم من نفوذها وعبر عن نزعة غير ديمقراطية في إدارتها للنظام الدولي الجديد مما يخشى أن يؤدي استئثارها إلى إفتقاد هذا النظام الذي تشكل الأمم المتحدة قاعدته الأساسية لكل معالم ديمقراطيته.

٤- الحاجة المتمثلة في ضرورة تخلص ممارسات الأجهزة الرئيسية المسؤولة في الأمم المتحدة، وفي مقدمتها مجلس الأمن الدولي، من الأزواجية التي تغلب على تطبيقها لمعايير الشرعية والعدالة الدولية أو ما أصبح معروفًا بالـ Double Standards.

لقد أدى هذا الاستخدام المتكرر والمزدوج لمعايير العدالة والشرعية الدولية إلى تطبيق سياسات غير متوازنة من قبل أجهزة الأمم المتحدة في معالجتها للمشكلات الدولية وفي تعاملها معها، وهي السياسات التي انطوت على تحيزات فاضحة وغير مبررة موضوعيًا في مواقف معينة أساءت إلى هبة المنظمة العالمية ونالت من مصداقيتها،

(١) بالنسبة لدور الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة وظهور النظام العالمي الجديد، يمكن الرجوع إلى:

Peter R. Beahr and Leon Gordenker, The United Nations in the 1990s, (St. Martin's Press, New York, 1992).

Dimitris Bourantonis, ed., The United Nations in the New World Order. The World Organization at Fifty, (St. Martin's Press, New York, 1996).

Richard A. Falk and Others (eds.), The United Nations and a Just World Order, (Westview Press, Boulder, 1991).

James N. Rosenau, The United Nations in a Turbulent World, (Lynne Rienner Publishers, Boulder, 1992).

وأوضحت حجم التناقض بين الشعارات الأخلاقية التي رفعتها عند قيام النظام العالمي الجديد، وبين الممارسات الفعلية التي شكلت انتهاكا صارخا ومستمرا لتلك الشعارات.

لقد اتضح الحجم المخيف لهذا التناقض بين الشعارات المرفوعة والممارسات الفعلية التي عمدت إليها أجهزة المنظمة العالمية بصورة خاصة مع التدخلات التي نفذتها الأمم المتحدة في بعض مناطق النزاع والتوتر في العالم في إطار ما أسمى بمبدأ التدخل الإنساني (Humanitarian Intervention)، حيث جرى تطبيق معايير سياسية وأخلاقية وإنسانية مختلفة على كل حالة، مما لم يترك مجالاً للشك في أن استخدام هذا المبدأ الأخلاقي والإنساني في ظاهره وليس في حقيقته، كان يتم في الأساس بدافع تأمين المصالح الوطنية الخاصة ببعض الدول الكبرى وفي طلبيتها أن لم يكن على رأسها كلها الولايات المتحدة الأمريكية^(١). وقد خلقت هذه الممارسات في مجملها ما أصبح يعرف بإساءة استخدام مبدأ التدخل الإنساني من قبل الأمم المتحدة في انتهاك واضح ومستمر لكل معايير العدالة الدولية المتعارف عليها.

٥- الحاجة المتمثلة في ضرورة تخليص الأمم المتحدة، كمنظمة عالية ممثلة لكل التوجهات الفكرية والسياسية الكائنة في المجتمع الدولي وعلى اختلاف مضامينها، من التأثيرات الكاسحة والمسيطرة للأيديولوجية الليبرالية الجديدة التي أصبحت كما يقال هي الأيديولوجية المهيمنة في هذه المرحلة على جميع أجهزتها حتى بات من الواضح أنها ستكون الأيديولوجية الرسمية للمنظمة العالمية.

يجيء هذا التحول الهام في فكر الأمم المتحدة وفي توجهاتها التي عبرت عنها ممارساتها على مدى السنوات الماضية، بعد فترة ساد فيها الاقتران بأنها كانت المدافع الرئيسي عن مصالح دول الجنوب (الدول النامية التي تشكل أكثرية المجتمع الدولي) من خلال المؤسسات والوكالات الدولية المتخصصة التابعة لها كمنظمة

(١) راجع د. عبد الفتاح علي الرشدان، الأمم المتحدة والتطورات الجديدة في النظام الدولي، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، عمان المجلد ٢٥، العدد ٢، ١٩٩٨، ص

التجارة والتنمية، ومنظمة التنمية الصناعية، إلخ. أما الآن فإن الأمر يختلف بعد أن تقلص أدائها في المجال الاقتصادي بالذات، بسبب اتجاه الدول الغربية وبالأخص الولايات المتحدة، إلى نقل هذا الدور الاقتصادي المؤثر إلى البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وهي كلها أدوات رئيسية في دعم الأيديولوجية الليبرالية الجديدة وتعزيز فاعلية اقتصاد السوق^(١). ومن ثم يمكن القول أن دور الأمم المتحدة، وهو الدور المنبثق من المفهوم الغربي السائد عن الأوضاع الدولية الجديدة، من اقتصادية وغير اقتصادية، قد تراجع كثيرًا عن ذي قبل، وسوف يبقى محصورًا على الأرجح في تلقى خلاصة ما تنتهي إليه هذه الدول الغربية من قرارات، ومن ذلك أن ما يتم إقراره أو التوصل إليه في صندوق النقد الدولي أو منظمة التجارة العالمية، سيصبح هو الموجه الرئيسي للأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة التابعة لها^(٢).

٦- الحاجة المتمثلة في ضرورة إصلاح الاختلال في أدوار أجهزة الأمم المتحدة، وتبدو أهمية هذا الأمر بصورة خاصة بسبب الاختلال الكبير الذي أصاب علاقات التوازن القائم بين سلطات الأجهزة والفروع الرئيسية للأمم المتحدة، وبخاصة بين كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية.

لقد أصبح من الواضح تمامًا بعد انتهاء الحرب الباردة استئثار مجلس الأمن بالدور الأكبر وبشكل مبالغ فيه، على حساب ما كان للجمعية العامة وسائر أجهزة المنظمة العالمية الأخرى من صلاحيات في السابق. وقد ساعد على حدوث هذا الاختلال المتزايد تراجع استخدام الفيتو من قبل الدول الكبرى دائمة العضوية في مجلس الأمن وذلك بالمقارنة مع ما كان حادثًا في فترة الحرب الباردة حيث استخدم هذا الحق لما يقرب من مائتين وثمانين مرة في الفترة من ١٩٤٥ وحتى ١٩٩٠^(٣)، هذا التراجع عزز كثيرًا من دور المجلس حتى بدا وكأنه يتكون من أقلية من الدول تمارس صلاحياتها وتتخذ قراراتها

(١) المرجع السابق، ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .

(٢) المرجع السابق .

(3) Boutros Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 473.

بصورة تحكمية وغير ديمقراطية أكدها وساعد عليها غياب أى رقابة سياسية أو قضائية فعالة عليها^(١).

ويذكر بعض المحللين أن هذا الخلل فى أدوار أجهزة الأمم المتحدة ظهر أشد ما يكون وضوحًا خلال أزمة الخليج الثانية (١٩٩٠ - ١٩٩١)، وبالأخص بين مجلس الأمن بأعضائه الدائمين الخمسة الذين يمثلون الدول الكبرى ولا يمثلون أكثر من ثلاثين بالمائة من المجتمع الدولى، وبين باقى الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة. وقد بلغ هذا الاختلال فى الأدوار ذروته مع توقف الجمعية العامة إلى أن أصبحت مجرد ساحة للخطابة دون أن يكون لها أو لمحكمة العدل الدولية أى قوة مؤثرة مع أنها تشكلان بطبيعة تكوينهما الجهازين الأساسيين الأكثر تمثيلًا لإرادة الشعوب داخل الأمم المتحدة. لقد ترتب على استحواد مجلس الأمن على كامل السلطة فى مجال اتخاذ القرارات الاستراتيجية المؤثرة فى الواقع الدولى الجديد، تهميش دور ومصالح الدول الصغيرة ودول العالم الثالث بعامرة، رغم أن تلك الدول كانت الضحية الرئيسية لتفاقم مشكلات الديون والانفجار السكانى والتبعية الاقتصادية وما إلى غير ذلك من المشكلات الطاحنة من بين كل دول العالم^(٢).

المدائل المقترحة لتطوير أداء الأمم المتحدة:

قبل أن ندخل إلى تحليل المدائل التى تقترح لتطوير أداء الأمم المتحدة والخروج به عن إطاره الحالى، فإنه يجدر بنا أن نشير إلى جانب من العوامل التى تشكل فى رأى بعض الخبراء الأسباب الحقيقية التى تقف وراء أزمة المنظمة العالمية وضعف أدائها وعجزه عن مواكبة التحديات التى أفرزتها متغيرات الواقع الدولى فى فترة ما بعد الحرب الباردة، والتى سبق وأن أشرنا إلى البعض منها، ومن تلك الأسباب التى يذكرونها:

(١) د. عبد الفتاح الرشدان، الأمم المتحدة والتطورات الجديدة فى النظام الدولى، مرجع سابق،

ص ٢٣٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣٣.

أولاً: التعددية Multiateralism التي تعبر عن نفسها في التوجهات والسياسات والتفسيرات والتقويات والاستجابات التي تبديها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تجاه الكثير من المشكلات الدولية الراهنة. وهذا التفرق في المواقف والسياسات والاستجابات يحول دون بلورة إرادة سياسية دولية واحدة تلتف كل تلك الدول حولها وتخدم كمحرك أساسي لدفع الأمم المتحدة على طريق الإصلاح والتطوير^(١).

ثانياً: افتقار الأمم المتحدة إلى الإدارة الفعالة والكفاء، وهي مشكلة من المتوقع لها أن تستمر وتتفاقم مع عدم بذل أى جهد دولي حقيقي لتعزيز الصلاحيات التي يتطلبها أداء الأمين العام لهذه المنظمة للدور المنوط به باعتبار أنه يحتل موقع القيادة التنفيذية العليا فيها^(٢).

ثالثاً: وجود بعض الاختلالات الهيكلية الواضحة في بعض الأجهزة والفروع الرئيسية للأمم المتحدة وفي طليعتها جهاز الأمانة العامة للمنظمة، وهذه الاختلالات تنعكس سلباً على قدرة هذه الأجهزة والفروع خاصة فيما يتعلق بتخطيط البرامج وإعداد الموازنات، إلخ^(٣).

وإلى جانب هذه الأبعاد المتصلة مباشرة بأوضاع المنظمة العالمية، وأدوار وصلاحيات الأجهزة الرئيسية التي تشكل العمود الفقري للمنظمة، فإن هناك من بين القادة السياسيين في العالم من يصيغون مدخلهم الذي يقترحونه لإصلاح الأمم المتحدة ضمن الإطار التالي من الأفكار:

١ - أنه لما كانت الأمم المتحدة قد تأسست قبل أكثر من نصف قرن، فإن هناك بعض التعديلات الأساسية التي يتحتم إدخالها على ميثاقها والتي يجب أن تأخذ في اعتبارها طبيعة وحجم التحديات الدولية المعاصرة^(٤).

(1) Peter Wilerski, The Structure of the UN in the Post Cold War Period, Op. Cit., P. 428.

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) ميخائيل جورباتشوف، النظام الجديد، سلسلة محاضرات الإمارات، المحاضرة رقم ٢٤، من إصدارات مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ١٩٩٨، ص ١٢ .

٢- أن الأمم المتحدة تحتاج إلى تبنى مفاهيم عمل جديدة في إطار استراتيجية شراكة عالمية متناسقة في أفكارها وتوجهاتها وأهدافها ومحاور حركتها، إلخ، ومن الممكن أن يكون لاستراتيجية كهذه فاعليتها الملموسة في مجال توقع الصراعات وغيرها من مجالات الاضطراب والأزمات المحتملة في العالم، وبالتالي التهيؤ لها بالحلول المسبقة بدلا من أن يجد العالم نفسه وقد داهمته تلك الأزمات دون تحسب مسبق بشأن ما يجب أن يكون عليه تعامله معها^(١).

٣- أنه إذا كان من الضروري أن تركز الأمم المتحدة أنشطتها على المشكلات الدولية الرئيسية التي تؤثر بقوة في سلم العالم وأمنه واستقراره، فإن التعامل مع غير ذلك من الصراعات والنزاعات والمشكلات الدولية الأقل أهمية، يجب أن ينتقل إلى المنظمات الإقليمية، أو بالأحرى إلى منظمات الأمن والتعاون الإقليمي الكائنة في العديد من مناطق العالم.

وفي مجال توضيحهم للمبررات التي باتت تتطلب إعادة توزيع هذه الأدوار بين الأمم المتحدة كمنظمة عالمية، ومنظمات الأمن والتعاون الإقليمي، يشير هؤلاء الخبراء مع غيرهم من القادة السياسيين المعنيين بأوضاع هذه المنظمة العالمية إلى أن المنظمات الإقليمية تكون قريبة من بعض مناطق النزاع وبالتالي فإنها تكون الأقدر على تحديد وتفهم الدوافع المبتثقة من ظروف المنطقة التي ينشب فيها النزاع وتؤدي إلى استمراره أو تفاقمه، وهي يمكن أن تتدخل فيها في مراحلها المبكرة مما قد يهيئ فرصة أفضل لاحتوائها ومن ثم تسويتها سلميا، إلخ^(٢).

٤- أن الدور الذي يمكن أن تؤديه الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الراهن يمكن أن يكون كبيرا ومؤثرا.

فالنظام العالمي الراهن يمتلك قدرة عالية على ضبط النفس، وأيضا على الاستجابة الملائمة والمخططة مسبقا للتعامل مع متطلبات عالم متغير، هذا مع احتفاظه في الوقت ذاته بقدرته على تحقيق توازن مقبول بين مصالح سائر الدول والشعوب. ويساعد مثل هذا

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق. ص ١٣.

التوازن في تمكين المجتمع الدولي من الحفاظ على ظروف الاستقرار اللازمة لاستمرار تطوره وتقدمه^(١).

٥- أنه إذا كانت هناك مشكلة دولية حقيقية تجب أساسها في وجود نمو متعاضد للشعور القومي يعبر عن نفسه في صورة مجموعات تسعى جاهدة لتأكيد هويتها الوطنية واكتسابها الشرعية لحكمها الذاتي وسيادتها الوطنية، فإن السبيل لتحقيق التعاون والتعايش الطبيعي بين كل تلك القوميات لن يتم إلا عبر الديمقراطية والتنمية، فهذه الصيغة الثنائية هي التي ستوفر أفضل المداخل وأكثرها فاعلية في مواجهة ظاهرة جنون التعصب القومي وهي الظاهرة التي يفاقم من أخطارها تورط القوى الكبرى أو دخولها طرفاً في لعبة الصراعات القومية^(٢).

٦- أن هناك حاجة حقيقية إلى إجراء مراجعة وتطوير جذري لمؤسسات القانون الدولي الحالية، ذلك أن القواعد القانونية المعمول بها في الوقت الحاضر لم تعد قادرة على تلبية متطلبات المجتمع الدولي في العديد من مجالات الحياة، ومن ذلك على سبيل المثال الافتقار إلى وجود نظام عصري متكامل ومدروس لقانون البيئة العالمي، وينطبق هذا أيضاً على قضايا أخرى هامة كقضية العلاقة بين سيادة الدولة وتأمين حقوق الإنسان ضمن الأطر المتعارف عليها عالمياً، فإزالت هذه العلاقة تفتقر إلى الأساس القانوني، وإذا كان هذا لا يعنى التراجع عن التمسك بمبدأ السيادة الوطنية، إلا أن تفسير هذا المبدأ يجب ألا يكون مطلقاً.

من هنا فإن جهود الأمم المتحدة يجب أن تتركز على محاولة خلق نظام عالمي قائم على قوة القانون وليس على قانون القوة، كما يجب أن يكون نظاماً موجهاً إلى احترام مصالح كل الدول دون تمييز.

أن البديل الوحيد لغياب نظام عالمي يتأسس على قوة القانون، هو الفوضى والتدهور العام في كل صور ومظاهر الحياة على سطح الأرض^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ١٤ .

(٢) المرجع السابق، ص ١٥-١٧ .

(٣) المرجع السابق، ص ١٧ .

المجالات الرئيسية التي أنصبت عليها جهود الأمم المتحدة لتطوير أدائها فى السنوات الأخيرة:

تركزت جهود الأمم المتحدة لتطوير أدائها وإصلاح هيكلها ومؤسساتها فى العقد الأخير على المجالات الآتية:

أولاً: فى مجال تطوير النشاط الاقتصادى والاجتماعى للمنظمة العالمية:

يوجه دعاء تطوير أداء الأمم المتحدة فى مواجهة تحديات ما بعد الحرب الباردة، اهتماماً كبيراً إلى هذا المجال من مجالات نشاط المنظمة العالمية نظراً لما أصبح يتمتع به من أهمية خاصة يتفوق بها على غيره من المجالات.

ومن المعلوم أن الجهاز المنوط به أساساً رعاية هذا النشاط الاقتصادى والاجتماعى وتطويره هو المجلس الاقتصادى والاجتماعى الذى أحقق فى بلوغ المستوى المنشود من كفاءة الأداء وفعالته لعقود طويلة.

ولإخراج هذا المجلس من أزمته فقد أثرت عدة اقتراحات منها ما دعا إلى تخفيض حجم العضوية فيه، ومنها ما طالب بعكس ذلك أى بالتوسع فيها، كما كان منها ما رأى أن الحل لا يمكن أن يكون مرهوناً بقضية العضوية وحدها إما بتضييقها أو توسيعها، وإنما يكون بإنشاء جهاز جديد يعمل بالتوازي مع مجلس الأمن الدولى ويسمى مجلس الأمن الاقتصادى (Economic Council) ويضم فى عضويته مجموعة السبع الكبار (G7) وعدداً من الدول النامية المهمة، وعدداً من الدول الأخرى على أساس دورى (Rotational).

والأهداف المتوخاة من وراء تطوير النشاط الاقتصادى والاجتماعى الذى تضطلع به الأمم المتحدة تتسع لتشمل: محاولة القضاء على مشكلات الفقر فى العالم، والمساعدة فى التغلب على الأسباب التى تساعد على بروز وتضخم الكثير من المشكلات الاقتصادية الدولية والتى تؤدى تداعياتها السالبة إلى تأزيم الصراعات الإقليمية والعالمية بصورة عامة⁽¹⁾.

(1) Peter Wilenski, The Structure of the UN in the post Cold War Period, Op. Cit., P.

وفي هذا يقول الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى إن تطوير أداء الأمم المتحدة في المجال الاقتصادى والاجتماعى سوف يسهم بصورة كبيرة في إزالة إحدى العقبات الرئيسية التى تقف في طريق تحقيق سلم دولى وأمن عالمى حقيقى^(١).

وإذا كانت هذه هى الأهداف وإذا كان هذا هو التأكيد على أهميتها وحيويتها، فإذا عن الأسباب التى عطلت من مقدره المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى العقود الماضية على تحقيقها بصورة فعالة؟

يحمل د. غالى هذه الأسباب فى الآتى:

(أ) تدنى مستوى كفاءة الأجهزة المركزية التى أوكل إليها وضع السياسات الاقتصادية التى كان يتعين على الأمم المتحدة توجيه جهودها نحوها.

(ب) تجاهل الدول الأعضاء للكثير من التوصيات التى صدرت عن تلك الأجهزة الاقتصادية الدولية المركزية بشأن العديد من القضايا الاقتصادية الدولية الهامة حتى أن الكثير من تلك التوصيات لم يجد طريقه إلى التنفيذ. وبالتالي فإن هذه الدول، ولا أحد آخر سواها، يتحمل المسئولية الرئيسية عن ضعف هذا الأداء الاقتصادى للأمم المتحدة. فالدول الصناعية المتقدمة والثرية كانت تعمل ضمن أطر وتتحرك من خلال قنوات دولية أخرى خارج المجلس الاقتصادى والاجتماعى، كما أنها لم تبدى اهتماماً كافياً بتحليل الأسباب التى تؤدى إلى ظهور المشكلات الاقتصادية الرئيسية التى تعانى منها الدول النامية، بل أن هذا الاهتمام جاء فى حالات كثيرة دون الحد الأدنى^(٢). وأما بالنسبة للدول النامية فإنها تحركت هى الأخرى فى قنوات دولية خاصة بها، وهذا ما أدى فى النهاية بالطرفين إلى ما وصلنا إليه من تعارض الخطوط وتباعد المسارات.

أما عن مصير الاقتراحات التى أثرت بشأن تطوير أداء المجلس الاقتصادى والاجتماعى وفى مقدمتها الاقتراح الرامى إلى إنشاء مجلس أمن اقتصادى على نحو ما أسلفنا الإشارة، فإنها لم تلقى تجاوباً كافياً من الدول الكبرى المتقدمة التى لم تكن لترغب فى أن

(1) Boutris Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 459.

(2) Ibid., P. 460.

تخصر اهتماماتها وتحركاتها الاقتصادية على الصعيد العالمي في نطاق الأمم المتحدة وحدها والتي لم تكن بطبيعتها تشكل الساحة الاقتصادية الدولية لدولية المفضلة لديها^(١).

ولما كان من غير المقبول أن تظل مسألة تطوير أداء المجلس الاقتصادي والاجتماعى هكذا معلقة بين اقتراحات تثار وردود فعل غير متجاوبة من قبل الدول الكبرى بوجه خاص، فقد برز اتجاه آخر يدعو إلى ترشيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس الاقتصادي والاجتماعى مع الاعداد الدقيق لأجندة العمل فيه حتى لا تشتت جهوده بعيداً عما يجب أن توجه إليه، هذا إلى جانب التأكيد على أهمية دفع آفاق الحوار بين الدول المتقدمة والدولة النامية إلى مدى أبعد مما كان قد وصلت إليه وذلك بغية التوصل من خلاله إلى سياسات اقتصادية دولية جديدة تخرج عن إطار التكتلات والمواجهات والحساسيات التي نتجت عن التعامل مع المواقف الاقتصادية في العالم على أنها مواجهة مستمرة بين عالم الشمال المتقدم وعالم الجنوب النامى وأنه لا سبيل إلى رأب الصدع بينهما^(٢).

وضمن هذا السياق، تم إنشاء اللجنة الخاصة بالتنمية المستدامة في عام ١٩٩٢ (Commission on Sustainable Development) التي اعتبرت خطوة هامة على طريق التطوير، وهى لجنة منبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعى، وقد انيط بها بحث المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تحول دون تحقيق مثل هذه التنمية المستدامة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعى.

لكن وبرغم هذه الخطوة وغيرها، تظل مشكلة غياب التنسيق الشامل بين أداء الوكالات المتخصصة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعى، خاصة فيما يتعلق بإعداد وتخطيط البرامج المختلفة، سمة واضحة ومستمرة من سمات ضعف أداء هذا المجلس وذلك بالرغم مما لهذا التنسيق من أهمية قصوى، لكن عدم وجود آليات تنفيذية مناسبة لإزالة التعارضات التي تغلب على أسلوب عمل الوكالات التابعة للمجلس، هو الذى يضعف جهود التنسيق وينتهى بها إلى هذه الأوضاع التي تبعث على الشكوى منها^(٣).

(1) Ibid., P. 460.

(2) Ibid., P. 461.

(3) Ibid., P. 463.

ولعل من المهم أن نشير إلى الرؤية الأخرى التي تقول أنه وعلى الرغم من ضعف التنسيق بين عمل الوكالات التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلا أن هناك تقدمًا تدريجيًا ملموسًا أكثر من ذي قبل وبخاصة في مجال تحديث البرامج الاقتصادية والاجتماعية، وفي كيفية تخطيطها وإيصالها للأطراف المستفيدة منها في فترة ما بعد الحرب الباردة، وتتضح هذه الحقيقة بجلاء مع تزايد الوعي الدولي بوجود ارتباط وثيق بين قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومشكلات البيئة وحماية الموارد الطبيعية وتنمية الموارد البشرية، إلخ⁽¹⁾.

ثانيًا: في مجال إصلاح نظام الأمن الدولي ودعم فعالية نظام الأمن الجماعي:

يمثل إصلاح نظام الأمن الدولي المجال الرئيسي الآخر الذي اتجهت إليه الجهود الرامية إلى تطوير أداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة. وقد امتدت مقترحات الإصلاح والتطوير لتشمل جانبيين رئيسيين لهذه المشكلة وهما:

(أ) الجانب الهيكلي (Structural)، أي ما يجب أن تكون عليه إعادة هيكلة مجلس الأمن وذلك ضمن إطار جديد يختلف عن الإطار الراهن.

(ب) الجانب الوظيفي (Functional)، أي المتعلق بتطوير نشاطات مجلس الأمن والآليات التنفيذية المستخدمة وذلك على نحو ملائم لطبيعة التغيرات التي انتابت واقع العلاقات الدولية عند هذه المرحلة الهامة من مراحل تطورها. وفيما يلي توضيح لكل واحد من هذين الجانبين الهامين:

١- الجانب المتعلق بالإصلاحات الهيكلية المقترحة لمجلس الأمن:

تنبع أهمية الإصلاحات المقترحة إدخالها على هيكل مجلس الأمن الدولي ولبنته التنظيمية من واقع المكانة المتميزة التي يتمتع بها هذا الجهاز الدولي الخطير: فهو من ناحية يمتلك صلاحيات مهمة ومؤثرة للغاية فيما يتعلق بالتعامل مع الصراعات الدولية على اختلاف مسبباتها، كما أنه يتميز عن غيره من أجهزة المنظمة العالمية بأن قراراته الزامية،

(1) Ibid., P. 464.

وفوق هذا وذاك فإن أعضاء الخمسة الدائمين يتمتعون بسلطة استخدام الفيتو، أى حق النقض أو الاعتراض على مشاريع القرارات المطروحة على المجلس للتصويت عليها، وهذا الامتياز الخاص ينتج حساسيات مستمرة بين الأعضاء الدائمين والأعضاء غير الدائمين، ويثير التساؤل حول مدى حكمة وجدوى استمرار تمتع الأعضاء الدائمين بهذا الاستثناء بعد أكثر من نصف قرن من قيام الأمم المتحدة.

من هنا تركز مقترحات التطوير الهيكلى لمجلس الأمن على النقطة المحورية الخاصة بتكوينه ونظام التصويت فيه وبخاصة حق الفيتو ونظام العضوية الدائمة، إلخ.

بالنسبة لنظام العضوية الدائمة فى مجلس الأمن، فقد قدمت اقتراحات تدعو إلى توسيعه بحيث يضم دولاً أخرى كاليابان وألمانيا والهند وإندونيسيا والبرازيل والمكسيك ونيجيريا ومصر^(١). وقد بنى اقتراح ضم تلك الدول إلى العضوية الدائمة لمجلس الأمن على أساس إنها قوى دولية إقليمية مهمة، وأن ضمها إثراء لخبرة المجلس وتعزيز لمقدرته على التعامل مع النزاعات الإقليمية التى أصبحت مصدرًا رئيسيًا لتعكير صفو السلم الدولى حاليًا. أيضا كان هناك الاقتراح الذى تقدمت به إيطاليا وأن كان بصورة غير رسمية ودعت فيه إلى تعديل العضوية الدائمة فى مجلس الأمن على أساس استبعاد كل من بريطانيا وفرنسا منها واستبدالهما بالاتحاد الأوروبى واليابان، وبذلك يبقى عدد الدول دائمة العضوية خمسًا كما هو. لكن هذا الاقتراح الإيطالى جوبه بالاعتراض وذلك من منطلق أنه لا توجد سياسة خارجية موحدة لدول الاتحاد الأوروبى وإنما توجد مجموعة من السياسات الخارجية التى تختلف عن بعضها وفق ما يخدم أهداف كل واحدة من الدول الأعضاء فيه. وبالإضافة إلى هذا الاعتبار، فقد كان هناك الاعتراض الآخر عليه ومؤداه أن الاقتراح لم يأخذ طموحات دول العالم الثالث وتطلعها إلى المشاركة فى هذه العضوية الدائمة فى حسبانته^(٢). ثم كانت هناك البرازيل التى ساندت مبدأ الإبقاء على العضوية الدائمة فى مجلس الأمن كمما هى دون حاجة إلى إدخال تعديل عليها، ولكن بدون فيتو.

(1) Peter Wilenski, Op. Cit., P. 442.

(2) Ibid.

وأياً ما كان الأمر، فإن الاقتراحات الداعية إلى توسيع حجم العضوية الدائمة في مجلس الأمن لم تلقى تجاوباً ملموساً معها حيث بنى المعارضون عليها منطقتهم على أساس أن هذا التوسيع كان يزيد من صعوبة عملية اتخاذ القرارات داخل المجلس، ويخضعها لتأثير المناورات والمساومات التي ستدور في الدهاليز الخلفية لعملية التصويت مما يمكن أن ينتهي بالمجلس إلى اتخاذ قرارات ليست هي القرارات الملائمة بالنسبة إلى طبيعة التهديدات والتحديات الجديدة التي أصبحت تلقى أعباء هائلة على نظام الأمن الدولي الذي يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الأولى عنه، ويخلص المنتقدون من ذلك إلى القول بأن نظام العضوية الدائمة الحالي على ضعفه ومشاكله وعلى كثرة ما يعاب عليه إلا أنه ما يزال أفضل بالمقارنة مع نظم بديلة تحمل معها كل هذه العيوب. وفي رأيهم أن التحدى الراهن يكمن ليس في زيادة عدد الأعضاء الدائمين في المجلس وإنما في تطوير مقدرته على الاستجابة السريعة للأخطار التي تتهدد السلم الدولي والتي تتطلب المبادرة على الفور إلى اتخاذ قرارات حاسمة توضع الأمور في نصابها⁽¹⁾.

وهناك أيضاً من يعتقدون أن توسيع عضوية مجلس الأمن بما سوف يصحبها من عرقلة وتعقيدات كثيرة قد تنتهي بإفقاد الدول الكبرى الدائمة العضوية حالياً الرغبة في تكريس الوقت والجهد اللازمين للتعامل مع القضايا الأمنية الجديدة المعقدة، مؤثرة عليها العمل بصورة منفردة خارج مجلس الأمن أو في أحسن الأحوال ضمن ائتلافات قوى تحكّمها اعتبارات المصالح الذاتية لهذه الدول أكثر من كونها موجهة بالأهداف التي أكد عليها ميثاق الأمم المتحدة والتي من أجلها أقيم مجلس الأمن⁽²⁾.

وفي ضوء كل ما سبق، فإن ما يبدو قابلاً للتحقيق من مقترحات الإصلاح الهيكلي أو لتعديل نظام التصويت في مجلس الأمن بصورته الراهنة هو الجانب المتعلق فقط بدعم وتكثيف المشاورات بين الدول دائمة العضوية والدول غير الدائمة العضوية والتأكيد على أهمية أن تتسم تلك المشاورات بالشفافية والصدق والمصارحة، لا أن تكون مجرد إجراء صوري (Formal) لاستيفاء شكل معين وليس أكثر.

(1) Ibid., P. 443.

(2) Ibid.

٢- الجانب الوظيفي في أداء مجلس الأمن:

يذكر الدكتور بطرس غالى الأمين العام السابق للأمم المتحدة في تقريره المعروف الذى يحمل عنوان: «أجندة السلام» (١٩٩٢) أن الأهداف الرئيسية التى يجب على مجلس الأمن الدولى أن يوجه جهوده صوب تحقيقها هى:

(أ) محاولة التعرف وبأسرع ما تتيحه الظروف، وفى المراحل المبكرة جدًا من تطور النزاعات الدولية، على أسباب تلك النزاعات حتى يتمكن المجلس من احتوائها والسيطرة عليها قبل أن تستفحل وتصل إلى نقطة الغليان والانفجار.

(ب) أنه فيما إذا أخفقت جهود الأحتواء وخرجت عن إطار السيطرة، فإن دور مجلس الأمن يجب أن يتحول باتجاه محاولة حل المشكلات التى أدت إلى تدهور تلك النزاعات الدولية وانفجارها.

ومن هنا يؤكد د. غالى على بعدين حيويين للغاية فى عمل مجلس الأمن وذلك فيما يتعلق بمقدرته وبدوره الأساسى فى دعم فاعلية نظام الأمن الدولى، وهما الدبلوماسية الوقائية (Preventive Diplomacy)، وحفظ وصنع السلام (Peace Keeping and Peace Making). وهو يعرف الدبلوماسية الوقائية بأنها العمل على منع تصاعد النزاعات الدولية والحيلولة دون تدهورها، هذا بينما يعرف صنع السلام بأنه العمل الموجه نحو دفع الأطراف المتنازعة للتوصل إلى اتفاق يزيل ما بينها من أسباب النزاع بالطرق السلمية، وأما حفظ السلام فإنه العمل الذى يستهدف بصورة رئيسية تطوير إمكانات مجلس الأمن فى منع النزاعات الدولية وتوفير الأسباب التى تساعد على تعزيز عملية صنع السلام^(١).

وقد تضمن هذا التقرير التاريخى الهام الإشارة إلى مجموعة الآليات التنفيذية الرئيسية التى يكفل استخدامها دعماً كبيراً للدور الدبلوماسية الوقائية فى تعزيز فرص الأمن الدولى، وفى احتواء النزاعات الدولية التى تتهدده، ومن بين هذه الآليات:

(1) Botros Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 475.

- (أ) العمل على تعزيز إجراءات بناء الثقة بين الأطراف المتنازعة.
- (ب) محاولة الحصول بأسلوب تحرى الحقائق (Fact Finding) على معلومات فورية ودقيقة عن الحقائق والملازمات التي تحيط بكل موقف من مواقف النزاع الدولي، لتقييم مدى ما ينطوى عليه من تهديد للسلم الدولي.
- (ج) محاولة الاستفادة من أساليب التحذير والإنذار المبكر في رصد مقدمات النزاعات الدولية والتعرف على ما تنذر به تداعياتها المحتملة.
- (د) محاولة الاستفادة من مفهوم الاستخدام الوقائي لإمكانات الأمم المتحدة في مناطق الأزمات، ويمكن أن يتم هذا الاستخدام بناء على طلب تتقدم به حكومة معينة طرف في أزمة ثنائية أو إقليمية، أو بناء على طلب من مجموعة الأطراف الذين يشملهم موقف الأزمة^(١). والعمل الوقائي عندما يتم الاعتماد عليه لتحقيق أهدافه المشار إليها آنفاً، فإن هذا العمل يجب ألا ينطوى على انتهاك لسيادة الدولة التي يجرى فوق أراضيها.
- أن العمل الوقائي كما يؤكد التقرير يجب أن ينفذ على أسس إنسانية وحيادية وبما يحفظ للطرف المعنى في الموقف سيادته، وسلامته الإقليمية، ووحدته الوطنية، وأى انتهاك لهذه الأسس لا بد وأن يشكل خرقاً لميثاق الأمم المتحدة.
- ومن بين الاقتراحات المهمة التي أكد عليها الأمين العام السابق للأمم المتحدة، ضرورة إحياء المادة ٤٣ من الميثاق والتي تتعهد بموجها الدول الأعضاء بتوفير القوات والمساعدات والتسهيلات التي تساند وبشكل دائم عمل مجلس الأمن، حتى وأن لم تكن تلك الإمكانية تكفي لردع التهديد الذي يصدر عن إحدى الدول الكبرى، لكنه قد يكون فعالاً في التعامل مع التهديدات الأقل^(٢).

(1) Ibid., P. 478.

(2) Ibid., P. 444.

ثالثاً: فى مجال تطوير نشاط الجمعية العامة للأمم المتحدة:

عادة ما ينظر إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة على أنها برلمان عالمى حيث تتردد أصوات شعوب عالم كافة معبرة عن مواقفها من المشكلات التى تعانى منها أو تلك التى تشارك فيها مع غيرها، وإذا كان هذا التصور يبدو صحيحاً بشكل عام، فإن تمثيل الدول فى الجمعية العامة للأمم المتحدة يتم من خلال الحكومات وحدها.

وعندما تعالت الأصوات الداعية إلى إصلاح الجمعية العامة وتطوير الدور الهام الذى تضطلع به، فإن هذا النداء جاء منبثقاً من الأقتناع الذى بدأ يسود فى أوساط المنظمة العالمية، بأن ما حدث خلال السنوات الماضية كان يشكل تراجعاً فى دورها وتقليصاً لصلاحياتها وبدرجة لم تعد تتفق مع المقاصد التى وردت فى ميثاق الأمم المتحدة.

من ناحية أخرى لا يوجد ثمة خلاف حول الأساس الدستورى الذى يحكم عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة، فهو أساس صحيح ومشروع يحكم استناده إلى مؤازرة الحكومات التى تملك وحدها، ولا أحد سواها، سلطة اتخاذ القرارات والتصرف حيال ما يصدر عن الجمعية العامة من توصيات سواء بتنفيذها أو بالتغاضى عنها. من هنا، فإن تطوير هذا الأساس المنصوص عليه فى ميثاق المنظمة العالمية يمكن أن يكون المدخل الأمثل نحو تطوير أداء الجمعية العامة ومن ثم يلغى الحاجة إلى إحلاله بأساس آخر مختلف كالقول مثلاً بأن الجمعية العامة يجب أن تقوم على تمثيل الشعوب بدلاً من أن تكون حكراً على الحكومات وحدها كما هو الحال الآن.

أن تطوير الأساس الحالى لعمل الجمعية العامة للأمم المتحدة يمكن أن يتحقق بأسلوب تشجيع حكومات الدول الأعضاء على تطوير مؤسساتها السياسية والدستورية بما يجعلها أكثر ديمقراطية، وعندئذ ستصبح أكثر تمثيلاً لرغبات الشعوب ولاحتياجاتها كما ستكون أقدر على إرضاء طموحاتها وتلبية توقعاتها، إلخ⁽¹⁾.

(1) Peter Willenski, Op. Cit., P. 446.

من ناحية ثانية، فإن مقدرة الجمعية العامة على الوفاء بمتطلبات الأداء الكفاء لواجباتها يرتبط بمدى استعدادها لإتاحة الفرصة أمام المنظمات غير الحكومية للوصول إليها وإقامة جسور من التعاون الوثيق والبناء معها، ومثلما اتضح الأهمية العملية لهذا التعاون المشترك في مجال حماية البيئة، وفي مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، فإنه يمكن أن يثمر نتائج إيجابية مماثلة في العديد من المجالات الأخرى.

وبالإضافة إلى ما سبق فإنه مما يقترح كمتطلبات أساسية أخرى لتطوير أداء الجمعية العامة للأمم المتحدة الآتى:

(أ) أن على الجمعية العامة أن توفر أساساً أكبر للاتفاق بين أعضائها حتى وأن استلزم ذلك البحث عن الآليات الكفيلة بتحقيق مثل هذا التوافق المنشود في المواقف والسياسات والاستجابات التي تحاول أن تجدد تعبيراً مناسباً عنها في المناقشات والمداولات التي تحدث في الجمعية العامة قبل أن تتحول إلى توصيات.

(ب) أن أجندة الجمعية العامة عادة ما تكون مكدسة بالموضوعات مما لا يتيح وقتاً كافياً للدخول في مناقشات متعمقة حولها، الأمر الذى يفقد تلك المناقشات قيمتها ويجول دون نفاذها إلى عمق القضايا المطروحة لإبداء الرأى فيها.

ومن هنا، فإنه يصبح من الضروري أن تخضع أجندة الجمعية العامة للتخطيط البعيد المدى، أى التخطيط الذى يركز على طرح عدد محدود للغاية من القضايا الرئيسية التى تستأثر باهتمام دولى واسع في كل دورة انعقاد سنوية للجمعية العامة، وهو ما قد يجعل من الممكن في النهاية التوصل إلى إعلانات أو اتفاقيات تعكس تصميم المجتمع الدولى على التعامل مع تلك القضايا الدولية الحيوية في إطار حلول مدروسة ومتكاملة يلتزم الجميع بتحمل المسؤولية الكاملة عنها. وقد يقتضى التوصل إلى مثل هذه النتيجة الإيجابية، إقامة لجنة جديدة لتخطيط جدول الأعمال يشارك في عضويتها ممثلون للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وجهاز الأمانة العامة، بالإضافة إلى ممثلين عن المنظمات الدولية غير الحكومية،⁽¹⁾ الخ.

(1) Ibid., P. 448.

رابعاً: تطوير جهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة:

يستأثر جهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة بدرجة عالية من الاهتمام الدولي خاصة فيما يتعلق بالإصلاحات الهيكلية التي يجب إدخالها عليها، وبالأساليب التي يمكن أن تساعد في النهوض بمستوى أداؤه.

وينبع هذا الاهتمام الدولي الواضح بجهاز الأمانة العامة من مصدرين رئيسيين:

(أ) أن إصلاح هذا الجهاز حتى وإن بدا أمراً بالغ الصعوبة في سياق المعطيات والظروف الراهنة التي تحيط بأداء الأمم المتحدة، فإن هذا الإصلاح يمكن أن يجد طريقه إلى التنفيذ دونها ضرورة تدعو إلى تعديل الميثاق، وأيضاً دون أن يكون هذا التطوير مشروطاً بضرورة الحصول مسبقاً على توصية محددة من الجمعية العامة للأمم المتحدة تجيزه أو تحدد شروطه وأوضاعه على نحو معين فالكثير من أوجه تطوير جهاز الأمانة العامة ومجالاته لا يزال يقع ضمن الصلاحيات المقررة للأمين العام للأمم المتحدة، كما أن هذا التطوير يمكن أن يتم دون أن يكون مسبوقاً بالدخول في مشاورات حكومية ممتدة بشأنه وبخاصة إذا لم يترتب على تنفيذ التطوير المقترح تحميل حكومات الدول الأعضاء بأية أعباء مالية إضافية.

(ب) أن الكثير من المجالات الرئيسية التي يمكن أن يمتد إليها هذا التطوير لجهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة، يقع ضمن حدود الصلاحيات الحالية المقررة للأمين العام. ومن تلك المجالات على سبيل المثال: العمل على بناء قاعدة مكتملة من المعلومات/ تطوير القدرة على تحليل وتطوير السياسات/ تعزيز قدرة جهاز الأمانة العامة على تنفيذ مهام الدبلوماسية الوقائية وعمليات حفظ السلام، إلخ.

وهناك مجال هام آخر يمكن للأمين العام أن يبارس دوره فيه بفاعلية أكبر، وهو المجال المتعلق بكيفية التغلب على المشكلات المالية للأمم المتحدة. وترجع هذه المشكلة المالية بجذورها إلى فترة السبعينيات من القرن الماضي، وتعود أسبابها إلى تأخر الدول الأعضاء في تسديد أنصبتها في موازنة الأمم المتحدة، وكان من بين أهم تلك الدول الولايات المتحدة الأمريكية نفسها. وقد زاد من تفاقم تلك المشكلة المالية تضاعف أعباء المنظمة العالمية مما أصبح يكلفها الكثير.

ومن الاقتراحات التي أثرت في شأن هذه المشكلة المالية المستعصية: تخصيص موازنات مالية مستقلة لتمويل عمليات حفظ السلام/ الالتجاء إلى الاقتراض في الظروف الصعبة التي تحتاج فيها المنظمة العالمية إلى تمويل إضافي لأنشطتها وعملياتها، إلخ.

ويبدو حل هذه المشكلة المالية بالذات أمرًا مهمًا للغاية لأكثر من سبب ومن ذلك أنه في غياب التمويل، فإن أى أمل في تنفيذ مشاريع تطوير المنظمة العالمية، خاصة فيما يتعلق بحفظ السلم الدولى وتقديم المساعدات الإنسانية الضرورية للمناطق المنكوبة والمضرة من العالم، يصبح بلا أساس⁽¹⁾.

وإلى جانب هذا البعد الإدارى للدور القيادى للأمين العام فى مجال تطوير أداء المنظمة العالمية فى مواجهة ضغوط المتغيرات الدولية الجديدة، فإن البعد السياسى لهذا الدور العالمى هو أيضا من الأهمية بمكان، وسنحاول فيما يلى أن نستكشف بعض جوانبه الأساسية.

لقد قدم لنا الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى، خلاصة تصوره لما يتعين على قائد المنظمة العالمية أن يؤديه فى هذه المرحلة البالغة الأهمية من تطور العلاقات الدولية وذلك ضمن الإطار التالى من الأفكار والاقتراحات:

١- التأكيد أولاً على ما للمؤتمرات الدولية من أهمية كبيرة فى مساعدة الأمين العام للأمم المتحدة على زيادة وعى العالم بالمشكلات التى تفرزها ظاهرة العولمة أو الاتجاه نحو العالمية.

فهذه المؤتمرات هى أداة مهمة من أدوات تحقيق توافق الآراء على المستوى العالمى بشأن القضايا الدولية المشابكة الأبعاد، كما إنها هى التى تضمن التوصل إلى التزامات محددة على الصعيدين القومى والدولى، وهى توفر إطارا شاملا للعمل الدولى فى الميادين التى تأثرت تأثراً شديداً بالجوانب السلبية للعولمة كالبئية والتنمية (مؤتمر ريودى جانيرو عام ١٩٩٢)، وحقوق الإنسان (مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣)، والكوارث الطبيعية (مؤتمر

(1) An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 458.

يوكوهاما عام ١٩٩٤)، والسكان والتنمية (مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٤) والنهوض بالمرأة (مؤتمر بكين عام ١٩٩٥)، وهكذا.

كذلك فإن المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والبرلمانات والشركات المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات ومؤسسات البحث الأكاديمي وبحوث السياسات ووسائل الإعلام وجمعيات الأعمال أخذت كلها تنهض بأدوار دولية كما أن تأثيرها الجماعى على الأحداث العالمية أصبح اليوم يتجاوز تأثير الهياكل الدولية التقليدية، ومن هنا يقع على عاتق الأمين العام وعلى عاتق المنظمة العالمية عمومًا مساعدة ذوى الأدوار الجدد على تبوء أماكنهم في مجتمع الغد^(١).

٢- أنه مع زيادة العالمية واتساع دائرة تأثيرها تزداد الحاجة إلى إحياء القانون الدولى وتشجيع توسيع نطاقه تدريجيًا بما يعبر عن هذه التغيرات الدولية الجديدة، وقد تكون إحدى الخطوات الهامة في هذا الاتجاه، السعى إلى تدعيم القضاء الدولى. وهنا يمكن الإشارة إلى أن الإجراءات التى اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة لإنشاء المحكمتين الدوليتين الخاصتين بجرائم الحرب في يوغسلافيا السابقة وفي رواندا تعد خطوة هامة نحو إيجاد عالم جديد يسوده القانون. وقد شجع هذا الإنجاز غير المسبوق الجمعية العامة على النظر في الإقتراح الرامى إلى إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، وينطلق هذا من الاعتراف بأن المشكلات العالمية الجديدة مثل الجريمة العابرة للحدود والهجرات الدولية غير المنظمة وحقوق الأقليات العرقية والثقافية والدينية واللغوية تحتاج كلها إلى رعاية القضاء الدولى لها^(٢).

٣- أنه بالنسبة للمنازعات التى تحدث نتيجة انتشار ظاهرة التفتت (Fragmentation) والتى يعيش العالم مشكلاتها حاليًا، فإن بمقدور الأمين العام للأمم المتحدة أن يلعب دورًا بالغ الأهمية فى تسوية تلك المنازعات واحتوائها وذلك بأسلوب الدبلوماسية الوقائية المبكرة (Preventive Diplomacy) التى تحاول امتصاص تلك التوترات

(١) د. بطرس غالى، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١١.

قبل استفحالها. وتتراوح الآليات التي تستخدمها الدبلوماسية الوقائية من إجراءات بناء الثقة بين أطراف هذه النزاعات الدولية (Confidence-Building Measures) إلى تقصى الحقائق، ومن الإنذار المبكر إلى الانتشار الوقائي لقوات حفظ السلام^(١)، وهى أمور سلفت الإشارة إليها.

وقد بدأت مفاهيم الدبلوماسية الوقائية تأخذ أبعادًا دولية جديدة مع تزايد الاعتراف بأهميتها كمجال متميز لا غنى عنه من مجالات العمل الدبلوماسى الهادف إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين، وأيضًا لما لها من قيمة لا تقدر فيما إذا قورنت بما تخلفه الحروب والنزاعات الدولية من خسائر فادحة فى الأرواح والممتلكات والهياكل الأساسية للبنية التحتية للدول^(٢).

ويؤكد الدكتور غالى أن دور الأمين العام للأمم المتحدة يمكن أن يكون أكثر فاعلية إذا ما قام بتطبيق هادئ للدبلوماسية الوقائية، ويرجع ذلك إلى أن الأمين العام كشخصية محايدة لها ولاية دولية لا يكون مقيدًا بأية ضغوط سياسية أو بيروقراطية، كما لا يسعى إلى إحاطة دوره بهالة إعلامية ليس مضطرًا إليها، يمكنه تحقيق الكثير من خلف الكواليس لمساعدة الأطراف المعنية على تسوية خلافاتها قبل أن تتفاقم وتتحوّل إلى مواجهات علنية.

أيضًا فإنه إذا كانت بعض التسويات تقتضى التوصل إلى حلول وسط أو تحقيق رضاء متبادل بين أطرافها، فإن الأمر قد يستلزم أن يقدم طرف قدرًا أكبر من التنازلات للطرف الآخر، وهنا يكون احتواء النزاع وتسويته فى وقت مبكر وفى تكتم، خير وسيلة لحقن الدماء^(٣).

٤- أنه يقع على عاتق الأمين العام للأمم المتحدة مسئولية اتخاذ موقف علنى فيما يتعلق بنتيجة أخرى من نتائج التفتت على المستوى الدولى، وهى ما يمكن تسميته بالمنازعات الدولية اليتيمة. فقوى التفتت يمكن أن تؤدى بالدولة - خاصة فى الدول الأكثر فقرا - إلى الانهيار تاركة شعبها بدون حكومة تحميه من غائلة الفوضى

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ١١.

والضيق، وهذه النزاعات التي يتم تجاهلها ولا تحظى بأدنى قدر من الاهتمام الدولي بها، ولا يشملها الجهد ولا العناية الدولية الواجبة هي كلها منازعات يتيمة، وهي نزاعات تتطلب بل وتستحق أن يكرس لها المجتمع الدولي ما يلزم لمعالجتها من موارد سياسية ومالية وإنسانية أو حتى عسكرية^(١).

ويقول الأمين العام السابق أن من السهل جدا على الحكومات خاصة في غياب ضغط من الرأي العام العالمي، أن تعتبر مثل هذه النزاعات لا تدخل ضمن الإطار الذي يعنى مصالحها القومية، وبالتالي لا ترى سببا يدعوها للاهتمام بها أو اتخاذ أى إجراء مباشر أو غير مباشر بشأنها، وهنا تتضح المسؤولية الأدبية للأمين العام للأمم المتحدة عنها، فهو يستطيع توجيه انتباه العالم إلى هذه المنازعات اليتيمة التي هي موضع تجاهل والتي أدت في بعض الحالات إلى القضاء على الهياكل الرئيسية لدول بأكملها^(٢).

٥- أن ظاهرة التفتت الدولي أصبحت تفرض على الأمين العام أيضا الاضطلاع بدور حاسم في نزع السلاح، ففي العديد من دول العالم الأكثر فقرا تم تزويد اطراف النزاعات بسيل من الأسلحة مما وفر لها القدرة على شن الحروب ومواصلتها وتكون النتيجة هي تدمير تلك المجتمعات، ومن الأمثلة التي تبرهن على ذلك أن انتشار الأسلحة التقليدية وتوافرها بسهولة وعلى نطاق واسع كان سببا رئيسيا في انهيار سلطة الدولة في الصومال.

من هنا فإن واجب الأمين العام للأمم المتحدة يفرض عليه لفت انتباه العالم إلى خطورة هذه الأسلحة باعتبارها عاملا يساعد على انتشار ظاهرة التفتت وما يؤدي إليه من خسائر واضرار تفوق أحيانا الحصر.

وكما يؤكد الدكتور غالى، فإن عالم اليوم يشهد تناقضات محيرة، فالأسلحة تنتج في الدول الغنية لتباع في الدول الفقيرة محققة أرباحا طائلة، وهذه الدول الغنية نفسها تنفق أموالا هائلة لإغاثة ضحايا الحروب التي ساعدت في اندلاعها بانتاجها لهذه الأسلحة وتوفيرها للأطراف المتنازعة، وهي تنفق أيضًا مبالغ كبيرة أخرى في إزالة الألغام التي

(١) المرجع السابق، ص ١١ - ١٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٢.

انتجتها وباعتها من الأراضي التي استهدفت هذه الألغام تدميرها.

وهذه كلها أبعاد لنمط أشمل ومثير للقلق، وهو الاتجاه المتزايد لدى المجتمع الدولي للسلاح للمنازعات بالاستمرار إلى أن تصل إلى مرحلة الدمار الكامل، ثم إنفاق مبالغ طائلة وكميات ضخمة من المعدات وأعداد غفيرة من الأفراد لإعادة الأوضاع إلى نصابها الطبيعي، وهو ما يتطلب إنفاق مبالغ تزيد مئات الأضعاف عن تكلفة التدخل المبكر واستخدام وسائل الدبلوماسية الوقائية^(١).

٦- أنه يجب على الأمين العام أن يصر على أن تكون المهام المسندة إلى الأمم المتحدة واضحة وواقعية ومدعومة بالموارد البشرية والمادية الكافية حتى تتمكن من إنجاز تلك المهام بنجاح إذ ليس هناك ما هو أشد ضرراً على أنشطة الأمم المتحدة من السماح بوجود هذا التناقض بين المسؤوليات والموارد والذي قد يؤدي استمراره إلى تعريض المنظمة للفشل المتكرر^(٢).

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ١٤.

وهناك العديد من الدراسات التي يمكن الرجوع إليها للتعرف على جانب من التطورات التي أحاطت بأداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، ومنها:

د. بطرس بطرس غالي، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ٦-١٣.

د. نبيل العربي، الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٤، أكتوبر ١٩٩٣، ص ١٤٩-١٥٥.

د. عبد الله الأشعل، عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٧، يوليو ١٩٩٤، ص ١٥٠-١٥٥.

الفصل التاسع

المجتمع الدولي
وقضايا حقوق الإنسان

استأثرت قضايا حقوق الإنسان في العقدین الأخيرین بقسط وافر وغير مسبوق من إهتمام المجتمع الدولي بها، وقد تكثف هذا الاهتمام الدولي بصورة خاصة في المرحلة التي تلت قيام النظام العالمی الجديد في مطلع التسعينيات حتى أصبح سمة أساسية مميزة من سمات هذا النظام، وواحدًا من أهم المعايير التي يجرى الإحتكام إليها في تقييم سلوكيات الدول سواء تم هذا التقييم من قبل المنظمات الدولية أو من قبل هذه الدول نفسها.

وعلى الرغم من أن هذه القضية تبدو إنسانية وأخلاقية في مضمونها، إلا أن اتجاه بعض القوى الدولية الكبرى وفي طليعتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى توظيفها توظيفًا سياسيًا يلائم أهداف سياساتها الخارجية أدى إلى الابتعاد بها عن هذا المعنى الإنساني كما أدخلها في دوامه من التفسيرات الدولية المتضاربة التي امتدت لتشمل دوافعها ومراميتها الحقيقية بعيدًا عن هذا الغلاف الكثيف من الشعارات والقيم التي تستر وراءها. وبإيجاز يمكننا القول أن لقضية حقوق الإنسان، وهي قضية سياسية وأخلاقية هامة دون أدنى شك، أبعادًا دولية كثيرة شائكة ومتداخلة بل ومعقدة، الأمر الذي سنحاول أن نتبينه تفصيلًا فيما يلي:

البداية التاريخية لاهتمام المجتمع الدولي بقضايا حقوق الإنسان:

تجدر الإشارة إلى أن المجتمع الدولي لم ينشط ويتحرك في الاتجاه الرامي إلى حماية حقوق الإنسان وأحاطتها بسياسات من الموائيق والضمانات الدولية الرسمية الفعالة في فترة ما قبل الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥) إلا في عدد محدود نسبيًا من المجالات التي تمثلت على وجه التحديد في حماية حقوق الأقليات بموجب المعاهدات المنشئة لدول جديدة عقب الحرب العالمية الأولى، وكذلك ما تضمنته موائيق الانتداب الدولي من نصوص وأحكام أكدت على هذا المعنى الإنساني الأساسي، ثم جاء إنشاء منظمة العمل الدولية في عام ١٩٢٠^(١)، واتفاقية تحريم الاتجار في الرقيق عام

(١) للتعرف على الأهمية المتزايدة لقضايا حقوق الإنسان في المرحلة الراهنة من تطور العلاقات الدولية راجع:

١٩٢٦ استكمالا للخطوات والإجراءات الدولية المحدودة التي بدأت على هذا الطريق^(١)

وفيما عدا هذه الاهتمامات المحدودة، فإنه لم يكن للمجتمع الدولي ثمة تأثير واضح على الحكومات في تعاملها مع الإنسان على أراضيها مهما كانت فظاعة الانتهاكات أو الممارسات اللاإنسانية التي تحدث داخل حدودها وكان هذا الموقف الدولي السلبي من هذه القضية الأخلاقية انعكاساً للمفاهيم التي سادت المجتمع الدولي آنذاك ومفادها أن هذا الأمر بالذات كان يقع في صميم السلطان الداخلى للدول، ومن ثم فإنه لم يكن للمنظمات الدولية أو لحكومات الدول الأخرى شأن به. وتأسيساً على هذا الاتجاه الذى مال إلى تغليب مقتضيات السيادة الوطنية على غيرها من الدواعى والاعتبارات الإنسانية والأخلاقية، فإن عصبية الأمم لم تمارس دورها فى التصدى لتلك الحكومات والمضى من ذلك إلى تحديد مسؤوليتها بشأن ما كانت تقترفه من تجاوزات وانتهاكات لحقوق الإنسان على أراضيها^(٢).

ثم بدأ الأمر يختلف قليلاً فيما بعد، وتحديدًا أثناء الحرب العالمية الثانية عندما وجه الحلفاء اهتمامهم لقضية حقوق الإنسان والتعامل معها من منطلق أنها كانت تشكل ركيزة مهمة وأساسية من ركائز العلاقات الدولية الجديدة فى عالم ما بعد الحرب، وباعتبار أن

Donnelly, Jack, Universal Human Rights in Theory and Practice, (Cornell University Press, Ithaca & London, 2nd edition, 2003).

Forsythe, David, Human Rights in International Relations, (Cambridge University Press, Cambridge, 2000).

Robertson, Arthur and Merrills, John, Human Rights in the World: An Introduction to the Study of the International Protection of Human Rights, (Manchester University Press, 1996).

Steiner, J. and Alston Philip, International Human rights in Context: Law, Politics, Morals, (Clarendon Press, Oxford, 1996).

(١) راجع: د. محمود شريف بسيونى وآخرون، حقوق الإنسان: دراسات حول الوثائق العالمية والإقليمية، (دار العلم للملايين، بيروت، المجلد الثانى، الطبعة الأولى، ١٩٨٩)، ص ٢١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

احترام هذه الحقوق، بعد هزيمة قوى الشر والاستعلاء العنصرى فى العالم، كان يوفر أساسا لا يبدل له للسلم السياسى والاجتماعى فى كل دولة وللسلام العالمى كله فى آن واحد. لقد أنبثق هذا الاعتقاد من صميم الاقتناع بأن إنعدام الديمقراطية وغياب الاحترام لحقوق الإنسان، وعلى رأسها احترام الحياة والكرامة الإنسانية نفسها، كانت كلها وراء تشجيع هذه القوى الدكتاتورية المشاغبة على إثارة الحرب وإسالة هذا النهر الهائل من دماء الأفراد الأبرياء فى كل مكان من العالم دون ذنب.

وقد وردت هذه المعانى الجديدة، وما أحيطت به من تأكيدات واهتمامات دولية غير مسبوقة، فى ميثاق الأمم المتحدة الذى انبثق عن مؤتمر سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية فى أكتوبر عام ١٩٤٥ حينما وضع الميثاق على عاتق الأجهزة الرئيسية فى المنظمة العالمية الجديدة مهمة حماية حقوق الإنسان وتوفير الاحترام الدولى الضرورى لها، بل أنه اعتبرها التزاما دوليا أساسيا يتعين على كل دولة مراعاته والتقيده به داخل حدودها سواء تعلق الأمر بمواطنيها أو بغيرهم من رعايا الدول الأخرى المقيمين فيها، ومن هنا أخذ يتغير المفهوم الذى ساد فيما مضى وذلك عندما طلب من كل دولة ألا تعتبر معاملة الإنسان فيها أمرا تتحكم فيه وحدها ويخضع لسيادتها المطلقة وبشكل لا يسمح بتدخل المجتمع الدولى لمحاسبته عنه، بل وأن تعتبر نفسها منذ هذا التاريخ فى موقف الالتزام أمام المجتمع الدولى كله باحترام حقوق الإنسان، ومن ثم فقد أصبح من حق المجتمع الدولى من موقع مسؤوليته الأدبية الجديدة التدخل لحماية تلك الحقوق عندما تتعرض لخطر العدوان عليها بصرف النظر عن الأسباب التى تتذرع بها الدول فى تبرير تصرفاتها^(١).

يقول المحللون أن هذه المعانى الإنسانية والأخلاقية النبيلة قد ترجمت بصورة واقعية وعلى مستويات متفاوتة من القوة والفاعلية منذ أن صدر ميثاق الأمم المتحدة فى عام ١٩٤٥ وحتى الآن، وإن كانت الحصيلة النهائية لهذه الحقبة من الممارسات تشير إلى أن المجتمع الدولى قد حفل بالكثير من المواثيق الدولية الملزمة فى مجال حقوق الإنسان، وبالأجهزة والآليات التى تحاول أن تترجم هذا الالتزام بشكل فعلى سواء على المستوى

(١) المرجع السابق، ص ٢٢.

العالمى أو على المستوى الإقليمى^(١).

حقوق الإنسان فى المواثيق الدولية العامة:

يأتى فى مقدمة هذه المواثيق، ميثاق الأمم المتحدة الذى تضمنت ديباجته التأكيد على إيانه بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبها للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية.

وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة فى مادته الأولى على حق هام من الحقوق الإنسانية للشعوب وهو حق تقرير المصير الذى اعتبره أساس السلام العالمى بل وأساس الحقوق الإنسانية كافة. كما نوهت هذه المادة بسعى الأمم المتحدة إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعر جميعا والتشجيع على ذلك دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، إلخ. وقد عهدت المادة الستون إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بالمسئولية الرئيسية لتحقيق هذه الأهداف يعاونها فى ذلك المجلس الاقتصادى والاجتماعى، ونصت المادة الثانية والستون من الميثاق أن للمجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يقدم توصياته إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بإشاعة الاحترام الواجب لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ومدى مراعاتها. كما عهدت المادة الثامنة والستون إلى المجلس بصلاحيه إنشاء لجان تضطلع بدورها فى هذا المجال، وكان من أهم اللجان التى أنشأها، لجنة حقوق الإنسان التى أسهمت بفاعلية كبيرة فى إعداد مشاريع اعلانات وإتفاقيات حقوق الإنسان التى عرضت على الجمعية العامة أقرتها، ثم وقعت وصدقت عليها الدول لتصبح التزاما قانونيا ووطنيا فى مجال احترام حقوق الإنسان^(٢).

وخلاصة القول هنا أنه وطبقا لما أكدته نصوص الميثاق، فإن حقوق الإنسان فى الدولة لم تعد من الاختصاصات المطلقة للحكومات، كما لم يعد ينطبق عليها نص الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق التى تقول: «ليس فى هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل فى الشؤون التى تكون من صميم السلطان الداخلى لدولة ما، وليس فيه ما

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

يقتضى الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لكي تحل بحكم هذا الميثاق»، إذ أصبحت مسألة حقوق الإنسان شركة بين الدولة والمجتمع الدولي ومنظّماته الدولية، وعليه فقد أضحى من حق وواجب أجهزة الأمم المتحدة التدخل في أى دولة تقدم على المساس بحقوق الإنسان^(١).

وقد ترجمت أجهزة الأمم المتحدة حقها ومسئوليتها في التعرض لإنتهاكات حقوق الإنسان بتوصيات وقرارات وأعمال لجان عديدة وعقوبات دولية رسخت مفهوم بطلان دعوى أية حكومة بأن التعامل مع الناس داخل أراضيها أمر يمكنها أن تنفرد به كترجمة للسيادة الداخلية للدولة، إذ لم تعد هذه السيادة ضمانا يعفى الدول من مسئوليتها عن انتهاكات حقوق الإنسان، وإنما باتت تتحدد بمقدار تقيدها بأحكام المواثيق الدولية التي تحمى هذه الحقوق وتضمنها، ومن ثم لم يعد هناك ما يحول دون أن تخضع الدولة للمساءلة عن انتهاكها لهذه الحقوق أمام المجتمع الدولي ومؤسساته وعلى رأسها الأمم المتحدة^(٢). وقد تدعم هذا الدور بألية أخرى مؤداها أنه إذا لم تكن وسائل الدفاع الداخلية عن هذه الحقوق والحريات الإنسانية الأساسية فعالة أو كافية، فإن الإمكان للجوء إلى وسائل الحماية الدولية لها دون خشية الاتهام بعدم الولاء الوطنى وذلك من منطلق أن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان أصبحت ملكا للمجتمع الدولي، ولم تعد حكرا على نظم الحكم تتصرف فيها بحرية مطلقة غير آبهة برد فعل المجتمع الدولي منها^(٣).

وقد تمثل الإنجاز الأول للمنظمة العالمية في مجال حقوق الإنسان في إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام ١٩٤٨ الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، وفي ديسمبر ١٩٦٦ اعتمدت الجمعية العامة اتفاقيتين دوليتين هامتين تضمنتا قواعد قانونية تفصيلية لحقوق الشعوب وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وقد تمت صياغة هاتين الاتفاقيتين في لجنة حقوق الإنسان ثم في اللجنة الثالثة للشئون الاجتماعية والإنسانية والثقافية التابعة للجمعية العامة، وهاتان الاتفاقيتان هما: «العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

(١) المرجع السابق، ص ٢٣ - ٢٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤.

(٣) المرجع السابق.

والثقافية»، و«العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية»، والبروتوكول الاختيارى الملحق به. ويطلق على هذين العهدين الدوليين إلى جانب الإعلان العالمى لحقوق الإنسان (International Bill of Rights)، الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، وقد دخل هذان العهدان حيز التنفيذ في عام ١٩٧٦ إثر توقيعها ثم التصديق عليهما من قبل العدد المنصوص عليه من الدول.

وقد قام هذان العهدان الدوليان على أربعة محاور رئيسية هي:

١- تحرير الشعوب من قهر الاستعمار القديم والجديد، وذلك بالنص على حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصرف بحرية في ثرواتها ومواردها الطبيعية في ظل نظام اقتصادى دولى عادل.

٢- تحرير الإنسان من القهر بتحريم الاسترقاق وتجارة الرقيق والتمييز العنصرى.

٣- تحرير الإنسان من قهر وظلم الحكومات والسلطات وأصحاب الأعمال وذلك بكفالة وتعزيز احترام الحريات العامة والحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤- تحرير الإنسان من أسباب ضعفه بقدر الإمكان بتقرير حماية خاصة للفئات الإنسانية الضعيفة كالطفل والمرأة والعجزة أو كبار السن.

وثمة من يعتقدون بأنه لم يكن من الممكن اعتماد هذه الأسس مجتمعة بتفصيلاتها وأحكامها عند نشأة الأمم المتحدة، أو عند إصدار الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، أو خلال الخمسينيات من القرن العشرين لجملة من الأسباب التى تمثلت في:

أولاً: أن الأساس الأول الذى قام عليه العهدان كان يمس المصالح الحيوية للدول الكبرى المنشئة للأمم المتحدة، فتقرير مصير الشعوب ومنحها حرية اختيار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية كان يعنى سرعة تحلّى بريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفيتى والولايات المتحدة وغيرها من الدول عن نفوذها ومستعمراتها في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية.

ثانياً: أن الأساس الثانى المتعلق بتحريم كافة مظاهر وأشكال التمييز العنصرى، كان

يصطدم هو الآخر بواقع الأمور في الولايات المتحدة وفي بعض الدول الأوربية ومستعمراتها والأقاليم الخاضعة لوصايتها، وأيضا بما كان يجري في جنوب أفريقيا وروديسيا الجنوبية (دولة زيمبابوى فيما بعد). وإذا كان من الصحيح أن الدول الكبرى وغيرها من الدول الأوربية قد أكدت في الإعلان العالمى لحقوق الإنسان رفضها للتمييز العنصرى، إلا أن الإلتزام بالنص والتوقيع وإجراءات التطبيق قد تأجل حتى عام ١٩٦٦ عندما نجح ضغط الأغلبية الأفريقية والآسيوية والأمريكية الجنوبية في جعل مكافحة التمييز العنصرى التزاما قانونيًا في العهدين الدوليين^(١).

وبصفة عامة يمكن القول بأن العهدين الدوليين سالفى الإشارة قد شملا تأكيدهما لمعظم حقوق الإنسان الأساسية وأهمها:

- حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصرف في ثرواتها.
- الحق في الحياة.
- الحق في المساواة دون تفرقة بسبب الجنس أو اللون.
- الحق في العدالة.
- حرية الفكر والضمير والديانة.
- حرية الانتقال والإقامة والمغادرة.
- تحريم التعذيب والمعاملة القاسية أو المهينة وغير الإنسانية.
- تحريم الرق والاستعباد.
- كفالة حق المشاركة في الحياة العامة.
- التأكيد على حق الأقليات في التمتع بالحماية القانونية.
- الحق في انتخابات برلمانية نزيهة.
- الحق في العمل وبشروط عادلة.

(١) المرجع السابق، ص ص ٢٥ - ٢٦.

- حق تشكيل النقابات والانضمام إليها.

- الحق في التعليم والثقافة.

- الحق في الإضراب، إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه إلى جانب لجنة حقوق الإنسان التي أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإعمالاً لنص المادة ٦٨ من الميثاق التي ذكرت: «ينشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجاناً للشئون الاقتصادية والاجتماعية ولتقرير حقوق الإنسان، كما ينشئ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه»، فقد أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة بعض اللجان العاملة في مجال حماية حقوق الإنسان كأجهزة فرعية لها، ومن هذه اللجان:

١- اللجنة الخاصة بمكافحة التمييز العنصري التي كونتها الجمعية العامة عام ١٩٦٢ لدراسة سياسات التفرقة العنصرية (الأبارتيد) التي تمارسها حكومة جنوب أفريقيا. وفي عام ١٩٧٤. أدخلت الجمعية العامة تعديلاً جوهرياً على هذه اللجنة لتصبح اللجنة الخاصة بمكافحة التمييز العنصري، وتتكون من ١٨ عضواً يتم اختيارهم بواسطة الجمعية العامة للأمم المتحدة على أساس التوزيع الجغرافي العادل، وتقدم هذه الجمعية تقاريرها إلى الجمعية العامة سنوياً.

٢- اللجنة الخاصة المكلفة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، وقد تشكلت هذه اللجنة عام ١٩٦٨ وتضم ثلاثة أعضاء يختارهم رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وبالإضافة، هناك أيضاً اللجان التي تم إنشاؤها استناداً إلى الاتفاقيات التي صدرت عن الأمم المتحدة والخاصة بحقوق الإنسان، وقصد منها تدعيم البناء التنظيمي للمنظمة العالمية في مجال حماية حقوق الإنسان، والسهر على مراقبة تطبيق الاتفاقيات السارية في هذا الصدد، وكان أهم ما يميز اللجان التي قامت على تطبيق هذه الاتفاقيات.

(أ) أن تعيين أعضاء تلك اللجان لا يتم بواسطة الأمم المتحدة وإنما بواسطة الدول الأطراف في هذه الاتفاقيات.

(ب) أن أعضاء هذه اللجنة لا يمثلون دولهم وإنما يتم اختيارهم استناداً إلى معيار المكانة الشخصية ولخصائص معينة يتحلون بها، ويكون اقتراح أسمائهم عن طريق الدول المنضمة إلى تلك الاتفاقيات.

وتتمتع هذه اللجان باستقلالية كبيرة من الناحيتين التنظيمية الوظيفية عن الأمم المتحدة وهو ما يؤثر بصورة إيجابية واضحة على كيفية أدائها لمهامها وواجباتها.

عند هذه النقطة يذكر الأساتذة المتابعون لتطور اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان على نحو ما رأينا، دلالة هذا التطور بقولهم أنها كانت تعنى الاتجاه نحو تقنين حقوق الإنسان دولياً، ويضيفون أن إدراج حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة أدى إلى مسيرة قانونية دولية مستمرة لتقنين تلك الحقوق في صيغة صكوك دولية عديدة تمثلت في إعلانات ومبادئ قانونية توجيهية للدول ومجموعة من الاتفاقيات الدولية حيث نشأ ما بات معروفاً بالقانون الدولي لحقوق الإنسان الذى يضم مجموعة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتي بلغ عددها حتى الآن ما يزيد على مائة صك بين إعلان واتفاقية^(١).

ويشير هؤلاء الأساتذة إلى اعتبار جدير بالتنويه وهو أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان اتسمت بسمة قائمة بذاتها وذلك فيما يتعلق بمدى التزام الدول بها تضمنته من أحكام أوسعت إلى توفيره من ضمانات.

ففى الوقت الذى أقرت الأمم المتحدة هذه المجموعة من الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الإنسان، وهى الاتفاقيات التى تعتبر مصدرًا لا خلاف عليه للقانون الدولي التعاقدى وعلى الأخص بالنسبة إلى الدول التى تنضم إلى تلك الاتفاقيات فإن هناك عددًا كبيرًا من الصكوك الدولية التى صدرت بصيغة إعلانات لا تتمتع من حيث المبدأ بقوة

(١) د. باسيل يوسف باسيل، سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، سلسلة دراسات استراتيجية التى تصدر عن مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ٤٩، ٢٠٠١، ص ١٥. كما تجدر الإشارة هنا إلى أنه فى عام ٢٠٠٦ وافقت الأمم المتحدة على إنشاء المجلس الدولي لحقوق الإنسان الذى اعتبر نقلة نوعية جديدة على طريق سعى المجتمع الدولي إلى احاطة هذه القضية الإنسانية بقدر عالٍ من الرعاية والاهتمام.

قانونية ملزمة للدول، لكنها تمارس قوة ضاغطة من الناحيتين السياسية والأدبية على كافة الدول للقبول بها وتطبيقها، ويعود ذلك لسببين:

أولهما: صدور هذه الصكوك الدولية استناداً إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة الذي التزمت الدول به، وبالتالي فإن هذه الصكوك تتمتع بقوة قانونية نابعة من الميثاق نفسه.

وثانيهما: أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان جاءت حصيلة توافق عالمي حول قيم إنسانية بدأت تشكل قاعدة قانونية آمرة وتتمتع بقوة قانونية ملزمة^(١).

أما البعد الرئيسي الآخر الذى ينطوى عليه هذا التطور فى اهتمام المجتمع الدولى، ممثلاً فى الأمم المتحدة، بقضايا حقوق الإنسان، فيتمثل على نحو ما يشيرون، فى منح الفرد مركزاً قانونياً دولياً فى المسائل التى تختص بحقوق الإنسان، فالفرد أصبح بحكم الأمر الواقع يتمتع بمركز قانونى دولى فى مسائل حقوق الإنسان سواء بصفته مستفيداً منها أو مسؤولاً عن انتهاكها^(٢).

وفى فترة ما بعد انتهاء الحرب الباردة تنامى الاهتمام الدولى بحقوق الإنسان بصورة كبيرة. وقد عكس هذا الاهتمام مجموعة الاعلانات وبرامج العمل الدولية التى صدرت عن القمة العالمية للطفولة فى عام ١٩٩٠، والقمة العالمية للبيئة (قمة الأرض) عام ١٩٩٢، والمؤتمر الدولى للسكان والتنمية فى عام ١٩٩٤، والقمة العالمية للتنمية الاجتماعية فى عام ١٩٩٥، والمؤتمر العالمى الرابع للمرأة فى عام ١٩٩٥، والقمة العالمية للغذاء فى عام ١٩٩٦، إلخ. وقد تضمنت الإعلانات الصادرة عن كل تلك المؤتمرات العالمية نصوصاً صريحة وواضحة حول حقوق الإنسان.

أيضاً، فقد ربط مجلس الأمن بين السلم الدولى وحقوق الإنسان وشدد على ضرورة وقف الانتهاكات التى تتعرض لها حقوق الإنسان واعتبار ذلك أحد المتطلبات الهامة لحفظ السلم الدولى.

ومن بين القرارات المهمة لمجلس الأمن فى هذا الخصوص، قراره بتشكيل محاكم

(١) المرجع السابق، ص ص ١٩-٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٢١-٢٢.

جنائية دولية لمحكمة المتهمين بارتكاب جرائم يعاقب عليها القانون الدولي كالتطهير العرقي في دولة يوغسلافيا السابقة، وجرائم الإبادة العنصرية الجماعية في رواندا.

كما كان مجلس الأمن حريصاً من جهة أخرى علي إدخال الأنشطة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في العالم ضمن مهام قوات حفظ السلام الدولية، وللتأكيد على هذا المعنى فقد أشار الإعلان الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في يونيو ١٩٩٣ إلى أهمية هذا الربط بين حقوق الإنسان وعمليات حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة، وقد أشار الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره السنوي عن أعمال المنظمة العالمية خلال عام ١٩٩٧ إلى أن هناك زيادة كبيرة في حجم الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان التي تم ربطها بعمليات حفظ السلام التي يجري تنفيذها في العديد من دول ومناطق العالم^(١).

أيضا فقد نتج عن تزايد هذا الاهتمام من قبل المجتمع الدولي بقضايا حقوق الإنسان، تنامي دور المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في حقل حماية حقوق الإنسان.

وفي الحقيقة أن هذه المنظمات الدولية غير الحكومية أدت دوراً مهماً في الدفاع عن قضايا حقوق الإنسان أبان الحرب الباردة، وكان معظم هذه المنظمات غير الحكومية قد نشأ في الغرب، وقد تعزز دورها بعد انتهاء الحرب الباردة حيث حضرت جميع المؤتمرات العالمية التي عقدت في التسعينيات، وجاءت تلك المشاركة في صيغة متتدي خاص للمنظمات غير الحكومية يعقد بالتزامن مع انعقاد هذه المؤتمرات العالمية مما يتيح له المساهمة في أعمالها، إلخ. ويعزو بعض المحللين السبب وراء تنامي أهمية دور هذه المنظمات إلى أن هناك توجها دوليا يسانده الغرب بقوة يعتبر المنظمات غير الحكومية ممثلة للمجتمع المدني وهي بهذه الصيغة يجب أن تعامل كشريك للدول بكل ما تعنيه تلك الشراكة من تقاسم الأدوار والمسئوليات^(٢).

ومن دلائل ذلك التحول، القرار الذي صدر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في عام ١٩٨٨، والذي أجاز للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دعوة المنظمات غير الحكومية لتقديم ملاحظاتها على التقارير التي تتقدم بها

(١) المرجع السابق، ص ٢٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨.

الدول حول مدى التزامها باحترام حقوق الإنسان، وبموجب هذا القرار يمكن للمنظمات غير الحكومية إعداد تقارير مستقلة خاصة بها^(١).

يبقى القول بأن هذه المنظمات حظيت بنفس القدر من الاعتراف على المستوى الإقليمي أيضا مثلها هو الحال بالنسبة للجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، واللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان والتي تعتمد كلها على تلك المنظمات في تزويدها بالمعلومات^(٢). ويشير بعض الأساتذة إلى أن المنظمات الدولية غير الحكومية باتت تلعب دورًا كبيرًا في إعداد التظلمات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان وتقديمها إلى اللجان الدولية المعنية، ويزيد على ذلك أنه من النادر أن نجد اتفاقية دولية أو إعلانًا أو معاهدة عقدت في ميدان حقوق الإنسان دون أن يكون لهذه المنظمات دور أساسي في إعدادها وصياغتها بل وتنفيذها ومراقبة سريانها وضمان احترامها، كما أنها هي التي ترفع تقاريرها عن سلوك الدول الموقعة على هذه الاتفاقيات ومدى احترامها لها بعد نفاذها إلى الأجهزة المختصة بالرقابة على تنفيذها وتفسيرها^(٣).

ويوجد في العالم حاليًا مئات بل آلاف من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تهتم بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ومن أنشط هذه المنظمات، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمة العفو الدولية، والمجلس العالمي للكائنات، وجماعة حقوق الأقليات، إلخ.

الرقابة على تطبيق القواعد الخاصة باحترام حقوق الإنسان:

أنشأت الأمم المتحدة العديد من الأجهزة الرقابية التي تقوم بمتابعة تطبيق قواعد حقوق الإنسان وحرياته الأساسية التي كفلتها المواثيق الدولية المختلفة، ويمكن تصنيف أساليب الرقابة التي أوجدتها نظام الأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان وتأكيد احترامها، في إطار منظومتين رئيسيتين هما:

(١) المرجع السابق، ص ٢٨.

(٢) منى محمود مصطفى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار النهضة العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٩، ص ٨٥.

(٣) المرجع السابق.

(أ) الرقابة العامة وتتعلم بالتحقق من مدى احترام الحقوق العامة للإنسان وحرياته الأساسية وتمارسها أجهزة الأمم المتحدة نفسها.

وباستقراء ما جرى عليه العمل في الأمم المتحدة في هذا المضمار نجد أنها مارست هذه الرقابة من خلال ما تطرحه في مناقشاتها من وقائع ترى أنها تنطوي على انتهاك لحقوق الإنسان، وما تخلص إليه بشأنها من توصيات، وكذلك ما قد تجرّبه أحياناً من تحقيقات حول بعض التجاوزات أو الانتهاكات الصارخة لتلك الحقوق.

(ب) الرقابة الخاصة التي أرسّتها معاهدات خاصة بحقوق معينة أو بطائفة معينة من البشر، وتمارسها الأجهزة التي أنشأتها هذه المعاهدة أو تلك، وقد تتسع هذه الرقابة أو المتابعة لتشمل:

١- التحقق من مدى التزام الدولة المعنية بأخطار الأمم المتحدة والدول الأخرى الأطراف في المعاهدة بما هو مطلوب منها تنفيذها أو الوفاء به، ويتضح ذلك بشكل خاص في المعاهدات الخاصة بتحريم الرق أو حظر التمييز العنصري، أو في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية، أو العهد الدولي الآخر الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أو في المعاهدة الخاصة بالقضاء على مختلف أشكال وصور التمييز ضد المرأة.

٢- التحقق من صحة الاتهام الموجه ضد دولة معينة بانتهاكها لأحكام المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان، سواء كانت تلك الاتهامات موجهة إليها من الدول الأطراف في هذه المعاهدات، أو من مواطني الدولة المتهمه ذاتها، وهنا تأخذ الرقابة والمتابعة شكلاً قضائياً.

حقوق الإنسان في المواثيق الدولية الإقليمية:

ينصرف هذا المفهوم إلى حقوق الإنسان التي ينحصر تطبيقها في إقليم معين، وعادة ما يتم ذلك تحت إشراف منظمة دولية إقليمية يدخل في اختصاصها التثبت من احترام الدول لتلك الحقوق، وقد أبرمت عدة مواثيق دولية لحقوق الإنسان في إطار بعض هذه المنظمات الدولية الإقليمية، وجاءت كلها مكملية للمواثيق والإعلانات والاتفاقيات العالمية لحقوق الإنسان، ومن الأمثلة البارزة لهذه المواثيق الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان:

أولاً: الميثاق الأوروبي العام لحقوق الإنسان الذى وقعت عليه دول مجلس أوروبا فى نوفمبر ١٩٥٠، ودخل مرحلة التنفيذ الفعلى فى عام ١٩٥٣ .

وقد عكس هذا الميثاق جدية الدول الأوروبية الغربية فى التعامل مع حقوق الإنسان، والرغبة فى عدم عودة أوروبا إلى ما كانت عليه أوضاعها قبل الحرب العالمية الثانية عندما سادت الدكتاتوريات فى بعض دولها وأهدرت حقوق الإنسان وكان ذلك سبب رئيسياً لاندلاع الحرب. لقد كان الهدف الرئيسى من عقد هذا الميثاق الأوروبى هو تحقيق رفاهية الإنسان من خلال تعزيز القيم الإنسانية المتمثلة فى ديمقراطية الحكم واحترام حقوق الإنسان وحياته الأساسية.

وقد تضمن الميثاق الأوروبى لحقوق الإنسان ٦٦ مادة حاولت أن توفر الحماية الشاملة لحقوق الإنسان مع العمل فى الوقت نفسه على توفير الآليات الرقابية القادرة على التحقق من مدى احترام السلطات الحكومية فى هذه الدول الأوروبية لها. وفى بعض الآراء، فإنه منذ دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ فى عام ١٩٥٣ وحتى الآن، والمجتمع الأوروبى يشهد تطبيقاً نموذجياً رائعاً لقانون حقوق الإنسان المتمثل فيما تضمنه هذا الميثاق من نصوص وأحكام وتعهدات والتزامات بالإضافة إلى ما جاء فى البروتوكولات الثمانية التى ألحقت به واشتملت على العديد من القواعد القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان.

ويمكن إجمال الحقوق والحريات الأساسية للإنسان المكفولة بهذا الميثاق والبروتوكولات الملحقة به فى الآتى: الحق فى الحياة - الحق فى الحرية والأمن - الحق فى الحصول على قضاء عادل - حرية الفكر والعقيدة والديانة - حرية التعبير - حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات - الحقوق المتعلقة بالتعليم - الحق فى الملكية - الحقوق الانتخابية - حرية الانتقال - تحريم العقوبات المهينة أو غير الإنسانية - منع الرق والعبودية - تحريم الطرد الجماعى للأجانب، إلخ.

وتعتبر هذه الحقوق الأساسية ملكاً للأسرة الأوروبية جميعاً ودون استثناء كما تعتبر من النظام العام الأوروبى بحيث يحق لأى دولة أوروبية طرف فى هذا الميثاق أو فى هذه الاتفاقية كما يطلق عليها أحياناً، أن تتهم دولاً أوروبياً أخرى بانتهاك حقوق الإنسان حتى

ولو لم يكن للدولة الأولى أى رعايا انتهكت حقوقهم، ويستند هذا الحق إلى مبدأ أساسى مؤداه أن الديمقراطية والحقوق الإنسانية حق للجميع فى هذه الدول، وبالتالي يمكن إثارة مسئولية أى حكومة أوروبية أمام أجهزة الرقابة الأوروبية من قبل أى حكومة أوروبية أخرى، بل يمكن إثارة مسئولية الحكومة الأوروبية من جانب الفرد الذى يعيش فى الدولة الأوروبية الموجه إليها الاتهام حتى ولو لم يكن من رعاياها. وتبرهن سجلات وقرارات وأحكام اللجنة الأوروبية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فى ستراسبورج تأصل هذه المعانى والقيم الإنسانية فى كل هذه المجتمعات الأوروبية.

ثانيًا: موثيق حقوق الإنسان فى أمريكا اللاتينية، وأبرزها الاتفاقية التى وقعت فى نوفمبر ١٩٦٩ ودخلت حيز التنفيذ فى يوليو ١٩٧٨، وأصبحت قانون دوليا وضعا تلتزم به الدول التى صدقت عليه وعددها ١٩ دولة من مجموع الدول الأحدى والثلاثين الأعضاء فى منظمة الدول الأمريكية.

وتتضمن هذه الاتفاقية ٨٢ مادة يتصدرها تعهد من جانب الدول الموقعة عليها باحترام حقوق إنسان وحرياته الأساسية المنصوص عليها، وكذلك تعهد باتخاذ كافة الإجراءات الخاصة بسن التشريعات وغيرها من التدابير والترتيبات التى تكفل تنفيذ الاتفاقية وبخاصة حسبا ورد تفصيليا فيها فى المواد من ٣ إلى ٢٥ عن الحقوق المدنية والسياسية.

واتفاقية حقوق الإنسان لدول أمريكا اللاتينية لا تختلف فى مضمونها كثيرا عما ورد فى الميثاق الأوروبى لحقوق الإنسان أو فى العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية.

وقد حذت الاتفاقية الأمريكية حذو الميثاق الأوروبى فيما يتعلق بأجهزة حماية حقوق الإنسان إذ نصت المواد من ٢٣ إلى ٧٣ على أسلوب تشكيل اللجنة وكذلك المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان واختصاصاتها وسلطاتها.

وتجدر الإشارة إلى أن القيد الوحيد الذى فرضته الاتفاقية الأمريكية على ممارسة بعض حقوق الإنسان، هو المتعلق وفق ما جاء فى الفصل الرابع من الاتفاقية بالظروف الاستثنائية التى تقتضى تقييد تلك الممارسة كوقوع حرب أو نشوب خطر عام يتهدد استقلال الدول المعنية وأمنها.

ثالثاً: المواثيق الأفريقية الخاصة بحقوق الإنسان: تعتبر أفريقيا ثالث القارات في العالم التي تبنت قانوناً دولياً وضعياً لحقوق الإنسان. فقد وافق مؤتمر القمة الأفريقي الثامن عشر الذي انعقد في نيروبي في يونيو ١٩٨١ على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ودخل هذا الميثاق حيز التنفيذ في أكتوبر ١٩٨٦ .

وقد جاءت موافقة رؤساء دول وحكومات أفريقيا على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان نتيجة كفاح طويل للمدافعين عن حقوق الإنسان في إفريقيا. ويذكر المحللون أن موضوعات حقوق الإنسان الإفريقي كانت من الموضوعات غير المحببة لحكام أفريقيا، ومعظمهم من العسكريين الذين صعّدوا إلى السلطة بانقلابات عسكرية ومارسوا كل صنوف الانتهاكات لحقوق الإنسان.

ويبدأ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان بدياجة تشير إلى ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية وميثاق منظمة الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مع التركيز بصورة خاصة على حقوق الشعوب الأفريقية في الاستقلال وتصفية القواعد العسكرية الأجنبية واعتبار الحقوق المدنية والسياسية مرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد نص الميثاق على إنشاء وتنظيم اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. ويشير المحللون أنه إذا كان الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب يعتبر إضافة إلى مسيرة حقوق الإنسان في العالم بعامة وفي القارة الأفريقية بخاصة، إلا أنه يأتي في الدرجة الثالثة بالنسبة للميثاق الأوروبي والأمريكي لأنه يخلو من إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان فضلاً عن ضعف الصياغة القانونية التي تحدد التزام الحكومات الأفريقية تجاه قضية حقوق الإنسان وما يتعين عليها أن تتحملة من مسؤوليات في حالة خروجها عليه أو انتهاكها له.

رابعاً: حقوق الإنسان في الوطن العربي: ليس في الوطن العربي ما يمكن أن نسميه بالشرعة العربية الوضعية العامة لحقوق الإنسان مثلما هو الحال بالنسبة للعهددين الدوليين الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٦٦، أو الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان أو الاتفاقية الأمريكية أو الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

ويذكر المحللون أنه رغم أن الوطن العربي أسبق هذه الدول والمناطق كلها وأعرقها في المدنية، إلا أنه بقي متخلفاً في الاقتراب من قضية حقوق الإنسان وذلك بمعيار التقنين الشامل للحقوق الإنسانية في وثيقة دولية عربية. وكل ما فعلته الجامعة العربية هو أنها أنشأت لجنة عربية دائمة لحقوق الإنسان عقب هزيمة يونيو ١٩٦٧، وهذه الخطوة لم تتم بمبادرة عربية خالصة، وإنما جاءت بناء على طلب من الأمم المتحدة.

وفي مارس عام ١٩٧٩ أسند لمجلس جامعة الدول العربية إلى هذه اللجنة مهمة إعداد مشروع عربي لحقوق الإنسان، وقد انتهت اللجنة من تحضيرها لهذا المشروع في عام ١٩٨٢، وإثر ذلك قام المجلس في مارس ١٩٨٣ بإحالته إلى الدول العربية الأعضاء في الجامعة لإبداء ملاحظاتها عليه. لكن ما حدث هو أن هذه الدول لم تتحمس للأمر، إذ لم ترسل ملاحظاتها سوى أربع دول فقط هي السودان وقطر والبحرين وتونس. وقد قامت اللجنة بدراسة هذه الملاحظات وأجرت بعض التعديلات على المشروع وأعدت عرضه على مجلس الجامعة التي لم يتخذ قراراً نهائياً بشأنه وانتهى الأمر بالجامعة وقتها عند هذا الحد.

وقد أدى هذا التقاعس العربي الرسمي إلى بروز العديد من المنظمات العربية الأهلية العاملة في مجال حقوق الإنسان. وفي السنوات الأخيرة طالبت هذه المنظمات العربية غير الحكومية بضرورة إيجاد آلية مركزية عليا في مجال حقوق الإنسان تضمن أعمال معايير واحدة لهذه الحقوق وعدم التعامل مع أوضاع حقوق الإنسان في الأقطار العربية المختلفة على أساس من الانتقائية والمحاباة.

على أن أبرز تلك المنظمات العربية غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، هي المنظمة العربية لحقوق الإنسان التي تأسست في عام ١٩٨٣ أثر الاجتياح الإسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢ وغياب أى تعبير شعبي عربي مناسب في مواجهة هذا الحدث المأساوي الكبير وما صحبه من انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان كما حدث في مذابح صبرا وشاتيلا وغيرها من الممارسات اللاإنسانية التي هزت الضمير الإنساني للعالم في كل مكان. وقد حددت المنظمة العربية لحقوق الإنسان أهدافها في الآتي:

١- العمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الوطن العربي

لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه، طبقاً لما تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، لاسيما العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكافة المواثيق والإعلانات الدولية الأخرى.

٢- عدم الإنحياز إلى أى نظام عربى أو ضده.

٣- نشر وتعميق وعى المواطنين بحقوقهم المشروعة وحثهم على التمسك بها وعدم التفریط فيها.

٤- توثيق روابط التعاون والتنسيق مع جميع المنظمات والهيئات والجماعات العربية والأفريقية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

٥- السعى إلى الإفراج عن الأشخاص الذين يعتقلون أو يحتجزون أو تقييد حرياتهم، بسبب آرائهم السياسية، أو معتقداتهم الدينية، أو غير ذلك من المعتقدات التي تمليها عليهم ضمائرهم، أو بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين، وكذلك الأشخاص الذين يعتقلون أو يحتجزون لأى سبب ويخضعون لإكراه أو أى ضرب من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو الماسة بالكرامة، إضافة إلى المختطفين والمختفين ومجهولى المصير، والعمل على تقديم العون لهم.

٦- الاعتراض على أية إجراءات أو محاكمات، لا تتوافر فيها ضمانات المحاكمة العادلة للمتهمين، أمام قاضيهم الطبيعي، وتقديم المساعدة القانونية لهم حيثما كان ذلك ضرورياً وممكناً^(١).

وتركز المنظمة العربية لحقوق الإنسان على قضايا أخرى مهمة يأتى في مقدمتها حقوق المرأة ولهذا تدعو إلى تطوير الإطار القانونى لحقوق المرأة في الدول العربية، والتأكيد على مبدأ المساواة بينها وبين الرجل في ممارستها لحقوقها، كما تطالب الحكومات

(١) راجع ذلك: د. عبد الفتاح على الرشدان، حركة حقوق الإنسان في الوطن العربي: الواقع والطموح، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد ١٤، العدد ٣، ١٩٩٨، ص ٣٨-٣٩.

العربية بالتصديق على المواثيق الدولية المناهضة للتمييز ضد المرأة. كما تنادى المنظمة بضرورة تطوير موقف المجتمع من هذه القضية، وذلك من منطلق أن التحيزات الاجتماعية السلبية تحول دون ممارسة المرأة لحقوقها حتى في الدول التي أمكنها أن تطور أنظمتها التشريعية بما يخدم قضية المرأة ويستجيب للمبادئ الإنسانية المبنية على فكرة المساواة وعدم التمييز^(١).

كما تعطى المنظمة اهتمامًا كبيرًا لقضية العمالة العربية المهاجرة سواء إلى دول المنطقة العربية أو خارجها، وأيضاً لقضية القوميات والأقليات في الوطن العربي والحث على ضرورة احترام حقوقها ومطالبها المشروعة بما يكفل تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في الحقوق، وحل المشكلات التي تنشأ حول هذه القضايا بصورة إيجابية وبما يؤدي إلى ترسيخ أسس التعايش البناء بين أقطار الأمة العربية وهذه الأقليات التي توجد فيها وتشكل جزء لا يتجزأ منها^(٢).

وقد سعت المنظمة إلى تأسيس علاقة تعاون وتضامن مع المؤسسات العالمية والإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وأمكنها الحصول على الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في عام ١٩٨٩، وصفة المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان في العام نفسه. كما عقدت صلات وثيقة مع المنظمات الدولية المناظرة في الكثير من دول العالم^(٣).

كنا قد أشرنا من قبل إلى أن جهود جامعة الدول العربية في مجال إعداد مشروع ميثاق عربي لحقوق الإنسان قد توقفت في عام ١٩٨٣، وبقيت هكذا على حالها من الجمود والتعثر حتى منتصف التسعينيات، عندما أقدم مجلس الجامعة وبصورة فجائية وغير متوقعة في عام ١٩٩٥ على إقرار مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وكان هذا الميثاق هدفاً لتحفظات أبدتها سبع دول عربية عليه. وقد أثار الميثاق العربي لحقوق الإنسان جدلاً واسعاً حوله. وتراوح رد الفعل العربي العام منه بين تأييد البعض له من منطلق أن

(١) المرجع السابق، ص ٣٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٤٠.

اجتذاب البلدان العربية للتقيد بالتزامات قانونية رسمية بوسعها أن تقبلها وتتفاعل معها، حتى وأن بدت متواضعة وأقل مما تحض عليه المعايير والمواثيق الدولية في هذا الشأن، هو تطور تدريجي نحو الأفضل وأنه كان خيرًا من لا شيء على الإطلاق، أما من انتقده، ومعظمهم من المنظمات الدولية العربية غير الحكومية المهتمة بهذه القضية الإنسانية الأساسية، فكان من رأيهم أن القبول بأقل مما التزمت به معظم الدول العربية التي صدقت على المواثيق الدولية، كان يعد انتكاسه وذلك من واقع أن معايير حقوق الإنسان لها صفة العالمية ولا تقبل التجزئة، هذا فضلاً عن أن الميثاق قد خلا من أية آليات تنفيذية لتابعة تطبيقه مما أفقده جدواه^(١).

من هنا وكما يعتقد كثيرون فإن الشوط ما يزال يبدو طويلاً أمام الدول العربية للتكيف الإيجابي مع الحركة العالمية الشاملة لحقوق الإنسان، وهم يرجعون السبب في ذلك إلى الآتي:

١- أنه من حيث القوانين المنظمة لحقوق الإنسان، نجد أن بعض الدول العربية لا تأخذ بمواثيق دستورية على الإطلاق، بينما عطلت دول عربية أخرى العمل بالدستور إما بشكل كامل أو جزئي. وبالنسبة للدول التي توجد فيها دساتير، نجد أنه بالرغم من أنها تحفل بالكثير من المبادئ التي تكفل هذه الحقوق والحريات الإنسانية، إلا أن هذه المبادئ تواجه الكثير من العوائق التي تحول دون تطبيقها. كما يلاحظ أن التشريعات في الكثير من هذه الدول تعاني من النقص الواضح في تحديدها لهذه الحقوق والحريات وفي توفيرها للضمانات القانونية والعملية التي تحميها وتشجع على ممارستها، هذا بالإضافة إلى بروز ظاهرة التناقض بين النصوص النظرية والممارسة العملية من جهة، وبين النصوص الدستورية والتشريعات الداخلية من جهة أخرى. وبالإضافة، فقد انتشرت في السنوات الأخيرة ظاهرة التشريعات الاستثنائية حيث تلجأ الحكومات إلى إصدار الأحكام العرفية والقوانين الاستثنائية التي عادة ما تمنح السلطة التنفيذية صلاحيات واسعة بما يلغى من دور المؤسسات وينتهك مبدأ سيادة القانون.

٢- أنه من حيث التصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق

(١) المرجع السابق، ص ٤٢.

الإنسان، فإن السمة الغالبة على مواقف الدول العربية من هذا الموضوع، هي إجحام معظمها عن التصديق عليها، وهناك أيضا من صادق عليها ولم يلتزم بها، أو من صدق عليها والتزم ببعضها ولم يلتزم بالبعض الآخر، وإلى جانب أولئك وهؤلاء، هناك من تجاهل تلك المواثيق الدولية ولم يعطها أى اهتمام. ويصف بعض المحللين هذا الموقف العربي المتردد وغير الإيجابي في عمومته من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، بأنه موقف غير حضارى ولا يليق بالأمة العربية، بصرف النظر عما يقال في تبريره من مزاعم واعاءات^(١).

الجدل الدولي الدائر حول مفهوم الحماية الدولية لحقوق الإنسان :

يقصد بالحماية الدولية لحقوق الإنسان مجموعة الإجراءات التى تتخذها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها لدراسة أوضاع حقوق الإنسان في بلد ما، هادفة من ذلك إلى بيان مدى التزام السلطات المسؤولة في هذا البلد بتنفيذ قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والكشف عن أية انتهاكات قد تكون واقعة عليها، مع التقدم بالاقتراحات التى تكفل إيقافها، والمضى من ذلك إلى محاولة تحسين أوضاع حقوق الإنسان في هذا البلد، أو معاقبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان بتقديمهم إلى محاكم جنائية دولية تتولى محاكمتهم وتوقيع الجزاءات على من تثبت إدانته منهم، إلخ.

كما تتضمن هذه الحماية الرصد الدولي المستمر لمدى تطبيق الدول عمليا لصكوك دولية معينة أو حقوق محددة من حقوق الإنسان وتحديد المسؤولية عما قد تتعرض له من انتهاكات، إلخ^(٢).

وتجد الحماية الدولية لحقوق الإنسان أساسها في ما تتضمنه الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان من نصوص تلزم الدول بتوفيق تشريعاتها الوطنية مع أحكام تلك

(١) المرجع السابق، ص ٣٥-٣٦ وكذلك يمكن الرجوع إلى:

أحمد يوسف القرعى، رؤية عربية للمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ٧٣. ومقاله الآخر بعنوان: القصور العربى تجاه مواثيق حقوق الإنسان، مجلة السياسة الدولية، العدد ٩٦، أبريل ١٩٨٩.

(٢) سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره، ص ٢٩.

الاتفاقيات. كما تلتزم الدول من ناحية أخرى، بتقديم تقارير دورية عن تطبيقها للاتفاقيات التي وقعت عليها إلى اللجان المعنية بأمور الرصد والمتابعة. ويكمل ذلك كله، المعلومات التي تلقاها هذه اللجان عن أوضاع حقوق الإنسان في الدول موضع المتابعة من مختلف آليات الحماية الدولية^(١).

وتتضمن بعض الاتفاقيات الدولية نصوصاً تتيح للدول الإدعاء بأن أحد الأطراف الموقعين لا يفي بالتزاماته على النحو الذي ترتبه تلك الاتفاقيات. ومن أمثلة ذلك ما ورد في المادة ٤١ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية خاصاً بالسلاح للأفراد بتقديم شكاوى ضد دولهم عن انتهاك أحكام تلك الاتفاقية، ونجد وضعاً مماثلاً لذلك في المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وقد تطورت الحماية الدولية لحقوق الإنسان وبلغت شأواً بعيداً في حقبة التسعينيات من القرن الماضي مع القرار الذي صدر عن مجلس الأمن الدولي بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية التي تضمن نظامها الأساسي تحديد اختصاصها في نظر الجرائم الإنسانية التالية: جرائم الإبادة الجماعية (Genocide) / الجرائم ضد الإنسانية/ جرائم الحرب / جريمة العدوان. وتشمل الجرائم ضد الإنسانية بصفة خاصة جرائم القتل المتعمد، والإبادة، والاسترقاق، والنقل القسري للسكان، والحرمان الشديد من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي، وجرائم التعذيب والاعتصاب، والاضطهاد، والاختفاء القسري للأشخاص، الفصل العنصري، وغير ذلك من الجرائم اللاإنسانية الأخرى^(٢).

والمعزى الذي يمكن استخلاصه من الحماية الجنائية الدولية لحقوق الإنسان هو أنها أدت إلى تدويل الفرد باعتباره الضحية لانتهاك حقوق الإنسان كما أنه قد يكون المسئول عن انتهاكها^(٣).

إن الأمر الأكثر أهمية من كل ما سبق، هو ما طرأ من تطورات مهمة للغاية في مجال

(١) المرجع السابق، ص ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٧٦ - ٧٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٤.

الحماية الدولية لحقوق الإنسان بعد زوال الاتحاد السوفيتي وهيمنة القطبية الأحادية على الأمم المتحدة وتزامن ذلك مع انحسار مبدأ عدم تدخل الأمم المتحدة الذي ساد في المرحلة السابقة، وتزايد تدخل الدول منفردة أو مجتمعة في الشؤون الداخلية للدول الأخرى تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان.

وقد عكس قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٨ لعام ١٩٩١ بشأن الوضع في العراق اتجاهًا خطيرًا يدعو ليس إلى تجاوز مبدأ عدم التدخل فحسب، وإنما يؤكد على الحق في التدخل، وذهب البعض إلى حد رفع شعار «واجب التدخل»، إلخ. وقد شهد عام ١٩٩١ تصاعدًا واضحًا في طرح مبدأ التدخل بديلاً عن منع التدخل خلال مناقشات الجمعية العامة للأمم المتحدة، حيث طرحت الدول الغربية بعض المقترحات التي دعت فيها إلى إعادة النظر في مفهوم عدم التدخل، ومن ذلك ما ذكره وزير خارجية إيطاليا من أن التدخل يهدف إلى تأمين حقوق الإنسان وحمايتها وهو حق للمجتمع الدولي الذي يجب أن تكون له سلطة تعليق السيادة الوطنية متى تم استغلالها لأغراض إجرامية، كما تقدمت بلجيكا والنمسا بمقترحات تؤكد فيها على ضرورة نقل ملفات انتهاكات حقوق الإنسان إلى مجلس الأمن، وقد حاولت من ذلك التذليل على ما هنالك من ارتباط وثيق بين انتهاكات حقوق الإنسان وتهديد السلم والأمن الدوليين^(١).

ولم تقتصر هذه الدعوات على الأمم المتحدة وإنما امتدت إلى المؤتمر البرلماني الدولي الذي أصدر خلال دورة انعقاده في شيلي في أكتوبر ١٩٩١، قرارًا بشأن التدابير الخاصة بمنع الإبادة الجماعية وأهمها التدخل بأسلوب التعاون الدولي. وجاء في هذا القرار الهام، أن المؤتمر يؤكد أن مبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تقع أساسًا في نطاق اختصاص الدول يجب ألا يمنع الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الكفيلة باحترام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، كما أوصى القرار بأن ينظر مجلس الأمن في إمكانية استخدام قوات حفظ السلام لمنع وقوع انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان أو للتدخل ضدها، وهذا ما تم فعلاً منذ ذلك الوقت حيث أدرجت مهمة حماية حقوق الإنسان ضمن مهام قوات حفظ السلام^(٢).

وهنا يذكر المراقبون الدوليون أن تجربة التدخل في البلقان وغيرها، برهنت أن العمل

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٩.

الإنساني الذي يتدرب به هذا التدخل، ليس سوى الأداة التي تستخدم في الدفاع عن مصالح دولية معينة^(١). ولقد بدا جلياً تماماً أنه وسط هذه التطبيقات والممارسات المحكومة بالمصالح الاستراتيجية والأمنية الحيوية للدولة المتدخلة، تبدو الولايات المتحدة وكأنها أكثر الأطراف في العالم اتخذاً من الأمم المتحدة غطاء لأهدافها^(٢).

ففي سبتمبر ١٩٩٩ ينبرى الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان لإضفاء طابع الشرعية الدولية على عمليات حلف الناتو العسكرية في يوغسلافيا منتقداً الدول التي كانت لا تزال تدافع عن مبدأ السيادة الوطنية كالصين التي عارضت الحق في التدخل لأسباب إنسانية، مؤكداً أن التحدي الأكبر الذي سيواجه الأمم المتحدة، ومجلس الأمن في القرن الحادي والعشرين هو بناء وحدتها حول مبدأ عدم قبول الانتهاكات المنتظمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان أينما كانت، وطالب عنان الدول بإعادة تحديد مفهوم السيادة والمصالح القومية، وأشار إلى أن مفهوم التدخل قد يتراوح بين الإجراءات السلمية، والعقوبات التأديبية، إلخ.

ويذكر المعلقون كمثال لسوء استخدام مبدأ التدخل الإنساني لصالح الولايات المتحدة بوجه خاص، ما حدث في الصومال عندما صوت مجلس الأمن في ديسمبر ١٩٩٢ على القرار الذي أجاز تدخلاً عسكرياً دولياً بقيادة أمريكا في الصومال، وإثر صدور القرار تم إنزال ما يقرب من أربعين ألف جندي معظمهم من الجنود الأمريكيين على شواطئ الصومال فيما عرف بعملية إعادة الأمل، وفي يوليو ١٩٩٣ أجاز مجلس الأمن نفسه للولايات المتحدة التدخل في هايتي وطرده العسكريين من السلطة، وفي كلتا الحالتين، رفض الأمريكيون إخضاع قواتهم لقيادة دولية مشتركة^(٣). وعليه، فإن قوة الحق التي كان يتم التباهي بها قبل اندلاع حرب الخليج الثانية انقلبت بسرعة إلى حق القوة وحجة الأقوى^(٤).

(١) د. عدنان أمين شعبان، مفهوم الأمن في ظل النظام العالمي الجديد، سلسلة محاضرات الإمارات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، المحاضرة رقم ٤٤، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ١٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٩.

(٤) المرجع السابق.

من هنا ثار الجدل على مستوى دولى واسع حول مشروعية هذه التدخلات الدولية التى تستر وراء الذرائع والاعتبارات الإنسانية.

فالدكتور بطرس غالى، الأمين العام السابق للأمم المتحدة، يؤكد أن حقوق الإنسان بحكم طبيعتها تلغى التمييز التقليدى بين النظام الداخلى والنظام الدولى، إذ أنها تنشئ نظاما قانونيا جديدا ليس للعالم سابق عهد به، وهو أمر يوجب النظر إليه ليس من زاوية السيادة الوطنية المطلقة أو من منظور التدخل السياسى الذى يشكل عدوانا على هذه السيادة، وإنما من منظور آخر أكثر إيجابية أساسه أن حماية حقوق الإنسان وإيجاد الظروف التى تساعد على ممارستها، أصبحت تتطلب قدرا عالياً من التعاون والتنسيق بين الدول والمنظمات الدولية^(١).

وقبل أن يوضح ما يعنيه بهذا تحديدا، يؤكد أن مبدأ السيادة المطلقة بمفهومه التقليدى لم يعد قائما، ويضيف أن هذا المبدأ لم يكن أبدا مبدأ مطلقا وكان أقرب للنظرية منه إلى الواقع حتى وأن بقى احترام سيادة الدول ضمن حدودها الأساسية مبدأ قانونيا مستقرا. ويقول إن الواقع الدولى الراهن بات يتطلب منا أن نعيد التفكير فى مسألة السيادة ليس من أجل إضعاف جوهرها الذى لم يعد له أهمية حاسمة فى أمور الأمن والتعاون الدوليين، وإنما بقصد الإقرار بأنها يمكن أن تتخذ أكثر من شكل وأن تؤدي أكثر من وظيفة، ومثل هذه الرؤية العصرية الجديدة يمكن أن تساعد فى حل المشكلات سواء داخل الدول أو فيما بينها. ومما يؤكد هذا المعنى ويعمقه تزايد الاعتراف فى كل مكان بأنه لم يعد بمقدور الدول والحكومات وحدها أن تواجه أو تحل المشكلات الكثيرة التى يطرحها الواقع الدولى المعقد الراهن. فالتعاون الدولى أصبح أمرا لا غنى عنه، أما طبيعة هذا التعاون ومداه وحتى توقيته فإنها هى التى باتت تشكل الفرق بين التقدم إلى الأمام وبين الإحباط واليأس^(٢).

(١) د. بطرس غالى، حقوق الإنسان بين الديمقراطية والتنمية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٤، أكتوبر ١٩٩٣، ص ١٤٥.

(٢) د. بطرس غالى، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١، يناير ١٩٩٣، ص ١١.

وتأسيسا على ما سبق يذكر الدكتور غالى إن الدولة يجب أن تكون أفضل ضامن لحقوق الإنسان، وأن الدولة هي التي يجب أن يعهد إليها المجتمع الدولي بصفة أساسية بالمسئولية الأولى عن حماية الأفراد، لكن فكرة العمل الدولي يجب أن تطرح حين يتبين أن الدول لم تعد جديرة بهذه المهمة أو غير قادرة علي تحمل هذه المسئولية وذلك يمكن أن يحدث عندما تنتهك هذه الدول ذاتها المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة الذى التزمت به وحين تتحول إلى إهدار حقوق مواطنيها بدلا من حمايتها وهو أمر لم يعد ممكنا لأى دولة إخفائه عن الرأى العام العالمى فى ظل ثورة المعلومات والاتصالات التى يعيشها العالم اليوم^(١). ففى مثل هذه الظروف، يتعين علي المجتمع الدولي، وبالأخص المنظمات الدولية، الإقليمية منها والعالمية، أن تأخذ بزمام الأمور نيابة عن الدولة التى تخفق فى القيام بمسئولياتها، وهذا البناء القانونى والمؤسسى يجب ألا يدعونا للإزعاج طالما أنه يبدو متسقا مع مفهومنا العصرى للسيادة، وعندئذ يصبح السؤال هو: هل يحق لدولة ما أن تتطلع إلى احترام المجتمع الدولى التام لها إن هى شوهت مفهوم السيادة النبيل باستخدامه علنا على نحو يرفضه الضمير العالمى والقانون على حد سواء؟ ويؤكد أنه حين تصبح السيادة مجرد ذريعة تستر وراءها الأنظمة الشمولية في إهدارها لحقوق الإنسان، رجلا ونساء وأطفالا، فإنها تصبح آئذ سيادة يدينها التاريخ^(٢). ومادام الأمر كذلك، فإنه يصبح فى صالح أعضاء المجتمع الدولى جميعا، أن يتم تحديد العمل الدولى وتوجيهه فى هذا المسار، كما يجب على الدول أن تقتنع بأن الرقابة التى يمارسها المجتمع الدولى تنبع أساسا من احترامه لسيادتها ولصلاحياتها^(٣).

وفى مقابل هذا الدفاع من جانب الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة عن حق التدخل الدولى لحماية حقوق الإنسان، نجد أن هناك كثيرين غيره انتقدوا بشدة المزاعم التى يتم الاستناد إليها فى تبرير استخدام هذا الحق، وقد بنوا انتقاداتهم على الأسس التالية:

١- أن فكرة التدخل الإنسانى أصبحت المبرر الأساسى لممارسة التدخل العسكرى

(١) د. بطرس غالى، حقوق الإنسان بين الديمقراطية والتنمية، مرجع سابق، ص ١٤٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

الخارجي، هذا بالرغم من أن هذا المبدأ لم يرد في أى من مواد ميثاق الأمم المتحدة، فالميثاق ينكر على المنظمة العالمية حق التدخل في الشؤون الداخلية لأى دولة، بعبارة أخرى فإن التدخل الإنسانى بالأساليب العسكرية يعتبر انتهاكا صريحا للميثاق أيا ما كانت الذرائع التى يرددها المدافعون عن هذا المبدأ الخطير فى العلاقات الدولية المعاصرة.

٢- أنه من الصعب التسليم بالمنطق الذى يزعم أن هناك قيما إنسانية معينة يجب أن تسود كل المجتمعات، وأن لهذه القيم مكانة تعلق بها على السيادة القومية للدول. أما المنطق الجدير بالاحترام فهو الذى يؤكد على أهمية معالجة حقوق الإنسان بطريقة لا تلغى سيادة الدول ولا تهدر كرامتها.

٣- أن التدخل العسكرى باسم الإنسانية أصبح يكشف عن أن هناك تداخلا واضحا بين الأهداف والدوافع الإنسانية البحتة التى تستخدم فى تبرير التدخلات العسكرية الخارجية، وبين الدوافع الأخرى التى تعبر عن المصالح الذاتية للدولة أو الدول المتدخل، ومن شأن هذا الخلط أن يسئ إلى مفهوم التدخل الإنسانى ويهدر قيمته الحقيقية.

٤- أن أية محاولة لإيجاد صيغة مشتركة يتفق عليها المجتمع الدولى حتى لو اقتصر على وضع حدود للتدخل العسكرى الإنسانى وتحت ظروف محددة جدا، سوف تكون أمرا فى غاية الصعوبة حيث يتعذر عمليا تحقيق إجماع دولى تام على وجهة نظر واحدة خاصة إذا كانت بعض الدول تسيرها دوافع المصلحة الذاتية أكثر مما تتحرك بدوافع إنسانية^(١).

السياسة الخارجية الأمريكية وحقوق الإنسان:

تزايد اهتمام الولايات المتحدة بقضايا حقوق الإنسان فى السبعينيات من القرن

(١) راجع لورنس فريدمان وآخرون: الحرب لأهداف إنسانية، والأمم المتحدة الجديدة، وحفظ السلام، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٥، يناير ١٩٩٤، ص ٣٣٢ - ٣٣٣.

الماضى إثر الانفراج الذى شهدته العلاقات بين الشرق والغرب والذى تتوج بإعلان هلسنكى فى عام ١٩٧٥ الذى أرسى أسس العلاقات الدولية الجديدة بين الطرفين، وتزامن مع هذا التحول فى علاقات الطرفين انسحاب الولايات المتحدة من فيتنام التى هزت الضمير الإنسانى للمجتمع الأمريكى بقوة فاقت كل ما كان للحروب السابقة التى خاضتها الولايات المتحدة من تأثير.

وقد تدعم هذا التوجه الإنسانى وقتها بحملة الرئيس جيمى كارتر الانتخابية فى عام ١٩٧٦، ثم بالقوانين التى أصدرها الكونجرس والتى ربطت تقديم المساعدات الاقتصادية الخارجية بمدى احترام الدول الملتقبة لها لحقوق الإنسان. وقد ترتب على هذا الربط تعديل قانون المساعدات الخارجية الذى صدر فى عام ١٩٦١، وتضمنت التعديلات الجديدة التى أدخلت على هذا القانون:

(أ) الامتناع عن تقديم المساعدات إلى الحكومات التى تنتهك حقوق الإنسان المعترف بها دولياً بصورة صارخة، إلا فى الحالات التى يبلغ فيها الرئيس الأمريكى الكونجرس بأن هناك ظروفاً استثنائية توجب تقديم تلك المساعدات.

(ب) يلتزم الرئيس بتوجيه برنامج المساعدات الأمنية الأمريكية على النحو الذى يساعد على تعزيز حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، ويحقق لها الاحترام الدولى اللائق بها، إلخ.

وعلى الرغم من أن التعديل المشار إليه آنفاً يوحى بأن الدافع إليه كان الحرص على إعلاء شأن حقوق الإنسان فى السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية، إلا أن الأمر فى حقيقته كان على خلاف ذلك تماماً. فربط حقوق الإنسان ببرنامج المساعدات الاقتصادية والعسكرية الخارجية للولايات المتحدة كان يخدم المصالح الأمريكية العليا فى المقام الأول. كما أن صيغة القانون المعدل التى كانت تسمح للرئيس الأمريكى بتقديم المساعدة حتى إلى الحكومات التى تنتهك حقوق الإنسان، كان يجعل من تطبيق المعايير المزدوجة هو الأساس فى القرارات وليس المبدأ الإنسانى أو الأخلاقى.

وكما يقول البعض فإن تاريخ السياسة الخارجية الأمريكية فى دعم الأنظمة القمعية

والسكوت عنها، وأثارها لقضايا حقوق الإنسان بالنسبة إلى الدول التى تناهض سياستها معروفة ولها سجلها الطويل، وقد أثبتت الممارسات الفعلية لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية على مدى عقود طويلة أن مصالحها الذاتية والاستراتيجية هى وحدها التى تحكم مواقفها وقراراتها من قضية حقوق الإنسان. فهى مواقف وقرارات تحكمها المصالح وليس المبادئ^(١). وهذا هو شأن الدول الكبرى دائماً وعلى مر التاريخ.

(١) راجع: سيادة الدول فى ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مرجع سابق ذكره، ص ص ١٢٧ - ١٢٩.

وكذلك:

عبر بسيونى، الولايات المتحدة الأمريكية والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ١١٣ وما بعدها.

الفصل العاشر

سياسات منع الانتشار
النووي في العالم

تمثل مشكلة منع الانتشار النووي في العالم إحدى المعضلات الرئيسية التي استحوذت على اهتمام المجتمع الدولي لسنوات طويلة. وقد عكس هذا الاهتمام الدولي الواسع المخاوف المتزايدة حول مخاطر هذا الانتشار الذي يهدد أمن العالم في الصميم، خاصة مع سعى العديد من الدول للحصول على أسلحة نووية تدعم بها مراكزها في الصراعات الدولية التي تكون أطرافاً فيها.

لقد كان البعد الأكثر حساسية وتعقيداً في مشكلة منع الانتشار النووي، هو كيفية التوفيق بين حق الدول في الاستفادة الكاملة من ثمار التطبيقات السلمية للطاقة النووية، وبين جعلها تلتزم بالامتناع عن استخدام هذه الطاقة للأغراض العسكرية، وهو أمر لم يكن ليضمنه سوى إخضاع أنشطتها وبرامجها النووية لرقابة دولية صارمة ومستمرة عليها.

أبعاد مشكلة الانتشار النووي:

لمشكلة الانتشار النووي (Nuclear Proliferation) العديد من الأبعاد الهامة والمتشابكة وهو ما يزيد من تعقيدها وبالتالي من صعوبة التعامل معها في إطار حل دولي متكامل، ومن أبرز هذه الأبعاد على سبيل المثال:

١- البعد المتعلق بكيفية الحد من انتشار الأسلحة النووية في المناطق التي لم يمتد إليها هذا الانتشار النووي بعد، أو حدث على نطاق محدود كما في القارة الآسيوية (الصين والهند والباكستان) وفي الشرق الأوسط (إسرائيل).

٢- البعد المتعلق بكيفية ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي تنازلت عن حقها في إنتاجها أو حيازتها في مواجهة التهديدات الأمنية التي قد تتعرض لها من قبل غيرها من القوى النووية.

٣- البعد المتعلق بكيفية الحد من التسلح النووي، سواء إتخذ ذلك طابع الضبط والتقييد أو إزالة الأسلحة النووية كلية من ترسانات الدول التي استطاعت بالفعل إنتاجها وتطويرها وتنمية مخزونها منها.

٤- البعد المتعلق بكيفية إيقاف التجارب النووية بالنسبة للدول التي تحاول إنتاج أسلحة نووية ولا تزال في مرحلة التجريب والاختبار، أو تلك التي أمكنها الحصول عليها وقطعت شوطاً كبيراً في مجال تطويرها.

٥- البعد المتعلق بكيفية تعامل المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة ومجلس الأمن مع احتمال استخدام الأسلحة النووية سواء على مستوى عالمي شامل أو على مستوى إقليمي محدود. وهذا الاحتمال وأن بدا بعيداً الآن إلا أنه وارد على أى حال.

الصعوبات الرئيسية التي تعيق الجهود الدولية المبذولة لتقييد الانتشار النووي:

بداية وقبل أن نأتي تفصيلاً على ذكر مجموعة الترتيبات والمعاهدات والآليات التي تمكن المجتمع الدولي من التوصل إليها خلال العقود الماضية، سوف نشير هنا إلى الصعوبات الرئيسية التي عرقلت وما تزال كل هذه الجهود وحالت بينها وبين تحقيق أهدافها المنشودة، ومن ذلك على سبيل المثال:

أولاً: الصعوبة الخاصة بتدني مصداقية الضمانات الدولية المقدمة للدول التي قبلت التخلي طواعية عن حقها في امتلاك الخيار النووي، ووقعت على المعاهدات الدولية التي تهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية وأصبحت ملتزمة بتنفيذ ما تضمنته من أحكام وتعهدات.

ثانياً: الصعوبة الخاصة بضعف فعالية آليات التحقق والرقابة الدولية على البرامج والأنشطة النووية للعديد من الدول، وخاصة الدول التي تمكنت من تطوير تقنياتها النووية وإلى الحد الذي تزايد معه الشكوك والمخاوف الدولية حول الواجهة الحقيقية لكل تلك البرامج والأنشطة النووية التي تجرى على قدم وساق ولا يزال الكثير من أبعادها خافياً وغير معلوم للمجتمع الدولي.

ثالثاً: الصعوبة المتمثلة في وجود عدد من القوى النووية الإقليمية الرئيسية التي حققت طفرة نوعية كبيرة في مجال إنتاج وتطوير أسلحتها النووية كإسرائيل، والباكستان وإسرائيل، وهي كلها أطراف رئيسية في نزاعات دولية خطيرة للغاية، ومع ذلك تبقى خارج كافة الترتيبات والاتفاقيات الدولية التي تستهدف منع الانتشار النووي، وهي

عندما لم تنضم إليها ولم تلتزم بأحكامها، فإنها أعطت نفسها حق الاستمرار في تطوير أنشطتها وبرامجها، النووية الخطرة دون أدنى رقابة دولية عليها متعلقة في ذلك بما تفرضه عليها دواعي أمنها القومي خاصة مع عدم توصلها إلى تسويات سلمية نهائية للنزاعات التي تدخل أطرافاً فيها، ومن ثم فإنها ترى في الأسلحة النووية التي تحوزها أداة للردع الاستراتيجي، وهي ترفض مجادلتها حول ما تتصور أنه حقها الذي لا يمكنها التفریط فيه أو التنازل عنه.

رابعاً: هناك أيضاً الصعوبة النابعة من الحرية المطلقة التي تتمتع بها الدول النووية الخمس الكبرى في العالم الآن والتي تحتل مقاعد العضوية الدائمة في مجلس الأمن الدولي، وذلك في كل ما يتعلق ببرامجها وأنشطتها النووية، والتي تنفق عليها موارد هائلة بمختلف عناصرها المالية والتكنولوجية والبشرية، إلخ وهذا الإطلاق لسباقات التسليح النووي علي أكثر ساحاته خطورة وتهديداً للأمن الدولي يمثل وضعاً شاذاً وغير مقبول خاصة من الدول التي يفترض فيها أنها الأكثر وعياً وإدراكاً لطبيعة الأخطار التي تنطوي عليها تلك المشكلة، كما ينزع عن منع الانتشار النووي صفة العالمية التي هي أساس الفكرة التي قام عليها.

خامساً: الصعوبة المنبثقة من وجود شبكات دولية غير مشروعة تقوم بأنشطة متشعبة تتسع لتشمل العالم كله في مجال التهريب والإتجار في المواد والتقنيات والمعدات النووية وتزويد العديد من الدول بها، هذا إذا لم يمتد نشاطها إلى جماعات الإرهاب الدولي وخلاياه المنبثة في كل قارات العالم.

إن مثل هذه الشبكات الدولية المعقدة والمدمعة بامكانات هائلة تساعدها على ممارسة كافة أشكال التمويه والخداع والتضليل يكون من الصعب تعقبها ورصد أنشطتها وتحركاتها وتحديد حجم الأخطار التي تمثلها، وهذا الوضع غير المسبوق يجعل من المتعذر تماماً إخضاع تلك المافيا الدولية للمساءلة سواء من قبل الأمم المتحدة أو غيرها من الأجهزة والمؤسسات الدولية المعنية.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن من بين العوامل التي زادت من خطورة هذه الشبكات الدولية في السوق الدولية لتجارة المواد والتقنيات النووية الموجهة نحو إنتاج هذا النوع

من أسلحة الدمار الشامل ، هو هذا العدد الكبير من علماء الفيزياء النووية وغيرهم من الخبراء والفنيين من الاتحاد السوفيتي السابق ومن أقطار أوروبا الشرقية الذين نزحوا خارج أوطانهم وأصبح بعضهم جزءاً من هذه المافيا الدولية حيث يتزايد الطلب على خبراتهم وخدماتهم بصورة كبيرة.

سادساً: أما الصعوبة المهمة الأخرى التي تعرقل هذه الجهود الدولية، فهي الصعوبة المرتبطة بتصاعد أخطار الإرهاب الدولي بسبب التزايد الضخم في الموارد والإمكانات المتاحة له على نحو ما تبين بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١.

ويبدو وجه الخطورة هنا في أن جماعات ومنظمات الإرهاب الدولي، على اختلاف دوافعها وعقائدها وأهدافها والبيئات التي تأتي منها، أصبحت ترى في حيازتها لمثل هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل، متطلباً بالغ الأهمية إذا ما كان لها أن تزيد من مقدرتها على الضغط والإبزاز وإملاء الشروط على الدول والحكومات، إلخ. وفي الواقع أن هذه الإمكانية لا تبدو متعذرة أو خارج متناول جماعات الإرهاب الدولي وذلك لتوفر المصادر التي يمكن الحصول منها على التقنيات والمواد التي تساعد في إنتاج أسلحة نووية صغيرة لكن ذات قوة تدميرية عالية.

ومن هنا يصبح التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي هو كيفية التصدي لهذا الخطر الذي استشرى وتفاقم في الآونة الأخيرة بصورة تجاوزت كل التوقعات وحركت المخاوف الدولية وعمقتها بصورة لم يسبق لها مثيل.

سابعاً: ثم هناك الصعوبة المتعلقة بازدواجية المعايير الدولية المستخدمة في ردع الانتهاكات التي ترتكبها الدول والتي تتمثل في خروجها على التزامها بعدم إنتاج أسلحة نووية.

وما يحدث في الواقع يعكس هذه الازدواجية الصارخة في أسوأ صورها وأكثرها استفزازاً للمعايير المتعارف عليها دولياً.

فدول كالعراق وإيران وكوريا الشمالية تعرضت لضغوط أمريكية عنيفة عليها وصلت في بعض الأحيان إلى حد إهدار استقلالها وانتهاك سيادتها الوطنية واستباحة

أسرار أمنها القومي تحت ذريعة عدم تمكنها من إنتاج أسلحة الدمار الشامل، وما تتعرض له سوريا الآن ومن قبلها ليبيا يعكس هذا الوضع بكل وضوح. هذا في حين تقف دولة مدعمة بكل أسلحة الدمار الشامل من نووية وكيميائية وبيولوجية كإسرائيل خارج دائرة المساءلة الدولية ولا يجزئ مجلس الأمن الدولي على اتخاذ موقف منها حتى بعد أن رفضت وبكل تصميم وإصرار الانضمام إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، وهذا ما يجعلها فوق القانون وفوق أى شكل من أشكال المساءلة الدولية.

ثامناً: وأخيراً نأتى إلى الصعوبة المتعلقة بإخفاق الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الإقليمية في حل بعض النزاعات السياسية الدولية سلمياً، وهو الأمر الذى كان من شأنه إذا حدث أن يساعد على إضعاف الدافع لدى الدول الأطراف في تلك النزاعات الدولية لحيازة الأسلحة النووية وتوظيفها كأداة تمكنها من مواجهة الاحتمالات التى قد يشرها تدهور تلك النزاعات مستقبلاً. يحدث هذا في الشرق الأوسط وفي شبه الجزيرة الكورية وفي غيرها من مناطق العالم.

على أن الأمر على خطورته لا يتوقف عند الفشل في تسوية هذا النوع الخطير من النزاعات الإقليمية بصورة عادلة وشاملة ومتوازنة، وإنما يتعداه إلى التوتر الشديد الذى يشوب علاقة بعض القوى الكبرى ببعض القوى الإقليمية، كالولايات المتحدة في علاقاتها بإيران، أو سوريا، أو كوريا الشمالية، إلخ.

أن سوء العلاقة المتبادلة بين هذه القوى وبعضها مع احتمال تدهورها أكثر، يغذى الدافع لدى هذه القوى الإقليمية على محاولة امتلاك الخيار النووى الذى تستطيع به أن تدافع عن أمنها ومصالحها المهددة بشدة من قبل قوى دولية أكبر منها وتحوز مقدرة هائلة على ايدائها وإيقاع الضرر بها⁽¹⁾.

(1) للإمام بخطورة مشكلة الانتشار النووي يمكن الرجوع إلى:

Darryl Howlett, Nuclear Proliferation, in John Baylis and Steve Smith (eds.). The Globalization of World Politics, (Oxford University Press, Oxford, 1997), PP 339-355.

Walter S. Jones, The Logic of International Relations, (Longman, New York, 8th edition, 1996), PP. 220-230.

الترتيبات والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع الانتشار النووي

أولاً: المناطق الخالية من الأسلحة النووية (Nuclear Free Zones):

يمثل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية نقطة البداية في اتجاه المجتمع الدولي إلى الحد من الانتشار النووي باعتبار أن هذا الإجراء كان يقلل من احتمالات نشوب الحرب النووية.

وإقامة مثل هذه المناطق المنزوعة السلاح النووي هي كما يقول بعض المحللين إحدى الصيغ الرئيسية للتعامل مع واحدة من أهم مشكلات التسليح النووي، وهي مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية في المناطق التي لم يحدث فيها هذا الانتشار بعد^(١). ويمكن أن يتحقق ذلك في الواقع بالاتفاق على مجموعة من الترتيبات الاختيارية التي تعقدها الدول الكائنة في إقليم معين، استناداً إلى مجموعة مبادئ محددة ترتبط بطبيعة المشكلات النووية التي تثار في ظروف هذا الإقليم بصووة خاصة. وفاعلية إخلاء أى منطقة من الأسلحة النووية تتوقف على مدى دقة وكفاءة آليات الرقابة والتحقق المستخدمة وبما يساعد على تحديد المسؤولية عن أية انتهاكات تحدث لما يتم الاتفاق عليه من التزامات.

من ناحية أخرى، فإنه لا توجد صيغة واحدة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، وإنما هناك عدة صيغ يمكن الإشارة إليها فيما يلي:

- (أ) المعاهدات التي تهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية في مناطق جغرافية معينة.
- (ب) المعاهدات التي تركز على منع تخزين الأسلحة النووية في بيئات معينة كالفضاء الخارجي وقيعان البحار والمحيطات.
- (ج) المعاهدات التي تحظر إجراء التجارب النووية في مناطق معينة على نحو ما توصلت إليه الدول النووية الكبرى منذ السبعينيات، إلخ^(٢).

(١) محمد عبد السلام، معاهدة تلاتيلولكو لحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ٢١٥ - ٢١٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٢١٥.

ويشير بعض المحللين إلى أنه وإن كان إنشاء المناطق الخالية من أسلحة الدمار الشامل يمثل تقدماً كبيراً بالمقارنة بالوضع الراهن، لكن المشكلة الحقيقية تتمثل هنا في كيفية إيجاد الظروف التي يصبح فيها تنفيذ هذا الإجراء تطوراً واقعياً، ومن ذلك:

١- أن إقامة منطقة منزوعة السلاح النووي لا بد أن تنبثق من تفهم مخاوف الأطراف المختلفة الذين تضمهم تلك المنطقة، وأن تمثل الحل الملائم لإزالة تلك المخاوف. بمعنى آخر فإن هذا الإجراء يجب أن يكون مسبوقةً بتأكد الاقتناع لديهم بأن التعامل مع مشكلاتهم السياسية بالحلول العسكرية لم يعد وارداً ولا مقبولاً.

٢- أن تنفيذ الإجراء المتعلق بالإخلاء يجب أن يكون مقرونًا بتعديل الأوضاع العسكرية التي يعتقد أنها تنطوي على تهديد لأمن بعض الأطراف^(١).

أما عن التطور التاريخي لهذه الفكرة فقد بدأ بالمقترحات الداعية إلى إنشاء مناطق منزوعة السلاح النووي والتي أثرت في الخمسينيات كجزء من مشاريع فك الاشتباك بين الكتلتين الغربية والسوفيتية في أوروبا حيث كانت تقع أخطر مناطق المواجهة النووية بين حلفي الناتو وارسو، ثم بدأت الفكرة تتسع لتشمل الدعوة إلى إقامة مناطق منزوعة السلاح النووي في مناطق العالم المختلفة.

في عام ١٩٦٣ تقدم الاتحاد السوفيتي باقتراح إلى الولايات المتحدة يدعو فيه إلى إعلان منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها منطقة خالية من الأسلحة النووية مقابل تقديم ضمانات أمريكية سوفيتية تتعهد بموجبها الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول الواقعة في هذه المنطقة، لكن هذا الاقتراح لم يحظى بالتجاوب المطلوب وانتهى الأمر إلى رفضه.

وفي عام ١٩٦٤ أيد مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الأفريقية القرار الذي كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة سبق لها أن اتخذته في عام ١٩٦١ ودعا إلى إعلان أفريقيا

(١) الخيار النووي في الشرق الأوسط (الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ومركز دراسات

المستقبل بجامعة أسبوط، الطبعة الأولى، ٢٠٠١) ص ٧٧-٧٨.

وكذلك الصفحات ١٢٢-١٢٣ و ١٤٠-١٤١.

منطقة خالية من الأسلحة النووية. كما تضمن هذا القرار دعوة الدول لأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن استخدام أراضي القارة الأفريقية ومياهها الإقليمية وأجوائها لإجراء تجارب نووية. وفي عام ١٩٦٥ أصدرت الجمعية العامة قرارًا آخر يتضمن دعوة الدول الأفريقية لبحث إمكانية الإبقاء على أفريقيا خالية من الأسلحة النووية، لكن الأمر لم يتجاوز مرحلة القرارات والتوصيات إلى التنفيذ.

وتعتبر معاهدة مكسيكو التي وقعتها دول أمريكا اللاتينية في فبراير ١٩٦٧ والخاصة بإعلان أمريكا اللاتينية منطقة خالية من الأسلحة النووية تنويًا للجهود التي بذلتها تلك الدول على مدار الأعوام السابقة لإنجاح الفكرة ووضعها موضع التنفيذ. وقد تضمنت المعاهدة الكثير من القواعد والمبادئ والإجراءات التي تشكل في مجموعها نظام تقييد أمريكا اللاتينية نوويًا.

ومن أهم الأمور التي تناولتها هذه المعاهدة وضع حد فاصل بين النشاط النووي الواجب تحريمه، والنشاط الذي يبقى مسموحًا به. ومن ذلك أن المعاهدة أكدت الحرية المعترف بها للدول في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وبوجه خاص في الأغراض المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، لكن من ناحية أخرى فقد حرمت على الأطراف المتعاقدة إجراء تجارب أو استخدام أو صنع أو إنتاج أو التملك بأي وسيلة كانت أي سلاح نووي سواء كان ذلك لحسابهم الخاص أو لحساب الآخرين أو بأي شكل آخر.

ولم تكتفى المعاهدة بتقرير مبادئ ووضع قواعد تحكم سلوك الدول المنضمة إليها، بل عنيت كذلك بإنشاء جهاز خاص لضمان التقيد بالالتزامات الواردة فيها، وقد أطلق عليها «الوكالة الخاصة بتحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية». كما حددت المعاهدة الخطوط الأساسية لنظام الرقابة الذي ستقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بتنفيذه ونظام الضمانات والتفتيش الذي سيعمل به.

وقد حمل البروتوكول الإضافي الثاني الملحق بالمعاهدة الدول النووية التي توقع وتصديق عليه ثلاث التزامات رئيسية هي:

(١) وجوب احترام التقييد النووي لأمريكا اللاتينية احتراماً كاملاً سواء بالنسبة لأهدافه أو أحكامه الصريحة.

(٢) تتعهد الدول النووية بالامتناع عن القيام بأي شكل كان، في الأقاليم الواقعة في النطاق الجغرافي للمعاهدة بأعمال تكون مخالفة للالتزامات المنصوص عليها في المادة الأولى للمعاهدة.

(٣) تتعهد الدول التي تقبل البروتوكول علاوة على ذلك بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد بها ضد الأطراف المتعاقدة في معاهدة تحريم الانتشار النووي في أمريكا اللاتينية^(١).

وتجدر الإشارة إلى أنه رغم أن هذه المعاهدة التي عرفت فيما بعد بمعاهدة تيلاويلوكو وقعت في فبراير ١٩٦٧ ودخلت حيز التطبيق القانوني في أبريل ١٩٦٨، إلا أن تنفيذها فعلياً لم يبدأ إلا في مايو ١٩٩٤ عندما صدقت البرازيل عليها، أي بعد حوالي سبعة وعشرين عاماً من التوقيع عليها.

أما بالنسبة لأفريقيا، فقد وقعت ٤٣ دولة أفريقية في أبريل ١٩٩٦ على معاهدة بلندايا التي أعلنت القارة الأفريقية منطقة خالية من الأسلحة النووية وذلك خلال المؤتمر الذي عقدته منظمة الوحدة الأفريقية لهذا الغرض في القاهرة. ويذكر بعض الخبراء أن تطور الجهود الأفريقية في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية برهن على أن التعاون بين دول القارة ومنظمة الوحدة الأفريقية من ناحية، والأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة من ناحية أخرى، كان تعاوناً تاماً. ومن ناحية أخرى، فقد استفادت الدول الأفريقية من التجارب الدولية السابقة في مجال إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية حتى أن معاهدة بلندايا قد تلافت بصورة كاملة كافة جوانب الضعف التي شابَت التجارب

(١) راجع:

د. إسماعيل صبرى مقلد: الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية (الناشر: مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥)، ٣٥٠ - ٣٥٣.

السابقة، وقد نتج عن ذلك أن أصبحت المعاهدة النموذجية بالنسبة للعالم في هذا المجال^(١).

وفيما يتعلق بالمبادرات والاقتراحات التي هدفت إلى إخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، فقد جاءت أولى المبادرات في هذا الشأن من إيران في عام ١٩٧٤.

وقد دخلت المبادرة الإيرانية حيز الاهتمام عندما تم إدراجها على جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤.

وقد أشار الطلب الذي تقدمت به الحكومة الإيرانية إلى الأمم المتحدة إلى أنه على الرغم من أن فرص التوصل إلى خطة شاملة للتحويل بالشرق الأوسط إلى منطقة خالية من الأسلحة النووية كانت تبدو أفضل نسبيًا من ذي قبل، إلا أن تزايد إمكانية الحصول على تكنولوجيا نووية متقدمة كان يجعل من خطر انتشار الأسلحة النووية أكثر حدة من أي وقت مضى. كما كررت إيران تحذيرها من أن اتساع مجال استخدام الطاقة النووية، وانتشار المعرفة التقنية، كانت تجعل من السهل على دول المنطقة امتلاك السلاح النووي، وأنه بالنظر إلى الأوضاع السياسية الحرجة في الشرق الأوسط، فإن أطراف الصراعات المحتملة في هذه المنطقة قد تجد نفسها متورطة رغم عنها في سباق للأسلحة النووية وهو ما كان من المحتمل أن ينتهي بتعرض المنطقة لكارثة أمنية^(٢).

وفور إعلان إيران عن مبادرتها عبرت مصر عن رغبتها هي الأخرى في أن تشارك فيها، وتلا ذلك أن تقدمت الدولتان بمشروع قرار إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٤) تطالبان فيه جميع الأطراف المعنية بإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط إلى الإعلان فورًا عن عزمها الامتناع وعلى أساس متبادل عن إنتاج

(١) مراد إبراهيم الدسوقي، أفريقيا وجهود التخلص من الأسلحة النووية: معاهدة بلندايا ومستقبل فكرة المناطق الخالية من الأسلحة النووية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ٢٢٥.

(٢) د. إساعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية الدولية في عالم متغير: قضايا ومشكلات، (الناشر: كاظمة، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣)، ص ٩٢ - ٩٣.

أسلحة نووية أو حيازتها علي أي وجه آخر وإلى الانضمام إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، إلخ^(١).

وفي المناقشات التي جرت في الجمعية العامة حول تلك المسألة، طرحت مصر عدداً من المبادئ الأساسية التي رأت أن تكون المدخل إلى التعامل مع مشكلة الانتشار النووي في الشرق الأوسط وتحديد اتجاه عام منها، ومن هذه المبادئ: التأكيد على أهمية امتناع الدول الحائزة للأسلحة النووية عن إدخال هذه الأسلحة إلى المنطقة وعن استعمالها ضد أي من دولها، مع ضرورة إنشاء نظام ضمانات ملائم يسرى على كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية ودول المنطقة.

أيضا فقد طالبت مصر في هذه المناقشات بالأبحور إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط كما في غيره من مناطق العالم دون تمتع الأطراف المنضمة إلى تلك الترتيبات بالمزايا التي يكفلها الاستخدام السلمي للطاقة النووية وبخاصة في مجال التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي. كما طالبت بأن يكون الانضمام إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في يونيو ١٩٦٨ متطلبا أساسيا مسبقا لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أي صورة فعالة وموثوق فيها، ومن ثم فقد أعلنت أنها ستصدق على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عندما تنضم إسرائيل إليها وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع القرار الإيراني المصري بأغلبية ساحقة مع امتناع دولتين فقط عن التصويت هما إسرائيل بورما^(٢).

وقد بررت إسرائيل معارضتها لمشروع القرار المذكور على أساس:

(أ) أن التقدم نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لن يتحقق على الوجه المنشود إلا إذا سبقته ومهدت له مشاورات مباشرة بين دول المنطقة وبحيث يعقبها عقد مؤتمر إقليمي لتدارس هذه المسألة من مختلف جوانبها.

(ب) أن الموقف السياسي القائم في الشرق الأوسط كان يجعل من الاندفاع إلى تنفيذ مثل

(١) المرجع السابق، ص ٩٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٥.

هذه المقترحات أمرًا غير واقعي إذ أن مشروعًا بمثل هذه الأهمية لا يمكن أن ينجح إلا ببناء على اتفاق مشترك توصل إليه كل الأطراف المشاركة فيه وأن ذلك لا يمكن أن يتم إلا بوسيلة التشاور المباشر والمسبق أساسًا^(١).

وهذا الموقف من جانب إسرائيل كان استمرارًا لموقفها من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية التي رفضت الانضمام إليها متذرة في رفضها بالعديد من الاعتبارات الإجرائية والقانونية التي زعمت أنها تحول دون انضمامها للمعاهدة. وكان يضيف إلى ذلك رفضها المستمر إخضاع مفاعلها النووي في ديمونة بصحراء النقب للتفتيش الدولي مما مكنها من إنتاج أسلحة نووية رغم إنكارها ذلك.

وتجدر الإشارة إلى أن الدول الخمس الكبرى الدائمة العضوية في مجلس الأمن قد أبدت فكرة إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية، وقد خلا الموقف البريطاني بصفة خاصة من أية تحفظات، واستند إلى الأسس التالية: أن مثل هذا القرار يجب أن تأخذه دول المنطقة بمحض اختيارها، وأنه يجب أن يكفل لها جميعًا الشعور بالأمن، فضلًا عن أن ترتيبات الرقابة الدولية يجب أن تكون متفقة مع طبيعة الظروف والأوضاع السائدة في منطقة الشرق الأوسط.

وفي عام ١٩٨٠ أعلن رئيس الوزراء الإسرائيلي أسحق شامير في خطاب له أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة عن تأييد بلاده لاقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط على أن يتم ذلك عن طريق التفاوض الحر والمباشر بين دول المنطقة، كما اقترح شامير إقامة منطقة خالية من الأسلحة الكيميائية في الشرق الأوسط^(٢).

ثم تابعت مبادرات إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية على النحو التالي:

١- في أبريل ١٩٩٠ تقدمت مصر بمبادرة دعت فيها إلى إنشاء منطقة خالية من كافة أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، وقد تضمنت المبادرة العناصر

(١) المرجع السابق.

(٢) محمد عبد المعطي الجاويش: الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد رقم ٧٤، ٢٠٠٠، ص ١٥.

الرئيسية التالية: ضرورة حظر جميع أسلحة الدمار الشامل في المنطقة دون استثناء/ ضرورة أن تتحمل جميع دول المنطقة التزامات متكافئة وعلى أساس متبادل/ ضرورة التوصل إلى تدابير وإجراءات وآليات للتحقق حتى يتم التأكد من التزام جميع دول المنطقة بالحظر المنصوص عليه في تلك الاتفاقات.

٢- في يوليو ١٩٩١ تقدم وزير خارجية مصر عمرو موسى بمقترحات إضافية للإسراع بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وتضمنت مقترحاته:

(أ) دعوة الدول الدائمة العضوية بمجلس الأمن وأيضاً إسرائيل والدول الغربية إلى إيداع اعلانات لدى مجلس الأمن تتضمن تأييداً واضحاً وغير مشروط لإعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وتعهداً بعدم اتخاذ خطوات تعرقل الوصول إلى هذا الهدف.

(ب) الدعوة إلى انضمام كافة دول الشرق الأوسط إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية مع التزامها بوضع منشآتها النووية تحت الإشراف الدولي.

(ج) دعوة دول الشرق الأوسط إلى التعهد بعدم استخدام أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية، وأيضاً عدم إنتاج أو الحصول على أسلحة نووية، وقبول نظام التفتيش الدولي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية على كافة مرافقها النووية^(١).

ثم عادت مشكلة الحد من الانتشار النووي تتصدر قائمة الاهتمامات الدولية بعد غزو العراق لدولة الكويت في أغسطس عام ١٩٩٠، فإثر نجاح قوات التحالف الدولي التي قادتها الولايات المتحدة في إخراج القوات العراقية واستعادة السيطرة إلى الكويت، ومع تصميم مجلس الأمن على تدمير قدرات العراق في مجال إنتاج أسلحة الدمار الشامل من نووية وكيميائية وبيولوجية، صدر القرار رقم ٦٨٧ في ٣ أبريل ١٩٩١ الذي نص على إزالة الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والصواريخ العراقية تحت إشراف لجنة خاصة تشكيلها الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (وهي اللجنة التي عرفت

(١) المرجع السابق، ص ١٦.

اختصارًا بالأونيسكوم (UNSCOM). وقد عارض العراق القرار في البداية ثم عاد ليعلن موافقته على شروط وقف إطلاق النار التي فرضت عليه عدة التزامات هي: أن يعيد التأكيد على التزامه بالانضمام إلى بروتوكول جنيف الموقع في عام ١٩٢٥ بشأن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وأن يصدق على معاهدة حظر الانتشار النووي الموقعة في عام ١٩٦٨ وهو الذي لم يكن قد صدق عليها حتى ذلك التاريخ، وأن يصدق أيضًا على اتفاقية ١٩٧٢ التي تحظر استخدام أسلحة الحرب البيولوجية.

كذلك ووفقًا لشروط وقف إطلاق النار، فقد طلب من العراق القبول غير المشروط بتدمير وإزالة كل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والمنشآت التي تمكنه من إنتاجها، وكل الصواريخ ذات المدى الطويل وكل المكونات الأساسية لها وكذلك كل المنشآت المساعدة وكل الموارد التي تمكنه من إنتاج الأسلحة النووية. كما نص القرار المذكور من ناحية أخرى على الاستمرار في تنفيذ القرار المتعلق بفرض العقوبات الاقتصادية على العراق حتى يفي بكافة الالتزامات المنصوص عليها وقبلها خاصة بتدمير أسلحته، وكذلك الخاصة برسيم حدوده مع الكويت والتعويضات التي كان يتعين عليه دفعها لكافة الأطراف التي تضررت من عدوانه على الكويت.

لقد كان لهذه الحالة العراقية وما اقترن بها من تدمير ورقابة دولية صارمة ومستمرة، مدلولاتها الهامة بالنسبة للمؤسسات الدولية المعنية بمنع الانتشار النووي وذلك من حيث مدى فعالية القيود التي يمكنها أن تفرضها أو الإجراءات الرقابية التي يمكنها أن تطبقها على الدول المخالفة. ومن هذا المنطلق، فقد دعا المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية الأمم المتحدة في أكتوبر ١٩٩٢ إلى منح الوكالة صلاحيات واسعة فيما يتعلق بالرقابة والتفتيش على الدول الموقعة على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية والتي تحوم حولها الشكوك حتى لا تتكرر تجربة العراق التي كانت من أول الموقعين على المعاهدة. ويذكر المحللون هنا أن حالة العراق أثبتت مصداقية الشكوك والانتقادات التي أثرت دائمًا حول عدم فعالية القيود الفنية والتجارية والضغط السياسي في منع الانتشار وذلك منذ أن أجرت الهند تفجيرها النووي الأول في عام ١٩٧٤^(١).

(١) المرجع السابق، ص ٣٤.

هنا وكما يقول المحللون فقد مثلت حرب الخليج الثانية فرصة ذهبية للولايات المتحدة في إطار سعيها لإعادة ترتيب الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط بما يخدم مصالحها الاستراتيجية ولهذا عملت على إزالة أسلحة الدمار الشامل العراقية وبرامج إنتاجها، وقد سعت الولايات المتحدة من خلال سلوكها المتشدد مع العراق إلى توصيل رسالة هامة مؤداها تحذير الدول الأخرى سواء في منطقة الشرق الأوسط أو في العالم الثالث بأنها سوف تعاملها بمتهمي الشدة إذا ما حاولت تطوير قدراتها في مجال إنتاج وتطوير أسلحة الدمار الشامل خاصة لو كانت هذه الدول تناصب الولايات المتحدة العداء.

وفي الوقت نفسه استمرت الولايات المتحدة في استثناء إسرائيل من مشاريع منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، حيث كانت مع الرأي الذي يقول أن احتكار إسرائيل للسلاح النووي كان يشكل ضماناً مهماً للاستقرار في المنطقة^(١).

وقد تزايد بوضوح هذا الاهتمام الأمريكي بقضية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط مع المبادرة التي تقدم بها الرئيس جورج بوش (الأب) في مايو ١٩٩١. وكان من بين العناصر الهامة التي تضمنتها: الدعوة إلى حظر إنتاج وحيازة المواد النووية التي يمكن أن تستخدم في صناعة الأسلحة النووية والتي تشمل البلوتونيوم واليورانيوم المخصب وكذلك الوسائل المستخدمة في إيصال هذه الأسلحة مع مطالبة الدول التي لم تنضم إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالانضمام إليها وإخضاع مرافقها النووية للرقابة والتفتيش والاستمرار في دفع الجهود الرامية إلى إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط^(٢).

وفي يوليو ١٩٩٢ طرح الرئيس بوش مبادرة أخرى لوقف انتشار أسلحة الدمار الشامل على مستوى العالم بما في ذلك الشرق الأوسط، وقد اتسمت هذه المبادرة باستخدامها أسلوب التهديد حيث أكدت أن الولايات المتحدة سوف تتخذ بالتشاور مع حلفائها الإجراءات التي تكفل التأكد من التزام الدول الأخرى بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، إلخ^(٣).

(١) الرؤية الدولية لضبط انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٣٠ - ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٧.

وقد تأكدت هذه التوجهات الرسمية الأمريكية إزاء قضية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في الخطاب الذى ألقاه الرئيس الأمريكى بيل كلينتون أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة فى سبتمبر ١٩٩٣ ودعا فيه ضمن أشياء أخرى إلى ضرورة إبرام اتفاقية دولية لمنع تجارة اليورانيوم العالى الخصبية والبلوتونيوم خارج إطار الضمانات الدولية، وكذلك تشجيع الإجراءات الإقليمية فى هذا الصدد مع ضرورة مراجعة إجراءات الرقابة على صادرات المواد المزوجة الاستخدام وإلغاء القيود على المواد التى تؤثر فى الأمن الدولى.

وفىما يتعلق بالشرق الأوسط فقد أكدت مبادرة الرئيس كلينتون على أهمية تدعيم الحوار وعلى ضرورة البدء بإجراءات بناء الثقة كأساس مهم لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل^(١).

ثانياً: معاهدة حظر الانتشار النووي:

تعد معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (Non-Proliferation Treaty NPT) التى تم التوصل إليها قرب نهاية الستينيات من القرن الماضى علامة فارقة فى تاريخ الجهود الدولية التى بذلت لمكافحة الانتشار النووى واحتواء مضاعفاته على السلم والأمن الدوليين.

وتجدر الإشارة إلى أن المباحثات الدولية الرامية إلى حظر انتشار الأسلحة النووية على مستوى عالمى شامل وفى نطاق ترتيبات للرقابة والتحقق تتحمل الأمم المتحدة المسئولية الأساسية عن تنفيذها وعن معاقبة الانتهاكات التى تشكل إخلالاً بها أو خروجاً على ما تضمنته من تعهدات والتزامات، هذه المباحثات استغرقت زهاء عشر سنوات كاملة حتى أمكن فى النهاية التوقيع على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية فى يونيو ١٩٦٨ والتى بدأ مفعولها فى السريان اعتباراً من مارس ١٩٧٠. وقد اعتبر التوقيع على هذه المعاهدة التاريخية إنجازاً مرموقاً استطاعت الأمم المتحدة تحقيقه فى مجال الرقابة على التسليح النووى منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

(١) المرجع السابق، ص ٣٩.

تضمنت معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية مجموعة من التعهدات الرئيسية ومنها:

(أ) تعهد الدول النووية الأطراف في المعاهدة بالامتناع عن نقل الأسلحة النووية أو غيرها من المواد النووية إلى طرف آخر أو تمكينه من السيطرة عليها، أو التحكم فيها بطريق مباشر أو غير مباشر. كما تتعهد هذه الدول بالألا تساعد أو تشجع أو تحرض الدول غير النووية على إنتاج هذه الأسلحة أو الحصول عليها بأى شكل من الأشكال.

(ب) تعهد الدول غير النووية بالامتناع عن الحصول على الأسلحة النووية وغيرها من المواد المتفجرة من الدول النووية، وكذلك التمتع بالامتناع عن تصنيع هذه الأسلحة والمتفجرات النووية أو الحصول على مساعدات من الدول النووية تمكنها من بلوغ هذا الهدف.

(ج) تعهد الدول الأطراف في المعاهدة بالدخول في مفاوضات تهدف إلى إيجاد ترتيبات فعالة تسهم في إيقاف سباق التسلح النووي في العالم في أقرب وقت ممكن، وكذلك التباحث حول إمكانية عقد معاهدة جديدة تؤدي إلى النزاع الكامل للأسلحة النووية تحت رقابة دولية فعالة.

ومن ناحية أخرى، نصت المعاهدة على أنه ليس ثمة ما يمنع أى طرف فيها من ممارسة حقه في تطوير الأبحاث المتعلقة باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، كما أكدت أنه ليس فيها ما يحول دون استفادة الدول غير النووية من مزايا التطبيقات السلمية للطاقة النووية بموجب ترتيبات ثنائية يتم عقدها خصيصا لهذا الغرض.

وقد أقرت المعاهدة لكل دولة بحق الانسحاب منها إذا ما تبين لها أن تطورات غير عادية تمس تعهداتها التي تحملتها بموجب انضمامها إليها قد استجدت وأصبحت تتهدد مصالحها القومية العليا.

وقد حددت المادة العاشرة من المعاهدة سريانها بخمس وعشرين عاما، يعقد بعدها مؤتمر دولي يتقرر فيه ما إذا كان من الضروري تجديد المعاهدة إلى مدى غير محدود، أو

جعل التجديد موقوتًا بحد زمني معين على أن يصدر قرار التجديد بأغلبية أصوات الدول الأعضاء في المعاهدة.

على أن ثمة مشكلة بالغة الحساسية والأهمية ثارت منذ البداية واتضح الحاجة الماسة إلى ضرورة إيجاد حل مناسب لها، ألا وهي مشكلة الضمانات التي كان يجب على الدول النووية أن تقدمها إلى الدول غير النووية بحكم أن هذه الدول الأخيرة قد تنازلت عن حقها في إنتاج وامتلاك أسلحة نووية. وقد تعقدت هذه المشكلة أكثر مع تباين الاتجاهات السياسية للدول غير النووية ومع تفاوت الشعور بالتهديد للأمن القومي لكل منها. فالدول غير النووية الأعضاء في بعض المحالفات العسكرية كحلف الناتو أو حلف وارسو كانت تحس بدرجة أكبر من الأمان بسبب اعتمادها على الحماية النووية التي كفلتها لها الدول النووية الأعضاء في تلك الأحلاف والترتيبات الدفاعية المشتركة، بيد أن الأمر كان يختلف تمامًا بالنسبة للدول غير المنحازة التي افتقرت إلى مثل هذه الحماية النووية.

من هنا فقد تركزت المجادلات حول ما يجب أن يكون عليه الشكل المناسب لهذه الضمانات الدولية للدول غير النووية. وبصورة عامة فإن المشاريع التي قدمت في هذا الخصوص لم تخرج عن أحد أمرين: إما مطالبة الدول النووية بالتعهد بعدم استخدام أسلحتها النووية ضد الدول غير النووية، أو إشراك الدول النووية في التوقيع على ضمانات أمن للدول غير النووية، لكن وبعد جدل كثير، أمكن التوصل إلى حل وسط تمثل في إصدار توصية من مجلس الأمن مقرونة بإعلان ثلاثي من قبل الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة وبريطانيا بشأن هذه الضمانات وقد نصت هذه التوصية على الآتي:

(أ) يعترف مجلس الأمن أنه في حالات العدوان التي تستخدم فيها الأسلحة النووية أو يكون هناك تهديد باستخدامها ضد إحدى الدول غير النووية، فإنه سوف يكون من مسئولية مجلس الأمن، وبالأخص من مسئولية الدول النووية الدائمة العضوية فيه أن تتخذ قرارًا فورًا بشأن التدابير التي تراها كفيلة بمواجهة الموقف تمشيًا مع التزاماتها طبقًا لما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

(ب) يرحب المجلس بإعلان بعض الدول عن استعدادها لتقديم المساعدة الفورية إعمالاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة لأي دولة غير نووية طرف في معاهدة حظر

انتشار الأسلحة النووية وذلك في حالة تعرض أمنها القومي لتهديد بالأسلحة النووية.

(ج) يؤكد مجلس الأمن على حق كل دولة عضو في الأمم المتحدة في الدفاع الشرعى عن النفس، فردياً وجماعياً، بمقتضى المادة الحادية والخمسين من الميثاق، وذلك ريثما يتخذ المجلس التدابير الجماعية الكفيلة بردع العدوان وإجباطه.

أما عن الإعلان الثلاثى الذى سلفت الإشارة إليه، فإنه لم يكن سوى إعادة تأكيد من جانب هذه القوى النووية الكبرى حول تصميمها على تنفيذ ما تضمنته توصية مجلس الأمن السابقة والإلتزام بكل ما جاء فيها.

وعلى الرغم من أن هذه المعاهدة قد أرست الأساس القانونى لنظام منع الانتشار النووى فى العالم، واستندت فى جوهرها إلى فرضية مؤداها أن بالإمكان وقف الانتشار النووى العسكرى وتقييده إذ أمكن إقناع الدول بأهمية الدخول أطرافاً فى التزامات قانونية تعقد على أساس متبادل بين مجموعتى الدول النووية وغير النووية إلا أنها لم تسلم من النقد الذى وجه إليها، ومن ذلك:

١- أنه كان هناك عدد لا بأس به من الدول التى امتنعت عن التوقيع على هذه المعاهدة ومنها الصين وفرنسا وأسبانيا والباكستان والبرازيل والأرجنتين والهند وجنوب أفريقيا وإسرائيل وكوريا الشمالية، وكان لهذا الامتناع تأثيره فى إضعاف المعاهدة والنيل سلباً من الأهداف التى سعت إلى تحقيقها.

٢- أن المعاهدة بصورتها التى جاءت عليها خلت من عنصرى التكافؤ والتوازن، فدول العالم الثالث إذا كانت قد أيدت كأساس لانضمامها للمعاهدة مبدأ الإلتزامات المتبادلة والمتوازنة بين الدول النووية والدول غير النووية، إلا أن المعاهدة حصرت اهتمامها أولاً فى الإبقاء على الأوضاع القائمة للدول النووية وعدم المساس بها، هذا فى حين ألزمت الدول غير النووية بالتنازل عن حقها فى إنتاج أسلحة نووية، وكأن منع الانتشار النووى الأبقى هو الهدف الذى تصدر قائمة أولوياتها دون أن تتجاوزته إلى ضبط الانتشار النووى الرأسى، وكان ذلك بحد ذاته مؤشراً على فقدان التوازن كأساس لهذه الإلتزامات المتبادلة.

٣- أن إجراءات ومعايير الأمان الدولية التي نصت معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية على ضرورة تطبيقها والالتزام بها ومراقبتها من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم تكن محكمة وصارمة إلى الحد الذى يمكنه أن يمنع التحويل غير القانونى للوقود النووى للأغراض العسكرية، وكان ذلك راجعاً بالأساس إلى ضعف الآليات التى تستخدمها الوكالة والتى لم تكن مؤهلة لمسايرة التطورات المذهلة فى مجال تكنولوجيا الوقود النووى والمفاعلات النووية، وهو ما زاد بدوره من احتمال التحول باستخدام الطاقة النووية فى العديد من الدول من الأغراض المدنية إلى الأغراض العسكرية^(١).

تواصل الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الانتشار النووى فى مرحلة ما بعد التصديق على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية:

شهدت مرحلة ما بعد التصديق على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عدداً من التطورات الدولية الهامة التى غلب على بعضها الطابع الإيجابى فى حين كان لبعضها الآخر تأثيره السلبى الواضح.

يدخل فى عداد التطورات الإيجابية التوقيع فى عام ١٩٧٠، وفى نطاق الأمم المتحدة أيضاً، على المعاهدة الأخرى التى حظرت صراحة وضع أى سلاح نووى أو غيره من أسلحة الدمار الشامل، وكذلك عدم إقامة أية منشآت أو وضع أية تجهيزات أو تسهيلات تستخدم فى إطلاق أو تجربة أو استعمال أو تخزين هذه الأسلحة فى قيعان البحار والمحيطات والتربة تحتها، وذلك خارج نطاق البحر الإقليمى للدول الساحلية.

ومن هذه التطورات الإيجابية أيضاً، تقدم الاتحاد السوفيتى فى سبتمبر ١٩٧٥ إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بمشروع معاهدة تدعو إلى فرض حظر عام وشامل على إجراء التجارب النووية، وكانت هذه هى المرة الأولى التى تتبنى فيها إحدى القوى النووية الكبرى مثل هذا الاقتراح وتصيغه فى صورة معاهدة متكاملة. وقد عالج مشروع المعاهدة السوفيتية مشكلة التثبيت والتحقق من التزام الدول بتدابير الحظر الشامل بأن يتم

(١) د. نادية محمود مصطفى، تطور سياسات منع الانتشار النووى فى العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، أكتوبر ١٩٨٦، ص ١٢ - ١٧.

من خلال وسائل الرقابة الفنية الوطنية ومن بينها تسجيل الهزات الأرضية في أقاليم الدول الأخرى، وتشجيع التبادل الدولي للمعلومات الخاصة بتسجيل هذه الهزات الأرضية.

وقد أشارت المعاهدة السوفيتية إلى أن التفجيرات النووية السلمية يجب أن تجرى في اتفاق كامل مع ما دعت إليه المادة الخامسة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، وأيضاً في إطار تدابير ملائمة للرقابة عليها. ثم تقدم الاتحاد السوفيتي بطلب إلى الأمم المتحدة دعا فيه كل الدول النووية للدخول في مفاوضات عاجلة من أجل التوصل إلى اتفاق عام بينها حول ما يجب أن تكون عليه معاهدة الحظر الشامل على إجراء التجارب النووية في صورتها النهائية على أن تدعى إلى هذه المفاوضات أيضاً ما بين خمس وعشرين وثلاثين دولة غير نووية. لكن فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة والصين اتخذت كلها موقفاً سلبياً من مشروع المعاهدة السوفيتية رغم موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة عليها مما انتهى بتجميدها^(١).

أما عن التطورات السلبية التي شهدتها هذه المرحلة، فقد جاء في مقدمتها تطوران هامان ضاعفا من جديد الاهتمام الدولي بمشكلة الانتشار النووي وأبرزتا ضرورة مكافحته وتقييده، كما لفتا الانظار بصورة أكثر جدية من ذي قبل بما قد يحمله المستقبل من أخطار وتهديدات لأمن العالم إذا ما تركت مشكلة الانتشار النووي تتفاقم دون إيجاد حل حاسم لها. لقد تمثل هذان الحدان الهامان في: التفجير النووي الأول للهند في مايو ١٩٧٤، وأزمة الطاقة التي نشبت على نطاق دولي واسع واتخذت أبعاداً عالمية غير مسبوقة.

بالنسبة للتفجير النووي الهندي فقد تمثلت خطورته في أنه كان يعني دخول أطراف جدد وبخاصة من دول العالم الثالث في لعبة السعي للحصول على أسلحة نووية، وهو ما كان ينسف هدفاً رئيسياً من أهداف معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وهو تقييد الانتشار الأفقي للأسلحة النووية كما كان يفتح الباب واسعاً على مصراعيه أمام دول أخرى في العالم الثالث لكي تحذو حذو الهند. من ناحية أخرى، فإن هذا التفجير النووي

(١) د. إسمايل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، مرجع سابق، ص ٣٤٩ وما بعدها.

الهندي كان يبرز مدى السهولة في التحول باستخدام الطاقة النووية من المجال السلمى للأغراض العسكرية دون رقابة دولية فعالة ومحكمة تستطيع أن توقف هذا التحول في الوقت المناسب. وخلاصة القول أن التفجير النووي الهندي عمق كثيرا من المخاوف الدولية بشأن تزايد احتمالات الانتشار النووي، وحول ما يمكن أن ينتج عن هذا الانتشار النووي في النهاية إذا لم تتدخل القوى الكبرى لردعه وإيقافه^(١).

وأما بالنسبة لأزمة الطاقة العالمية التي نشبت في توقيت متزامن تقريبا مع التفجير النووي الهندي، فإنها ضاعفت من حجم الطلب الدولي على الطاقة النووية وما عناه ذلك بالضرورة من اتساع آفاق هذا المجال الجديد من مجالات التجارة الدولية. وقد جاء هذا التزايد الواضح في الطلب الدولي على الطاقة النووية كتعبير عن سعى الدول إلى تقليل اعتمادها على البترول كمصدر أساسي للطاقة. إلا أن الدلالات التي انطوى عليها التفجير النووي الهندي عمقت من الشعور لدى الحكومات والرأي العام في الدول الصناعية الكبرى بجسامة المخاطر التي تكمن وراء تزايد صادراتها من التكنولوجيا النووية لدول العالم الثالث التي تحتاجها^(٢).

وقد زاد من الشعور بهذا الخطر المتصاعد تزايد عدد الدول المصدرة للطاقة النووية من جهة وما ترتب على ذلك من اشتداد المنافسة فيما بينها، وتنوع الصادرات النووية من جهة أخرى حيث لم تعد تقتصر على المفاعلات النووية أو محطات الطاقة وإنما اتسعت لتشمل إلى جانب ذلك الدوائر الكاملة للوقود النووي لاسيما ما يتعلق من ذلك بتخصيب اليورانيوم، وهو ما كان يزيد من قدرة تلك الدول على إنتاج أسلحة نووية إذا ما اتخذت قرارًا سياسيًا بذلك^(٣).

لقد تطلبت هذه التطورات السالبة في مسار عملية الحد من الانتشار النووي مراجعة الموقف القائم والنظر إلى المشكلة في أبعادها الدولية الجديدة، وكان ذلك يعنى في حقيقة الأمر:

(١) د. نادية محمود مصطفى، سياسات منع الانتشار النووي في دول العالم الثالث، مرجع سابق، ص ١٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

١- أن الأهتمام الدولي بدأ يتحول إلى دول العالم الثالث مع الاتجاه إلى التمييز بين هذه الدول من حيث دوافعها وقدراتها ومستويات استقرارها السياسى الداخلى ونوعية المحالقات الخارجية التى تكون أطرافا فيها، مع السعى إلى تحديد اتجاهات الانتشار النووى فى أبعادها المحتملة حتى يمكن التركيز على المناطق التى تثير أكثر من غيرها مخاوف امتداد أخطار هذا الانتشار بين دولها.

٢- ضرورة مراجعة طبيعة ومفهوم الانتشار النووى بحيث لا يقتصر الأمر على مجرد مراقبة التفجيرات النووية، ولكن ليتسع كى يتضمن تحديد مستوى القدرة النووية لكل واحدة من هذه الدول والتعرف بالتالى على المستوى الذى يمكن اعتباره نقطة تحول على طريق التسلح النووى^(١).

وعلى ضوء هذه المراجعات والتقويمات لمفاهيم الانتشار النووى التى سادت فى المرحلة السابقة على حدوث تلك التطورات الجديدة، برز الاتجاه الذى يؤكد على ضرورة عدم تمكين الدول غير النووية من الحصول على المواد والمعدات النووية التى تمهد الطريق أمامها لامتلاك الخيار النووى العسكرى. واتساقا مع هذا الاتجاه طرحت الولايات المتحدة اقتراحها الذى يبرز أهمية فرض قيود صارمة على تصدير مثل هذه التسهيلات التكنولوجية وذلك بتطبيق مجموعة من الإجراءات الداعمة لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وبالأخص فى مجال التجارة الدولية للمواد النووية، وبحيث تطبق تلك الإجراءات بصورة خاصة على الدول غير الأعضاء فى المعاهدة التى تتمتع بقدرات نووية متطورة^(٢).

وإزاء هذا التحول الجديد فى المواقف والسياسات أبدت دول العالم الثالث اعتراضها على كل هذه الموانع والقيود والاشتراطات التى تقف فى طريق استفادتها من تطور التكنولوجيا النووية ووصفت المحاولات الرامية إلى التقييد بأنها كانت تعبر عن وجود كارتل نووى عالمى يحاول تشديد القيود المفروضة على تصدير المعدات والمواد النووية الحساسة، وهو ما كان يعد انتهاكاً لنص المادة الرابعة من معاهدة حظر الانتشار النووى

(١) المرجع السابق، ص ١٩.

(٢) المرجع السابق.

والتي سمحت للدول غير النووية بالحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية دون أية إجراءات تمييزية، ومن ثم أعلنت هذه الدول أن المعاهدة بالصورة التي تم بها تطبيقاً لم تعد متكافئة لأنها كانت تفرض عليهم التزامات أكثر من تلك التي فرضتها على القوى النووية الأعضاء فيها والتي تخاذلت في تطبيق المادة السادسة من المعاهدة الرامية إلى وقف الانتشار النووي الرأسي، بل وفرضت على الدول غير النووية قيوداً فردية وجماعية تجاوزت إجراءات الرقابة الدولية المنصوص عليها في المعاهدة، وبحيث لم يعد ثمة ما يحفز الدول غير الأعضاء في معاهدة حظر الانتشار النووي على الانضمام إليها.

ولتفهم الأساس الذي بنت عليه دول العالم الثالث اعتراضها على هذه الموانع والقيود الدولية التمييزية، فإنه تركز في مجمله على المبررات التالية:

١- اعتقاد هذه الدول أن التكنولوجيا النووية يمكن أن تلعب دوراً استراتيجياً في عملية التحديث الاقتصادي والتنمية الصناعية.

٢- أن الكثير من هذه الدول كانت تواجه معضلات أمنية عسكرية، وهو ما رسخ لديها الاعتقاد كذلك بأن تطوير قدراتها النووية كان يشكل رادعاً يمكنها أن تحتسب به في الدفاع عن أمنها المهدد. وكان ذلك الدافع إلى حيازة تكنولوجيا نووية متطورة واضحا في حالة كل من الهند وباكستان وجنوب أفريقيا وإسرائيل والعراق، وذلك تبعا لطبيعة الظروف الإقليمية التي أحاطت بالموقف العسكري لكل واحدة من تلك الدول.

وعلى أية حال، فقد أجريت على معاهدة حظر الانتشار النووي بموجب نصوصها، مراجعات دورية منتظمة كل خمس سنوات بدأت في عام ١٩٧٥، ثم في عام ١٩٨٠، وفي ١٩٨٥ عقد المؤتمر الدولي الثالث لمراجعتها وحضرته مائة دولة، ورغم ما شاب أعمال المؤتمر من خلافات وانقسامات في الرأي، فإن التوصيات التي صدرت عنه أكدت على أهمية فرض حظر شامل على إجراء التجارب النووية^(١).

(١) المرجع السابق.

تمديد معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (١٩٩٥):

عندما جاءت مناسبة تمديد معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٩٥، عارضت معظم دول العالم الثالث ومن بينها الدول العربية التمديد اللانهائي للمعاهدة كما وافق على ذلك المؤتمر الذي عقد في أبريل ١٩٩٥ لهذه الغاية وبنيت اعتراضاتها على المبررات الآتية:

١- غموض مبدأ التمديد اللانهائي للمعاهدة وبصورة لا تساعد على تحقيق الهدف الوارد في المادة السادسة من المعاهدة التي نصت على تعهد الدول الأطراف باتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي بصفة عامة في ظل رقابة دولية صارمة، كما أن التمديد اللانهائي للمعاهدة سوف يبقى على ملكية الدول النووية وغير المعلنة للسلاح النووي إلى الأبد.

٢- أن المعاهدة لم تشر إلى كيفية حماية الدول غير النووية في حالة تعرضها لأية هجمات نووية، كما انتقدت قرار مجلس الأمن رقم ٩٨٤ لسنة ١٩٩٥ لعدم اشتماله على آلية لضمان الرد في حالة استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية. وهنا تجدر الإشارة إلى أن مجلس الأمن كان قد وافق في أبريل ١٩٩٥ على القرار الذي تقدمت به الدول دائمة العضوية وكلها دول نووية والذي تضمن بعض الضمانات الأمنية للدول غير النووية في حالة تعرض أى منها لهجوم نووى عليها. وقد تضمن قرار المجلس الذي تمت الموافقة عليه بالإجماع، أنه في حالة حدوث عدوان بالأسلحة النووية أو تهديد به ضد دولة غير نووية عضو في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، فإنه يحق لها عرض الموقف على مجلس الأمن لاتخاذ إجراءات عاجلة بشأن تقديم المساعدة لها. كما نص القرار على حق تلك الدولة في حالة تعرضها لعدوان نووى في الحصول على تعويضات من الدولة المعتدية ويكون ذلك بناء على توصية من مجلس الأمن تعطيهما هذا الحق.

٣- لم تلتزم الدول النووية بتعهداتها الخاصة بتقديم المساعدة للدول غير النووية في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، مما أثر سلبا في قدرة هذه الدول الأخيرة على تحقيق التنمية التقنية والصناعية.

٤- لم تلتزم الدول النووية بتعهداتها الخاصة بعدم تقديم التقنية النووية المتقدمة إلى الدول غير الأعضاء في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، مما أدى إلى ظهور قوى نووية إقليمية ترفض الانضمام إلى المعاهدة وهي تحديداً إسرائيل والهند وباكستان مما أثار بصورة سلبية للغاية في مبدأ عالمية المعاهدة^(١).

وقد بذلت الولايات المتحدة الأمريكية جهودها للضغط على الدول العربية لجعلها تقبل بالتمديد اللانهائي للمعاهدة، كما ركزت على ضرورة التزام دول المنطقة بما ورد فيها من تعهدات، هذا بالإضافة إلى مراقبة الواردات والتهديد باستخدام القوة والحرمان من المساعدات، إلخ. وهنا تتضح ازدواجية المعايير الأمريكية في التعامل مع مشكلة الانتشار النووي حيث لم تمارس الولايات المتحدة أى ضغط على إسرائيل لحملها على الانضمام إلى المعاهدة، بل عمدت إلى تبرير امتلاك إسرائيل للسلاح النووي على أساس أن امتلاكها لهذا السلاح يوفر ضماناً مهماً للاستقرار في المنطقة، وبخاصة أن نظام الحكم الديمقراطي في إسرائيل - على حد زعمها - سيضمن الاستخدام الرشيد لهذا السلاح^(٢).

وقد أكدت الدول العربية أن امتلاك إسرائيل للسلاح النووي كان يمثل انتقاصاً من عالمية معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية بالإضافة إلى أنه انطوى على تهديد مباشر للتوازن الاستراتيجي في المنطقة، كما نوهت بأن تحقيق السلام في منطقة الشرق الأوسط كان يتطلب تضافر كافة الجهود الإقليمية والدولية للتعامل بشكل متوازن وأمين مع قضية ضبط التسليح سواء في المجال التقليدي أو في المجال النووي.

كما أشارت الدول العربية خلال اجتماع مجلس جامعة الدول العربية في مارس ١٩٩٥ إلى ضرورة توفير نظام للضمانات الأمنية للدول غير النووية، وإلى ضرورة تدعيم نظام الضمانات الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية مع التشديد على أهمية تحقيق عالمية معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية دون استثناء باعتبارها الركيزة الأساسية التي يقوم

(١) راجع في ذلك: الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٥٣-٥٤.

وكذلك: الخيار النووي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ١٣٠.

(٢) الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، ص ٥٦.

عليها النظام الدولي لمنع الانتشار النووي، كما طالبت الدول العربية الدول النووية بتنفيذ تعهداتها الخاصة بتمكين الدول النامية من الحصول على التقنية النووية للأغراض السلمية. وبالنسبة لمصر فقد صوتت ضد التمديد اللانهائي للمعاهدة في مؤتمر المراجعة الذي عقد في أبريل ١٩٩٥ وكانت لها عدة تحفظات على المعاهدة، ومن ثم فقد طالبت مصر بالآتي:

(أ) ضرورة توفير ضمانات أمنية دولية كافية للدول غير النووية ومنها مصر ضد استخدام أو التهديد باستخدام السلاح النووي.

(ب) ضرورة تحقيق عالمية المعاهدة، واعتبرت مصر أن انضمام إسرائيل إليها يعتبر خطوة رئيسية نحو تحقيق هذا الهدف، كما تمسكت مصر بضرورة إخلاء الشرق الأوسط من كافة أسلحة الدمار الشامل.

(ج) ضرورة التزام جميع الدول الأعضاء في المعاهدة بعدم تقديم أية مساعدات في مجال التقنية النووية إلا للدول الأعضاء في تلك المعاهدة والتي وقعت اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(د) ضرورة تدعيم دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية حيث بات من الضروري مراجعة نظام الضمانات الذي تقوم على تنفيذه، مع التأكيد على أهمية إعطاء مفتشى الوكالة حق التفتيش المفاجئ لزيادة كفاءة نظام التحقق.

(هـ) ضرورة دعم التعاون بين الدول النووية والدول غير النووية في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية تمشياً مع نص المادة الرابعة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وهي المادة التي لم تستفد منها الدول غير النووية على أي نحو ذي قيمة^(١).

(١) الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ٦١-٦٢.

ومن المراجع الأخرى حول هذا الموضوع:

د. عصام فهدى العامري، خصائص ترسانة إسرائيل النووية وبناء الشرق الأوسط الجديد، سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الدراسة رقم ٣٤، ١٩٩٩.

كما أكدت مصر في سلسلة من المواقف المعلنة تجاه قضية منع الانتشار النووي:

١- أن انتهاء الحرب الباردة في العالم لم يقلل من التهديد الذى تمثله هذه الأسلحة خاصة مع وجود برامج نووية متقدمة لدى بعض الدول غير الخاضعة للرقابة الدولية مثل إسرائيل وغيرها. كما أن افتقار معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية للعالمية كان يبقى على شبح الحرب النووية مخيها على الساحة العالمية، لذلك فإنه وبالرغم من أن أعباء عملية التنمية الاقتصادية في الدول النامية كانت تفرض عليها توجيه مواردها إليها وألا تهدرها فيما لا يخدم هذا الهدف الأساسى، إلا أن ما كانت تتعرض له من تهديد متزايد لأنها كان يتطلب منها أن تضع هذه القضية المصرية فوق كل اعتبار^(١).

٢- أن خبرة السنوات التى انقضت منذ التوقيع على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٦٨، برهنت على إخفاقها الذريع في تحقيق هدفها الأساسى وهو نبذ فكرة الأسلحة النووية والإلتجاء نحو القضاء عليها، وأن قدرتها على منع الانتشار النووى أو تقييده كانت ما تزال محدودة للغاية وذلك بالرغم من الإنجازات التى تحققت في مجال الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية والمتوسطة المدى، حيث أن مخزونات الدول الكبرى من هذه الأسلحة كانت لاتزال أضخم بكثير مما كانت عليه عند دخول المعاهدة حيز التنفيذ في عام ١٩٧٠^(٢).

كما أوضحت مصر خلال مؤتمرات تمديد معاهدة حظر الانتشار النووى، بدءاً من المؤتمر الأول عام ١٩٧٥ وخلال كافة المؤتمرات التى تلتها، الطبيعة المتكاملة لنظام منع الانتشار النووى، وأكدت أن معاهدة حظر الانتشار (NPT) ليست إلا مجرد خطوة ينبغي استكمالها بسلسلة من الاتفاقات والترتيبات التعاهدية التى يمكنها أن تحقق الحظر الشامل للتجارب النووية أيا كان نوعها أو غرضها، وحظر استعمال الأسلحة النووية، وتعزيز أمن الدول غير الحائزة لها. وحول هذه النقطة الأخيرة، أكدت مصر مراراً أن الإعلانات الانفرادية من جانب الدول النووية لا يمكن أن تفى بالمطالب الحقيقية أو تزيل المخاوف

(١) عبد الرحمن عبد العال، الدبلوماسية المصرية وقضايا نزع السلاح في الأمم المتحدة: ١٩٨١ -

١٩٩٨، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٤، إبريل ٢٠٠١، ص ٤٧ - ٤٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨.

الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بصورة موثوق فيها وذلك بالنظر إلى أن هذه الإعلانات تتسم بالمشروطة والذاتية والجزئية^(١). وتأسيساً على ما سبق، فقد طالبت مصر الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تعيد النظر في مواقفها وإعلاناتها المنفردة بما يستجيب بصورة إيجابية للمخاوف المشروعة للدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. كما استمرت مصر تكرر انتقاداتها لقرار مجلس الأمن الخاص بالضمانات المقدمة من الدول النووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية مطالبة المجلس بإصدار قرار جديد يحقق التوازن بين هاتين المجموعتين من الدول بعد أن أصبح القرار المعمول به غير كاف لتوفير الضمانات الأمنية المطلوبة للدول غير النووية، وذلك العديد من الأسباب التي كان من بينها:

(أ) الافتقار إلى حكم قاطع وواضح من مجلس الأمن بأن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد دولة غير حائزة للأسلحة النووية يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

(ب) الافتقار إلى اشتراطات محددة لردع هذا التهديد أو الاستخدام.

(ج) أن قرار مجلس الأمن لا يتضمن أى التزام من جانب المجلس بأنه سيبادر إلى اتخاذ تدابير دولية فورية وفعالة كرد على هذا التهديد أو الاستخدام.

(د) افتقار القرار إلى تحديد شامل لنطاق المساعدة التي سيقوم المجلس بتقديمها إلى الدول غير النووية المهتدة^(٢).

لقد عبرت عن هذه الرؤية المتكاملة لقضية منع الانتشار النووي في أبعادها العالمية الشاملة، الوثيقة التي قامت مصر بتقديمها في عام ١٩٩٤ مع غيرها من دول عدم الانحياز الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية المنبثقة عن هذا المؤتمر والتي قامت بالإعداد لمؤتمر التمديد النهائي لمعاهدة حظر الانتشار النووي الذى عقد خلال الفترة من ١٨ أبريل حتى ١٣ مايو ١٩٩٥، وطالبت فيها بالآتى:

(١) المرجع السابق، ص ٤٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩ - ٥٠.

- ١- أن تعيد الدول الحائزة للأسلحة النووية تأكيد التزامها بإزالة أسلحتها النووية ضمن إطار زمني متفق عليه، مع تحديد موعد نهائي لإزالتها بصورة كاملة.
- ٢- أن تلتزم الدول الحائزة للأسلحة النووية بالاتفاقيات الدولية التي تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية، وأن تنضم إلى هذه الاتفاقيات.
- ٣- أن تتفق الدول الحائزة للأسلحة النووية على ترتيبات ملزمة قانوناً بشأن الضمانات الأمنية التي تقدمها للدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار النووي.
- ٤- التأكيد على حق الدول الأطراف غير القابل للتصرف في تطوير استخدامها السلمى للطاقة النووية لأهداف اقتصادية واجتماعية.
- ٥- إلغاء التدابير التقييدية المفروضة من جانب واحد^(١).

وقد سبق ذلك كله المبادرة التي كانت مصر قد تقدمت بها في إبريل ١٩٩٠ الخاصة بالدعوة إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وذلك ضمن المبادئ التالية:

- (أ) ضرورة تحريم جميع أسلحة الدمار الشامل بدون استثناء سواء كانت نووية أو بيولوجية أو كيميائية في منطقة الشرق الأوسط.
- (ب) تقوم جميع دول المنطقة، وبدون استثناء بتقديم تعهدات متساوية ومتبادلة في هذا الشأن.
- (ج) ضرورة الاتفاق على مجموعة الإجراءات والأساليب التي تضمن التزام جميع دول المنطقة بما سيوقعون عليه من تعهدات خاصة بهذا التحريم التام لكافة أسلحة الدمار الشامل.

وفي الرسالة التي بعثت بها مصر إلى الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان في أغسطس ١٩٩٧ أعلنت عن:

- التزامها الثابت بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

(١) المرجع السابق، ص ٤٨.

- رفضها القاطع للخيار النووي الذي يشكل في رأيها تهديدا خطيرا للسلام في الشرق الأوسط.
- أن بقاء إسرائيل خارج معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية يبقى على منطقة الشرق الأوسط في حالة خطيرة من عدم التوازن.
- اعتقادها بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط كما فى غيره من مناطق التوتر والصراع في العالم يسهم بحق في تخفيف حدة التوترات الدولية ودرء الصراعات وإقامة علاقات بناءة قائمة على أساس من التعاون المتبادل بين أطرافها^(١).

مستقبل سياسات منع الانتشار النووي في العالم:

رأينا من سياق العرض السابق للمراحل المختلفة التي قطعها تطور تطبيق سياسات منع الانتشار النووي في العالم كيف أن المجتمع الدولي وأن كان قد قطع بضع خطوات لا بأس بها على هذا الطريق، إلا أن الإنجاز الذي تحقق خلال أكثر من ثلاثة عقود كاملة من الزمن لا يزال دون ما كان هذا المجتمع الدولي يأمله ويتوقعه، ويرجع ذلك كما رأينا إلى ازدواجية المعايير بصورة صارخة بشأن تقييم خطورة الانتهاكات التي تحدث لنظم منع الانتشار النووي ومعاقبتها والأمثلة التي تشهد على ذلك كثير، فبينما عوقب العراق على سعيه إلى تطوير قدراته النووية والكيميائية والبيولوجية بما يتيح له امتلاك رادع خاص به، ودمرت قدراته بصورة شاملة بموجب قرارات دولية صارمة اقترن تطبيقها بتوقيع عقوبات اقتصادية عليه لم يسبق لها مثيل في تاريخ المنظمة العالمية، فإن رد الفعل الدولي، وبالأخص الأمريكي والغربي، تجاه الهند وباكستان اللتين تمكنتا بالفعل من إنتاج أسلحة نووية متطورة وكذلك من تطوير الصواريخ بعيدة المدى القادرة على نقلها إلى أهدافها جاء سلبياً ومتخاذلاً وهو ما سمح لها بالمضى قدما على طريق استكمال قدراتها النووية إلى المدى الذي تقررانه لنفسيهما دون أدنى رقابة دولية عليها. أما بالنسبة لإسرائيل، وهي التي تمتلك واحدة من أقوى وأحدث الترسانات النووية في العالم، هذا بالإضافة إلى ما تحوزه من أسلحة الحرب الكيميائية والبيولوجية المتطورة، ومن تكنولوجيا إنتاج

(١) المرجع السابق، ص ٥٥.

الصواريخ بعيدة المدى، مع اصرارها المتواصل على رفض الانضمام إلى معاهدة حظر الانتشار النووي متعللة في رفضها بالعديد من الذرائع والأعذار، فإن الغرب لم يحرك ساكنًا لإيقاف هذا الخطر النووي الإسرائيلي وردعه رغم التحديات الرهيبة التي تتهدد بها أسلحتها النووية السلم والأمن في منطقة الشرق الأوسط، وبناء على ذلك كله، فإن سياسات منع الانتشار النووي سوف تبقى غير قادرة على ذلك كله، فإن سياسات منع الانتشار النووي سوف تبقى غير قادرة على تحقيق أهدافها طالما بقيت مواقف الدول الكبرى ورواد أفعالها وتحيزاتها على حالها دون تغيير.

الفصل الحادى عشر

الأبعاد الدولية لمشكلات البيئة

من الأمور التى تستحق الإشارة والتنويه عنها هى تلك الطفرة الهائلة التى حدثت فى اهتمام المجتمع الدولى بمشكلات البيئة الإنسانية والطبيعية فى كل مكان من العالم، شماله وجنوبه، وبصورة تكاد تكون بلا سابقة فى تاريخ العلاقات الدولية.

ومن المؤكد أن هذا الاهتمام العالمى المتصاعد بمشكلات البيئة وقضاياها لم يكن ليحدث بهذه الوتيرة المتسارعة وعلى هذا المستوى من عمق الوعى والإدراك ما لم يكن حاضرا فى أساسه هذا الإحساس المسيطر بالقلق بل وبالخوف بسبب ما أصاب تلك الأوضاع البيئية من تدهور وأضرار شديدة باتت تنذر بأفدح العواقب ما لم يجرى تداركها ومعالجة الأسباب الدافعة إليها.

وثمة اتفاق دولى واسع على أن ما يحدث على الساحة الدولية الآن أقرب فى حقيقته لأن يكون حربا مصرية تخوضها البشرية جمعاء لإنقاذ مستقبلها ورفع المعاناة عن كاهلها وأن ذلك لن يتحقق إلا بالعمل الدولى الجماعى المنسق والمبرمج من أجل تحسين ظروف الحياة الإنسانية على ظهر الأرض وباعتبار أنها رهان على الحاضر لصالح أجيال من البشر ربما لم تولد بعد.

الأبعاد الدولية لقضايا البيئة :

لإدراك أهمية الموقع الذى تشغله مشكلات البيئة وقضاياها فى العلاقات الدولية المعاصرة ، فإنه قد يكون من الضرورى الرجوع إلى آراء العديد من الأساتذة الذين عكفوا على دراسة تلك القضايا وأدركوا ما لها من أبعاد ودلالات سياسية دولية بالغة الأهمية والتأثير، وبصورة قد لا تبدو واضحة كلها للعيان. يقول أحد هذه الآراء: لقد أصبحت المسائل العالمية المتعلقة بحماية البيئة والموارد الطبيعية من الأهمية بحيث لم يعد من المقبول أن تناقش العلاقات الدولية الاقتصادية والسياسية والأمنية بدون أن تكون لمسائل البيئة مكان الصدارة، بل يمكن القول أن التحديات التى تفرضها هذه المسائل ستكون فى المرحلة المقبلة هى العوامل المحددة لكيفية تطور العلاقات الدولية فى مختلف المجالات، وليس فى هذا القول مبالغة^(١). ويستند هذا الرأى فى النتيجة التى خلص إليها على أن

(١) د. عطية حسين أفندى، الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٠.

- هناك من العوامل التى ظهرت خلال الأعوام الماضية ما يدعم بقوة هذا الإتجاه ومنها:
- (أ) ازدياد علاقة الاعتماد المتبادل بين قضيتى التنمية الاقتصادية والتنمية البيئية.
- (ب) تزايد حجم ما يحدثه النشاط البشرى من آثار بعيدة المدى على أوضاع البيئة والموارد الطبيعية.
- (ج) عدم كفاية الموارد الطبيعية المتاحة لاحتياجات العالم المتزايدة، بل أن هذه الموارد آخذة فى التناقص بفعل ما تتعرض له من دمار أو سوء استخدام.
- (د) أن أخطر التحديات المتعلقة بالبيئة والموارد الطبيعية هى بطبيعتها تحديات عالمية النطاق وتتطلب حلولاً عالمية تستند إلى قاعدة لم يسبق لها مثيل من التعاون الدولى المشترك.
- (هـ) الإرتباط العضوى الوثيق بين كثير من قضايا البيئة العالمية حتى أنه لم يعد من الممكن عملياً الفصل بينها، ومنها على سبيل المثال مشكلات الاحتباس الحرارى والأمطار الحمضية والفقر وتعثر جهود التنمية فى دول العالم الثالث والزيادات السكانية المفرطة وغير المنضبطة وتدمير الغابات والتوسع فى استهلاك أنماط من الطاقة الضارة بالبيئة، وهذه التشابكات المتشعبة تزيد من صعوبة التوصل إلى حلول دولية حاسمة لكل المشكلات الحيوية.
- (و) بروز ظاهرة اللاجئين البيئيين أى النازحين من مواطنهم وأقطارهم الأصلية إلى أقطار أخرى خارجية بسبب الفقر وصعوبة ظروف الحياة أساساً، وهذه المهجرات والانتقالات البشرية الضخمة والعشوائية وغير المرحب بها من قبل الأقطار المستقبلية لهم، أصبحت عامل توتر متزايد فى العلاقات الدولية المعاصرة^(١).
- ومن جملة ما يقال أيضاً فى بيان هذه الأهمية المتزايدة لقضايا البيئة: «أن التهديدات البيئية تدعو إلى توحيد المصالح عالمياً. يحدث هذا بالرغم من أن العالم مازال يتسم بتضارب المصالح والتفاوت الهائل فى مصادر القوة والثروة والقدرة على التأثير، وعلى

(١) المرجع السابق.

ذلك فإن المشكلات البيئية قد تكون حافزًا يدفع البشرية إلى التغلب على انشقاقها وخلافاتها، وإما أن تكون سببًا إضافيًا لاستفحالها»^(١).

وهناك أيضا الرأى الذى يقول: «لقد باتت الأخطار البيئية بالفعل عالمية فى طابعها ونطاقها، وبالتالي فهى فى حاجة إلى حلول عالمية لا يمكن البحث عنها دون توفر أعلى مستوى من التعاون الدولى، بل يتوقع أن تكون التحديات التى تفرضها قضايا البيئة على رأس العوامل التى تحدد أنماط تطور العلاقات الدولية فى السنوات القليلة القادمة»، ويضيف «أنا الآن إزاء مشكلات من النوع الذى يتوقف حسن التعامل معه على سلوك جميع الدول كبرت أم صغرت .. وحتى بافتراض توفر إمكانية الحد من تأثير مصالح الدول الكبرى على الجهود الدولية لحماية البيئة وبالتالي توفر ظروف مواتية للتوصل إلى اتفاقات دولية ملزمة، فسوف تبقى قضية سيادة الدولة حيث لن ترحب بعض الدول بفرض رقابة عليها حتى من منظمات دولية، وستدرك بحقوق السيادة رغم أن التلوث البيئى لا يحترم هذه السيادة ولا يعترف بالحدود السياسية للدولة»^(٢).

وهناك من يعتقد أن تحديد أولويات للسياسات المتعلقة بإدارة البيئة الدولية هو أمر بالغ التعقيد ويرجع ذلك إلى أن تكلفة الإهمال أو عدم القيام بأى إجراء قد تتحملها دول أخرى فى صورة أضرار تحقيق بأوضاعها البيئية فضلا عن أن المكاسب الناجمة عن تنفيذ هذه السياسات قد لا تعود إلى من يستحقها من تلك الدول التى تتحمل الجانب الأكبر من أعباء التنفيذ ومسئولياته. ومن هنا يصبح جوهر المشكلة هو كيفية تحقيق التوازن بين التكلفة والعائد عندما يتعلق الأمر بتوزيعها بين فئتي الدول المتقدمة والدول النامية وهى الأكثر تضررًا بيئيًا^(٣).

ومن الخبراء من يذهب إلى حد القول بأن قضية البيئة ستمثل أولوية متقدمة على أجندة اهتمامات السياسة الدولية من الآن فصاعدًا، وسوف يتضح ذلك أكثر مع توارى

(١) المرجع السابق.

(٢) وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان فى عالم جديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٧٢ - ٧٣.

(٣) الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٧٩.

قضايا رئيسية استحوذت على جهود الدبلوماسية الدولية في مرحلة الحرب الباردة كخطر الحرب النووية ونزع أسلحة الدمار الشامل، ومع تراجع الاهتمام بتلك القضايا والتوسع في التصنيع في العالم النامى مقرونا بالزيادات السكانية الرهيبية في تلك الدول وما ينطوى عليه ذلك من تهديد خطير لموارد العالم الذى نعيش فيه، فإن دول العالم سوف تجد نفسها مجبرة على الالتفاف مع بعضها بصورة أكبر حول قضايا البيئة قبل أن يستفحل خطر الانفجار السكانى ويصبح أكثر تهديداً لمستقبل الحياة على كوكب الأرض من كل سباقات الأسلحة النووية التى عرفها العالم فى الماضى^(١).

وقد لا يبدو الإرتباط بين قضايا الأمن القومى والتدهور البيئى فى أبعاده الراهنة واضحا ومباشرا، لكن الأمر فى حقيقته على خلاف ذلك تماما، وهنا يشير بعض الخبراء إلى أن المفهوم التقليدى الضيق للأمن (المفهوم العسكرى أساسا)، لم يعد قادرا على أن يعبر بصدق عن التحديات الجديدة التى أصبحت تواجه الكثير من الدول وتمثل تهديدا كبيرا لمصالحها الحيوية، وفى مقدمة هذه التحديات: الأخطار البيئية، وبشكل أكثر تحديدا ما يطلقون عليه التدفق البيئى عبر الحدود السياسية للدول، ويقصدون به تسرب الملوثات التى تضر بالبيئى الطبيعية والاقتصادية فى الدول الأخرى وتؤدى إلى تدمير جانب من مواردها الاقتصادية وعلى نحو يمكن أن يعرض أمنها القومى للخطر. وهم يقولون أنه لمواجهة هذه التحديات البيئية الجديدة للأمن القومى للدول، فإن الحاجة تصبح ماسة إلى استحداث تقنيات جديدة لتوفير الحماية الوقائية اللازمة لموارد الدولة فى مواجهة كل تلك الأضرار والأخطار المحتملة، والبحث كذلك عن أساليب جديدة ومتطورة فى إدارة الأزمات والكوارث البيئية التى يمكن أن تحل بها تخرج بها عن الأنماط التقليدية المألوفة^(٢).

من جهة أخرى يبرز ارتباط الأمن القومى بقضايا البيئة مع تفاقم مشكلة اللاجئين البيئيين - كما يطلق عليهم - بسبب التزايد المستمر فى أعدادهم، مما أصبح يشمل سمة سلبية أخرى للعالم اليوم تبعث على القلق.

(١) د. علاء الحديدي، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٩.

(٢) الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٨١.

فنزوح هذه الأعداد الكبيرة من البشر من مواطنهم إلى خارجها تنتج عنه عواقب سياسية وأمنية تتزايد خطورتها مع الوقت. فعندما يصل هؤلاء النازحون إلى البلدان الأخرى - وكثير منها بلدان فقيرة - فإنهم يشكلون عبئا اقتصاديا كبيرا عليها وعلى المجتمع الدولى ككل حيث تزداد الحاجة إلى الأستعانة بجهود الاغاثة الدولية الإنسانية، هذا بالإضافة إلى أن هؤلاء النازحين قد يبارسون بحكم ضخامة أعدادهم تأثيرا سياسيا غير مرغوب فيه بل وقد يتعداه إلى إثارة قلاقل منية للدول التى ينزحون إليها، وهكذا فإن تدهور البيئة فى دول العالم الثالث وما يترتب عليه من انتشار الفقر وتغلب مشاعر البؤس واليأس أصبح يشكل خطرا متزايدا على الأمن وعلى أسلوب الحياة المرتفع حتى فى البلدان المتقدمة نفسها^(١).

وإذا كان هذا هو حال العالم الآن، فمن الذى يتحمل المسؤولية الأساسية عنه؟ هنا يحاول بعض الأساتذة أن يلقوا بهذه المسؤولية على تركيبة النظام السياسى الدولى الحالى من جهة وعلى السلوكيات السلبية والمتخاذلة للدول الصناعية المتقدمة، وبخاصة الدول الكبرى منها، من جهة أخرى.

فأما عن مسؤولية النظام العالمى الراهن عن تفاقم مشكلات البيئة وتدهورها وبالأخص فى دول العالم الثالث، فيشيرون إلى أن هذا النظام بما يفرزه من علاقات غير متكافئة يجعل دول الجنوب وهى المنتج الأساسى للطاقة والمواد الأولية فى العالم، الطرف الأكثر تضررا من جراء هذا التدهور البيئى، ويفاقم من هذه المشكلة أن هذه العلاقات الدولية غير المتكافئة مكنت دول الشمال المسيطرة على النظام العالمى من تصدير التلوث ضمن ما تصدر إلى دول الجنوب، متمثلا فى التكنولوجيا ذات الآثار البيئية السلبية بالإضافة إلى محاولتها دفن النفايات النووية المشعة فى هذه الدول فى الوقت الذى تبذل قصارى جهدها من أجل الحفاظ على سلامة البيئة فيها.

وأما بالنسبة لمسؤولية الدول الصناعية الكبرى عن هذه الأزمات البيئية المستمرة، فإنه بدلا من أن تعترف هذه الدول بمسئوليتها الأساسية عن حدوثها وتفاقمها بوصفها صاحبة الثورات الصناعية والتكنولوجية فى العالم، فإن دول الشمال تلقى بالجانب الأكبر

(١) المرجع السابق.

من مسئولية تلوث البيئة في العالم على دول الجنوب، وذلك بالرغم مما تؤكد الإحصاءات الدولية من أن الدول الصناعية المتقدمة مسئولة بما يقرب من ثمانين في المائة عن مشكلات التلوث البيئي في العالم.

ومن هذا كله يخلصون إلى أن الجانب الأكبر من المشكلات البيئية على النطاق العالمى يرتبط ارتباطا مباشرا بنظام عالمى غير متكافئ من حيث تقسيم العمل، وعلاقات دولية غير متكافئة مما يجعل الموارد الطبيعية مصونة في جزء من العالم ومهدورة في جزئه الآخر^(١). ويضيفون: «لقد حاولت الدول الغنية التخفى وراء شعار براق وغير واقعى بإدعائها أنها تتبنى وتدعم التنمية القابلة للاستمرار (التنمية المستدامة) بمعنى السماح بالنمو الاقتصادى والاجتماعى دون إهدار للبيئة أو للثروة الطبيعية، ورغم هذا الشعار فإن واقع الممارسة يثير شكاً كبيراً حول جدية التزام الدول الصناعية المتقدمة في تحمل أية مسئوليات نحو معاونة الدول النامية سواء لتحقيق أهدافها التنموية أو لتوفير الموارد اللازمة لحماية البيئة رغم مصلحة الدول الصناعية الأكيدة على المدى الطويل في تحقيق هذه الأهداف»^(٢). وما يبعث على الأسى كما يقولون أن هذا الاتجاه من قبل الدول الصناعية المتقدمة هو الذى يتحكم ويسود رغم الشواهد العديدة على وحدة المصير ووحدة المصالح ووحدة التعرض للمخاطر التى لا تستطيع أى دولة الإفلات منها بمفردها والتى أثبتتها المتغيرات الدولية الجديدة وبخاصة في مجال البيئة والتغيرات المناخية الواضحة في العالم^(٣).

المشكلات البيئية الرئيسية في العالم:

تمثل المشكلات البيئية الرئيسية في العالم اليوم في الآتى:

- (١) د. شفيقة إبراهيم عباس، رؤية شاملة للتربية البيئية، مجلة شئون اجتماعية، دولة الإمارات العربية، العدد ٣٤، السنة التاسعة، صيف ١٩٩٢، ص ٥٨.
- (٢) د. عصام الدين جلال، قضايا البيئة والنظام العالمى الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٧٧.
- (٣) المرجع السابق.

أولاً: مشكلة تغير المناخ فى العالم أو ما يعرف بظاهرة الاحتباس الحرارى أو الاحترار العالمى :

(Global Warming)

تمثل مشكلة الاحتباس الحرارى أو الاحترار العالمى مشكلة بيئية خطيرة فى طبيعتها وذلك بحكم ما قد يترتب على تفاقمها وتدهورها من مضاعفات بيئية وإنسانية بعيدة المدى.

إن الجديد الذى طرأ على ظروف تغير المناخ فى العالم، هو أن هذا التغير أصبح يحدث بمعدل أسرع بكثير مما كان يحدث من قبل. كما أن هذا التغير يحدث ليس نتيجة لأسباب طبيعية لإدخال للإنسان فيها، وإنما لأسباب إنسانية وصناعية مردها الأساسى انبعاث الغازات الصناعية المعروفة بغازات البيت الزجاجى كنتيجة لاتساع نطاق النشاط الصناعى فى العالم، وبمعدلات تفوق انبعاثها على مدار القرون الماضية مما تسبب فى ارتفاع درجة حرارة الأرض.

ويشير الخبراء فى قضايا البيئة والمناخ إلى أنه إذا استمرت هذه الظاهرة بمعدلاتها الحالية، فإن درجة الحرارة على سطح الأرض سوف ترتفع بها يتراوح بين درجتين وخمس درجات مئوية، الأمر الذى سيعنى ذوبان جليد القطبين الشمالى والجنوبى بنسب مرتفعة، وارتفاع منسوب المياه فى بحار ومحيطات العالم وهو ما سيؤدى إلى اندثار العديد من السواحل والجزر بل وغرق مناطق بأكملها^(١).

وهم يذكرون أن ظاهرة التغيرات المناخية العالمية حظيت باهتمام دولى متزايد لاسيما خلال العقود الثلاثة الأخيرة حيث أصبح هذا التغير حقيقة حياتية معاشة فى كل أنحاء العالم، بل وأخذ يؤثر فعلاً على كافة مظاهر الحياة، مما دفع بعض العلماء إلى الاعتقاد بأن المضاعفات المستقبلية لهذا التحول فى ظروف المناخ فى العالم ربما تعادل اندلاع حرب نووية عالمية شاملة^(٢). ومن ناحية أخرى، فإن التغيرات المناخية بصورتها المحتملة ستعرض مناطق واسعة من العالم لخطر الجفاف الشديد فيما ستعانى مناطق أخرى من فيضانات الأنهار والسيول وهطول الأمطار الغزيرة فى غير مواسمها المعتادة. كما أن

(١) د. علاء الحديدى، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مرجع سابق، ص ٩١.

(٢) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلة البيئية العالمية المعاصرة، مجلة شئون اجتماعية، دولة الإمارات، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢.

مساحات واسعة من الأراضي الزراعية ستختفى وستحدث فوضى شديدة فى أنماط الإنتاج الزراعى والحيوانى المعروفة، وبالإضافة فإن التحولات المناخية العالمية ستؤثر بصورة سلبية للغاية على صحة الإنسان حيث ستساعد على تخليق وانتشار أنواع جديدة وخطيرة من الأمراض والفيروسات التى ستؤدى إلى ارتفاع نسب الوفيات فى العالم^(١).

ثانياً: مشكلة تلوث مصادر المياه والتربة فى العالم:

تزداد المشكلة الخاصة بتلوث مصادر المياه فى مناطق واسعة من العالم خطورة مع الزمن، وذلك بسبب التزايد الضخم فى أعداد السكان وأيضاً بسبب الحاجة إلى التخلص من مياه الصرف الصحى والفضلات الأدمية وفضلات المصانع، إلخ.

ويعتبر التلوث الكيمايى أخطر أنواع التلوث المعروفة فى الوقت الحالى والذى يدفع إليه التقدم الصناعى لاسيما فى مجال الصناعات الكيمايية.

وهناك أيضاً التلوث بمخلفات البترول كظاهرة جديدة لم يعرفها الإنسان إلا فى العقود الأخيرة.

ومن الأسباب المباشرة وراء تلوث مياه البحار والمحيطات فى العالم بمخلفات البترول، الحوادث البحرية وحوادث غرق ناقلات البترول، والحوادث التى تنتج عن عمليات الحفر لاستخراج البترول، والحوادث التى تنتج عن تسرب البترول من بعض الآبار، وما إلى غير ذلك من الأسباب المتعلقة بتلف بعض خطوط الأنابيب التى تنقل البترول من مراكز إنتاجه إلى شواطئ البحار، ويذكر الخبراء أن جزءاً كبيراً من هذا التلوث البحرى يحدث نتيجة إلقاء بعض النفايات والمخلفات البترولية من الناقلات أثناء سيرها فى عرض البحر، إلخ.

ويؤدى تلوث مياه البحار إلى موت أو اختناق الكائنات البحرية الحيوانية والنباتية نتيجة نفاذ بعض كميات الأوكسجين الذائب فى هذه المياه، هذا بالإضافة إلى استهلاك جانب كبير من هذا الأوكسجين فى أكسدة المواد البترولية المنتشرة على سطح المياه أو المياه

(١) المرجع السابق.

أو المتسربة إلى القاع^(١).

ومن بين مصادر التلوث الأخرى للمياه مركبات الفوسفات التى تستخدم كمخصبات للتربة الزراعية وتؤدى إلى تلوث مياه المجارى المائية، وتسبب زيادة نسبتها فى الأضرار بحياة الكثير من الكائنات الحية، وعندما تكون هذه المجارى المائية مصدرا لمياه الشرب فإن قدرًا كبيرًا من النترات التى تلوثت بها مياهها يدخل جسم الإنسان مما ينتج عنه حدوث التسمم وغيره من الأعراض المرضية الخطيرة^(٢). كما أن غاز ثانى أكسيد الكبريت يعتبر أحد المصادر الرئيسية التى تسبب ظاهرة الأمطار الحامضية، ولهذا الأمطار أثرها السلبى على تلوث التربة والمياه، كما يشترك أكسيد النتروجين مع غاز ثانى أكسيد الكربون فى تكوين هذه الأمطار^(٣).

وأخيرًا يذكر الخبراء أن الغبار المتصاعد من التجارب النووية ينتشر فى الهواء فى كل مكان من العالم ليتساقط بها فيه من مواد مشعة على سطح البحار والمحيطات مما يؤدى بشكل مباشر إلى تلوث المياه^(٤).

أما بالنسبة لتلوث التربة التى تعتبر أحد العناصر والمكونات الرئيسية للبيئة، فإنها المكان الذى تخزن فيه المبيدات المستخدمة بعد وصولها إليها عن طريق الرش بالطائرات أو الرش الأرضى المباشر على النباتات أو المعاملة المباشرة للتربة لمكافحة الآفات بها، ويتعرض المبيد بالتربة إلى عدد من العمليات الحيوية وغير الحيوية التى تؤثر على مصيره فى التربة. وتشمل العمليات الحيوية إمتصاص المبيد بالكائنات الحية وتحلل الميكروبي له. أما العمليات غير الحيوية فتشمل تطاير المبيد وتحلله الكيمائى والضموى وحركته، وهذه العمليات جميعها ترتبط ارتباطًا وثيقًا بنوع التربة والعوامل البيئية المناخية التى تؤدى إلى تلوث الهواء الجوى وتلوث المجارى المائية بتسرب وغسيل المبيد وانتقاله خلال التربة.

(١) د. عرفة أحمد نعيم، مشكلة تلوث البيئة البحرية للخليج، مظاهرها، وأثارها، وكيفية مواجهتها،

مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢، ص ١١١.

(٢) التلوث مشكلة العصر، المرجع السابق، ص ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٠٣.

(٤) المرجع السابق، ص ٢٠٦.

وهذه العمليات المختلفة قد تؤدي إلى تحول المبيد إلى مركبات أخرى تكون أكثر أو أقل سمية بالنسبة للكائنات الحية فى البيئة. وفى كسل الأحوال تبقى مبيدات الآفات الزراعية مصدرًا مباشرًا وخطيرًا لصحة الإنسان وسببًا رئيسيًا فى انتشار الكثير من الأمراض السرطانية فى دول كثيرة من العالم^(١).

ثالثًا : مشكلة تلوث الهواء وتآكل طبقة الأوزون :

تتعدد المصادر التى ينتج عنها تلوث الهواء ومنها عوادم السيارات والرصاص مما يؤدي إلى ما يسمى بظاهرة الضباب الدخانى الناتج عن احتراق الوقود.

كما أن المنشآت الصناعية تدفع إلى الهواء كل يوم بكميات هائلة من الرماد والشوائب التى تبقى أغلبها معلقا فى الهواء وتحتوى على الكثير من المواد الضارة بالبيئة وصحة الإنسان.

أيضا فإن للعوامل الطبيعية دور فى تكوين الشوائب التى تعلق بالهواء ومنها البراكين والعواصف الترابية والرملية التى تهب على الكثير من مناطق العالم.

أما المصدر الخطير الآخر فى تلويث الهواء فهو مركبات الكلوروفلور الكربون وأغلبها الغازات المستخدمة فى أجهزة التبريد المنزلية وفى غيرها من المجالات الحياتية التى تنتشر فى كل مكان من العالم. ويؤدي الإفراط فى استخدام هذه المركبات الخطيرة إلى تلوث الهواء حيث ترتفع إلى طبقات الجو العليا وتعمل على تدمير طبقة الأوزون، وهناك أكثر من مليون طن من مركبات الكلوروفلور الكربون تنطلق إلى الجو كل عام^(٢).

وتبدو الخطورة الشديدة لهذا النوع من التلوث بمركبات الكلوروفلور الكربون فى أن طبقة الأوزون تقوم بامتصاص كمية كبيرة من الأشعة فوق البنفسجية الصادرة عن الشمس، فلا يصل منها إلى سطح الأرض إلا القليل الذى لا يؤثر فى حياة الكائنات الحية. ويؤدي نقص طبقة الأوزون إلى الكثير من الأضرار الصحية التى من أهمها الإصابة بسرطان الجلد، كما أن لتدمير طبقة الأوزون آثاره فى إحداث تغير فى العوامل الوراثية

(١) المرجع السابق، ص ١١٦، ص ١٢١.

(٢) التلوث مشكلة العصر، مرجع سابق، ص ٢٠٤.

لبعض الكائنات الدقيقة وفي عمليات التمثيل الضوئى وما إلى غير ذلك من أشكال الدمار البيولوجى^(١).

رابعاً: تدمير الغابات ومشكلة التنوع البيولوجى:

يمثل موضوع حماية الغابات من خطر التدمير والاندثار أهمية كبيرة لدى كل المهتمين بالحفاظ على أوضاع البيئة فى العالم حيث ينظرون إلى هذه الغابات على أنها الرئة التى يتنفس بها العالم.

وفى الحقيقة أن ظاهرة قطع الأشجار أو حرق الغابات، وخاصة الغابات الاستوائية، أصبحت تشغل حيزاً متزايداً من الاهتمام الدولى بها وخاصة من قبل دول العالم الصناعى لوجود نصف الكائنات البيولوجية التى تقطن الأرض فى الغابات الاستوائية، ولذلك فإن اندثار الغابات الاستوائية يؤثر بصورة مباشرة على التنوع البيولوجى الموجود على ظهر الكرة الأرضية. ومن هنا ترتبط مشكلة تآكل الغابات بمشكلة الحفاظ على التنوع البيولوجى.

وتجدر الإشارة إلى أن حرق الغابات يؤدى إلى انبعاث ما بين ١٠ - ٣٠ فى المائة من إجمالى حجم ثانى أكسيد الكربون المنبعث صناعياً على ظهر كوكب الأرض، وهو ما يسهم فى زيادة كميات غازات البيت الزجاجى ذات التأثير على طبقة الأوزون.

ويعود السبب الرئيسى لحرق الغابات أو قطع الأشجار إلى رغبة السكان المحليين فى تحويل تلك المناطق الشاسعة إما إلى أراضى زراعية أو مراعى للماشية أو للتجارة فى الأخشاب.

وكان هذا هو السبب فى أن الولايات المتحدة تقدمت فى عام ١٩٩٠ باقتراح لعقد معاهدة دولية حول الغابات أمام مؤتمر قمة الدول الصناعية السبع الذى عقد فى مدينة هيوستن الأمريكية، على أن تشمل المعاهدة المقترحة الغابات الاستوائية ولا تقتصر عليها فقط. لكن هذا الاقتراح الأمريكى لم يلقى تجاوباً كافياً من الدول الأوروبية والدول النامية

(١) المرجع السابق.

التي رأت فيه محاولة لإعاقه المفاوضات الجارية للتوصل إلى اتفاق دولى حول تغير المناخ. وقد أيدت كندا واليابان اقتراح الولايات المتحدة بعقد معاهدة منفصلة حول الغابات، فى حين أيدت ألمانيا ومعظم الدول الصناعية الأخرى والدول النامية عقد اتفاق دولى للغابات يكون جزء من بروتوكول الإطار العام لاتفاقية تغير المناخ^(١).

خامساً: مشكلة الحوادث والكوارث البيئية فى العالم:

قد يكون التلوث البيئى فى بعض الأحيان سبب الكوارث التى تحدث فى المنشآت النووية والصناعية، كما قد يكون السبب هو اشتعال آبار البترول بفعل الحرائق المتعمدة فيها كما حدث أثناء حرب الخليج الثانية عندما أشعل النظام العراقى وقتها النار فى مئآت من آبار البترول الكويتية مما أدى إلى انتشار سحابة سوداء من الدخان ومخلفات الاحتراق فى سماء الكويت لفترة طويلة من الوقت. هذا بالإضافة إلى كميات البترول الضخمة التى قام النظام العراقى بإلقائها فى مياه الخليج وأدت إلى دمار بيئى واسع وقتها^(٢).

أما بالنسبة لحوادث المنشآت والمفاعلات النووية، وهى تكاد تكون الأخطر من بين كل تلك الكوارث البيئية، فهى تحدث إما بسبب أخطاء غير مقصودة أثناء التشغيل أو بسبب التغير فى الظروف والمقاييس التى تم الاعتماد عليها عند بداية التشغيل. لكن لوحظ أن هناك نوعاً من الحوادث النووية يصعب السيطرة عليه ويتسبب فى إحداث آثار بالغة الخطورة وهو ينتج عن حدوث انصهار فى قلب المفاعل النووى، وهو الانصهار الذى يصحبه عادة إطلاق بخار عن إطار التحكم والسيطرة للمواد المشعة إلى البيئة المحيطة بالمفاعل وقد تمتد آثار الإشعاع النووى إلى مدى أبعد من ذلك بمئات الأميال.

ومن أخطر هذه الحوادث النووية حادثة جزيرة الأميال الثلاثة (Three Miles Island) فى ولاية بنسلفانيا الأمريكية حيث أدت عيوب فى تصنيع المفاعل الذى كان موجوداً فى هذه الجزيرة إلى حدوث انصهار جزئى فى قلب المفاعل،

(١) د. علاء الحديدى، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مرجع سابق، ص ٩٣.

(٢) د. حسن خليل الخردجى، الآثار البيئية لحرب الخليج، مجلة شئون اجتماعية، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢، ص ٤٤ - ٥٥.

وتنتج عن ذلك تسرب كميات كبيرة من الغازات المشعة إلى البيئة المحيطة به، وإلى إفراغ كميات كبيرة أيضاً من المياه الملوثة في الأنهار المجاورة، وقد وقع هذا الحادث عام ١٩٧٩ .

أما الحادث الآخر فوقع في محطة تشرنوبيل النووية لإنتاج الكهرباء في مدينة كييف السوفيتية في إبريل ١٩٨٦، وهو يعد الأخطر من بين جميع الحوادث الكبرى التى تعرضت لها المنشآت والمفاعلات النووية في العالم. وقد أعقب انفجار المفاعل حدوث حريق هائل ولولا سرعة التدخل لإخماده لحدثت كارثة نووية كان من الصعب التكهن بنتائجها المدمرة على ظروف البيئة والحياة في مناطق واسعة من الاتحاد السوفيتى والعالم^(١).

سادساً: مشكلات الانفجار السكاني والفقر والتنمية في ظل تدهور البيئة وتآكل الموارد:

يحذر العلماء من الأخطار الهائلة التى تنطوى عليها مشكلة الانفجار السكاني فى العالم وهو الخطر الذى يفوق فى ضراوته على حد ما يؤكدون خطر الحرب النووية الذى ظل العالم يعمل على تجنبه واحتوائه طوال فترة الحرب الباردة. وهم يشيرون إلى أن العالم يشهد طفرة كبيرة فى النمو السكاني ستؤدى فيما إذا استمر الحال على ما هو عليه الآن إلى عجز كوكب الأرض عن إيواء كل من يقيمون عليه من البشر. إن معنى كل زيادة فى عدد السكان، زيادة جديدة فى معدلات الاستهلاك الإنسانى للموارد المتاحة والتى هى فى حالة من التناقص والتآكل المستمر. لكن الأمر الذى يثير الدهشة هو أن معظم هذه الزيادات السكانية تتركز فى دول الجنوب رغم أنها الأكثر فقراً والأقل نمواً من بين كل دول العالم.

وهنا يذكر لنا بعض الخبراء أن المحصلة النهائية لعمليات التنمية الاقتصادية التى تمت خلال العقود الماضية أسفرت عن تزايد معدلات الفقر فى العالم مقروناً بسوء توزيع الدخل. فالشمال الذى لا يضم أكثر من ربع سكان العالم يستهلك ما يقرب من خمسة وسبعين فى المائة من إجمالى الاستهلاك العالمى بما فى ذلك استهلاك الغذاء والمعادن والأخشاب^(٢).

(١) عميد مراد إبراهيم الدسوقي، الأبعاد الاستراتيجية لقضايا البيئة: العلاقة بين البيئة والتنمية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ١٠١ - ١٠٢.

(٢) عبد الفتاح الجبالى، الخيارات التنموية والمشكلة البيئية، المرجع السابق، ص ١١٣.

وإذا كان هذا هو حال دول الشمال الصناعية الثرية والمتقدمة، فإن حال سكان دول الجنوب الفقيرة والتي تمثل الأكثرية الساحقة من دول العالم تبعث على الأسى، فهم أكثر من يعانون من آثار التلوث ومن تدهور البيئة في وقت تعجز فيه إمكاناتهم عن التصدى لتلك الأخطار البيئية المدمرة.

من هنا فإن حماية البيئة ومنع تدهورها يتطلب التركيز على الجهود الدولية الرامية إلى تغيير نمط العلاقات الدولية الراهنة من خلال إيجاد توازن عالمى يمكنه أن يوفق بين المصالح المتعارضة لمجموعتى دول الشمال والجنوب، ومن ثم فإن المسؤولية تقع على المجتمع الدولى بأسره لا على الفقراء وحدهم. كما أن على دول الشمال أن تعى جيداً أهمية تحويل تكنولوجيا نظيفة وموارد مالية كافية إلى الجنوب حتى لا تكون عملية حماية البيئة على حساب التنمية.

وضمن هذا السياق يمكن اعتبار التقرير الذى كانت قد تقدمت به في عام ١٩٨٧ اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية والمعروف بتقرير برونتلاند، بمثابة دراسة واقعية ودقيقة لعلاقة التفاعل المتبادل القائمة بين البيئة وبين ما يعرف بالتنمية المستدامة أو التنمية القابلة للاستمرار، أى التنمية التى تسعى إلى إشباع حاجات الحاضر دون الإضرار بالقدرة على إشباع حاجات المستقبل^(١).

وإذا كانت النتائج والتوصيات التى تضمنها هذا التقرير الذى شارك في إعداده ممثلون عن إحدى وعشرين دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، على درجة بالغة من الأهمية، وفق ما أجمعت عليه آراء كل المحللين المهتمين بقضايا البيئة والتنمية الاقتصادية في العالم، فإنه يتعذر في الواقع الانتقال بتلك التوصيات إلى مرحلة التنفيذ الفعال، ما لم تظهر دول الشمال الصناعى استعداداً كافياً لمساعدة دول الجنوب على دعم التنمية فيها والتى هى مدخل ضرورى بلا شك لتحقيق تعاون دولى فعال في واحد من أكثر المجالات الدولية أهمية^(٢).

(١) وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان في عالم جديد، مرجع سابق، ص ٧٢ - ٨٣.

(٢) المرجع السابق.

يمكن كذلك مراجعة:

د. إبراهيم محمد العنانى: البيئة والتنمية: الأبعاد القانونية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ١٢٥ - ١٢٦.

دور الأمم المتحدة فى حماية البيئة :

ترجع بداية العمل الدولى الجماعى المنظم والجاد فى مجال التعامل مع مشكلات البيئة فى العالم إلى مطلع السبعينيات من القرن الماضى . وكانت الأمم المتحدة هى المبادرة إلى عقد أول مؤتمر دولى موسع فى تاريخها للتباحث حول ما يتعين على المنظمة العالمية أن تنهض به من أدوار فى هذا المجال الحيوى والهام من مجالات العمل الدولى المشترك، وقد عقد هذا المؤتمر فى ستكهولم عاصمة السويد فى يونيو عام ١٩٧٢، ودعت إلى حضوره والمشاركة فى أعماله جميع دول العالم مما جعله تجمعا دوليا فريدا من نوعه.

مؤتمر ستكهولم والنظام الدولى لحماية البيئة :

توزعت أعمال مؤتمر ستكهولم على ثلاث لجان: اختصت اللجنة الأولى بتحديد الاحتياجات الاجتماعية والثقافية التى يتعين توفيرها من أجل حماية البيئة، واختصت اللجنة الثانية بالبحث فى كيفية الحفاظ على مصادر الثروة الطبيعية فى العالم ووقايتها من مخاطر التلوث واختصت اللجنة الثالثة ببحث الإجراءات والتدابير الدولية التى يمكن أن تحقق اتفاقا دوليا عاما على تنفيذها والالتزام بها لإيقاف التخريب الذى تتعرض له البيئة الإنسانية فى كل مكان من الكرة الأرضية.

وفى ختام أعماله أصدر المؤتمر ما أسمى بإعلان ستكهولم الذى تضمن ستة وعشرين مبدأ لحماية البيئة الدولية، وتم توزيع هذا الإعلان على جميع دول العالم للتقيد بها نصت عليه هذه المبادئ. ويعتبر المبدأ الحادى والعشرون من إعلان ستكهولم أو ما أصبح يعرف بالميثاق العالمى لحماية الطبيعة أكثر هذه المبادئ جميعا صراحة ووضوحا فى إلزام الدول بالحفاظ على البيئة جنبا إلى جنب مع غيرها من الدول والمؤسسات الوطنية وذلك عندما طلب منها:

١- التعاون للحفاظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك وما إلى غير ذلك من الإجراءات والترتيبات الضرورية بما فى ذلك تبادل المشورة والمعلومات فيما بينها وبين غيرها من الأطراف الدوليين والوطنيين المعنيين بهذه المسألة.

٢- التأكيد على أهمية الالتزام بما يتم التوصل إليه من معايير وسياسات لإزالة ما قد يكون

لعمليات الإنتاج والتصنيع من آثار سلبية على الطبيعة والاتفاق على الآليات المناسبة التى تساعد على رصد تلك التأثيرات الضارة لتداركها وتصحيحها أولاً بأول.

٣- ضرورة الالتزام بتطبيق أحكام القانون الدولى السارية فى مجال الحفاظ على الطبيعة والبيئة الحياتية.

٤- التعهد بالحفاظ على البيئة وحمايتها حتى فى المناطق التى تخرج بحكم موقعها عن حدود السيادة الوطنية للدول^(١).

وبناء على قرارات مؤتمر ستكهولم أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وكالة دولية متخصصة جديدة للبيئة، هى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو مجلس الأمم المتحدة المنظم لبرامج البيئة، ويتكون المجلس من ممثلى ٥٤ دولة تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاثة سنوات، ويقع المقر الرئيسى للمجلس فى نيروبي عاصمة كينيا، ويدخل ضمن مهام هذا المجلس طبقاً لما جاء فى قرار إنشائه:

(أ) النهوض بالتعاون الدولى فى مجال البيئة وإعداد التوصيات التى تخدم هذه الغاية.

(ب) وضع الأنظمة الإرشادية العامة لتوجيه البرامج البيئية وتنسيقها فى إطار منظمة الأمم المتحدة وغيرها من الفروع والأجهزة والوكالات المتخصصة التابعة لها.

(ج) متابعة تنفيذ البرامج البيئية وبها يجعل أوضاع البيئة الدولية تحت البحث والمراجعة المستمرة لها.

(د) تعزيز مساهمات الهيئات العلمية والمهنية ذات العلاقة بمشكلات البيئة بهدف اكتساب المعارف البيئية وتقويتها وتبادلها.

(هـ) إخضاع الأنظمة والمعايير البيئية الوطنية والدولية المطبقة فى الدول النامية للتقييم والمراجعة الدولية المستمرة لها من أجل تطويرها ودعم فاعليتها.

(و) تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة والتشجيع لأية جهة داخل الأمم المتحدة

(١) د. حازم حسن جمعة، الأمم المتحدة والنظام الدولى لحماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٧، يوليو ١٩٩٤، ص ١٢٤.

وخارجها لتحفيزها على المشاركة فى تنفيذ مهام البرنامج مع إجراء المراجعات السنوية لما تم إنجازه.

ومن ضمن المهام الأساسية العاجلة التى أُنيط بمجلس الأمم المتحدة لبرامج البيئة تنفيذها: إنشاء شبكة عالمية لقياس تلوث المناخ/ إنشاء عدد من المحطات الدولية لتسجيل التغيرات التى تطرأ على البيئة/ إعداد اتفاقية دولية تضمن التخلص من المواد الكيميائية والنفايات الصناعية وحظر لقائها فى البحار والمحيطات مع إعداد قائمة بالمواد الخطرة التى تهدد البيئة بما فى ذلك المواد المشعة/ وضع خطة عمل تنظم التخطيط الدولى لرصد الطرق المستخدمة فى استغلال موارد الثروة الطبيعية / رسم خريطة عالمية تحدد عليها التهديدات الإقليمية التى تعرض البيئة الطبيعية لخطر التدمير، إلخ.

مرحلة ما بعد مؤتمر ستكهولم:

كان مؤتمر ستكهولم نقطة الانطلاق للتفاعل العالمى المكثف مع قضايا البيئة. ولهذا فقد أعقب انعقاد هذا المؤتمر ازدياد كبير فى عدد المنظمات والهيئات العاملة فى حقل البيئة فى كل مكان من العالم، وكذلك فى عدد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بالبيئة. كما تكاثرت وعلى نحو لم يسبق له مثيل عدد المؤتمرات والندوات الدولية المتخصصة التى عقدت للتباحث حول المشكلات التى تنجم عن تفاقم التدهور البيئى العالمى، ويذكر البعض أن عدد المنظمات غير الحكومية المتخصصة فى قضايا البيئة على الصعيد العالمى ارتفع إلى بضعة آلاف، امتدت لتشمل كلاً من الدول الصناعية والدول النامية على حد سواء^(١).

وبالإضافة إلى ذلك كله فقد برزت إلى الواقع مئات الهيئات واللجان والمجالس الدولية كبرنامج المناخ العالمى واللجنة الدولية للتحويلات المناخية ومعهد الموارد العالمية والاتحاد العالمى للحفاظ على البيئة ومنظمة السلام الأخضر (Green Peace) التى أصبح لها مئات الفروع فى كل أنحاء العالم، كما تم التوقيع فى مرحلة ما بعد ستكهولم على أكثر من مائة وخمسين معاهدة دولية خاصة بالبيئة منها معاهدة حماية بيئة البحر الأبيض المتوسط،

(١) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلات البيئية العالمية المعاصرة، مرجع سابق، ص ٧٠.

ومعاهدة الحد من تلوث الهواء العابرة للقارات، ومعاهدة حماية طبقة الأوزون، ومعاهدة عدم الاتجار بالكائنات المهددة بالانقراض، ومعاهدة الحد من إنتاج الغازات والمواد الضارة بالغلاف الجوى للككرة الأرضية، وقد وضعت هذه المعاهدات الأسس القانونية المنظمة للبيئة العالمية وأوجدت مرجعية قانونية عالمية للتعامل مع المستجدات البيئية المختلفة^(١).

وقد تلازم مع هذه التطورات الدولية الهامة فى مجال حماية البيئة، إصدار مجلس الأمم المتحدة لبرامج البيئة فى فبراير ١٩٨٠ الإعلان الخاص بالسياسات البيئية والتنمية الاقتصادية.

وفى أكتوبر ١٩٨٢ أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الميثاق العالمى للطبيعة الذى تضمن إطاراً من القواعد المنظمة لما يجب أن يكون عليه سلوك الدول فى مجال إدارة الطبيعة واستغلال مواردها. وقد أكد الميثاق على أهمية التعاون بين الدول والمنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية فى مجال الحفاظ على الطبيعة بأسلوب التشاور وتبادل المعلومات والالتزام بالقواعد والإجراءات التى تحاول تجنب الأثار الضارة للأنشطة الإنتاجية والتصنيعية، واحترام النصوص القانونية الدولية المتعلقة بحماية البيئة والحفاظ على الطبيعة واعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من أى تخطيط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

كما أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى عام ١٩٨٤ اللجنة العالمية لحماية البيئة والتنمية. وفى عام ١٩٨٧ أصدرت القرار المعروف بالمنظور البيئى فى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، وقد جاء هذا القرار كإطار شامل لتوجيه العمل الوطنى والتعاون الدولى فى السياسات والبرامج الهادفة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وفق المعايير البيئية الصحيحة، وركز القرار على أهمية الإدارة الرشيدة للموارد العالمية والقدرات البيئية المتاحة، وأيضاً على أهمية إصلاح البيئة التى تعرضت فى مرحلة سابقة للتدهور وسوء الاستخدام واعتبار ذلك هدفاً للمجتمع الدولى كله^(٢).

وفى جانب آخر منه، أشار التقرير إلى ضرورة إيجاد علاقة متوازنة بين السكان

(١) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٢) د. عطية حسين أفندى، الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٨٥.

والقدرات البيئية المتاحة وأنماط الاستهلاك ومستويات الفقر والقاعدة الموجودة من الموارد الطبيعية عند التخطيط لمشاريع التنمية المستدامة، كما أوضح أهمية تحقيق الأمن الغذائي للدول بدون استنزاف للموارد أو التسبب في حدوث تدهور بيئى، إلخ.

كانت هذه كلها شواهد على بزوغ ما يجلو للبعض أن يسميه بالثورة البيئية العالمية الجديدة وهى الثورة التى تصوروا أنها ستخلق بتأثير التوجهات والاهتمامات وأولويات العمل المصاحبة لها تحولات شاملة فى الأساليب التى تدار بها وسائل الإنتاج وفى السلوكيات الإنسانية وفى الثقافات وأنماط الفكر والأدوات وفى كافة صور ونماذج الحياة السائدة، والأكثر أنها ستمهد الطريق أمام حقبة جديدة فى تاريخ حياة الإنسان على الكرة الأرضية^(١).

مؤتمر ريودى جانيرو (١٩٩٢) مؤتمر قمة الأرض:

عقد هذا المؤتمر الدولى الهام من مؤتمرات البيئة فى يونيو ١٩٩٢ وشاركت فى أعماله ١٨٧ دولة وحضره مائة وأربعون رئيس دولة وحكومة وجاء انعقاده استمراراً لجهود الأمم المتحدة فى إدارة قضايا البيئة العالمية واشترك فى تنظيمه مع المنظمة العالمية أكثر من عشرين منظمة دولية غير حكومية معنية بشئون البيئة.

كان الهدف الأول لمؤتمر ريودى جانيرو بالبرازيل هو وضع الأساس لمشاركة عالمية بين البلدان النامية والدول المتقدمة صناعياً من منطلق الاحتياجات والمصالح المشتركة لضمان مستقبل هذا الكون، حيث أصبحت الضرورة ملحة لتحقيق توازن عادل ومستمر بين البيئة والتنمية^(٢). ولكى يكون المؤتمر فعالاً فى تحقيق أهدافه، قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن يتم تمثيل الدول المشاركة فى المؤتمر على مستوى رؤساء الدول والحكومات.

على أن الأمر الجدير بالتنويه هنا هو أنه وقبل أن ينعقد المؤتمر تم إعداد وثيقة تاريخية يوقعها الملايين من سكان الأرض فى صورة «عهد» يعلنون فيه إشفاقهم على مصير

(١) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلات البيئية العالمية المعاصرة، مرجع سابق، ص ٧١.

(٢) د. عطية حسين أفندى، الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٦.

كوكب الأرض التى يعيشون عليها ويتعهدون بتأييد المؤتمر والميثاق الذى يصدره وأجندة القرن الحادى والعشرين التى سنتبثق من أعماله. وتحقيقاً لهذه الغاية غير المسبوقة فى تاريخ المؤتمرات الدولية فقد أقيم فى ديسمبر ١٩٩١ فى مقر الأمم المتحدة بنيويورك احتفال كبير أعلن فيه الأمين العام للمنظمة العالمية بدء التوقيع على وثيقة هذا العهد ليحمل إلى المؤتمر رسالة من شعوب العالم تؤكد فيها إيمانها العميق بأن على قمة الأرض أن تبدأ عهداً جديداً فى حياة هذا الكوكب وتعهدوا جميعاً بأن تعمل على تحويل الحلم إلى حقيقة.

وقد اعتمدت فكرة جميع ملايين التوقعات على هذه الوثيقة كما أوضحها الأمين العام للأمم المتحدة على أهمية الالتزام الشعبى على امتداد العالم كله بالمبادئ والأهداف التى دعى من أجلها زعماء العالم ليجتمعوا على مستوى القمة فى إطار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية وقد تحدد الإطار العريض لهذا الالتزام فى أن تكون الأرض التى نعيش عليها أكثر أمناً، وأن نساعد على أن تكون أكثر كرمًا فى استضافتها لهذه الأجيال والأجيال القادمة.

وقد أسفر انعقاد هذا المؤتمر عن إقرار ميثاق الأرض استناداً إلى اعلان حقوق الإنسان وكان من المقرر أن ينظم هذا الميثاق ويحدد واجبات المواطنين فى كل مكان تجاه الطبيعة كما صدر عنه كذلك:

(أ) الأجندة ٢١ الخاصة بالقرن الحادى والعشرين، وقد حوت هذه الأجندة قائمة بالأهداف التى ينبغى التوصل إليها حتى نهاية القرن العشرين وصدقت عليها ١٧٤ دولة والأجندة ٢١ هى الوثيقة الأساسية، وقد اعتبرت بمثابة خطة عمل للمستقبل من أجل القيام بتنمية مستدامة، وتضم هذه الأجندة أربعين فصلاً يعالج كل منها موضوعاً معيناً من موضوعات البيئة العالمية مثل: الحفاظ على الموارد، وحماية الغلاف الجوى، والمحيطات، ومحاربة التصحر والجفاف، والحفاظ على الغابات، والحفاظ على مصادر المياه العذبة، والحفاظ على التنوع البيولوجى، وتشجيع التنمية الريفية المستدامة، والإدارة الجيدة للتخلص من النفايات الخطرة، كما تقدمت الأجندة باقتراحات بناءة فى مجال التعاون التكنولوجى والإصلاحات المؤسسية والتمويل، إلخ^(١).

(١) د. علاء الحديدي، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٩٥.

وعليه يمكن القول بأن أجندة القرن الحادى والعشرين حاولت تقديم مناهج عمل جديدة للعالم النامى بصورة خاصة تساعده على أن يوازن بين احتياجات التنمية المتزايدة فى كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبشرية وبين الحاجة للحفاظ على الموارد الطبيعية والبيئية والإبقاء عليها بعيداً عن كل ما يمكن أن يضر بها^(١).

(ب) المعاهدة المتعلقة بالمناخ وظاهرة الاحترار العالمى.

(ج) معاهدة التنوع البيولوجى الخاصة بمجموعات الحيوانات والنباتات التى ينبغى حمايتها ضد خطر التدمير أو الانقراض، إلخ.

إعلان ريو:

صدر إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية كبديل عن ميثاق الأرض وقد ركز بصورة خاصة على محاولة إرساء أسس لعلاقة أكثر عدلاً بين العالم الصناعى والعالم النامى، حيث يدعو الإعلان دول العالم إلى تعميق التعاون فيما بينها للحد من تدهور البيئة وأن كان قد ألقى بالجانب الأكبر من المسئولية على الدول الصناعية فى هذا الشأن بينما أقر بحق الدول النامية فى الحصول على المساعدات التى تمكنها من تحقيق التنمية.

ينص المبدأ الأول من مبادئ إعلان ريو على حق الجنس البشرى فى أن يحيا حياة صحية ومنتجة وبها ينسجم مع الطبيعة، بينما أكد المبدأ الثانى على الحق السيادة لكافة دول العالم فى استغلال مواردها حسبما تتطلبه سياساتها البيئية والتنمية، ويشير المبدأ الرابع إلى أن حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية أما المبدأ الحادى عشر فقد دعا الدول إلى سن التشريعات الكفيلة بحماية البيئة. ونص المبدأ الثانى عشر على ضرورة أن تتعاون الدول فى إقامة نظام اقتصادى دولى يساعد على تحقيق التنمية المستدامة لها جميعاً، وتوفير الإمكانية التى تسمح بمعالجة المشكلات الناجمة عن التدهور البيئى، كما يؤكد أن التدابير التى تحاول أن تعالج مشاكل بيئية عبر الحدود أو على نطاق دولى واسع يجب أن تكون مستندة على قدر الإمكان إلى قاعدة كافية من التوافق الدولى حولها، وينوه المبدأ الرابع عشر بأهمية التعاون الدولى فى مجال منع تغيير موقع أى نشاط تنتج منه مواد ضارة

(١) المرجع السابق.

بالبيئة أو الإنسان ونقلها إلى دول أخرى، ويؤكد المبدأ العشرون دور المرأة الحيوى فى إدارة وتنمية البيئة، وأخيراً يطالب المبدأ السادس والعشرون الدول بحل جميع منازعاتها البيئية بالطرق والوسائل السلمية.

تطور الجهود العالمية فى مجال حماية البيئة فى مرحلة ما بعد قمة الأرض :

تواصلت الجهود الدولية فى مجال حماية البيئة وتزايدت بوضوح فى مرحلة ما بعد مؤتمر قمة الأرض، وكان من أبرز النتائج التى أسفرت عنها هذه الجهود التوصل فى عام ١٩٩٢ إلى إبرام الاتفاقية الدولية الجديدة التى عرفت باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والتى تركز هدفها الأساسى على محاولة تركيز الغازات الدفيئة فى الجو عند المستوى الذى لا يشكل خطورة على مناخ الأرض، ومن أجل ذلك وضعت هذه الاتفاقية إطاراً زمنياً يسمح للنظام البيئى بالتأقلم مع تغير المناخ وبصورة لا تهدد إنتاج الغذاء أو التنمية الاقتصادية فى دول العالم^(١).

لقد تحرك الاهتمام الدولى بمشكلة الاحترار العالمى التى أسلفنا الإشارة إلى طبيعتها ومخاطرها الكبيرة مع انعقاد المؤتمر الدولى الأول للمناخ الذى نظمتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة فى النمسا فى عام ١٩٨٥، حيث جرى التأكيد على فداحة الأخطار الناتجة عن انبعاث الغازات الدفيئة فى الجو وما نجم عنه من ارتفاع مستمر فى درجات الحرارة على مستوى العالم مع التحذير من أن هذا الاحترار سوف يتسبب لا محالة فى حدوث تغيرات مناخية ضارة أهمها الإخلال بالبيئة الطبيعية المحيطة بالإنسان والتأثير سلباً على العديد من الأنشطة البشرية الهامة ورفع منسوب البحار والمحيطات مما سيهدد بغمر الجزر الصغيرة والمناطق الساحلية المنخفضة، إلخ^(٢). وتلى ذلك قيام المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإنشاء اللجنة الحكومية الدولية لتغير المناخ فى عام ١٩٨٨. وبموجب قرار من الجمعية

(١) راجع نيرمين السعدنى: بروتوكول كيوتو وأزمة تغير المناخ، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٥، يوليو ٢٠٠١، ص ٢٠٦.

(٢) د. يوسف ناصف: تغير المناخ والمصالح الدولية المتعارضة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٨، أبريل ١٩٩٧، ص ١٩٦.

العامة للأمم المتحدة تم تشكيل لجنة للتفاوض أنيط بها التوصل إلى اتفاقية تعالج مشكلة تغير المناخ وتلزم الدول، وبخاصة الدول المتقدمة، بخفض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة. لكن تعارض المصالح الدولية وعدم تحمس الحكومة الأمريكية للالتزام بها سعت هذه الاتفاقية إلى تحقيقه حال دون اتفاق الأطراف المتفاوضة على جدول زمنى محدد لتحقيق هذا الهدف، وبالتالي فإن كل ما أمكن التوصل إليه كان عقد الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ التى وقعت عليها ١٥٩ دولة ودخلت حيز التنفيذ فى مارس ١٩٩٤^(١).

لقد تضمنت الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ جملة من المبادئ العامة دون أن تتجاوزها إلى النص على التزامات محددة، ومن هذه المبادئ: أن تتحمل الدول مسئولية مشتركة، وأن كانت بدرجات متفاوتة، وفق ما تتيحه إمكانيات كل دولة وظروفها مما كان يعنى تحميل الدول المتقدمة العبء الأكبر فى الجهود الدولية الساعية إلى محاولة التغلب على مشكلة تغير المناخ فى العالم. كما نوهت الاتفاقية بأهمية تقدير الظروف التى تمر بها الدول النامية وخاصة تلك المعرضة أكثر من غيرها للأثار السلبية لتغير المناخ، ويأتى فى مقدمتها الدول التى تمتلك سواحل طويلة أو تلك التى تعتمد فى اقتصادياتها على الزراعة باستخدام مياه الأمطار^(٢). ومن بين الالتزامات التى نصت عليها الإتفاقية:

(أ) التعهد بتنفيذ الإجراءات الوقائية التى تساعد فى منع أو تقليل مسببات تغير المناخ وتلافي آثارها السلبية مع الأخذ فى الاعتبار الوضع الاقتصادى والاجتماعى الخاص بكل دولة.

(ب) التعهد بأن تكون السياسات الموجهة نحو حماية المناخ جزءاً لا ينفصل عن برامج التنمية الاقتصادية الوطنية.

(ج) العمل على تشجيع التعاون التكنولوجى بين الدول المنضمة إلى الاتفاقية لتقليل انبعاثات الغازات الدفيئة فى مختلف القطاعات كالطاقة والصناعة والزراعة وإدارة المخلفات، إلخ.

(١) المرجع السابق.

(٢) بروتوكول كيوتو، وأزمة تغير المناخ، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

(د) التأكيد على أهمية التوعية بخطورة المشكلة وما ينجم عن تفاقمها من أضرار حتى تكون الشعوب فى كل مكان على دراية كاملة بما تتركه تصرفاتهم وأنشطتهم وممارساتهم الخاطئة من تأثيرات سلبية على ظروف المناخ والبيئة، إلخ^(١).

وقد أنشأت الاتفاقية عدة أجهزة فرعية للتعامل مع المشكلة، كان أهمها الجهاز الفرعى للمشورة العلمية والتكنولوجية الذى أنيط به تقديم المعلومات والنصح حول كل ما يتعلق بالمسائل العلمية والتكنولوجية التى تدخل فى مجال اختصاص الاتفاقية، وهو ما اعتبر تشجيعاً للبحث العلمى فى مجال تغير المناخ.

لقد سبق أن أشرنا إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ حددت هدفها الرئيسى فى محاولتها تثبيت الغازات الدفيئة فى الغلاف الجوى عند مستوى يحول دون حدوث تدخلات خطيرة من جانب الإنسان فى النظام المناخى. لكن ما حدث هو أن الكثير من الدول لم تلتزم خاصة مع عدم وجود آلية لإلزام الأطراف الموقعة بتنفيذ الأهداف التى حددتها الاتفاقية. وقد تلى ذلك عقد المؤتمر الأول لأطراف الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ فى برلين فى عام ١٩٩٥، وفيه تم الاعتراف بعدم كفاية الالتزامات التى وردت فى هذه الاتفاقية، كما أطلق المؤتمر الدعوة إلى ضرورة عقد بروتوكول جديد يمكنه إلزام الدول الصناعية المتقدمة بتخفيض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة. وكان هذا هو الأساس الذى مهد لعقد بروتوكول كيوتو باليابان فى عام ١٩٩٧ ووقعت عليه كما أشرنا من قبل مائة وتسع وخمسون دولة وقد احتوى هذا البروتوكول على دياجعة وثمانية وعشرين مادة وملحقين.

لقد تضمن بروتوكول كيوتو التزامات محددة جاءت فى مجموعها تحقيقاً واستكمالاً للمبادئ العامة التى حوتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وكان من أهم ما اشتمل عليه بروتوكول كيوتو:

(أ) النص على أن تقوم ٣٨ دولة صناعية بتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسب تختلف من دولة لأخرى على أن يتم هذا التخفيض خلال الفترة من ٢٠٠٨ وحتى ٢٠١٢.

(١) المرجع السابق، ص ٢٠٧ - ٢٠٧.

(ب) تحميل الدول المتقدمة مسئولية نقل التكنولوجيا للدول النامية ومساعدتها ماليا وفنيا على مواجهة مشكلة تغير المناخ.

(ج) العمل على تطوير تكنولوجيا أقل استهلاكاً للوقود ومن ثم أقل ضرراً للبيئة.

الإدارة الدولية لقضايا البيئة: الواقع والصعوبات:

كان من الطبيعي أذن وقد احتلت قضايا البيئة الإنسانية ومشكلاتها المتفاقمة هذه الأولوية البارزة من اهتمامات المجتمع الدولى وجهوده، أن يحاول القانون الدولى مواكبة هذه التغيرات الهامة والتعبير عنها بصورة تختلف عما درجت عليه قواعده التقليدية واتسعت له مجالات اهتمامه فى الماضى. ويرجع السبب وراء هذا التحول فى اهتمامات القانون الدولى إلى ارتباط قضايا البيئة بأهم حقوق الإنسان قاطبة، ألا وهو حقه فى الحياة وهو ما لا يمكن أن يتحقق إلا بالحفاظ على صحته فى إطار بيئة نظيفة وخالية من كل مظاهر التلوث^(١).

وإذا كانت حماية البيئة الإنسانية من التلوث وضمان الاستخدام الرشيد لثرواتها الطبيعية لصالح البشرية كلها هى غاية يسعى المجتمع الدولى إليها، فإن الإلتزام بالقواعد القانونية التى تضمنتها المواثيق والاتفاقيات الدولية فى مجال حماية البيئة هو مسئولية تقع على عاتق جميع الدول وبخاصة الغنية والمتقدمة منها لما تتمتع به من وفرة كبيرة فى مواردها وإمكاناتها، وهى حقيقة سبق التنويه بها مراراً.

وكما يشير المحللون، فإن الجهود الدولية التى بذلت لحماية البيئة قد اتخذت فى التطبيق العملى صوراً شتى، ومن ذلك:

(أ) أن بعض تلك الجهود انصرفت إلى محاولة بلورة المبادئ القانونية التى تضبط مواقف الدول فى تعاملها مع قضايا البيئة ومشكلاتها من مختلف جوانبها سداً للشغرات والذرائع التى تسهل عليها التحايل على التزاماتها أو التهرب منها. وقد تمكنت هذه الجهود من صياغة العديد من المبادئ والقواعد القانونية التى باتت تشكل فى

(١) د. محمد المصالح: دور التنظيم الدولى فى حماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦، ص ٢٢٢.

مجموعها ما أصبح يعرف بالقانون الدولى للبيئة الذى أخذ يؤكد مكانته كفرع جديد وتمتيز من فروع القانون الدولى العام.

(ب) أن هذه الجهود الدولية لم تتوقف عند مجرد إيجاد القواعد وصياغة المبادئ القانونية التى تنظم التعامل مع قضايا البيئة ومتغيراتها، بل رأت أنه لتطبيق هذه القواعد والمبادئ فى الواقع فإن الأمر كان يتطلب إنشاء أجهزة دولية مستقلة تناط بها كافة المهام والوظائف والاختصاصات ذات العلاقة بالبيئة^(١).

أما عن الإطار القانونى الدولى لحماية البيئة فإنه جاء متمثلا فى ثلاثة مستويات هى المستوى الدولى العالمى، والمستوى الدولى الإقليمى، والمستوى الدولى الثنائى.

فبالنسبة للمستوى الدولى العالمى فإنه محكوم بالمواثيق الدولية ذات الطابع الإنسانى العالمى التى أمكن التوصل إليها فى العقود الأخيرة، وأبرز تلك المواثيق: الإعلان العالمى للبيئة الصادر فى عام ١٩٧٢ والمعروف بإعلان ستوكهولم، والذى يعتبر اللبنة الأولى فى صرح القانون الدولى البيئى، وهنالك أيضا الاتفاقية الخاصة بحظر نقل النفايات الخطرة بصورة غير قانونية عبر الحدود بين الدول والمعقودة فى عام ١٩٨٩، واتفاقية حماية طبقة الأوزون التى عقدت فى فينا فى عام ١٩٨٥ ودخلت إلى حيز التنفيذ فى عام ١٩٩٠. وهكذا.

أما عن المستوى الدولى الإقليمى فإنه يضم الاتفاقيات المعقودة بين الدول فى مناطق معينة من العالم والتى تنظم تعاونها المشترك فى أمور البيئة وحمايتها من أى عدوان عليها، ومن أمثلة تلك الاتفاقيات البيئية الإقليمية: اتفاقية برشلونة الخاصة بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث والمعقودة فى عام ١٩٧٦، واتفاقية حماية البيئة التى عقدتها الدول الاسكندنافية فى عام ١٩٧٤، واتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون فى مجال حماية البيئة البحرية من التلوث والموقعة فى عام ١٩٧٨.

وأما بالنسبة للمستوى الدولى الثنائى من مستويات القانون الدولى للبيئة فإنه يشمل كافة الاتفاقيات الثنائية الموقعة بين دولتين لحماية مجاهلها البيئى من الأخطار المشتركة التى تتهددها، إلخ.

(١) المرجع السابق، ص ٢٢٢.

وفى الحقيقة أن النظام الخاص بالمسئولية الدولية عن حماية البيئة يستند فى أساسه إلى قناعة مؤداها أن البيئة الإنسانية ومشكلاتها لم تعد أمرًا داخليًا محضًا كما كانت النظرة إليها فى الماضى، وإنما هى تجسيد عملى لمفهوم التراث المشترك للإنسانية، وهذا بالضبط ما أشار إليه إعلان ستوكهولم عندما أكد أن الأنشطة التى تباشرها الدول يجب ألا تلحق الضرر ببيئات الدول الأخرى، وأن الحفاظ على البيئة الدولية بما تحويه من موارد وثروات طبيعية إنما هى مسئولية تقع على عاتق الدول عامة^(١).

ومن هنا، فإن أبعاد هذه المسئولية الدولية تتسع لتشمل:

(أ) تطبيق القانون الدولى على المشكلات الناتجة عن التغير العالمى فى ظروف البيئة حتى تتحقق العدالة بين الأجيال المتعاقبة.

(ب) تنمية الإلتزام القانونى بإنشاء شبكات دولية، عالمية وإقليمية، للإنذار المبكر لكى يمكن درء الأخطار والكوارث البيئية قبل استفحالها مع الإلتزام بتقديم المساعدات الإنسانية الضرورية عند وقوعها.

(ج) التحقق من الإلتزام بتطبيق القوانين الوطنية والدولية فى مجال حماية البيئة والإبلاغ عن أية انتهاكات يمكن أن تحدث لها.

(د) تهيئة الطريق أمام عقد المزيد من الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة مع السعى إلى إيجاد مؤسسات فعالة فى مجال تحقيق أهداف تلك الاتفاقيات^(٢).

يبقى القول أنه على الرغم من كل تلك الجهود والمحاولات والإنجازات الدولية التى تحققت فى مجال حماية البيئة الإنسانية فى كل مكان من العالم، إلا أنه لا تزال هناك صعوبات كثيرة يواجهها المجتمع الدولى فى هذا الخصوص ويمكن إجمالها فى الآتى:

(أ) أنه لا توجد سلطة دولية واحدة يمكنها أن تضع السياسات البيئية المناسبة وتراقب تنفيذها. فهذا العدد المتزايد من المؤسسات الدولية على المستويين العالمى والإقليمى والمعنية بقضايا البيئة تحمل فى طياتها خطر تضالؤ مشاركة الدول فيها بسبب قدرتها

(١) المرجع السابق، ص ٢٢٣.

(٢) المرجع السابق.

المحدودة على مواجهة هذه الأعباء المتزايدة عند التعامل مع كل هذه المؤسسات الدولية التى تفتقر إلى التكامل والتنسيق كأسلوب للعمل المشترك فيما بينها.

(ب) عدم توفر مصادر كافية لتمويل نشاطات كل هذه الأجهزة والمؤسسات التى تشارك بأدوار ومسئوليات متفاوتة فى حماية البيئة وتأمينها ضد مختلف الأخطار القائمة والمتوقعة، وهذا القصور فى التمويل يحول دون إيجاد إدارة دولية فاعلة لقضايا البيئة ومشكلاتها التى أصبحت تكلفه حلها باهظة بل وتفوق بكثير ما يتوفر لهذه العملية حالياً من تمويل.

وتبدو هذه المشكلة المالية على مستويين: المستوى الأول ويتعلق بضعف وتشتت الآليات التمويلية الخاصة بتنفيذ العديد من الأنشطة البيئية الدولية، أما المستوى الثانى فيرجع إلى طبيعة المساهمات الاختيارية للدول فى تمويل أنشطة المؤسسات الدولية الحكومية المعنية بقضايا البيئة مما يجعلها غير كافية فى أحوال كثيرة. ويكفى كمثال لذلك الإشارة إلى الصندوق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فخلال العامين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ لم تتجاوز موارده المائة مليون دولار كما أنه فى حين قدمت ٧٣ دولة مساهمات مالية للصندوق فى عام ١٩٩٨ فإن هذا العدد انخفض إلى ٥٦ دولة فقط فى عام ٢٠٠٠^(١).

(ج) يضاف إلى جملة المشكلات السابقة أن الحلول لمشكلات البيئة الدولية لا بد وأن تأخذ فى حسابها الاختلافات الكثيرة فى ميزان المنافع والتكاليف بالنسبة للدول المختلفة، ومن هنا فإن عليها أن تحاول التوفيق بين هذين الجانبين على قدر الإمكان وذلك إذا ما كان لتلك الحلول أن تظفر بقبول المجتمع الدولى لها والتزامه بها^(٢).

(١) راجع فى ذلك:

أحمد دسوقى محمد إسماعيل، الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ١٩٩٢، ص ١٩٤، المرجع السابق، ص ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٢) د. محمد المصالحه، دور التنظيم الدولى فى حماية البيئة، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

الفصل الثاني عشر

ظاهرة الإرهاب الدولي الأبعاد والمخاطر وآليات المواجهة

تشكل ظاهرة الإرهاب الدولي واحدة من أخطر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي في الأونة الراهنة. لقد انتشرت هذه الظاهرة الدولية الإجرامية وتفاقت بشدة منذ الستينيات من القرن العشرين إلى الحد الذي حدا بالكثير من المحللين ليواعثها ودوافعها وتداعياتها المدمرة إلى وصفها بالظاهرة السرطانية التي أصبحت تهدد سلم العالم كله وأمنه واستقراره في الصميم. ولعل أكثر صور الإرهاب الدولي خطورة هو الإرهاب الذي ترعاه بعض الدول والحكومات وتؤازره في الخفاء بكل وسائل الدعم والتحريض والتمويل في الوقت الذي تحاول فيه أن تتصلل أمام المجتمع الدولي من مسؤوليتها عنه، وهي عندما تحتضن الإرهاب بالرغم من كل المواثيق الدولية التي تحظره وتنهى عن ممارسته وتشجيعه، فإنها ترى فيه الأداة التي توفر لها أحيانا إمكانية أكثر فاعلية في تحقيق أهدافها مما تستطيعه الوسائل السلمية المشروعة من دبلوماسية وغيرها. ومن هنا تنشأ الازدواجية الصارخة بين ما تلتزم به بعض الدول في العلن من معايير للسلوك الدولي المشروع، وبين ما تأخذ به لنفسها في الخفاء ويناقض هذا الالتزام المعلن بصورة كاملة.

من جهة أخرى، فإنه وعلى الرغم من تبلور ما يشبه الإجماع الدولي الكامل في السنوات الأخيرة على ما تنطوى عليه ظاهرة الإرهاب الدولي من أخطار متصاعدة على السلم والأمن الدوليين مما أصبح يوجب التعامل معه من منظور دولي أكثر جدية من ذي قبل، فإن التفسيرات التي تنسب إلى الأسباب والدوافع المحركة لهذه الظاهرة قد تباينت مع بعضها بل وتضاربت بشدة الأمر الذي حال دون إقامة جبهة عالمية منظمة يمكنها أن تتصدى للإرهاب الدولي وتجتث أسبابه من جذورها، والدليل على هذا الإخفاق هو ما نراه الآن حيث يسود المسرح السياسي الدولي مناخ كثيب من الخوف والتوتر والقلق^(١).

الهناك الكثير من الدراسات التي تصدت ل تحليل ظهرة الإرهاب الدولي في مختلف أبعادها ولكافة النتائج والتأثيرات التي تتركها في أجواء العلاقات الدولية المعاصرة ومن تلك الدراسات على سبيل المثال:

Hoffman, Bruce, Inside Terrorism, (Columbia University Press, New York, 1998).

Kumamoto, Robert, International Terrorism and American Foreign Policy, (Northwestern University Press, 1999)

.Reich, Walter, Origins of Terrorism: Psychologies, Idologies, Technologies, States of Mind, (Woodrow Wilson International Center for Scholars, Washington S. C., 1998).

فى بيان خطورة ظاهرة الإرهاب الدولي:

يقول الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى فى معرض تصويره للخطر الداهم الذى يمثله الإرهاب الدولي على سلم العالم وأمنه: «فى السنوات الأخيرة أخذ الإرهاب أبعادا دولية وأصبحت يده تضرب فى مختلف أنحاء العالم ولم يعد يقتصر على منطقة بذاتها أو على شعوب بعينها. لقد اتسع نطاق الإرهاب فى عصرنا وتحول من إرهاب محلى أو وطنى إلى إرهاب دولى بل إلى إرهاب عالمى»^(١). وعندما يبحث عن الأسباب التى تكمن وراء تفاقم هذه الظاهرة المخيفة، فإنه يؤكد على أن اتساع نطاق ثورة الاتصالات والتطور التكنولوجى المذهل وخصخصة الاقتصاد العالمى وزوال الحدود بين الدول للقيام بأعمال إرهابية، كل هذه التطورات ساهمت فى توفير المناخ المواتى لانتشار الإرهاب ويمضى إلى القول: «لقد أصبح الإرهاب خطرا عالميا، فالإرهابيون يزيدون نشاطهم فى الظروف الدولية المفتوحة، وليس هناك أية منطقة أو دولة أو أى شعب أو أى شخص فى مأمن من الإرهاب لأن النشاط الإرهابى قد انتشر على المستوى الدولى، فالإرهابيون لهم شبكات تحالفاتهم واتصالاتهم وتمويلهم الدولية، وهم يتلقون التدريب والتعليبات والأسلحة من الخارج، كذلك فأهم اكتسبوا مهارة فى الهروب من خلال الثغرات الموجودة فى النظام الدولى»^(٢).

= د. أحمد أبو الوفا، ظاهرة الإرهاب الدولي، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١٦١، يوليو ٢٠٠٥، ص ١٦٠ - ١٦٥.

- الشرق الأوسط بعد ١١ سبتمبر: عولة الإرهاب تجميد المستقبل، مجلة السياسة الدولية (ملف العدد)، العدد ١٤٨، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٨ - ٨١.

- محمد إبراهيم الظرف، تطور ظاهرة الإرهاب الدولى انعكاساتها على الوطن العربى والقضية الفلسطينية، (رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ٢٠٠٤).

- حدان بن على الشمرانى، أثر التحولات فى النظام الدولى على ظاهرة الإرهاب الشرق الأوسط كحالة دراسية ١٩٨٥ - ٢٠٠٠، (رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٢، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، الرياض).

(١) د. بطرس بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٩.

ولكن إذا كان هذا هو حال العالم الآن مع الإرهاب وخطاره المتصاعدة والممتدة، فلماذا التقاعس عن مواجهته بالحسم الواجب؟

هنا يذكر الأمين العام السابق للأمم المتحدة: «لقد تصاعدت الأنشطة الإرهابية لأن الإرهاب قد تواءم بنجاح مع العالمية» في حين أن الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب لا تزال جهودًا إقليمية ووطنية لم تتبلور بعد بالشكل الكافي على المستوى الدولي، واتخاذ إجراءات فردية أو ثنائية لا يكفي لمواجهة التهديد الذي يواجهه العالم كله، فالتعاون والتنسيق الدوليان لها أهمية بالغة وجوهرية، ويجب أن يكبح جماح الإرهاب على المستوى الدولي، كما أن هناك حاجة إلى إتباع نهج عالمي في هذا الشأن»^(١).

وللتعبير عن القلق الدولي البالغ من جراء تنامي هذا الخطر الجديد، دعا الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون في خطابه الذي ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورة انعقادها الحادية والخمسين (١٩٩٦) المنظمة العالمية أن تلزم نفسها بالا تتيح للإرهاب الدولي أي مجال للتسامح معه مهما صغر، كما طالب جميع الدول بأن تصدق على الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب والتي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٢).

وعندما عقدت قمة صانعي السلام في شرم الشيخ في مصر في مارس ١٩٩٦، أكد زعماء العالم أهمية التعاون الثنائي والإقليمي والدولي وكذلك أهمية تعزيز التنسيق الدولي من أجل وقف أعمال الإرهاب، وفي مؤتمر قمة مجموعة الدول الصناعية السبع الكبرى في العالم الذي عقد في ليون بفرنسا في يونيو ١٩٩٦، صدر عن المؤتمر الإعلان الذي أكد أن الدول الأطراف في المجموعة تعتزم تعزيز قدرة المجتمع الدولي بالنسبة للقضاء على الإرهاب.

تعريف الإرهاب الدولي وتحليل مصادره وأسبابه :

يعرف الإرهاب (Terrorism) بأنه التطرف في استخدام أو التهديد باستخدام العنف لأغراض سياسية، وتوضح أهمية العنف المصاحب للإرهاب في أنه يخدم كرمز أكثر

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠.

من كونه فعلا ماديًا مجردًا، أى أن تلك الأهمية تقاس من الناحية العملية بمدى ما يمكن أن يحدثه العنف من تأثير نفسى لدى الطرف المستهدف به، وبصورة أكثر تحديداً، بالمدى الذى يجرى فيه إجباره على تغيير سلوكه أو إبدال موقفه من قضية معينة بالشكل الذى يتم مسبقاً التخطيط له من قبل الضالعين فى استخدام هذا العنف الإرهابى. وعلى ذلك فإن خطورة الإرهاب تكمن فى عمق ما يمكن أن يحدثه من صدمة نفسية لدى من يكون مستهدفاً به، وبالتالي فإن البعد النفسى فى عمليات الإرهاب يصبح هو البعد الأساسى والأهم بصرف النظر عن حجم النتائج المتحققة من استخدام العنف على أى مستوى من الإفراط أو التظرف^(١). كما يغدو من غير الممكن تفهم ظاهرة الإرهاب الدولي على حقيقتها دون وضع هذا البعد النفسى فى موضعه الصحيح كأحد الدوافع الأساسية الموجهة لهذه العمليات الإرهابية والمحركة لها.

والإرهاب ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، وقد امتدت لتشمل العديد من الدول برغم اختلاف البيئات السياسية فيها سواء تلك التى يسودها مناخ من الديمقراطية والتسامح أو تلك التى تسيطر عليها حكومات تعتمد على ممارسة القمع والتفهر والإخضاع ولا تبدى أى مظهر للتسامح فى مواجهة الرأى المعارض. وما يعيننا هنا هو أن لهذا الانتشار انعكاساته الهامة من حيث تزايد حجم الظاهرة الإرهابية وتعاقد تأثيراتها الدولية على هذا النحو المخيف^(٢).

وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الجماعات ومنظمات الإرهاب الدولي التى تركز جهودها وتوظف إمكاناتها وخبراتها لما تعتقد أنه قضايا أو أهداف تستحق التضحية من أجلها والقبول بالمخاطر التى تتلازم مع استعمال العنف دفاعاً عنها.

ويذكر المحللون أن الإرهاب بطبيعته المبنية على عنصر المفاجأة وبحكم الصدمة النفسية والعاطفية العنيفة التى يحدثها لحظة وقوعه، يوفر أداة فعالة من أدوات الدعاية العلنية المكثفة للقضايا التى تتصور هذه الجماعات الإرهابية إنها تحارب خصومها من أجلها، كما أن التصميم الذى يصاحب عادة تنفيذ أعمال الإرهاب يمكنه فى اعتقاد

(1) Eric Morris & Alan hoe, Terrorism: Threat and Response, (Macmillan Press, London & New York, 1987), P. 25.

(2) Ibid, P. 26.

مرتكبيها أن يثير مناخًا من التعاطف الدولي مع ما يتبنونه من مطالب أو يطرحونه من شروط.

والإرهاب في اعتقاد دعائه على اختلاف دوافعهم ومصالحهم وانتباهاتهم السياسية والفكرية وبيئاتهم الاجتماعية والثقافية التي ينحدرون منها هو أكثر الوسائل فعالية في تدمير الزعامات المترتبة على قمة أجهزة السلطة والنيل من هيبة الحكومات وخلخلة البنيان السياسي للدول المستهدفة به. ويتحقق ذلك بإشاعة مناخ من عدم الاستقرار فيها أو بتقسيمها بين قوى وتيارات معادية لبعضها أو بضرب مصادر قوتها الاقتصادية أو بخلق جو من الذعر وعدم التيقن في أوساط المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة لديها مما يضعف من الثقة الدولية فيها. وتكون المحصلة النهائية لذلك كله هي تفكيك أو صال الدولة والانتهاز بها إلى حالة من العجز وانعدام القدرة على المبادأة أو الرد بحسم على ما تحاول تلك الجماعات الإرهابية أن تكرهها على قبوله مهما انطوى ذلك على تجاوز أو انتهاك للأطر الشرعية القائمة.

ومن الإشكاليات الهامة للإرهاب الدولي ولم تحسم على نحو قاطع بعد: إلى أى مدى يمكن اعتبار الإرهاب وما يصحبه من تطرف في استعمال العنف عملاً من أعمال الحرب شأنه في ذلك شأن القوة المسلحة التي يتم استخدامها كأداة للضغط على الدولة المستهدفة بها لحملها على الرضوخ لما يطلب منها قبوله أو الإذعان له؟ هنا لا نجد اتفاقاً دولياً عاماً حول ما إذا كان يجب التعامل مع الإرهاب كعمل من أعمال الحرب، حتى وإن كانت القوى التي تمارس الإرهاب وتلجأ إلى العنف تعمل في ظل الاعتقاد بأنها تخوض حرباً لا هوادة فيها ضد أعدائها، ولا يهم في ذلك أن تخاض مثل هذه الحرب في زى الجيوش النظامية أو تستخدم فيها أساليب الحرب التقليدية أو بالدرجة العالية نفسها من النظامية والانضباط^(١). كل ما هنالك هو أن المسارح التي تمتد إليها النشاطات الإرهابية هي أكثر تنوعاً واتساعاً من تلك التي تغطيها الحروب النظامية كما أنها تركز أكثر على الرموز السياسية والأهداف المدنية والاقتصادية منها على الجبهات والمسارح العسكرية خلافاً لما تفعله الجيوش النظامية^(٢).

(1) Ibid.

(2) Ibid.

ومما يزيد من تعقيد المشكلة أن الإرهاب يحمل الكثير من سمات وخصائص الحروب والصراعات التقليدية، ومن ذلك أن الحرب النفسية تقوم بدور هام في تدمير معنويات الخصم أو في التعجيل بانتهائها، وبالتالي حرمانه من القاعدة التي يعتمد عليها في الحصول على الدعم الضروري له، سواء كانت هذه القاعدة شعبية أو حكومية. كما أن الكثير من التكتيكات المستخدمة في تنفيذ العمليات الإرهابية، كتخريب الموارد وتدمير نظم الاتصالات والإجهاز على فعاليات الصناعة هي كلها أدوات هامة لشل مقدرة الحكومات على التصدي والمقاومة، ولا تختلف تلك التكتيكات في صورتها الأساسية عما تفعله الحروب التقليدية. وبذكر المحللون أن هذا التخريب للقدرات المادية ولقواعد الدعم السياسى وللمعنويات يلعب دوراً بالغ الأهمية في خلق الشعور بالحرَج أو بعدم التيقن أو بالإحباط لدى الأصدقاء مما قد يرغمهم على حجب تأييدهم عن الدولة المستهدفة بهذا العنف الإرهابي⁽¹⁾.

ويضاف إلى ما سبق كسبب آخر لصعوبة التعامل مع الإرهاب الدولي على قدم المساواة مع أعمال الحرب بصورتها التقليدية المتعارف عليها في القانون الدولي أن المؤسسات العسكرية في أغلب الدول ترفض التعامل مع الإرهاب من هذا المنظور مما يجعل رد فعلها يأتي غالباً وهو دون المستوى المطلوب من القدرة على كبح جماح هذه الموجات المتصاعدة من أعمال العنف، ويرجع ذلك لاعتقادها أن التعامل مع الإرهاب يجب أن يتم بغير أسلوب المواجهة العسكرية المباشرة حيث تملك الدولة من تنوع الخيارات الأخرى ما يجعلها قادرة على إنجاز هذه المهمة بتكلفة أقل. من ناحية أخرى، فإن قانون الحرب يحاول أن يضع خطأ فاصلاً بشأن ما إذا كان مصدر التهديد القائم لأمن الدول أو لسلامة نظامها أو لأوضاعها السياسية والاجتماعية عسكرياً أم مدنياً. ومن ثم، فإنه إذا كان الإرهابيون يخرجون بطبيعتهم عن كونهم عسكريين محترفين فكيف تطبق عليهم إذن قوانين الحرب؟ وهذه التفرقة هي أساس المجادلة القانونية التي تثار حول كيفية التوصل إلى التكييف القانوني الصحيح لطبيعة مصدر التهديد وفق أحكام وقواعد القانون الدولي وبالتالي لما يجب أن يكون عليه أسلوب التعامل معه. وبدون ذلك، تفقد

(1) Ibid, PP. 26 - 27.

الإجراءات التي تنفذها الدولة في مقاومتها للإرهاب الذي يستهدف إيذاءها شرعيتها القانونية وتصبح مبرراً للرجوع عليها بالمسئولية عن تصرفاتها والطعن فيها⁽¹⁾.

أيضا فإن هناك من الدول من تميل للنظر إلى هذه الجماعات الإرهابية على أنها ليست أكثر من عصابات دولية وأنها أقرب بطبيعة دوافعها وسلوكياتها وأساليبها لأن تكون جماعات من المجرمين ومن ثم لا ينبغي اعتبارهم محاربين وأنه ما دام الأمر كذلك، فإن مكافحة هذه الظاهرة الإجرامية الدولية يجب أن تتم بغير أساليب الحرب النظامية ضمن إطارها التقليدي المتعارف عليها دولياً.

وثمة اعتبار آخر تجب الإشارة إليه في معرض تحليلنا لهذه الظاهرة الدولية ومفاده أن العداوات العنصرية والعرقية والثقافية والدينية هي كلها عوامل أساسية في تصعيد نزعات الإرهاب على المستوى العالمي، وهو الأمر الذي يعمل على ترسيخ الاعتقاد في كل مكان بأنه لا يجب النظر إلى الظاهرة الإرهابية باستهانة إذا ما كان للمجتمع الدولي أن يعالجها من جذورها. ويؤكد البعض أنه ما لم تحل الأسباب التي تفرز الإرهاب بحلول واقعية ومدروسة لنزع فتيل العنف منها، فإن هذه الظاهرة سوف تبقى وتستمر بل وقد تتطور إلى الأسوأ. ولا يعنى ذلك أن هؤلاء المحللين لا يدركون ما يحيط بظاهرة الإرهاب من تعقيدات وحساسيات دولية كثيرة، فهم يعترفون بذلك ويقرون بأن مهمة الحل لن تكون بالأمر اليسير أو الممكن دائماً وذلك إذا ما أخذنا في الحسبان الاحتقانات السياسية الكثيرة التي يحفل بها المجتمع الدولي والتي تتطلب كل منها بلورة استراتيجية دولية خاصة للتعامل معها وهو ما يصعب تحقيقه في مثل الظروف الدولية الراهنة.

وهناك أيضاً إلى جانب ذلك كله الصعوبة البالغة التي تحول دون تحديد المجتمع الدولي بصورة قاطعة للأطراف والقوى الدولية المختلفة التي تعد مسئولة عن التحريض على الإرهاب أو التي توفر له بعضاً من إمكاناته خاصة وأن الكثير منها يأخذ صورا وأشكالاً غير مباشرة وعبر أخطبوط معقد للغاية من العلاقات والاتصالات الدولية التي يتعذر تعقب مساراتها والإمساك بالأدلة القاطعة التي تدين المتورطين فيها وتحدد مسئوليتهم عنها. من هنا تتمثل المشكلة التي تواجه المجتمع الدولي في كيفية مقاومته

(1) Ibid.

للتحديات والأخطار التي يفرزها الإرهاب الدولي في كل مكان من العالم إذا تعذر الوصول إلى القوى والمصادر التي تؤيده وتحركه أو التي تحرض عليه؟ لقد اتضحت صعوبة تلك المشكلة بالرغم من كل هذا التطور الذي حدث في نظم الاستخبارات ووسائل جمع المعلومات عبر مختلف الشبكات الدولية، وهي الإمكانية التي أصبحت متاحة للكثير من الأجهزة الأمنية المسئولة عن مكافحة الإرهاب ومقاومته في العديد من دول العالم. فمُنظمات الإرهاب الدولي قد تكون أسوأها معروفة حسبها تعلن هي عن نفسها أحيانا، ولكن تعقب هذا الأخطبوط الدولي الواسع الانتشار والذي يتمدد في كل قارات العالم بكل خلاياه المعقدة وقنوات اتصاله السرية أو غير المرئية والتي تتقاطع مع بعضها عبر العديد من النقاط والخطوط الدولية قد أصبح بإجماع آراء الخبراء المختصين أمرا من الصعوبة بمكان. وتحفل الساحة الدولية بالكثير من الأمثلة الحية التي تبرهن على تلك الصعوبة، ومن أبرز تلك الأمثلة حادثة تفجير السفارتين الأمريكيتين في كل من نيروبي بكينيا ودار السلام في تنزانيا في توقيت واحد محكم ودقيق في أغسطس عام ١٩٩٨ دون التوصل على وجه اليقين إلى تحديد هوية الجماعة الإرهابية التي خططت ومولت ونفذت رغم كل ما بذل في سبيل الكشف عنها من جهود ومحاولات كلفت الأجهزة الأمنية الدولية الكثير دون جدوى.

ويشير المحللون في تدليلهم على صعوبة تتبع هذا الأخطبوط الدولي للإرهاب إلى أن هناك نوعا من التضامن الإرهابي (Brotherhood of Terrorism) الذي ظهر في أوروبا وحل محل الجماعات الإرهابية التي كانت تعمل بصورة متفرقة ولا يجمعها ببعضها رابط من التنسيق أو التخطيط المشترك. وقد أعطى هذا التفعيل الجديد لإمكانات منظمات الإرهاب الأوروبية، الإرهاب الدولي زخما كبيرا من القدرة على الفعل المؤثر لم يبلغها في الماضي. وهم يؤكدون إن الهدف من هذا التجميع لفعاليات المنظمات الإرهابية الأوروبية كان يتركز في محاولة الإيحاء بامتلاك تلك المنظمات فعلا لرصيد كبير من القدرات المؤثرة التي تتجاوز بكثير ما هو متاح لدى خصومها، وكان هذا ينطوي بحد ذاته على بعد نفسي بالغ الأهمية في تسهيل وصول جماعات الإرهاب ومنظّماته النشيطة إلى أهدافها المرسومة. وقد أمكن لهذه الجماعات من خلال تبادل الخبرات وإعادة تقويم خططها واستراتيجياتها وأساليبها في العمل لتدارك عيوبها وثغراتها ونقاط الضعف الكامنة فيها أثرها الواضح في

دفعها إلى تبنى استراتيجيات عمل جديدة في أفكارها وفي أساليب تخطيطها وتنفيذها، إلخ. ومن هنا أصبحت أفضل تنظيمًا حيث أخذت بالأسلوب التنظيمي ذى الخلايا الصغيرة والدقيقة والمحكمة (Small Secure Cells) التي يصعب على الأجهزة الأمنية في الدول الأوروبية اختراقها وكشفها^(١). ويطلق على هذه المرحلة في أوروبا من تطور استراتيجيات وأساليب الإرهاب الدولي المنظمة، مرحلة الجيل الثالث (Third Generation) الذى يقوم على مواجهة أكثر أساليب الاختراق الأمنى ذكاءً وتطورًا. وقد أتاح لهم هذا الأسلوب الجديد في التنظيم مزيدًا من الحصانة ضد الاختراق وخاصة في الدول الأوروبية الديمقراطية، وهى الكثرة الغالبة فيها، حيث تقل القيود المفروضة على الحريات العامة بصورة لا مثيل لها^(٢).

ويذكر البعض أنه إذا كانت العلنية (publicity) تمثل مطلبًا حيويًا ومهما للغاية بالنسبة لجماعات الإرهاب الدولي، لأسباب تكتيكية تتعلق بدورها في دعم مساعيهم والترويج لمطالبهم وقضاياهم، فإن هناك بعض مناطق في العالم تساعد بحكم ظروفها وأوضاعها السياسية على تحقيق هذه العلنية أو الإشهار أكثر مما قد تساعد عليه ظروف مناطق أخرى، لكن وبرغم كل شيء، تبقى منطقة أوروبا الغربية النموذج الدولى المثالى للمناطق التى تحقق العلنية المطلوبة للأعمال الإرهابية التى تتبناها تلك الجماعات والمنظمات، وربما لهذا السبب أكثر من غيره، فإنها أصبحت أكثر المناطق الجاذبة فى العالم لهذه النشاطات الإرهابية الدولية^(٣).

وعلى صعيد آخر، فإن هناك بعض الدول التى تستخدم الإرهاب كإحدى أدوات سياستها القومية الموجهة ضد بعض القوى الخارجية المعادية لها. ويضرب المحللون الدوليون مثالاً لذلك بما حدث بين العراق وإيران أثر اندلاع الحرب بينهما بصورتها الشاملة فى عام ١٩٨٠ عندما استخدمت الدولتان فى مواجهة بعضهما البعض العديد من القوى والمنظمات الإرهابية التى حاولت تنفيذ ما أنيط بها من تكليفات تخريبية لزعة الاستقرار فى الدولة الأخرى وللنيل من هيبة النظام الحاكم فيها وإشاعة موجة من الذعر

(1) Ibid, P. 34.

(2) Ibid.

(3) Ibid.

في أوساط المدنيين. والأكثر من هذا كما يشير هؤلاء المحللون فإنه خلال كافة المراحل التي قطعتها الحرب العراقية الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨)، فإن الشركات الأوربية التي زودت العراق بالأسلحة كانت هدفًا مستمرًا للأعمال الإرهابية الانتقامية من جانب المنظمات التي كانت تعمل بتحريض من إيران. أيضًا، فقد استخدمت أداة الإرهاب بصورة متكررة في محيط العلاقات الأمريكية - اللببية في سلسلة من العمليات الانتقامية المتبادلة بين الدولتين والتي وصلت ذروتها في النصف الأخير من حقبة الثمانينات^(١).

أيضا فإن هناك ما يسمى بالتكنولوجيا الجديدة للإرهاب الدولي (Technology of Terrorism) والتي يتمثل أخطرها إطلاقا في قدرة تلك الجماعات الإرهابية على الحصول على / أو إنتاج أسلحة نووية (أنشطارية) صغيرة حتى وإن كانت في صورة بدائية (أو كما يسمى Crude Fission Bomb)^(٢). ويقول المحللون أن المعرفة التكنولوجية المتاحة للخبراء الذين يعملون في صفوف هذه الجماعات الإرهابية خاصة ما يتعلق منها بتطبيقات الفيزياء النووية المستخدمة في تصنيع هذه الأسلحة الإنشطارية أصبحت ميسورة ومتاحة ولا توجد عوائق اليوم تقف في طريق الحصول عليها، كذلك أصبح بمقدور تلك الجماعات الحصول بطرق كثيرة وغير مشروعة على كميات من البلوتينيوم الذي يدخل في إنتاج الأسلحة النووية الصغيرة وأجهزة التفجير التي تعمل بها. وقد لا يقف الأمر عند هذا الحد، وإنما قد يتعداه إلى محاولتها إنتاج أسلحة كيميائية وبيولوجية ذات فاعلية تدميرية هائلة^(٣).

لكن إذا كان هذا الاحتمال وارداً وهو ما سوف يشكل إذا ما تحقق علامة تحول بارزة على طريق تصاعد خطورة الإرهاب الدولي أي عندما يتاح للقوى التي تمارسه امتلاك مثل هذه القدرة المخيفة على التدمير الشامل، فإن السؤال الذي سيفرض نفسه على

(1) Ibid, PP. 37 - 38.

(٢) راجع:

Richard Shulz and Stephen Sloan, (eds), Responding to the Terrorist Threat, Security and Crisis Management, (Pergamon Pres, New York, 1980), PP. 134 - 137.

وكذلك:

Terrorism: Threat and Response, P. 94

(3) Ibid.

المجتمع الدولي حينذاك هو: ما هو احتمال أن تلجأ تلك الجماعات الإرهابية إلى استخدام هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل ضد خصومها القائمين منهم والمحتملين، وسواء كانوا دولاً وحكومات أو غيرهم من القوى المستهدفة بهذا العنف المفرط والمدمر؟ ويجيب البعض على ذلك بقولهم أن هذا الاحتمال لا يبدو قويا والسبب هو أن استخدام أسلحة ذات قدرات تدميرية غير تقليدية أو غير محدودة سواء كانت نووية أو كيميائية أو بيولوجية، لن تجذب إلى جانبها مناصرين للقضايا التي يجرى استخدام هذه الطاقات التدميرية بقصد الإعلان عنها أو جذب أنظار العالم إليها. فاستخدام العنف المفرط بهذه الصورة التي لا تميز بين مستهدف أو غير مستهدف بها تعنى أن القتل يتم للقتل (Killing for the Sake of Killing)، ومثل هذا العمل لن يسهل لهم الوصول إلى أهدافهم بقدر ما يمكن أن يجلب نقمة المجتمع الدولي كله عليهم⁽¹⁾.

وثمة بعد آخر لهذه المشكلة المتعلقة بقدرة جماعات الإرهاب على حيازة أسلحة غير تقليدية ألا وهو البعد الخاص بمدى استعداد هذه الجماعات للإعلان عنها أو التكتفم عليها. بمعنى آخر، هل يكون من مصلحتها أن تعلن للأطراف التي يعينها هذا التهديد أكثر من غيرها عن امتلاكها لها لكي يحدث هذا الإعلان لديها التأثير النفسى الرادع المطلوب، حتى وإن لم تتجاوز ذلك إلى الإفصاح عن نيتها لاستخدام تلك الأسلحة؟

إن مثل هذا الإعلان، الذى ينطوى على تهديد مبطن بطبيعة الحال، يمكن أن يكتسب أساسا من المصادقية الدولية (أى إجبار الخصم على التعامل معه بجديّة وتحيب) إذا ما نجحت تلك الجماعات في أن تشرح للمجتمع الدولي وبالبراهين الموثقة أنه أمكنها إنتاج تلك الأسلحة مع كشفها المصادر التى حصلت منها على المواد الداخلة في تصنيعها⁽²⁾. وتكمن أهمية هذا الأمر هنا في أن التوضيح المقنع للظروف المحيطة بحصول جماعات الإرهاب الدولي على التكنولوجيا والمواد ووسائط الإنتاج والتصنيع يمكن أن يساعد الأطراف المعنية بهذا الأمر على التحقق من صحة هذا الزعم حتى إذا تأكد ذلك لها بدأت هذه الأداة الخطيرة من أدوات الضغط والإبتراز تؤتى ثمارها النفسية المرجوة⁽³⁾.

(1) Ibid.

(2) Ibid.

(3) Ibid, PP. 94 - 95.

كذلك فإن من بين الوسائل الخطيرة الأخرى التي يمكن لجماعات الإرهاب الدولي الاستعانة بها في الضغط على خصومها وتهديدهم، تدمير خطوط أنابيب نقل البترول (Oil Pipelines) التي تمر عبر أراضي أكثر من دولة يمكن أن يلحق أضرارًا فادحة باقتصاديات الدول المستهدفة بهذا النوع من التخريب، وهناك أيضًا تفجير الآبار النفطية أو إشعال الحرائق فيها من قبل تلك الجماعات أو تخريب شبكات الكمبيوتر الحكومية والتجارية الدولية، وتدمير قواعد المعلومات التي لا تقدر بثمن والتي يجري تخزينها في هذه الشبكات من الحاسبات وبصورة يصعب تعويضها. ومما يزيد من خطورة هذا التهديد الأخير بالذات هو أن مثل هذه الأعمال التخريبية يمكن أن تحدث في نطاق زمني محدود جدًا وبصورة لا تتيح للطرف المستهدف بها أى فرصة على الإطلاق للتحسب في مواجهتها بالاحتياطات الملائمة أو بضمانات الحماية الموثوق فيها⁽¹⁾.

ومن بين القدرات التكنولوجية الجديدة المتاحة لهذه الجماعات إلى جانب كل ما سبق، القدرة على تصنيع الصواريخ الموجهة سواء كانت صواريخ أرض / أرض أو أرض / جو، والتي يمكن تصويبها إلى أهداف استراتيجية من مواقع أو من منصات إطلاق بعيدة عنها نسبيًا، وفي ذلك ما فيه من مخاطر أمنية قاتلة خاصة إذا ما تم الهجوم بمثل هذه الصواريخ بصورة مباغتة لا تترك مجالاً للرد عليها⁽²⁾.

كذلك يأتي من بين تلك الوسائل التكنولوجية، قدرة هذه الجماعات في الحصول على أجهزة تفجير متطورة ومتناهية الصغر، ويصعب اكتشافها، ويمكن استخدامها في سف الطائرات أثناء تحليقها في الجو على غرار ما حدث مع الطائرة الأمريكية التي انفجرت فوق لوكيربي باستكلندا عام ١٩٨٨ أو الطائرة الفرنسية التي انفجرت فوق الصحراء الأفريقية في عام ١٩٨٩، واستحال الكشف بصورة أكيدة عن طبيعة الأجهزة التي استخدمت في تفجيرها على الرغم من كل الاحتياطات الأمنية المشددة المنفذة في المطارات الدولية التي أقلعت تلك الطائرات المنكوبة منها.

(1) Ibid, P. 95.

(2) Ibid.

وهذا كله أن دل على شيء، فهو أن تكنولوجيا الإرهاب الدولي أصبحت قادرة على نحو يثير الذهول على مواكبة أحدث ما استجد في مجال هذه التكنولوجيا الخطرة من مبتكرات واختراعات.

مسئولية الدول والحكومات عن محاربة الإرهاب الدولي:

لقد أدى تفاقم ظاهرة الإرهاب الدولي وبخاصة منذ السبعينيات إلى اتساع نطاق المطالبات الداعية إلى وضع تدابير دولية فعالة تكفل معاقبته وردعه. بيد أن بعض الدول اتخذت من تلك المطالبات موقفاً مؤداه أن مجرد الاكتفاء بمعاينة الإرهاب الدولي والمسئولين عنه لا يمثل إلا جانباً واحداً من جوانب هذه القضية الدولية الشائكة، وأن المعالجة الواقعية للمشكلة لا ينبغي أن تتوقف عند مجرد توقيع العقاب وإنما يجب أن تتجاوزها إلى رصد أسبابها حتى يمكن التغلب عليها بطريقة موضوعية وفعالة.

وقد ظهر هذا الاتجاه الدولي بوضوح خلال المناقشات التي جرت حول مشكلات الإرهاب الدولي وما يجب أن يكون عليه موقف المجتمع الدولي منها في الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة انعقادها السابعة والعشرين في عام ١٩٧٢ أثر مصرع بعض الرياضيين الإسرائيليين في دورة ميونيخ الأولمبية، فقد جاء في ختام توصيات الجمعية العامة أنه على الرغم من الحاجة الملحة إلى مكافحة الإرهاب الدولي وغيره من وسائل العنف التي تتهدد حياة الأبرياء من البشر في كل مكان، أو تحرم الأفراد من ممارسة حرياتهم الأساسية، إلا أن الأمر أصبح يتطلب التعمق في دراسة الأسباب التي تدفع إلى ممارسة الإرهاب، وهي الأسباب التي تجذب جذورها في الإحساس باليأس ومشاعر الإحباط والظلم الذي يدفع بعض الناس إلى التضحية بالأرواح الإنسانية، بما في ذلك أرواحهم هم أنفسهم، وذلك من أجل إحداث بعض التغييرات الراديكالية في معالم هذه الصورة القائمة^(١).

كما أوضحت المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة وفي

(١) د. إسمايل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، مرجع سابق، ص ٤٩.

لجنة الخمسة والثلاثين التي تم تشكيلها خصيصا لبحث ظاهرة الإرهاب الدولي وتقييمها، مدى التباين في وجهات نظر الدول حول طبيعة المشكلة. فالدول النامية تبنت الرأى القائل بأنه كان من الأوفق عدم التورط في إقرار تدابير دولية هدفها قمع حركات التحرير الوطنى أو إنكار مشروعيتها الدولية وذلك من منطلق أن الكثير من هذه الدول النامية قد ولدت أو حصلت على استقلالها من خلال هذه الحركات النضالية الثورية العنيفة. أما البعض الآخر من الدول التي شاركت في أعمال تلك اللجان فكانت مع الرأى الذي يقول بأن نقطة الأساس في بحث مشكلة الإرهاب الدولى يجب أن تركز على الإدانة التامة وغير المشروطة لكافة مظاهر الإرهاب وبخاصة ذلك الذى تمارسه الحكومات والذى يتولد عنه بالمقابل إرهاب مماثل، ومن أمثلة ذلك الإمعان في ممارسة سياسات الإرهاب العنصرى اللإنسانى الذى اعتادت بعض الحكومات العنصرية البيضاء في أفريقيا تطبيقه في انتهاك صارخ لأخلاقيات المجتمع الدولى وللضمير الإنسانى غير مبالية بما يمكن أن يكون عليه رد فعله منها^(١).

أما الاقتراح الرئيسى الذى قدم للجمعية العامة للأمم المتحدة فقد تمثل في مشروع الميثاق الأمريكى لمنع ومعاينة بعض أعمال الإرهاب الدولى. والاقتراح بالصورة التى تم تقديمه بها لم يتسع كى يشمل كافة الأنشطة والممارسات الإرهابية، كما أنه لم يتعرض لأعمال الإرهاب الداخلى الموجهة ضد السلطة الشرعية الحاكمة، وإنما صب تركيزه على الجانب المتصل بتصدير العنف إلى أطراف ثالثة وبالصورة التى تنطوى على نتائج ذات دلالات دولية هامة، ويدخل ضمن تلك الأفعال على سبيل المثال: القتل، والاختطاف، والسطو، إلخ، وهى كلها نماذج لممارسات لا تنطبق على الأعمال التى تتم من أجل التحرير أو الحصول على الاستقلال، إلخ.

ولم يكن بالأمر المفاجئ وقتها أن يفشل هذا المشروع الأمريكى فى الحصول على تأييد الأمم المتحدة له، وذلك بالنظر إلى قوة التيار الأخر الذى تزعمته الدول العربية والأفريقية ومؤداه أن الإرهاب هو جزء لا يتجزأ من حركات التحرير الوطنى (الإرهاب بمعنى اللجوء إلى العنف المشروع)، وحق تقرير المصير، الأمر الذى كان ينتفى معه

(١) المرجع السابق.

اعتباره جريمة دولية والتعامل معه على هذا الأساس. وإزاء هذا التعارض الواضح في المواقف والتوجهات والتفسيرات أخفقت الأمم المتحدة في التوصل إلى نتائج إيجابية حول طبيعة التدابير الدولية الجماعية التي تكفل مكافحة الإرهاب الدولي والقضاء عليه.

وبصرف النظر عن طبيعة هذه الحوارات والمجادلات الدولية حول ما يجب أن يكون عليه تعامل المجتمع الدولي مع هذه الظاهرة الخطيرة، فقد أمكن التوصل في حقبة السبعينيات والثمانينات إلى العديد من الاتفاقيات والقرارات الدولية التي حاولت أن تكبح جماح تلك الظاهرة وتحد على قدر الإمكان من أخطارها ومضاعفاتها، ومن أمثلة تلك الاتفاقيات والقرارات الدولية:

أولاً: اتفاقية واشنطن المعقودة في عام ١٩٧١ لمنع ومعاينة أعمال الإرهاب:

أبرمت هذه الاتفاقية في نطاق منظمة الدول الأمريكية إثر تزايد أعمال الإرهاب في دول أمريكا اللاتينية إلى الحد الذي أصبح يشكل خطراً حقيقياً على أمن واستقرار تلك الدول.

ونصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على التزام الدول الأطراف فيها بالتعاون فيما بينها لمنع ومعاينة الأعمال الإرهابية، مع تعهد كل دولة بإدراج هذا النوع من الجرائم ضمن تشريعاتها الداخلية.

ثانياً: اتفاقية نيويورك المعقودة في عام ١٩٧٣ الخاصة بمنع ومعاينة الجرائم الموجهة ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية الدولية بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين:

تعتبر هذه الاتفاقية ثمرة مباشرة للجهود الدولية التي بذلتها الأمم المتحدة لحماية أعضاء البعثات الدبلوماسية والرسامة من مخاطر التعرض للأعمال الإرهابية خاصة بعد أن أصبح هؤلاء الممثلون هدفاً رئيسياً لعدد كبير من الحوادث الإرهابية التي شهدتها العالم وقتها.

وقد حددت المادة الأولى من الاتفاقية الأشخاص المشمولين بحمايتهم بأنهم رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية عند تواجدهم في دول أجنبية وكذلك ممثل الدولة في الخارج، ولم تتضمن اتفاقية نيويورك النص على عقوبات محددة توقع على مرتكبي هذه الجرائم.

ثالثاً: الإتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب الموقعة فى عام ١٩٧٧ وقد جاء فى ديباجتها أن الهدف من أبرامها هو اتخاذ التدابير الفعالة لملاحقة مرتكبى الأعمال الإرهابية للجيلولة دون أفلاتهم من المحاكمة والعقاب:

وتعالج هذه الإتفاقية بصفة أساسية القضايا المتصلة بقمع أعمال الإرهاب السياسى ذات الطابع الدولى عندما تتضمن هذه الأعمال عدواناً على الحقوق والحريات الأساسية للشخاص ويلجأ مرتكبوها إلى دولة أخرى غير تلك التى ارتكبت على أرضها بهدف الهروب من المحاكمة والعقاب.

رابعاً: القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ديسمبر ١٩٨٥ خاصاً بمناهضة الإرهاب ومعاقبته:

تضمن هذا القرار الهام الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى مجال مناهضة الإرهاب عددًا من البنود التى تشكل فى مجموعها التزامًا دوليًا عامًا تجاه القضاء على هذه الظاهرة، كان من أبرزها:

- ١- إدانة الجمعية العامة القاطعة لجميع أعمال وممارسات الإرهاب أينما وجدت وأيا كان مرتكبها بما فى ذلك الأعمال التى تهدد العلاقات الودية بين الدول وتمدد أمنها.
- ٢- مناقشة جميع الدول التى لم تصبح بعد أطرافا فى الاتفاقيات الدولية التى صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمتعلقة بالتصدى لمشكلة الإرهاب الدولى من مختلف جوانبها المبادرة إلى الانضمام إليها.
- ٣- دعوة جميع الدول إلى اتخاذ كافة التدابير المناسبة على الصعيد الوطنى من أجل القضاء السريع والنهائى على مشكلة الإرهاب الدولى، ومن ذلك أن تجعل تشريعاتها الداخلى متفقة مع الاتفاقيات الدولية القائمة، وأن تفى بالتزاماتها الدولية، وأن تمنع إعداد وتنظيم نشاطات إرهابية فى أراضيها تكون موجهة ضد دول أخرى.
- ٤- مطالبة جميع الدول بالامتناع عن تنظيم الاعمال الإرهابية فى دول أخرى أو التحريض عليها أو المساعدة على ارتكابها أو المشاركة فيها أو التغاضى عن أنشطة إرهابية يجرى تنظيمها داخل أراضيها بغرض ارتكاب مثل هذه الأعمال.

٥- حث جميع الدول على التعاون الوثيق فيما بينها خاصة من خلال تبادل المعلومات ذات الصلة بمحاكمة أو تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية.

٦- دعوة جميع الدول، فردياً وجماعياً، وكذلك أجهزة الأمم المتحدة ذات العلاقة بالمشكلة إلى الاهتمام بالقضاء التدريجي على الأسباب الكامنة وراء انتشار ظاهرة الإرهاب الدولي، وأن تولى اهتماماً خاصاً لكل تلك الأسباب بما فيها الاستعمار والعنصرية والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والاحتلال الأجنبي باعتبار أن هذا كله يساعد على تفاقم الإرهاب الدولي وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر^(١).

خامساً: الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤ حول التدابير المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي:

يعتبر هذا الإعلان منهجاً للعمل الجماعي الدولي لمواجهة هذه الظاهرة حيث أورد مجموعة متكاملة من المبادئ والإجراءات والتوصيات التي خاطب بها الإعلان مختلف الدول وتضمن إدانة قاطعة لجميع أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته باعتبارها تشكل انتهاكا خطيراً لمقاصد ومبادئ المجتمع الدولي الذي ينشد العيش في سلام واستقرار ويرغب في أن يحقق لشعوبه الأمن والرخاء.

سادساً: انعقاد قمة شرم الشيخ لصانعي السلام في مارس ١٩٩٦:

عقدت هذه القمة الدولية لصانعي السلام في الشرق الأوسط بمدينة شرم الشيخ في مصر في مارس ١٩٩٦، تحت الرئاسة المشتركة لكل من الرئيسين المصري محمد حسنى مبارك والأمريكى بيل كلتون وناقشت ثلاث قضايا رئيسية هي إنقاذ عملية السلام وسبل توفير الأمن في المنطقة ومكافحة العنف والإرهاب.

وقد اكتسبت هذه القمة أهميتها من عدة اعتبارات تتعلق بتوقيتها وموضوعها وحجم المشاركة الدولية فيها حيث شارك في أعمالها ٢٩ دولة، كما أنها عكست تزايد

(١) راجع: د. عبد الله الأشعل، تطور الجهود القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٩، يوليو ١٩٩٢، ص ٥٨ - ٦٣.

الاهتمام الدولي بشأن ضرورة وضع أساس لتحرك عالمي في مواجهة الإرهاب باعتباره خطراً على السلام في العالم ككل^(١)، وفي هذا المؤتمر تشعبت وجهات النظر وتباينت عن بعضها:

(أ) فالجانب العربي كان يرى أن السلام هو القضية المحورية وبتحقيقه يتوقف العنف والإرهاب.

(ب) أما الجانب الإسرائيلي فقد طالب بأن يركز المؤتمر على قضية الإرهاب بصورة أساسية وأيده في ذلك الجانب الأمريكي، وكلاهما كان يرى أن ما يسمى بالأعمال الإرهابية (في إشارة منها لأعمال المقاومة المسلحة للمنظمات الفلسطينية) هو الذي يجب أن يحظى بالأولوية وبعد تحقيقه يمكن استئناف عملية السلام.

(ج) أبدت روسيا اهتماماً كبيراً بقضية الإرهاب ودعت إلى تحرك دولي مكثف في هذا الاتجاه، وكان واضحاً أنها مع الاتجاه الذي يربط بين أعمال المقاومة المسلحة والإرهاب ولا يرى فارقاً بينهما، وربما كانت متأثرة في موقفها بأحداث الشيشان.

(د) لم يكن الموقف الأوروبي موحداً، فبينما ركزت ألمانيا وبريطانيا على قضية الإرهاب، ناشدت فرنسا المؤتمر أن يخرج بصيغة متوازنة.

وعلى ذلك خرج البيان الختامي للمؤتمر بمجموعة من القرارات التي تضمنت مطالبة دول المنطقة بالحد من أعمال العنف وتنسيق كافة الجهود لوقف هذه الأعمال ومساندة الجهود التي تبذلها جميع الأطراف للحيلولة دون استغلال أراضيهم للأغراض الإرهابية، وإغلاق منابع التمويل للمنظمات التي تقوم بهذه الأنشطة، أيضاً فقد اعتبر المؤتمر أعمال العنف التي تعيق مسيرة عملية السلام في الشرق الأوسط أعمالاً إرهابية يتساوى في هذا الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي، إلخ^(٢).

وفي تقييمه لكل هذه الجهود الدولية التي تم الكثير منها تحت رعاية الأمم المتحدة،

(١) د. عبد العاطي محمد، قمة شرم الشيخ وآفاق السلام والأمن بالشرق الأوسط، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، إبريل ١٩٩٦، ص ١٣٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٤٠ - ١٤١.

يقول د. بطرس غالى الأمين العام السابق للمنظمة العالمية: أننا إذا بحثنا فى ما قامت به الأمم المتحدة على مدى العقود الأخيرة فى هذا المجال فسوف نجد أن هناك أساساً صلباً يمكن البناء عليه يتمثل فى مجموعة من الصكوك القانونية الدولية التى توفر فى مجموعها أساساً قوياً وخطوة هامة على طريق مكافحة الإرهاب، وقد تطورت تلك الصكوك لتصبح عنصراً هاماً فى المعركة الدائرة ضد الإرهاب^(١).

ثم يؤكد أنه على الرغم من الأهمية التى تمثلها هذه الأراضية القانونية فيما يتعلق بالتعاون الدولى فى مجال مكافحة الإرهاب، فإنه إذا لم يتيسر إيجاد آليات دولية يمكنها رصد المخالفات المحظورة والمبادرة إلى التعامل معها على نحو ما تتيحه هذه الصكوك القانونية الدولية، فسوف يبقى تأثير تلك الصكوك هامشياً ولا قيمة له. ويعدد العوائق التى حالت دون تفعيل هذه المواثيق الدولية بإيجاد الآليات التنفيذية الملائمة على النحو التالى:

١- أنه ما تزال هناك بعض الحكومات التى تبنى تردداً فى التعاون لمكافحة الإرهاب الدولى لأسباب تتعلق بأمنها القومى وخشيتها من أن تصبح هى نفسها هدفاً للإرهاب.

٢- أن تباين القوانين والتشريعات الداخلية فى الدول المختلفة يساعد الإرهابيين أحياناً فى الحصول على وضع اللاجئ فى بعض الدول، كما أن بعض هذه القوانين يجعل من تسليم الإرهابيين إلى الدول الأخرى أمراً من الصعوبة بمكان.

٣- عدم التوصل إلى تعيين الحدود الفاصلة بين مكافحة الجريمة المنظمة ومكافحة الإرهاب. وفى الواقع أن العلاقة المعقدة بين الإرهاب والجرائم العابرة للحدود والجريمة المنظمة تزيد مهمة المجتمع الدولى تعقيداً فوق ما هى عليه، وتؤدى فى أحيان كثيرة إلى الخلط بين هذه القضايا مما يقلل من فعالية الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب.

(١) د. بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير

١٩٩٧، ص ١٠.

٤- أنه في العديد من الأحيان وكما يشير الواقع، فإن تدابير مكافحة الإرهاب يمكن أن تطوى على انتهاك لحقوق الإنسان بالنسبة لأناس أبرياء لا علاقة لهم بالإرهاب، كما قد تمدد السلطات الحكومية إلى حرمان مواطنيها من بعض هذه الحقوق تحت زعم أن هذه التقييد ضروري لدعم إجراءات مكافحة الإرهاب، وهكذا^(١).

تطور ظاهرة الإرهاب الدولي بعد الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١:

في الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ تعرضت الولايات المتحدة لهجمة إرهابية عنيفة عليها، وهى الهجمة التى أخذت طابعاً مختلفاً تماماً عن كل ما سبق، ونتج عنها تدمير مركز التجارة العالمى فى نيويورك، وإصابة مبنى وزارة الدفاع الأمريكى (البيتاجون) فى واشنطن بأضرار بالغة. وقد انطوت خطورة هذا العمل الإرهابى غير المسبوق على أكثر من دلالة، أولاها هى الدقة البالغة التى تم بها التخطيط لهذا الهجوم الإرهابى وتنفيذه بصورة متزامنة على هذين الرمزين الهامين من رموز الحياة الاقتصادية والسياسية والأمريكية، وذلك باستخدام عدة طائرات مدنية تم اختطافها والإقلاع بها من بعض المطارات الأمريكية الرئيسية دون اكتشافها أو تحديد الوجهة النهائية التى ستقلع إليها، وأما الدلالة الثانية فهى أن أجهزة الإنذار المبكر لمثل هذا العمل من أعمال الاختراق لشبكة الدفاعات الجوية الأمريكية وفوق مجال جوى يمثل هذه الأهمية الاستراتيجية البالغة، قد فشلت فى التعامل مع هذا الهجوم وإحباطه قبل أن يصل إلى منطقة الهدف، وتبقى الدلالة الثالثة وهى أنه حتى بالنسبة لأقوى دولة فى العالم وبرغم ما تمتلكه من طاقات تكنولوجية جبارة ومعلومات استخباراتية هائلة وقدرات عسكرية لا مثيل لها، فإنها لم تعد بمنأى من ضربات إرهابية يمكن أن توجه إليها وتضرب معنويات شعبها وتنال من هيبتها ومكانتها الدولية المرموقة على مرأى ومسمع من العالم كله.

لقد برهنت عملية الحادى عشر من سبتمبر بتخطيطها المحكم ودقتها المذهلة على مدى هشاشة الأهداف التى يمكن أن تستهدفها شبكات الإرهاب الدولى بخلاياها

(١) المرجع السابق، ص ١١-١٢.

العنقودية المنبثقة في كل مكان على امتداد الكرة الأرضية برمتها والتي يوجد معظمها في أراضى دول لا يمكن مقارنة إمكاناتها المحدودة نسبياً بما هو متاح للقوة العظمى الأولى في العالم. كما برهنت هذه العملية في الوقت نفسه على ما أصبح للإرهاب الدولي من قدرة هائلة على الضرب والتدمير وعلى امتلاكه لتكنولوجيا متفوقة بصورة تبعث على الدهشة وكذلك اعتماده في مهام الرصد والتنفيذ على أطقم فنية على أعلى مستوى من المهارة والتدريب، إلخ.

لقد شكلت أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ دون منازع نقطة تحول فاصلة في تطور مجريات النظام الدولي الراهن حيث أصبح الإرهاب بقدراته التنظيمية الخارقة وبأسلحته الجديدة المتطورة شكلاً رئيسياً ومخيفاً من أشكال الصراع المسلح على الساحة الدولية، وفي هذا يشير البعض إلى أن الإرهاب لم يعد شكلاً ثانوياً من أشكال الصراع ولم يعد مجرد أداة من أدوات الصراع المسلح ولكنه أصبح شكلاً مستقلاً بذاته بل ربما جاز القول أنه أصبح بديلاً للحروب التقليدية في الكثير من الحالات^(١). ويذكر هؤلاء المحللون أن هجمات ١١ سبتمبر أكدت أن الإرهاب الدولي أصبح يمثل تحدياً بالغ الخطورة بحيث لا يمكن لأى دولة أن تواجهه بمفردها مهما كانت قدراتها، ويقولون أنه حتى الدول الكبرى أصبحت تعاني من ضعف وهشاشة أوضاعها الأمنية بسبب انتشار مصالحها العالمية على رقعة واسعة للغاية في الساحة الدولية وهو ما يزيد من انكشافها وتعرضها للخطر وتطرح احتمالات عالية حول خطورة ما يمكن أن تتعرض له هذه المصالح من تهديد. لقد أدت هذه الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة إلى زيادة مساحة التداخل بين الأمن الوطنى والأمن الدولى وبالتالي فإنه لم يعد من الممكن لأى دولة أن تحقق لنفسها الأمن بمعزل عن العالم^(٢).

أما فيما يتعلق بانعكاسات هجمات ١١ سبتمبر على النظام الدولى، فإنه كان من بين من تناولوها بالتحليل هنرى كيسنجر وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق الذى

(١) أحمد إبراهيم محمود، الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسى للصراع المسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩.

وصفها بأنها شكلت نقطة تحول بارزة في صياغة النظام العالمي للقرن الحادى والعشرين حيث أدت بصورة واضحة إلى تعزيز المكانة العالمية للولايات المتحدة ودفعت القوى المنافسة لها كأوروبا الموحدة واليابان وروسيا الاتحادية والصين والهند إلى التعاون بصورة وثيقة معها وهو أمر لم يكن واردًا قبل حدوث تلك الهجمات^(١). من ناحية أخرى فقد أدى الوضع الجديد إلى أن الولايات المتحدة وللمرة الأولى خلال نصف قرن لم تعد تواجه خصمًا استراتيجيًا أو أى بلد وحيدًا أو متحالفًا يستطيع أن يصبح كذلك خلال العقد المقبل، كما أن الدول الكبرى لم تعد تنظر إلى بعضها البعض باعتبارها مصدر تهديد استراتيجي لأمنها، وإنما أصبحوا يرون أن الخطر الذى يدهمهم جميعا لا يأتي عبر الحدود، وإنما من الخلايا الإرهابية المزروعة داخل بلادهم أو من النزاعات الإقليمية، إلخ^(٢).

من ناحية أخرى، فقد فتحت هذه الهجمات الإرهابية الباب من جديد حول بعض القضايا الجدلية الشائكة التى تفجر الحوار الدولى حولها منذ ظهور النظام العالمى الجديد فى بداية التسعينيات، وأخطرها جميعًا قضية صراع الحضارات التى سبق لنا أن عرضناها وناقشناها، والتى ترى فى الإسلام والحضارة الإسلامية البؤرة الرئيسية للعنف والتطرف والإرهاب فى العالم، وأنه، أى الإسلام، أصبح يشكل خطرًا ساحقًا ليس على الحضارة الغربية وحدها فحسب، وإنما على مستقبل الحضارة الإنسانية كلها. وقد استندت تلك الدعاوى والمزاعم الغربية المتحاملة بشدة على العرب والمسلمين على الاتهامات التى جرى إطلاقها والترويج لها فور تنفيذ هجوم الحادى عشر من سبتمبر ضد تنظيم القاعدة الذى كانت تحتضنه فى أراضيها حكومة طالبان الإسلامية المتطرفة فى أفغانستان، وقد أطلقت هذه الاتهامات دون أن تتوفر أية أدلة موثوق فيها على صحتها واتخاذها كأساس لمعاقبة المسئولين عنها أو المتسببين فيها، وكل ما فعلته هو أنها فجرت موجة لا مثيل لها من الكراهية والتحامل على الحضارتين العربية والإسلامية والتى امتدت من الولايات المتحدة إلى كل المجتمعات الغربية دون استثناء.

(١) المرجع السابق، ص ٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٢.

تداعيات ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على الصعيدين الأمريكي والعالمي

أولاً: على الصعيد الأمريكي:

كانت نقطة البداية بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية بعد إفاقتها من الصدمة المروعة التي تسببت فيها هجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ هي الحرب التي شنتها ضد أفغانستان ضمن إطار واسع أطلقت عليه الحرب الدولية على الإرهاب، ونجحت في أن تحشد لهذا الهدف تحالفًا دوليًا وفر دعمًا لحملتها العسكرية ضد أفغانستان والتي أمكنها إسقاط نظام طالبان وإقامة حكومة مؤقتة مكانه وقد تكونت أطراف التحالف الدولي الداعم لحرب الولايات المتحدة على الإرهاب من دول الاتحاد الأوربي وحلف الناتو والأمم المتحدة التي ساندت هذه الجهود الأمريكية بمجموعة القرارات الدولية التي أصدرتها وكان أبرزها:

١- القرار رقم ١٣٦٨ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في ١٢ سبتمبر ٢٠٠١ والذي أكد على الحق الثابت للدول، فرديًا وجماعيًا، في الدفاع المشروع عن النفس.

وقد دعا القرار جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التعاون من أجل الوصول إلى منظمى ومرتكبى هجمات سبتمبر وتنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن في هذا الشأن.

٢- القرار رقم ١٣٧٣ الذى صدر في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١ ونص على:

(أ) أن على جميع الدول منع ووقف تمويل العمليات الإرهابية.

(ب) تجريم قيام رعاية هذه الدول عمدًا بتوفير الأموال أو جمعها بأى وسيلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أراضيها لكى تستخدم في أعمال إرهابية أو في حالة معرفة أنها ستستخدم في أعمال إرهابية.

(ج) القيام بدون تأخير بتجميد الأموال وأى أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية أو يحاولون ارتكابها.

(د) يجب على الدول الامتناع عن تقديم أى شكل من أشكال الدعم الصريح أو

الضمنى إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين فى الأعمال الإرهابية ويشمل ذلك وضع حد لعملية تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية ومنع تزويد الإرهابين بالسلاح.

(هـ) اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابية ويشمل ذلك الإنذار المبكر للدول الأخرى عن طريق تبادل المعلومات وبخاصة ما يتعلق منها بأعمال أو تحركات الإرهابيين أو الشبكات الإرهابية.

(و) التعهد بتقديم أى شخص يشارك فى تمويل أعمال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو ارتكابها أو دعمها إلى العدالة وإدراج الأعمال الإرهابية فى القوانين والتشريعات المحلية بوصفها جرائم خطيرة.

٣- القرار رقم ١٣٧٧ الصادر عن مجلس الأمن فى ١٢ نوفمبر ٢٠٠١ والذى أكد فيه المجلس من جديد إدانته لكافة الأنشطة الإرهابية بصرف النظر عن أهدافها أو دوافعها، كما أكد على خطورة الإرهاب الدولى كتهديد للسلم والأمن الدوليين، وكتهديد للاستقرار العالمى والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى جميع دول العالم. وأشار إلى أهمية الأخذ بالمنهج الشامل والتنسيق والتعاون الدولى فى مواجهة الإرهاب، وتوسيع نطاق التفاهم بين الحضارات ومعالجة الصراعات الإقليمية كمدخل للقضاء على مصادر الإرهاب الدولى.

ودعا القرار الدولى الأعضاء من جديد إلى الإسراع بالانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

كما دعا لجنة مواجهة الإرهاب التى انشئت بموجب القرار رقم ١٣٧٣ إلى تحديد الآليات التى يمكن من خلالها توفير المساعدة للدول الأعضاء خاصة فيما يتعلق بتطوير القوانين والتشريعات الداخلية الخاصة بمعاينة الأعمال الإرهابية.

أما عن تأثير هجمات ١١ سبتمبر على أوضاع الأمن الداخلى فى الولايات المتحدة، فإنه كان تأثيراً هائلاً بكل المعايير.

وهنا يذكر البعض أنه على الرغم من أن الإدارة الأمريكية ركزت بقوة على شن حرب واسعة على الإرهاب على الساحة الدولية عقب تلك الهجمات وسعت إلى حشد التأييد الدولي لهذه الحرب، فإن الإجراءات الداخلية التي قامت بها الإدارة الأمريكية على صعيد تعزيز الأمن كانت شديدة العمق والكثافة بصورة ربما فاقت تلك التي قامت بها في الخارج^(١).

لقد سعت جهود تعزيز الأمن الداخلي في الولايات المتحدة إلى منع وقوع المزيد من الهجمات الإرهابية ومعالجة الثغرات التي كشفت عنها تلك الهجمات بالإضافة إلى محاولة توفير إحساس أكبر بالأمن لدى المواطن الأمريكي. لقد كان الأساس الذي انطلقت منه إجراءات تعزيز الأمن الداخلي يتمثل في:

(أ) أن الولايات المتحدة لم تعد في مأمن من الهجمات الخارجية وعمليات الإرهاب واسعة النطاق وذلك بعد أن ظلت لسنوات طويلة محصنة ضد أى اعتداءات خارجية على الأراضي الأمريكية.

(ب) العجز على الكشف المسبق عن العملية خلال كافة مراحل التخطيط والإعداد على الرغم من الإمكانيات الضخمة المتاحة لأجهزة الأمن والمخابرات الأمريكية.

(ج) ضعف قدرة أجهزة الأمن الأمريكية على التصدى السريع للعمليات الإرهابية فور وقوعها مما ترتب عليه أن أصبحت مسألة الأمن الداخلي الشغل الشاغل ليس بالنسبة للإدارة الأمريكية فحسب وإنما بالنسبة للمجتمع الأمريكي كله ولأول مرة في تاريخه^(٢).

من هنا، شرعت الإدارة الأمريكية في تعزيز قوانين مكافحة الإرهاب بأن سنت حزمة من القوانين الجديدة الخاصة بالأمن ومكافحة الإرهاب.

ويشير البعض إلى أن صدور هذه القوانين أوقع المجتمع الأمريكي في حالة من الهوس الأمنى مما كان له تأثيره الخطير على طبيعة المجتمع الأمريكي كمجتمع ديمقراطى

(١) التقرير الاستراتيجى العربى، مؤسسة الأهرام، ٢٠٠٠، ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق.

مفتوح وذلك على الرغم من تحذيرات منظمات حقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة وخارجها من أن تعزيز الأمن الداخلى ومكافحة الإرهاب يجب ألا يكونا مبررا لانتهاك حقوق المشتبه فيهم وشددت على ضرورة أن يتم ذلك بطرق تتفق مع القيم الأمريكية ودون السماح للإرهابيين أن يغيروا انفتاح المجتمع الأمريكى واحترام الحكومة الأمريكية للحريات المدنية. لكن وبالرغم من كل تلك التحذيرات، فإن أسلوب الإدارة الأمريكية فى التعامل مع تداعيات ١١ سبتمبر على الصعيد الداخلى فى الولايات المتحدة انطوت على قدر كبير من المساس بمبادئ حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية^(١).

ثانياً: على الصعيد العالمى:

كانت أهم التداعيات السياسية لهجمات ١١ سبتمبر كما سبق وأشرنا، هى دعوة الإدارة الأمريكية إلى إقامة تحالف دولى لمواجهة الإرهاب بحيث يشمل التحالف معظم دول العالم وفى المقدمة منها دول تحالف الناتو ودول الشرق الأوسط.

وقد أرادت الولايات المتحدة أن يأخذ التحالف الدولى الجديد ضد الإرهاب شكلا مختلفا عن التحالف الدولى الذى أمكنها أن تقيمه ضد العراق فى حرب الخليج الثانية، ومن ذلك أنها لم تكن لتكتفى بالحصول على بعض التعهدات التضامنية من الدول التى ستنضم إلى التحالف الدولى المقترح وإنما كانت تتوقع مشاركة غير محدودة وغير مشروطة من قبل تلك الدول، وإلا فإنها كانت تحتفظ لنفسها بحرية الحركة والتصرف فى مواجهة هذا الخطر على أى نحو تقرره^(٢).

وبصورة أساسية فإن الولايات المتحدة كانت تريد من كل هذه الدول المتحالفة معها تعاوناً كاملاً فى مجال تبادل المعلومات والاستخبارات وفتح مجالها الجوى لتنفيذ عمليات عسكرية تقوم بها وحدها أو فى إطار حلف الناتو بالإضافة لمجموعة واسعة من الإجراءات التى كان على حكومات تلك الدول تنفيذها ضد المنظمات التى تقيم فى أراضيها وتحوم حولها شبهة الضلوع فى الإرهاب. ولقد أثارت تلك المطالبات التساؤل

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحدث والتداعيات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ١٠٢.

حول ما إذا كان التحالف الدولي الذى تريد الولايات المتحدة إقامته فى حربها على الإرهاب: عسكريًا أم سياسيًا؟ وهل للأمم المتحدة دور فيه، ثم ما هو الأساس القانونى الذى سيتم التحرك فى إطاره؟ وما هو مفهوم الإرهاب الذى على أساسه سوف تجرى محاربته^(١)؟

كان الرأى السائد داخل الأمم المتحدة هو أنه إذا كان التحالف الدولى موجهاً ضد أفغانستان فإن الأمر سوف يكون سهلاً نسبياً بالنظر إلى استعداد كثير من الدول للمشاركة فيه، أما إذا كان الاقتراح الأمريكى يعنى الحصول على دعم فورى وغير مشروط لكل جبهة أخرى تفتحها الولايات المتحدة تحت مظلة حربها الدولية على الإرهاب، فعندئذ يصبح الأمر أكثر صعوبة وتعقيداً.

لقد جاء موقف الدول العربية من اقتراح التحالف الدولى متحفظاً وذلك لاعتقادها أن الحرب التى سيشتنها التحالف الدولى قد تمتد لتشمل منظمات تعتبر فى رأبها حركات مقاومة مشروعة لاحتلال إسرائيل للأراضى العربية التى استولت عليها فى حرب يونيو ١٩٦٧.

أما الموقف المصرى فكان واضحاً حيث دعا لعقد مؤتمر دولى لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، وكان من رأبه أن الدعوة لتحالف دولى سوف تقسم العالم ما بين مؤيد ومعارض مما سيحول دون تحقيق التصدى الجماعى للإرهاب ويزيد الأمور تعقيداً وكانت الحجج التى تذرعت بها مصر فى دعوتها تدور حول الآتى:

١- أن الأمم المتحدة لا تزال دون غيرها من المحافل الدولية الإقليمية هى المؤهلة والقادرة على التعامل مع الظاهرة الإرهابية للاتفاق على مبادئ وسبل مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة، وبشروط توافق عليها كل الدول كبيرها وصغيرها ودون انحياز أو ازدواجية معايير خاصة وأن الأمر يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين وباعتبار أن الإرهاب جريمة دولية موجّهة ضد جميع المجتمعات وضد مختلف الحضارات والثقافات والأديان^(٢).

(١) المرجع السابق.

(٢) د. أحمد يوسف القرعى، دعوة مصر لعقد مؤتمر دولى للإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ٩٥.

٢- أن الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة تعد التزاما بقواعد الشرعية الدولي الممثلة في الأمم المتحدة، ومن ثم فإن أى جهد دولي يجب أن ينبع من مجلس الأمن باعتباره صاحب الاختصاص الأصيل والمسئولة الرئيسية عن حفظ السلم والأمن في العالم، حتى إذا تعذر عليه النهوض بهذا الدور، يتم اللجوء إلى الجمعية العامة التي يجب أن تتعامل مع هذه الأخطار والتهديدات للسلم والأمن الدوليين بما يخدم المصلحة المشتركة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة^(١).

٣- أن عقد قمة دولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة سوف يساعد كثيرًا في التوصل إلى إطار موضوعي وزمني يستهدف تقنين تعامل المجتمع الدولي بصورة جماعية ومنظمة مع الإرهاب بجميع صورته وأشكاله وبمختلف أبعاده ووضع الضوابط اللازمة لمواجهته وردعه.

وبإيجاز كان تصور مصر عندما تقدمت باقتراحها هو أن مؤتمرًا دوليًا واسعًا لمكافحة الإرهاب سوف تصدر عنه قرارات حاسمة تشكل في مجموعها اتفاقًا ملزمًا للعالم، والأكثر أنه سيسعى إلى إيجاد آلية عملية وفاعلة لتنفيذ تلك القرارات الملزمة وبما يساعد على محاصرة هذه الظاهرة العالمية الخطيرة. ولهذا أكدت مصر أنها لن تدخل في أية تحالفات وأن مواجهة الإرهاب تكون من خلال المؤتمر الدولي، وإن المفهوم من التحركات الدولية الحالية هو محاولة توفير مناخ من التضامن العالمي لمواجهة الإرهاب وليس إقامة تحالف بالمعنى القانوني^(٢).

لقد أثارت فكرتا التحالف الدولي والمؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب اجتهادات الخبراء السياسيين والقانونيين في المنطقة العربية حول ما يحمله جوهر كل من هاتين الفكرتين من مغزى وأبعاد، فالتحالف الدولي كان يحمل معه خطر التسبب في انقسام العالم وحدوث مواجهات عسكرية بين دول أو ثقافات وحضارات وستقتصر صلاحيته على مواجهة واقعة واحدة في ظل شرعية دولية ناقصة من بعض الدول، ولا يحقق سوى معالجة وقتية قاصرة على واقعة بعينها ولا يضمن تكرارها إزاء واقعة أخرى.

(١) المرجع السابق.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحدث والدعايات، مرجع سابق، ص ١٠٣.

أما المؤتمر الدولي فستكون لقراراته مصداقية دولية واسعة في إطار شامل من الشرعية التي تتحمل المسؤولية عنها جميع الدول بلا استثناء، وبها يوفر معالجة دائمة وشاملة للعمليات الإرهابية في كل زمان ومكان^(١).

ملاحظات أخيرة:

نخلص من هذا كله إلى القول بأنه ومن واقع هذا التطور الخطير الذي مرت به ظاهرة الإرهاب الدولي في الآونة الأخيرة، وما نتج عنها من ردود أفعال عالمية على كل المستويات الرسمية وغير الرسمية، فقد أصبحنا أمام مجموعة هامة للغاية من الحقائق التي نوجزها في الآتي:

١- أن قيادة الولايات المتحدة للحلف الدولي المناهض للإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١، واتجاهها بإصرار إلى تعبئة كل الطاقات والموارد الدولية في جهد عالمي شامل للقضاء على هذه الظاهرة الإرهابية أكد بها لا يدع مجالاً للشك هيمنتها الكاملة على النظام الدولي بل ووفرة لها مقدرة على الضغط والفعل المؤثر في الحياة السياسية الدولية لم تتمتع بها قط من قبل حتى أنه لم تعد هناك دولة في العالم تجرؤ على التصدي لهذه الهيمنة الأمريكية خشية ما قد يجيق بها من خسائر وأضرار. لقد وصلت الولايات المتحدة هيمنتها على النظام الدولي إلى نقطة الذروة تقريباً.

٢- أن ما حدث في الحادي عشر من سبتمبر ووفر الذريعة التي أصبحت تستخدمها بعض الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة للتدخل عسكرياً للإطاحة ببعض الأنظمة الحاكمة بدعوى أنها تناصر الإرهاب الدولي وتدعمه، حدث هذا بالنسبة لنظام حكم طالبان في أفغانستان ثم بالنسبة لنظام حكم صدام حسين في العراق حيث تمكنت الولايات المتحدة بمساعدة حليفاتها بريطانيا من إسقاطه بالقوة المسلحة في أبريل ٢٠٠٣ واحتلال العراق وإهدار سيادته واستقلاله ووضع تحت الوصاية الأمريكية الكاملة. لقد حدث هذا كله بقرارات منفردة خارج إطار الشرعية الدولية وبدون موافقة مجلس الأمن، تحت ذريعة امتلاك العراق لأسلحة دمار شامل محظورة، وعلاقاته مع تنظيم القاعدة الإرهابي، وهي ادعاءات ومزاعم لم يتوفر أي دليل على صحتها حتى الآن.

(١) المرجع السابق.

٣- أنه على الرغم من إدانه العالم كله لهذه الجريمة الإرهابية الأخيرة وتنديده بأهدافها وبدوافع مرتكبيها فإنه لا يزال هناك خلاف أساسى بين الولايات المتحدة وبين عدد كبير من الدول حول ما يعنيه مفهوم الإرهاب الدولى تحديداً. ويتمثل هذا الخلاف حول المفاهيم بشأن ما يحدث حالياً فى الشرق الأوسط، وقد أشرنا إلى هذا من قبل، حيث تعتبر الولايات المتحدة النضال الفلسطينى المشروع ضد الاحتلال إرهاباً وتدينه وتندد به، هذا بينما تنظر إلى ممارسات الاحتلال الإسرائيلى القمعية واللاإنسانية والتي تجرمها كل القوانين والأعراف والمواثيق الدولية على أنها دفاع شرعى عن النفس رغم ما فى هذا من مغالطات وخلط وقلب للحقائق. وعلى ذلك فإنه ما لم تتفق هذه التفسيرات كلها على مفهوم واحد مقبول للإرهاب، فإن الجهد الدولى المبذول فى مكافحة هذه الظاهرة سوف يبقى دون المستوى الذى يجب أن يكون عليه.

الفصل الثالث عشر

المعلوماتية وثورة الاتصالات فى
العلاقات الدولية المعاصرة

لا يكتمل الحديث عن السياقات الجديدة التي تحيط بتطور العلاقات الدولية المعاصرة بغير الإشارة إلى المعلوماتية وثورة الاتصالات التي أصبحت سمة مميزة لعصرنا الذى بات معروفاً بعصر المعلومات. ولهذا الثورة المعلوماتية والاتصالية أبعادها التى تجاوزت كل حدود التوقع نظرًا لما أحدثته من تحولات عميقة الجذور فى شتى مناحى الحياة السياسية الدولية الراهنة، ويصور لنا أحد الأساتذة المتخصصين دلالة هذا التحول الثورى بقوله: «أن التعرف على ثورة المعلومات والاتصالات كموضوع لا كوسيلة ولا غاية أمر يفرض نفسه على كل باحث جاد عن فهم طبيعة العصر الجديد الذى يتشكل وتشكل معه أمم ومجتمعات، وتفترض فيه أمم ومجتمعات أخرى، وبين هذه الأمم التى تتشكل وتلك التى تنقرض تتقدم أمم قائمة نحو مقدمة الصورة، وتنسحب أمم غيرها إلى الخلف البعيد الذى يكاد لا يشعر بوجوده أحد»^(١). ولا يقف الأمر به عند هذا الحد فى تصويره البليغ لما يجرى فى العالم اليوم نتيجة هذه الثورة المعلوماتية والاتصالية غير المسبوقة فى تاريخ التطور الحضارى والإنسانى، وإنما يذهب خطوة أبعد عندما يقول أنه خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين، تسببت هذه التغيرات فى «تفتيت العالم إلى كسر متناثرة حتى أن أوضح المفاهيم الجيوسياسية، مثل مفاهيم الدولة والسلطة والحدود السياسية، لم تعد لها نفس المعانى التى كانت لها قبل انفجار ثورة المعلومات والاتصالات، بل أن الصراعات التى تحدث على الساحة الدولية لم يعد أبطالها هم أبطال الصراعات التى كانت تحدث عبر التاريخ»^(٢).

ويجدد هؤلاء الأبطال الجدد فى التجمعات الإقليمية للدول كتجمع النافتا وتجمع الأسيان، وتحالفات الأعمال الخاصة العابرة للقوميات، والمنظمات غير الحكومية التى تعمل على نطاق عالمى، ويشير إلى أن هؤلاء الأبطال أو الفاعلين المهمين الجدد الذين أفرزتهم ثورة المعلومات والاتصالات خارج صناديق الانتخاب، إنما يشكلون تهديدًا

(١) د. حازم أحمد حسنى، ثورة المعلومات والاتصالات، فى موسوعة أحداث القرن العشرين، الجزء الأول، النظام الدولى، (الناشر دار المستقبل العربى، القاهرة، ٢٠٠٠، الطبعة الأولى)، ص ٢٢٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤١.

خطيرا للديمقراطية ذاتها، ومن ثم يقودون العالم كله إلى مصير مجهول وإلى فوضى جيوسياسية كاملة^(١). وهذا المنظور التشاؤمي حول ما يمكن أن يكون عليه مستقبل العالم إذا ما استمرت التداعيات السالبة لثورة المعلومات والاتصالات تتراكم وتتفاقم لتضع الإنسانية أمام خيارات صعبة ومعقدة، لا يمكن أن يكون صحيحا على إطلاقه، إذ يقابل هذه النظرة التشاؤمية القائمة المنظور العكسي المشبع بروح التفاؤل والأمل حول ما يمكن لهذه الثورة أن تحدثه من تغير نحو الأفضل في حياة كافة المجتمعات الإنسانية المعاصرة. تجلّى ذلك في الإعلان الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات عن بعد الذى عقد في بوينس أيرس عاصمة الأرجنتين في مارس عام ١٩٩٤، الذى أكد على أهمية إقامة بنية تحتية عالمية للمعلومات مما سيكون له تأثيره الإيجابى في مجال تعزيز النمو الاقتصادى ودعم الاستقرار السياسى وتوسيع رقعة الممارسات الديمقراطية فى العالم^(٢). وعلى أية حال فإنه لا يصح النظر إلى نتائج هذه الثورة غير المسبوقة فى تاريخ العالم على أنها خير كله أو شر كله، وإنما هى فى حقيقتها تجمع بين هذا وذاك، وقد عبر عن هذا المعنى أستاذ آخر عندما قال: «كانت الثورة المعلوماتية وراء ظهور مفاهيم وقضايا حديثة بالغة الأثر فى حياة الإنسان والأمم ومثيرة للانتباه والجدل، مثال ذلك العولمة والمحلية، والتحول إلى اقتصاد الخدمات والسوق العالمية الواحدة، وإذا كانت لهذه الظاهرة بعض السلبيات، فإن لها من ناحية أخرى بعض الإيجابيات على مستوى الفرد والمجتمع وذلك نتيجة سهولة وسرعة انتقال المعلومات والخدمات والبضائع عبر بنية تحتية لطريق معلومات فائق السرعة بين الأفراد والمجتمعات والدول، والمرتبطة فيما بينها بالشبكات والاتصالات السريعة والإدوات العالية التقنية»^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ٢٤٢.

(٢) المرجع السابق..

(٣) د. أبو بكر سلطان أحمد، التحول إلى مجتمع معلوماتى: نظرة عامة، سلسلة دراسات استراتيجية، رقم ٧٧، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠٠٢، ص ٧-٨.

طبيعة ثورة المعلومات والاتصالات بأبعادها العالمية الراهنة:

يشير بعض الخبراء إلى أن العالم يعيش الآن مرحلة جديدة من التطور التكنولوجي امتزجت فيها نتائج وخلاصات ثلاث ثورات هي:

(أ) ثورة المعلومات أو ذلك الانفجار المعرفي الضخم المتمثل في ذلك الكم الهائل من المعرفة في صورة تخصصات ولغات عديدة والذي أمكن السيطرة عليه والاستفادة منه بواسطة تكنولوجيا المعلومات.

(ب) ثورة وسائل الاتصال المتمثلة في تكنولوجيا الاتصال الحديثة التي بدأت بالاتصالات السلكية واللاسلكية مرورًا بالتليفزيون وانتهاءً الآن بالأقمار الصناعية والألياف البصرية.

(ج) ثورة الحاسبات الإلكترونية التي توغلت في كل مناحي الحياة وامتزجت بكل وسائل الاتصال واندجت معها^(١).

وتمثل شبكة الإنترنت الأمريكية العالمية جوهر ذلك الامتزاج حيث يتم تخزين المعلومات التي ترد من أكثر من عشرين ألف شبكة معلومات بشكل منظم ومتسق يسهل عملية استرجاعها بواسطة أى مستخدم وذلك من خلال الحاسبات الإلكترونية، ثم تقوم بعد ذلك تقنيات الاتصال المتطورة من أقمار صناعية وخلافه بتوصيلها إلى ملايين المشتركين في جميع أنحاء العالم، ويضيف هؤلاء الخبراء: «أن ثورة تكنولوجيا الاتصال قد سارت على التوازي مع ثورة تكنولوجيا المعلومات التي جاءت نتيجة لتفجر المعلومات وتضاعف الإنتاج الفكرى في مختلف المجالات، وظهور الحاجة إلى تحقيق أفضل سيطرة ممكنة على فيض المعلومات المتدفقة وإتاحته للباحثين والمهتمين ومتخذى القرارات في أسرع وقت وبأقل جهد، عن طريق إستحداث أساليب جديدة في تنظيم المعلومات تعتمد بالدرجة الأولى على الكمبيوتر واستخدام التكنولوجيا الاتصالية لمساندة مؤسسات المعلومات ودفع خدماتها لتصل عبر القارات، وهى ظاهرة غير مسبوقه في تطورها،

(١) د. محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية لتكنولوجيا الاتصال، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦، ص ١٠٢.

زيادة المعلومات تدفع إلى المزيد من تطور تكنولوجيا المعلومات وتطوير تكنولوجيا المعلومات يقود إلى تولد المعلومات، وهكذا^(١). وبناء على ذلك، فإنه لم يعد من الممكن الفصل بين تكنولوجيا المعلومات وتكنولوجيا الاتصال، فقد جمع بينهم النظام الرقوى (Digital) الذى تطورت إليه نظم الاتصال وبذا ترابطت شبكات الاتصال مع شبكات المعلومات.

لقد أوضح تحليل التطورات الراهنة فى تكنولوجيا الاتصال منذ بداية التسعينيات أن العالم يمر بمرحلة تكنولوجية اتصالية جديدة تتسم بسمه أساسية هى المزج بين أكثر من تكنولوجيا اتصالية تتملك أكثر من وسيلة لتحقيق هدفها النهائى وهو توصيل الرسالة الاتصالية إلى الجمهور المستهدف، ولهذا يطلق على هذه المرحلة مرحلة تكنولوجيا الاتصال متعدد الوسائط (Multi-media) أو التكنولوجيا الاتصالية التفاعلية (Interactive) أو مرحلة التكنولوجيا المهيمنة (Hyper-media) وترتكز هذه المرحلة فى تطورها على الحاسبات الإلكترونية فى جيلها الأخير المتضمن أنظمة الذكاء الاصطناعى (Artificial Intelligence) إضافة إلى الألياف الضوئية (Optical Fibers) وأشعة الليزر والأقمار الصناعية (Satellites)^(٢).

أما بالنسبة للاتساع الدولى الهائل الذى طرأ على الأنشطة المعلوماتية، فإن هنالك من يحاول اعتباره نتاج التفاعل الذى يتم بين عمليتين ترتبطان ببعضهما بصورة وثيقة للغاية، وهما عملية التخطى التجارى للحدود القومية وعملية التخطى المعلوماتى عبر حدود الدول. وتجد العملية الأولى أساسها ومحورها فى أنشطة الشركات متعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات، بينما تتضمن العملية الأخيرة التحولات الجذرية التى طرأت على وسائل تخزين ومعالجة واسترجاع المعلومات والنمو السريع فى تكنولوجيات الاتصال باستخدام الميكرووف والألياف البصرية والأقمار الصناعية، ويثير هذا التداخل والامتزاج بين ظاهرتى التخطى التجارى والمعلوماتى للحدود القومية العديد من التساؤلات الهامة حول عدد من القضايا الدولية الأساسية مثل: قضية السيطرة الثقافية،

(١) المرجع السابق، ص ١٠٢ - ١٠٣.

(٢) المرجع السابق.

والقضية المتعلقة بنفاذ المعلومات السياسية والاقتصادية عبر الحدود، وقضية وجود نظام اعلامى دولى أو عالمى جديسد، والقضية الخاصة بكيفية تنظيم عملية تدفق البيانات عبر حدود الدول وطرق التحكم فيها أو الرقابة عليها، إلخ، ولهذا القضايا بعدها العالمى الذى ينعكس على معظم دول العالم، وهو أمر يبدو أكثر حساسية وتأثيراً بالنسبة لمعظم دول العالم الثالث^(١).

ومن هنا يمكن القول بأن أبرز تأثير لهذه الثورة المعلوماتية والاتصالية هو الكونية أو العولمة (Globalization)، فالبينة الأساسية الجديدة لوسائل الاتصال هى بيئة عالمية هائلة الاتساع وذلك حتى تستطيع المعلومة أن تنساب فى المسارات المعقدة التى يتدفق عليها رأس المال إلكترونيا عبر الحدود الدولية جيئة وذهابا من أقصى مكان فى الأرض إلى أذناه فى أجزاء على الألف من الثانية، هذا إلى جانب تتبعها مسار الأحداث الدولية فى أى مكان من العالم. ومن جهة أخرى فإن الأخبار كأحدث محتويات وسائل الاتصال قد استفادت بشكل كبير من التطورات الجارية فى تكنولوجيا الاتصال مما أدى إلى زيادة فاعلية أداء وسائل الاتصال لمهامها الإخبارية على الهواء وبصورة شبه فورية سواء من داخل الدولة المعنية أو خارجها، وتقدم شبكة CNN الأمريكية مثلاً حياً على ذلك^(٢).

لقد أصبحت وسائل الاتصال الجماهيرية تتسم بالطابع الدولى أو العالمى، حيث أحدثت الثورة المعاصرة فى تكنولوجيا الاتصال طفرة هائلة فى ظاهرة الإعلام الدولى، حتى أن التعرض لوسائل الاتصال الدولية أصبح جزءاً من نسيج الحياة اليومية للمواطن فى أى مكان من العالم، ولنا أن نتصور ما يمكن أن يحدثه هذا التعرض (Exposure) من تأثيرات تتصل بإدراكه وقيمه وتوجهاته، وهو ما ينعكس بالتالى على اتجاهات الرأى العام وعلى صانعى القرارات بحكم ما يتعرضون له من ضغوط. ونتيجة لذلك الانفجار الضخم للمعلومات وثورة الاتصالات على المستوى العالمى، فقد أصبح من الصعوبة بمكان التفرقة بين ما هو إعلام وطنى وما هو إعلام دولى، فالإعلام الوطنى الذى ينتجه مجتمع ما لمواطنيه أصبح له بشكل مقصود أو غير مقصود بعداً دولياً حيث تشاهد هذه

(١) المرجع السابق، ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٧.

البرامج عبر الأقمار الصناعية في أنحاء متفرقة من العالم وبذلك تكون قد اكتسبت بعدًا دوليًا لم تسعى إليه أصلاً^(١).

التأثيرات السياسية الراهنة لتكنولوجيا الاتصالات:

تتعدد التأثيرات السياسية الراهنة لتكنولوجيا الاتصالات على النحو التالي:

أولاً: التأثيرات على مجريات العلاقات الدولية:

يعتقد المحللون أن العامل التكنولوجي أضحى يمارس تأثيرًا هائلًا على كافة الأبعاد السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية للعلاقات الدولية المعاصرة حيث ساعد التقدم العلمي والتكنولوجي على تدعيم الاتصال الدولي في شتى المجالات.

ففي مجال التعاون والسلام، يذكر المتفائلون من الخبراء والمحللين أن عصر ثورة المعلومات قد ساهم في تعزيز فرص التعاون والسلم الدوليين على نحو لم يسبق له مثيل، وهم يؤسسون اعتقادهم هذا على فرضية مؤداها أن الكثير من الأسباب التي تؤدي إلى نشوب الحروب في المجتمع الدولي، تنبع من عدم توافر معلومات صحيحة كافية عن مواقف وظروف ونوايا الدول الأطراف في تلك الحروب والمواجهات، وبالتالي فإنه عندما تتاح لتلك الدول والمجتمعات فرصة عبور حاجز الجهل المتبادل من خلال اعتناق مبدأ التدفق الحر للمعلومات، فإن السلم الدولي سوف يتعزز ويستتب لا محالة^(٢). وعادة ما تقرن هذه المدرسة من مدارس الفكر والتحليل التدفق الحر للمعلومات بالتبادل الحر للسلع، والتجارة الدولية الحرة، والتعامل مع هذه الظواهر كلها من منطلق ليبرالي.

بيد أن أهم ما يعاب على هذا التوجه في الربط بين المعلوماتية وتزايد فرص السلم والتعاون الدوليين، هو أنه لا يعير اهتمامًا للمسألة المتعلقة بنوعية المعلومات التي يوفرها هذا التدفق الحر، فالتقدم الحاصل في الثقافة المعلوماتية/الاتصالية هو تقدم في الوسائط

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨.

(٢) عمرو الجوبلي، العلاقات الدولية في عصر المعلومات: مقدمة نظرية، مجلة السياسة الدولية، العدد

١٢٣، يناير ١٩٩٦، ص ٩١.

(Media) في المقام الأول دون أن يعنى ذلك بالضرورة تحسناً في نوعية المعلومات المنقولة عبر كل هذه القنوات والشبكات الدولية، فالتركيز هنا هو على كم هذه المعلومات وجرارتها وليس على شفافتها أو موضوعيتها ونوعيتها، إلخ. وقد تكون المعلومات المنقولة عبر هذه الوسائط الإلكترونية المتعددة متدنية النوعية، أو مضللة، أو مشوشة، أو محرفة، أو متناقضة، أو غير مفهومة، كما قد لا تكون على صلة بالموضوع قيد الاهتمام (Irrelevant)، أيضاً فإن التعامل معها قد لا يتم في التوقيت الصحيح أو بالطريقة المناسبة. وقد لا تحوى كافة التفاصيل التي يتطلب الموقف التيقن منها أو التعرف عليها أو الربط بينها، إلخ، ومن هنا، فإن التدفق الحر والهائل للمعلومات غير المدققة أو غير المحققة لا يضمن بذاته تعاوناً إيجابياً وسلباً دولياً مستقرًا على نحو ما يذهب إليه هؤلاء المحللون المتفائلون^(١).

من جانب آخر، فقد ساءت التكنولوجيا الاتصالية والمعلوماتية على إيجاد نوع جديد من الدبلوماسية الدولية يصفها بعض المحللين بدبلوماسية الأقمار الصناعية (Satellite Diplomacy) أو بلوماسية الإعلام الإلكتروني، وهم يعنون بذلك أن الوسيلة الرئيسية التي لعبت دوراً مهماً في تحقيق نتيجة معينة على مستوى العلاقة بين دولتين، أو ساهمت في التمهيد لها، أو هيأت الرأي العام لقبولها، كانت وسائل الإعلام الإلكترونية خاصة التلفزيون الذي تخطى حاجز المسافات باستخدام الأقمار الصناعية^(٢)، وهم يشيرون إلى أن التقدم التكنولوجي قد ساعد على إضعاف دور الدبلوماسية التقليدية وقلل إلى حد ما من أهمية البعثات الدبلوماسية التي كانت تقوم في الماضي بالجهد الرئيسي والمؤثر في الاتصالات التي تتم بين الدول والحكومات.

لقد أدى التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال الدولي إلى دعم دبلوماسية القمة (Summit Diplomacy) من خلال التغطية الدرامية المباشرة لمقدمات الحدث الدولي ووقائعه الجارية، ثم التركيز على توضيح أثاره وردود الفعل الناتجة عنه وذلك من أجل خلق رأى عام موافق له على كل الأصعدة المحلية والدولية، كذلك فقد شهدت السنوات

(١) المرجع السابق، ص ٩٢.

(٢) د. محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية، مرجع سابق، ص

الأخيرة نموًا مثيرًا في التغطية الحية لأنباء الأزمات وغيرها من الأحداث والوقائع الهامة في العالم.

على أن قوة وسائل الإعلام المدعمة بتقنى هائل ومستمر إذا كانت تعتبر وسيلة فعالة جديدة من وسائل الدبلوماسية، إلا أنها قد تكون في الوقت نفسه قوة مثيرة للتمزق يصعب التنبؤ بها، حيث تثير فوريتها وقابليتها العالية للانتشار تحديات كبرى للزعماء السياسيين الذين يتحملون النصب الأوفر في تشكيل مجرى السياسات الخارجية لدولهم^(١). ولذلك فإن هناك من المحللين من يعتقد أن قدرات وسائل الإعلام العصرية على أن تكون فورية ومثيرة ومنتشرة قد تكون سببا مهماً من أسباب عدم الاستقرار في إدارة الشؤون الخارجية للدول وذلك عندما تحدث قلقاً شديداً لدى واضعي السياسات لتخوفهم من أن يفقدوا سيطرتهم على المواقف الدولية التي يكونون أطرافاً فاعلين فيها وحيث يجدون أنفسهم وقد حرموا من الوقت الذي يتيح لهم فرصة التفكير والمفاضلة بين الخيارات التي تطرحها تلك المواقف وتحد من قدراتهم على تشكيل فهم الرأي العام في دولهم لما تنوى تلك الحكومات الإقدام عليه من سياسات وخيارات خارجية محددة، وهكذا^(٢).

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن هناك من المحللين من يعتقدون أنه قد نتج عن الثورة الإعلامية الراهنة تعدد الألسنة المتحدثة باسم الدولة وذلك فيما يمكن أن يسمى بالدبلوماسية العامة أو الإعلامية (Public Diplomacy)، وهو الأمر الذي يضعف بدوره من فاعلية الأداة الدبلوماسية التي كانت تعد فيما مضى القناة الوحيدة للتعبير عن موقف الدولة للدول الخارجية^(٣). ولهذا فإنه لم يكن غريباً أن نجد من المحللين من يحدرون من نتائج الثورة المعلوماتية/الاتصالية التي تؤثر سلباً على الثقافة التقليدية للدبلوماسية، وهو ما يحمل في طياته خطراً على السلم الدولي وذلك لسببين جوهرين:

(أ) اتجاه رؤساء الدول للتعامل مع بعضهم البعض كمصادر للمعلومات وليس كموضوعات للاتصال.

(١) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١١٠.

(٣) عمرو الجويلي، العلاقات الدولية في عصر المعلومات، مرجع سابق، ص ٩٦.

(ب) أن التدفق الهائل للمعلومات يؤدي وعلى نحو متزايد إلى تضييق اللغمة الدبلوماسية^(١).

بيد أن هنالك من المحللين الآخرين من لا يقرون هذا الرأي القائل بأن الدبلوماسية الدولية قد أصبحت بسبب الثورة المعلوماتية/الاتصالية في خطر، وأن هذا الخطر ينذر بأفدح العواقب. وهم يبنون معارضتهم لهذا التوجه السلبي على أساس أن ما تبثه وسائط الإعلام الدولية من مواد لا يمكن بذاته أن يكون العامل الذي يؤثر أو يحرك أجهزة صنع السياسة الخارجية للدول، فالمسؤولون عن وضع تلك السياسات يكونون محكومين عادة باعتبارات محددة تحدد أسلوب تعاملهم مع المواقف التي يتم اتخاذ هذه السياسات الخارجية في مواجهتها، ولذلك فإنهم يحذرون من مغبة المبالغة في تصوير تأثير الإعلام الفوري على صناعة السياسة الخارجية، وإن كان ذلك لا يمنع من الاعتراف بأهمية السياق الذي تشارك في صنعه وسائل الإعلام^(٢).

وبعيداً عن هذا وذاك، فإن هناك من يرون أن المدخل الأسلم لدراسة أثر الثورة المعلوماتية /الاتصالية على وزارات الخارجية، يكون بمحاولة التعرف على طبيعة مهامها ومسئولياتها، والسبب في ذلك هو أن بنية الجهاز الدبلوماسي تؤهله لكي يكون من أكثر المؤسسات المرشحة للتأثر بالمعلوماتية، فالهيكل التنظيمي لهذا الجهاز مبني على وجود بعثات عديدة في شتى أنحاء العالم وتحتاج إلى الاتصال الدائم فيما بينها، ولهذا فإن أى تقدم في مجال تكنولوجيا الاتصالات لابد وأن يكون له تأثيره الإيجابي المباشر على سرعة وكفاءة العمل في هذه المؤسسة الدبلوماسية. ثم أنه إذا كانت أحد أهم وظائف الدبلوماسية هي حماية المصلحة القومية للدولة وهي مصلحة مركبة تتكون من عدة مصالح جزئية سياسية واقتصادية وعسكرية وثقافية، لذا فإن هناك حاجة دائمة لتكوين صورة شاملة عن تلك المصلحة القومية، ومن هنا تأتي فائدة تكنولوجيا المعلومات كأداة للربط والتقييم والمعالجة^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ٩٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٦.

(٣) المرجع السابق، ص ٩٧.

ثمة بعد آخر يتصل بتأثير الثورة المعلوماتية والاتصالية على العلاقات الدولية، ألا وهو البعد الخاص بوضع القانون الدولي في عصر تدفق المعلومات.

هنا يقول المحللون أن ثورة المعلومات أصبحت تنطوى على تحديات بالغة الأهمية بالنسبة للقانون الدولي وللسيادة الوطنية للدول، ويزيد من صعوبة الأمر أن المعلومات التي تتدفق عبر حدود الدول لتؤثر في كل مناحى الحياة فيها هي بطبيعتها غير ملموسة وغير مرئية، وفي غياب قانون معلوماتي - بخلاف قواعد القانون الدولي التقليدي - يحدد مسؤولية الدول عن انتهاكها أو الخروج على ما يتضمنه من نصوص وأحكام، فإن الكثير من الدول تجد نفسها واقعة في مأزق خطير خاصة عندما تصبح هدفًا للاختراق بكل أنواع المعلومات التي قد يمثل الكثير منها عبئًا على أوضاعها وظروفها في الوقت الذي تعجز فيه عن وقف تدفقها إليها.

وهناك من يرى أن أى قانون دولي للاتصالات والمعلومات يجب أن يتضمن المبادئ الأساسية التالية:

- (أ) حظر استخدام وسائل الاتصال لأغراض الحرب والعدوان.
- (ب) حظر استخدام هذه الوسائل للتدخل في الشؤون الداخلية للدول.
- (ج) معاقبة أى تسريب للمعلومات يكون مبنياً على مفهوم التمييز العرقي أو الحض على الكراهية العنصرية بين الشعوب والأجناس المختلفة.
- (د) معاقبة التحريض المباشر على تدمير أى مجموعة دينية أو اثنية أو عنصرية أو قومية.
- (هـ) التأكيد على مبدأ تمتع الشعوب بحقوق متساوية وفي طبيعتها حق تقرير المصير.
- (و) تشجيع التدفق الحر وغير المقيد للمعلومات^(١).

وإذا كانت تلك المبادئ الأساسية لقانون دولي جديد للمعلومات يمكن أن تكون مقبولة لجميع الدول، فإن المشكلة تصبح في الكيفية التي يمكن أن تنفذ بها أحكام هذا

(١) المرجع السابق، ص ٩٣.

القانون، ومدى إلزاميته، ثم وهذا هو الأهم، تحديد الجهة الدولية التي سوف يعهد إليها بمراقبة تنفيذ هذه التعهدات الدولية للتحقق من التزام جميع الأطراف بها، على غرار ما حدث بالنسبة لقوانين حقوق الإنسان^(١).

ثانياً: زيادة الهيمنة الاتصالية للدول المتقدمة على الدول النامية:

من الآثار التي نتجت عن تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، زيادة الفجوة التي تفصل بين الدول الصناعية من ناحية والدول النامية من ناحية أخرى، حيث توجد الآن دول تتمتع بوفرة هائلة في إنتاجها الإعلامي يقابلها دول أخرى تعاني من مجاعة شديدة في هذا الإنتاج^(٢). ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى مزيد من الاختلال في التدفق الإعلامي حيث لا يتعرض انتقال المعلومات من الدول الغربية المتقدمة إلى الدول النامية في العالم الثالث إلى أية قيود معرقة لهذا التدفق، وإذا كان هذا الوضع غير المتكافئ يجد دفاعاً عنه في الدول المتقدمة على أساس أنه يحقق مبدأ التدفق الحر للمعلومات إلا أن الأمر ليس كذلك بالنسبة للدول النامية التي تميل إلى النظر إليه على أنه يمثل نوعاً من الغزو الإعلامي الذي يعزز جوانب الغزو الأخرى في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية، وبمعنى آخر فإن مبدأ التدفق الحر للإعلام يعنى من وجهة نظر الدول النامية الرضوخ للغزو الإعلامي دونما اعتبار لواقع هذا البلد أو ذلك، أو هذه القومية أو تلك، أو للحاجات الأساسية لشعوب العالم الثالث بغض النظر عن طبيعة مشكلاتها أو مستوى تطورها.

من هنا يرى الكثير من المحللين أن تكنولوجيا الاتصال الحديثة تشكل أحد المظاهر الرئيسية للهيمنة الاتصالية على المستوى الدولي، وتحقق هذه الهيمنة الاتصالية بصورة خاصة للدول ذات الإمكانيات التكنولوجية الاتصالية الأقوى والأوسع انتشاراً، وهو الأمر الذي لا تستطيع أن تجاريها فيه الدول الفقيرة اقتصادياً وإعلامياً^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ٩٣.

(٢) ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية، مرجع سابق، ص ١١٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٣.

ثالثاً: حرب المعلومات:

في بداية التسعينيات أصدر العالمان الأمريكيان ألفين وهايدى توفلر Toffler كتاباً بعنوان: «الحرب والحرب المضادة War and Anti-War» الذى حظى باهتمام واسع من قبل المؤسسة العسكرية الأمريكية التى اعتمدت على فكرته الأساسية فى بلورة مذهبها العسكرى الجديد المبني على نظرية حرب المعلومات^(١).

وتقوم فكرة الحرب والحرب المضادة على أساس أن الحرب ما هى إلا انعكاس لمنطق الإنتاج السائد فى حقبة تاريخية معينة. وقد طرح الباحثان مفهومهما لتطور التاريخ عبر ثلاثة موجات حضارية اتسمت كل منها بسيطرة نمط تكنولوجى معين بدءاً بالموجة الأولى التى سادت حتى منتصف القرن الثامن عشر واعتمدت على الزراعة كمصدر أساسى للثروة، مروراً بالثورة الصناعية التى ارتكزت على الإنتاج الشامل خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، وانتهاء بثورة المعلومات الحالية التى تقوم على تحليل وتبادل المعلومات واعتبارها مصدرًا رئيسيًا لإنتاج الثروة.

وقد واكب تطوير أسلوب الحرب هذه الموجات الثلاث نظرًا لاعتماده على تحويل مصادر الثروة إلى طاقة تدميرية، فحروب الموجه الأولى قامت على تجييش الطاقة البشرية، بينما ارتكزت حروب الموجه الثانية على القوة التدميرية الهائلة للآلة الصناعية، أما حرب الموجه الثالثة، وتعتبر حرب الخليج الثانية أول تطبيق عملى لها فكانت بداية انتقال الصراع العسكرى إلى ساحة المعلومات^(٢).

من هنا يدعو الباحثان توفلر إلى إعادة تعريف مفهوم الحرب فى إطار المتغيرات المتعلقة بالموجه الثالثة والتى تتجسد فيما يسمونه بالتحول من قوة العضلات إلى قوة العقل. وينبثق ذلك من اعتقادهما بأن البشرية تدخل الآن عصر النظرية الجيومعلوماتية حيث يكون محددتها الأساسى هو المدى المعرفى لدى كل طرف، وتحتل فيها الحروب

(1) Alvin and Heidi Toffler, War and Anti-War: Making Sence of Today's Global Chaos, (Little & Brown, New York, 1993).

(٢) كريم حجاج، حرب المعلومات وتطور المذهب العسكرى الأمريكى، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦، ص ١٤٣.

موقعًا محوريًا، والتي سوف تتمثل في نشوب حروب كثيرة بين دول صغيرة وهويات اثنية مختلفة، وفي المجال العسكري تقوم المعرفة وحياسة المعلومات على تخفيض حجم الدمار الذى يمكن أن يصيب أيًا من الأطراف المشاركة في هذه الحروب والمواجهات المسلحة حيث يمكن من خلال الكمبيوتر ميكنة معظم العمليات العسكرية الأمر الذى يقود إلى المزيد من الدقة في تحديد الأهداف، وبذلك يمكن عزل العدو عن طريق شل أجهزته المعلوماتية، وهكذا أصبحت المعلومات أو التمكن من المعرفة عاملاً رئيسية من عوامل إدارة الحرب.

أما عن علاقة نظرية المعرفة بحروب المستقبل والتي ستكون حروبًا معرفية بصورة أساسية فيعتقد ألقين وهايدى توفلر أن القيادة والتحكم سيكونان العاملين الرئيسيين المؤثرين في نجاح العمليات العسكرية، وهما يعتمدان أساسا على ارتفاع مستوى المعرفة لدى الأشخاص القائمين بتلك المهام. وهما يريان أن الحرب المعرفية هى التى يقوم فيها كل طرف بمحاولة التحكم في أفعال العدو من خلال التلاعب في تدفق المعلومات والأفكار إليه. أما بالنسبة لقنوات الحصول على المعلومات، فإنها تتمثل في أربعة قنوات رئيسية هى: الإعلام، والمخابرات، ومراكز الأبحاث والتنمية، والثقافة.

وبالنسبة لأية مؤسسة عسكرية فإنه يقع عليها عبء القيام بأربعة مهام رئيسية فيما يتصل بتعاملها مع المعلومات وهى: حيازة، ومعالجة، وتوزيع، وحماية تلك المعلومات من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات المتقدمة، ولهذا فإن السياسات المحددة لتنمية واستخدام تلك المعلومات تصبح أحد أهم مكونات هذه الاستراتيجية المعرفية. ومن ثم، فإنه يجب على كل دولة أن تشرع في تصميم الاستراتيجيات المعرفية المناسبة لها وذلك من واقع أن الأنظمة المدنية والعسكرية تتلاحم مع بعضها حول إمكانية الموارد التكنولوجية المتقدمة في الإرتقاء بمستوى أدائها.

وحول ما لحرب المعلومات من أهمية متزايدة في تخطيط الولايات المتحدة لاستراتيجيتها الكونية الجديدة، يذكر لنا الخبير الاستراتيجى الأمريكى لورنس فريدمان أنه يجرى في الوقت الحاضر التعامل مع حرب المعلومات بصفتها شكلا مميزا من أشكال الصراع، وقد أضفت وزارة الدفاع الأمريكية (البنتاجون) الطابع الرسمى على هذا

التصور في عام ١٩٩٢ عندما أصدرت دليلا ميدانيا للجيش الأمريكي خصصته بأكمله للعمليات المعلوماتية التي جاء فوق تعريفها لها بأنها عمليات عسكرية مستمرة داخل بيئة المعلومات العسكرية، وتسهم في زيادة قدرة الدول الصديقة على جمع المعلومات وتحليلها وذلك من أجل تحقيق ميزة لهذه القوات في كافة المجالات التي يشملها نطاق العمليات العسكرية. وتتضمن العمليات المعلوماتية التفاعل مع بيئة المعلومات العملية والاستفادة من قدرات الخصم في مجال المعلومات واتخاذ القرارات أو حرمانه منها^(١).

الجديد حقيقة في الأمر على نحو ما يشير فريدمان هو أن بيئة المعلومات العسكرية سوف تمنح قدرات لا يستهان بها للعسكريين كما ستزيد من قدرتهم على استنباط المعلومات من مختلف قواعد البيانات لتكوين فكرة عن أنسب الأماكن لهم في ساحة المعركة، وما يحدث هنا من تطور غير مسبوق هو مجرد جزء محدود من البيئة العالمية للمعلومات التي هي عبارة عن شبكة معلومات عالمية النطاق تشتمل على مصادر المعلومات وسجلات حفظها (المحفوظات أو الأرشيف) ومشاركتها وبنائها، وهنا نجد ترابطاً لم يسبق له مثيل يتجاوز الحدود القومية والمؤسسية ويزيل الفوارق بين القطاعين المدني والعسكري^(٢).

ومن الأمور الجديدة بالإشارة هنا هو تأكيد هؤلاء الخبراء الاستراتيجيين أن أنظمة المعلومات المدنية تتميز عادة بمستوى من جودة النوعية يدفع المؤسسات العسكرية إلى استخدامها والاستفادة منها، إذ يجد القادة العسكريون أن المعلومات التي يحصلون عليها من هذه المصادر المدنية تصلهم بسرعة تفوق السرعة التي تجتاز المعلومات بها التسلسل الهرمي العسكري حتى تصل بشكلها الأخير، ويعتمد البتاجون على الاتصالات التجارية في أكثر من تسعين في المائة من عمليات نقل معلوماته، الأمر الذي يبعث على الدهشة حقاً^(٣).

(١) لورنس فريدمان، الثورة في الشؤون الاستراتيجية، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ٣٠، ٢٠٠٠، ص ٦١.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٦٤.

لكن وعلى الرغم من أهمية تلك التأكيدات والتقييمات للتأثيرات التي تركتها الثورة المعلوماتية في مجال التخطيط العسكري الاستراتيجي ضمن هذه الآفاق العالمية الشاملة، فإن هناك وكما يذكر بعض المحللين الاستراتيجيين الأكثر تحفظاً، ثمة خطر في المبالغة عند تقييم الدور الذي أحدثته ثورة المعلومات في الشؤون العسكرية والاستراتيجية، وبصورة خاصة في الفارق الذي يمكن للمعلومات أن تحدّثه بمفردها، فهي لا تستطيع وحدها أن تبعث القوة والنشاط في القوات أو أن تدمرها أو تحميها أو تحركها، لكنها تستطيع أن توفر دعماً حيويًا لهذه المهام جميعًا فقد سعى القادة العسكريون دومًا إلى تأمين قدرتهم على جمع المعلومات الحيوية ونقلها واستخدامها مع العمل على مهاجمة معلومات العدو.

ومن ثم فإن النقاش الدائر حاليًا حول حرب المعلومات يتجه إلى تتبع المجالات الحيوية التي يمكن أن تستخدم فيها بكثافة مثل القيادة والسيطرة والاستخبارات والحرب النفسية، إلخ. وهنا يرى بعض المحللين أن حرب المعلومات تقوم بدور الإسناد للعمليات العسكرية عمومًا وهم في ذلك يختلفون عن غيرهم من المحللين ممن يرون أن المعلومات الاستراتيجية إذا ما توفرت بقوة فإنها يمكن أن تحمل إمكانية الحسم بمفردها^(١).

وهم عندما يتحفظون على أبعاد الدور الذي تقوم به حروب المعلومات في حسم الصراعات العسكرية الدولية بتحقيق الانتصار الكامل فيها، فإنهم يقيمون منطقهم على أساس أن هذه القدرات التقنية التي تندرج تحت بند حرب المعلومات الاستراتيجية تؤدي شكلاً من أشكال الأدوار المساندة في صراعات معينة، لكن من الصعب جداً تصورها على أنها يمكن أن تتحمل بمفردها عبء حماية أمن الشعب بكامله، فالمشكلات قد تتفاقم إذا تم التصرف في إطار توقعات غير واقعية بشأن الجوانب المعلوماتية للحرب حيث يمكن أن يؤدي حدوث انقطاع في تدفق المعلومات إلى الإرباك، كما يمكن أن يحدث الاختلاف لأن الواقع الذي يواجه الوحدات في الحرب يمكن أن يختلف بصورة كبيرة عن العالم الإلكتروني الافتراضي في نهاج المحاكاة وألعاب الحرب الإلكترونية، فالإدراك الشامل للموقف يتطلب تفهماً أشمل وأعمق للتطورات الواسعة النطاق التي تحدث في

(١) المرجع السابق، ص ٦٢.

مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية علاوة على ترتيب الوحدات العسكرية المحاربة في ميادين القتال^(١).

والحقيقة أن هذا النوع من المجالات المستخدمة في العالم حول حروب المعلومات لا يتوقف، فهناك من الخبراء من يؤكدون أن حرب المعلومات الاستراتيجية خارج النطاق العسكري يمكن أن تهدف إلى إحداث انهيار في النظام المصرفي أو فقدان السيطرة على حركة مرور الطيران أو تعطيل نقل الطاقة، وهم يعتقدون أن هناك ما يسمى بحرب الأدمغة الحديثة التي تسعى إلى السيطرة على سلوك أجهزة الدولة المعادية والتحكم في صياغته وتشكيله، كما ينصب التركيز على عقول العدو بدلا من قدراته وإمكاناته وتوظيف ذلك كأحد أسلحة الحرب النفسية^(٢).

وإيجازا لهذا كله يمكن القول بأن العامل الأساسى وراء نجاح وفاعلية أى خطة هو العامل الفكرى، ونظراً لعلو مكانة المعرفة بحكم الثورة المعلوماتية والاتصالية التى تحتج العالم اليوم، فإن الكثير من الأفكار والمفاهيم تخضع الآن للمراجعة وإعادة النظر بعد أن احتلت البيانات والمعلومات والمعرفة فى شتى صورها ومن مختلف مصادرها مكان الصدارة فى اهتمامات المؤسسات العسكرية والمدنية والاقتصادية والسياسية، فالثورة الهائلة التى أحدثتها تكنولوجيا المعلومات هى فى واقع الأمر ثورة فكرية بقدر ما هى ثورة تكنولوجية. أن عالمنا يدخل عصرًا جديدًا حيث تنفتح آفاق المعرفة بلا حدود، وحيث تتزايد الفرص والمخاطر بصورة لم يسبق لها مثيل.

الجوانب السلبية للثورة المعلوماتية:

إذا كان ما ذكرناه آنفا يشير فى معظمه إلى الآثار الدولية الإيجابية للثورة المعلوماتية منذ بزوغها فى العقود الأخيرة من القرن العشرين وحتى الآن، فماذا عن جوانبها السلبية بكل أخطارها وأضرارها؟

يذكر لنا البعض أنه «على الرغم من الصورة الباهرة للآثار الإيجابية ومحاسن الثورة

(١) المرجع السابق، ص ٧٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٠.

المعلوماتية التي لا تخفى مثل سرعة النمو الاقتصادي وارتفاع مستوى المعيشة والتعليم الأفضل وفرص العمل الأكثر، فإن لها سلبيات ومساوئ اجتماعية واخلاقية واقتصادية ومثال ذلك سلبيات العولمة، والهيمنة، وعدم عدالة التوزيع، وذوبان الخصوصية، وضعف الأمن، وسرعة انتشار الجرائم، والإرهاب، والأزمات الاقتصادية نتيجة المضاربات السريعة في البورصات الدولية، وازدياد الفجوة المعلوماتية على المستوى الفردي الدولي^(١).

ومن بين السلبيات الخطيرة التي يشير إليها هؤلاء الخبراء المشكلة المتعلقة بعدم أمن المعلومات حيث يمكن اختراق هذه القواعد والشبكات والحواسب بالفيروسات المدمرة مما يفقد هذه المعلومات على أهميتها التي لا تقدر أحياناً حصانتها وقد يصبح من المستحيل تعويضها أو استرجاعها.

وتشير الدراسات إلى أنه على الرغم من تزايد فرص حصول الدول النامية على منتجات تقنيات المعلومات والاتصالات وبعضها بمعدلات عالية، فإن الفجوة تزداد وتتسع مع مرور الوقت بين الدول الغنية والدول النامية الفقيرة في كل من تقنيات المعلومات والاتصالات والدخل، كذلك فإنه وعلى الرغم من تحسن الأداء الاقتصادي ومستوى المعيشة نتيجة استخدام هذه التقنيات الحديثة، فإن هناك صعوبة في تحقيق النتيجة نفسها في العديد من الدول النامية والفقيرة لأسباب كثيرة.

أيضا فقد تبين أن هناك اختلافا في مستوى أداء المعلومات والاتصالات بين الدول النامية وبعضها على الرغم من تشابه بناها الاقتصادية ومستويات الدخل فيها. فبعض هذه الدول تتقدم بسرعة لتضييق فجوة المعلومات والاتصالات هذا في حين يتأخر بعضها الآخر وتتفاقم هذه الفجوة المعلوماتية أو ما يعرف بالفجوة الرقمية لديها. كما لوحظ أن الدول النامية التي أمكنها أن تحقق تقدماً تقنياً إيجابياً هي التي تمتاز بوجود مناخ سياسى ديمقراطى فيها وحرية التعبير التي تشجع على الابتكار في مجال تطبيق تقنيات المعلومات والاتصالات، وباحترامها للقانون ولحقوق الملكية، ولحق الحصول على المعلومات، وبكثافة الاستثمار في رأس المال البشرى وبانخفاض مستوى الفساد الحكومى، إلخ^(٢).

(١) د. أبو بكر سلطان أحمد، التحول إلى مجتمع معلوماتي: نظرة عامة، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٩.

ويذكر لنا هؤلاء الخبراء أنه وفي التحليل الأخير، فإن سوق الاتصالات الدولية باتت تتطلب وجود شبكات معلومات واتصالات قوية على نحو ما هو متوافر في الدول المتقدمة، وعدم وجودها يعرقل الاستثمار والنمو الاقتصادي والاجتماعي، وتحتاج تقنيات المعلومات والاتصالات إلى توفر ثلاثة موارد هي: تعليم متميز، وبنية تحتية ملائمة، ومنظومة من المؤسسات المستقرة، وبدون هذه الموارد الثلاث الأساسية ستزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراء الذين سيكونون هم أكثر الخاسرين^(١). ولا يخفى أن استمرار وجود ما يسمى بالفجوة الرقمية على مستوى الدول، أي بين ما هو متاح من تقنيات متطورة للدول الغنية والمتقدمة وبين ما هو خارج القدرة الاقتصادية للدول الفقيرة والنامية، يمكن أن يؤدي إلى مشكلات اجتماعية وسياسية على مستوى عالمي^(٢).

وفي رأى آخر حول ما يتطوى عليه الموقف الراهن من سلبيات، يحدد أحد الأساتذة المختصين ثلاثة مصادر لما يسميه بالخطر الذي تحمله هذه الثورة المعلوماتية معها: أولها على حد تعبيره هو خطر اللاوعى بطبيعة التحولات التاريخية التي يعينها الانتقال إلى عصر المعلومات، من ثم تأرجح هذه المجتمعات بين عدم الأخذ أصلاً بأسباب ثورة المعلومات والاتصالات من جانب، والاكتفاء من جانب آخر بالأخذ بأسباب اقتناء تكنولوجيا المعلومات لإسباغ صفة الحداثة على عملية تحول وهمية هي في حقيقتها تكريس لأوضاع عتيقة قائمة. أما ثانياً هذه الأخطار فينبثق من الانضمام اللاواعى إلى شبكة معلومات واتصالات كونية لا تملك هذه الدول القدرة من حيث الكوادر البشرية، والرؤية السياسية، والحصانة الثقافية والمهارات التنظيمية اللازمة للتعامل معها، ومن ثم يكون انضمام هذه الدول لشبكة المعلومات الكونية مصيدة نصبتها هذه الدول لنفسها بتقاعسها عن الأخذ الجاد بأسباب رؤية متكاملة لفلسفة التعامل مع العالم الجديد الذي يتشكل بعيداً عن مداركها، يبقى الخطر الثالث الذي ينبع من تعامل الدول الآخذة حديثاً بأسباب ثورة المعلومات مع معطيات هذه الثورة على أسس اقتصادية محضه وتوظيف منطلق قطاع الأعمال الخاص وحدهم ففتح بهذا تكنولوجيا المعلومات للقادرين وحدهم

(١) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٢.

دون غيرهم، ومن ثم تنعكس أوضاع التخلف القائمة أصلاً في هذه الدول على عملية تستهدف في الأساس تغيير هذه الأوضاع غير الصحية، فيكون الأخذ بأسباب ثورة المعلومات في هذ المجتمعات عاملاً من عوامل تعميق وتوسعة الفجوة بين فئات المجتمع على ما يشكله هذا من خطر على الاستقرارين السياسى والاجتماعى لا وسيلة للتمكين السياسى والاجتماعى والاقتصادى لهذه المجتمعات^(١).

قمة جنيف لمجتمع المعلومات (٢٠٠٣) والبحث عن حلول للفجوة الرقمية بين مجموعتى الدول المتقدمة والنامية:

في ديسمبر ٢٠٠٣ عقد لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة في جنيف بسويسرا مؤتمر قمة لمجتمع المعلومات شارك في أعماله ومداوماته وفي الموافقة على الوثيقتين الدوليتين الهامتين اللتين صدرتا عنه وهما إعلان المبادئ وخطة العمل، عدد كبير من رؤساء الدول والحكومات وممثلون من كل مناطق العالم عن القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني وكذلك كافة وكالات الأمم المتحدة المعنية بما يمكن أن تسهم به المعلومات والاتصالات في تنمية المجتمع الدولى والنهوض به.

ويذكر لنا بعض الخبراء أنه منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضى، تصاعدت وتيرة الاهتمام الدولى في كل مكان بالتأثيرات بعيدة المدى التى تركتها ثورة الانترنت والمعلومات في كل جوانب الحياة الإنسانية، وأيضاً بما يمكن أن يكون لهذه الثورة من آثار ونتائج متوقعة في المستقبل. وكانت الدول النامية هى أكثر دول العالم إدراكاً لتلك الأهمية واستشعاراً لحجم الخطر الذى سيواجهها إن هى بقيت بعيدة عن هذه الثورة التكنولوجية الحقيقية أو غير متفاعلة مع معطياتها وما تفرضه عليها من متطلبات. وقد زاد من هذا الإحساس بالقلق الشديد لديها ما كانت تقطع به المؤشرات المتاحة حول ما سترتب على اتساع الفجوة الرقمية بينها وبين الدول المتقدمة من تداعيات ومضاعفات

(١) د. حازم أحمد حسنى، ثورة المعلومات والاتصالات، مرجع سابق، ص ٢٤٥ - ٢٤٦ وقد حافظنا فيما أوردناه متقولاً عنه على سلامة النص الأصيل الذى صور هذا الجانب السلبى بصورة دقيقة ومعبرة للغاية.

وبخاصة في المجال الاقتصادي. وقد شاركها هذا الإحساس بالقلق الكثير من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة التي وفرت في السنوات الأخيرة حيزًا متزايدًا من اهتماماتها وجهودها لبحث ثورة المعلومات والاتصالات من جوانبها المختلفة، وبلورة الحلول العملية التي تكفل التغلب على مشكلة الفجوة الرقمية في العالم.

ومن الحقائق الجديرة بالتنويه هنا هو أن اقتناعًا عامًا في العالم بدأ يسود ومؤداه أن معيار التقدم الذي أصبحت تصنف الدول على أساسه، هو مدى القدرة المتاحة لها على اللحاق بركب الثورة المعلوماتية الجديدة والتفاعل إيجابيا معها وتحقيق الاستفادة القصوى من ثمارها ونتائجها. ومن ثم فإن المعيار التقليدي الذي فرض نفسه في السابق متمثلاً في تقسيم العالم ما بين شمال صناعي متقدم وجنوب نامي على أسس اقتصادية وتنموية صرفة لم يعد ملائمًا لطبيعة هذه التحولات التكنولوجية بعيدة المدى، وإنما أضحى معيار التقسيم الأكثر قبولاً هو بمدى ما تحرزه الدول من تقدم على الصعيد المعلوماتي. وعلى ذلك، فإن ما يفرق هذين العالمين عن بعضهما لم يعد هو الفجوة الاقتصادية بمفهومها القديم وإنما الفجوة الرقمية التابعة في أساسها من تكنولوجيا المعلومات الفائقة الحداثة والتطور.

إدراكا لكل الحقائق التي سلفت الإشارة إليها وتجاوبا معها، عقد الاتحاد الدولي للاتصالات اجتماعا هاماً في مدينة مينا بوليس الأمريكية في عام ١٩٩٨ لتدارس أبعاد المشكلة، وفي هذا الاجتماع تمت الموافقة على القرار الخاص بالدعوة إلى عقد أول قمة عالمية لمناقشة الثورة المعلوماتية من جوانبها المختلفة، وتل ذلك في عام ٢٠٠٠ التوصل إلى القرار الذي تحدد فيه أن تكون المرحلة الأولى من القمة العالمية لمجتمع المعلومات في جنيف في ديسمبر ٢٠٠٣ وأن تعقبه المرحلة الثانية لهذه القمة في تونس في عام ٢٠٠٥^(١).

تضمنت العملية التحضيرية لمؤتمر قمة مجتمع المعلومات عددا من المؤتمرات الإقليمية التي عقدت تحت مظلة اللجان الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، وقد زاد هذا الإجراء غير المسبوق من مستوى الاهتمام في كل مناطق العالم بأعمال القمة المقترحة^(٢).

(١) قمة جنيف لمجتمع المعلومات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٥، يناير ٢٠٠٤، ص ٧٠ - ٧١.
(٢) السفيرة نائلة جبر، نظرة عامة على الجانب التفاوضي في القمة العالمية لمجتمع المعلومات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٥، يناير ٢٠٠٤، ص ٧٣.

كان الاتجاه العام السائد في هذه المؤتمرات الإقليمية التحضيرية، هو تحييد توسيع نطاق الموضوعات التي ستطرح على مؤتمر القمة في جنيف بحيث لا تقتصر على القضايا المعلوماتية الفنية وحدها، وكان ذلك يعنى إدراج العديد من الموضوعات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في أجندة المؤتمر، وكان من أبرز تلك الموضوعات قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية وغيرها من المسائل المتعلقة بالهوية الثقافية والتعددية اللغوية والملكية الفكرية والتمويل والمساعدات الفنية، إلخ. أما بالنسبة للقضايا الفنية المرتبطة بمجال المعلومات والاتصالات مباشرة. والتي أثارت اختلافات حادة في الرأى بشأنها فكانت تلك الخاصة بإدارة الإنترنت وتأمين شبكات الاتصالات والمعلومات، وكيفية التعامل مع البريد الإلكتروني غير المرخص به^(١). وهذا الكم غير المعتاد من القضايا التي تناولتها المناقشات كان يعكس حجم التداخل والتشعب بينها، الأمر الذى لم يكن من السهل تحقيق اتفاق دولى عام بشأنه.

فبالنسبة للجوانب الثقافية، كان موقف الدول النامية منها هو ضرورة احترام الهوية الثقافية لكافة المجتمعات والحفاظ عليها في وجه طغيان هذه الثورة المعلوماتية الجديدة. وفيما يتعلق بالملكية الفكرية فقد عبرت الدول المتقدمة عن موقفها منها عندما أكدت أن احترام هذه الملكية الفكرية هو أحد العناصر الأساسية التى يقوم عليها بناء مجتمع المعلومات^(٢). وفيما يتعلق بقضية التمويل لمعالجة مشكلة الفجوة الرقمية فقد كان الخلاف كبيرا بين مجموعة الدول النامية والدول المانحة حول مدى الاحتياج لإتاحة مصادر تمويل إضافية تساهم في عبور هذه المشكلة. وكان هناك اقتراح تبنته وساندته المجموعة الإفريقية بإنشاء صندوق طوعى للتضامن الرقمية، وكانت دول الاتحاد الأوروبى واليابان أكثر من عارض هذا الاقتراح^(٣).

أما فيما يتعلق بالموضوعات ذات الجوانب الفنية أساسا وأبرزها كيفية تأمين شبكات المعلومات والاتصالات، فقد دار الخلاف بصورة رئيسية بين روسيا والولايات المتحدة

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٤.

(٣) المرجع السابق.

وتركز حول إدراج أو عدم إدراج الأنشطة المتعلقة بالمجالات العسكرية كما امتد ليشمل بعض المفاهيم الخاصة بأمن الشبكات وأمن المعلومات.

وأما بالنسبة لإدارة الإنترنت فإنها كانت من الموضوعات الشائكة التي لقيت اهتمامًا كبيرًا من جميع الدول، وتراوحت المواقف بين من يريد الإبقاء على الوضع شبه الاحتكاري الذي تقوم به المنظمة غير الحكومية الأمريكية وبين من طالبوا بأن يناط هذا الدور بمنظمة دولية حكومية هي الاتحاد الدولي للاتصالات، وقد تم الاتفاق على تأجيل البت في هذه المسألة إلى حين انعقاد جولة تونس في عام ٢٠٠٥ مع الطلب من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم بدراسة الموضوع ورفع توصياته إلى القمة في مؤتمرها القادم^(١).

لقد أبرزت قمة جنيف لمجتمع المعلومات عددا من المعاني الهامة التي تمثلت في الآتي:

١- أن ثمة اتفاق دولي عام حول أنه لا يجب أن يترك أحد في العالم خارج مجتمع المعلومات.

٢- أن مفهوم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للتنمية قد أصبح بحق أحد أعمدة التنمية الاقتصادية ومتطلبا أساسيا للحد من الفقر ودعم فعالية برامج التنمية المستدامة.

٣- أنه لا بد من تكتيل الجهود الدولية من أجل التغلب على الفجوة الرقمية وتطوير المجالات المتعلقة بتطبيق تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في الدول النامية.

٤- أنه يجب على الدول النامية أن تتبنى وتطور استراتيجيات إلكترونية قومية، وأن تؤسس المناخ المناسب لتطوير البنية التحتية لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وإنشاء الخدمات والتركيز على التطبيقات الملائمة لمشكلاتها الخاصة.

٥- حددت وثيقة إعلان المبادئ وخطة العمل مجالين رئيسيين لبناء الطاقات والمهارات وهما: استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في التعليم من ناحية، ومن

(١) المرجع السابق، ص ٧٤.

الناحية الأخرى تعليم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات على جميع المستويات بداية من نحو الأمية الرقمية إلى تدريب الخبراء المتخصصين والباحثين في هذا المجال، ويحتاج كل هذا إلى مساحة كبيرة من التعليم والتدريب كما أنها مسؤولة تقع على عاتق كل منطقة وكل دولة وهي أن تقوم بتحديد واضح وعملي ودقيق لكافة احتياجاتها العملية والتدريبية.

من جهة أخرى فقد أكدت هذه الوثيقة الدولية الهامة على أن كل سكان الأرض يقفون على قدم المساواة فيما يتعلق بحقهم في الحصول على تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وما يعنيه ذلك بالضرورة من توفير الإمكانية الملائمة التي تتيح تدفق المعلومات والمعرفة من الشمال إلى الجنوب.

وتلخيصا لكل ما سبق، ووضعاً لهذا الإنجاز الدولي الهام في إطاره الصحيح، يقول أوماسياسيكو الذي تولى رئاسة المؤتمرات التحضيرية للمرحلة الأولى من القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وهو شخصية سياسية أفريقية مرموقة:

«اعتقد أننا أمام فرصة فريدة وتاريخية والتي إذا ما رغبتنا في ذلك ستساعدنا على تحقيق تقدم مذهل نحو العدل والمساواة. لا بد أن يتطور المجتمع المعلوماتي نحو مجتمع متضامن بين كل سكان هذا الكوكب. إن من الممكن تبادل المعلومات ومشاركتها وتوصيلها عبر الشركات العالمية، وسيصبح كل سكان العالم إذا ما توفرت الوسائل حينها قادرين على أن يتخاطبوا بحرية مع بعضهم البعض، وسيكون لديهم القدرة على بناء تضامن جديد على أساس تفاهم أكبر وأفضل لبعضهم البعض، وسيكونوا ربما قادرين على أن يختاروا أهدافاً مشتركة تسمح لهم جميعاً بالحرية والكرامة. وهكذا فإن هذه القمة سوف تكون حجر الأساس نحو مجمع إنساني يكون بيتنا للتضامن الكوني والسلام»^(١).

قمة تونس حول مجتمع المعلومات (نوفمبر ٢٠٠٥):

شهدت قمة تونس حول مجتمع المعلومات والتي عقدت في نوفمبر ٢٠٠٥ مجادلات ساخنة ونقاشات مستفيضة حول طبيعة السبل الكفيلة بتقليص الفجوة الرقمية بين

(١) المرجع السابق، ص ٧٩.

البلدان الغنية المتقدمة والبلدان الفقيرة، كما انصب جانب هام من هذه الحوارات حول نظم إدارة شبكة المعلومات الدولية الإنترنت.

وقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة وقتها كوفي عنان أن هذه القمة كانت تعتبر فريدة من نوعها حيث ركزت اهتمامها بالأساس على كيفية الاستفادة من مزايا القوة العالمية الجديدة وهي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ومن العناصر الأساسية التي تضمنتها بيانه أمام قمة تونس للمعلومات:

١- أن مؤتمر قمة على هذا المستوى الرفيع يجب أن يكون مؤتمرا لايجاد الحلول، وأن يفضى إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بطرق ووسائل جديدة من شأنها أن تحقق فوائد جمة لكافة الطبقات الاجتماعية، وأن تعطى زحما قويا لتنمية اقتصادية ومجتمعات البلدان الفقيرة وتغيير حياة الفقراء في العالم.

٢- أن العمود الفقري لمجتمع المعلومات هو الشبكات Networks، والشبكة الدولية للمعلومات الانترنت ليست سوى ثمرة تعاون ضخم وفريد من نوعه بكافة المقاييس، وأنه إذا ما عمت فوائد تلك الشبكات أرجاء العالم فإن ذلك لا بد وأن يحفزنا على بذل المزيد من التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية.

٣- أن الحرية هي بطبيعة الحال عمود مجتمع المعلومات، فهي التي تمكن المواطنين في كل مكان من الاستفادة من المعرفة، وهي التي تمكن الاعلاميين من القيام بمهامهم الأساسية والمواطنين من محاسبة حكوماتهم، وبدون الانفتاح، وبدون الحق في طلب المعلومات والأفكار وتلقيها وتداولها عبر أى واسطة من وسائط الاعلام، وبصرف النظر عن الحدود التي تفصل بين الدول والمجتمعات، تتوقف ثورة المعلومات ويولد يمينا مجتمع المعلومات الذي نأمل في انشائه.

وعلى أية حال، فقد جمعت قمة تونس حول مجتمع المعلومات أكثر من ٣٠ ألف مشارك وفدوا من مختلف أرجاء العالم مما جعل هذه القمة باجماع المراقبين الدوليين أكبر تجمع تنظمه الأمم المتحدة منذ انشائها.

كما أنه ولأول مرة في تاريخ القمم التي عقدتها الأمم المتحدة يتم اعتبار المجتمع المدني والقطاع الخاص مثلها مثل الحكومات والمنظمات الدولية أطرافاً أساسية في المسار التحضيرى وكذلك في أعمال هذه القمة العالمية حول مجتمع المعلومات.

وإذا كانت قمة مجتمع المعلومات في تونس قد خصصت أساساً لبحث الجوانب التقنية في عمليات الاتصال إلا أنها تطرقت إلى بحث قضية تداول المعلومات من منظور سياسى شامل.

وجاء اعلان تونس ليؤكد تعهد ممثلى شعوب العالم ببناء مجتمع معلومات شامل وذى توجه تنموى ويضع الأبعاد الإنسانية في صميم اهتمامه على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولى والالتزام بالاعلان العالمى لحقوق الإنسان وبما يتيح للجميع المشاركة في صنع المعلومات والحصول عليها.

وبالإمكان القول أنه قد طغت على أعمال قمة تونس والمداورات التى جرت فيها ثلاثة موضوعات رئيسية هي: إدارة الانترنت، والآليات المالية اللازمة من أجل تكريس تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات لأغراض التنمية، والتنفيذ والمتابعة لما يتم الاتفاق عليه من قرارات وتوصيات.

وفىما يتعلق بإدارة الانترنت، فإنه أمكن احراز بعض التقدم الإيجابى حيث تسنى الاتفاق حول بعض السياسات العامة المتصلة بهذا الموضوع، وذلك عندما تم التأكيد بشكل خاص على أن تكون الإدارة الدولية للانترنت متعددة الأطراف وشفافة وديمقراطية وبمشاركة كاملة من كل الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. ومن هذا المنطلق تمت الموافقة على انشاء منتدى لإدارة الانترنت تلتزم فيه الحكومات بالاضطلاع بمسئولياتها على قدم المساواة في وضع سياسة عامة دولية خاصة بإدارة الانترنت في حين تلتزم المنظمات الدولية بوضع المبادئ التى تكفل تطبيقها عالمياً خاصة فيما يتعلق بتنسيق وإدارة المواد الحرجة للانترنت.

كما وافق المشاركون في أعمال قمة تونس للمعلومات على انشاء صندوق للنضامن

الرقمي وذلك بوصفه آلية مالية مبتكرة تهدف إلى تحويل الفجوة الرقمية إلى فرص رقمية للعالم النامي هذا بالإضافة إلى دعمه للآليات الموجودة لتمويل مجتمع المعلومات.

أيضا فقد تم التأكيد في ذات السياق على ضرورة إيجاد أطر قانونية وتنظيمية ومالية منسقة بين البلدان النامية من جهة والبلدان المانحة من جهة أخرى إلى جانب تحفيز الاستثمار وتيسير النفاذ إلى الانترنت بأسعار معقولة، كما تم التأكيد على أهمية الاستخدام الفعال لآليات تخفيف الديون.

أخيرا يبقى القول أن هذه القمة المعلوماتية بما حوته من حوارات ثرية وبناءة حول مختلف القضايا المطروحة عليها، أكدت الأهمية الفائقة التي يوليها المجتمع الدولي بمختلف شرائحه ومكوناته لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، كما برهنت كذلك على عمق وعيه بتحدياتها في الحاضر كما في المستقبل.

وإذا كان لنا من كلمة أخيرة فهي أن الثورة المعلوماتية والاتصالية قد دخلت بالعالم إلى مرحلة تاريخية جديدة وخطيرة وفتحت أمامه آفاقا لا حدود لها، إلا أنها وفي نفس الوقت وضعت في مفترق طرق ذلك أنها على قدر ما يمكنها أن تحققه للإنسانية من أسباب التقدم والرخاء والازدهار، فأنها وبنفس الدرجة قادرة على أن تهدد العالم كله بأفدح الكوارث والأخطار.

إن هذه الثورة بالذات ليست ككل الثورات فهي الوحيدة من بين كل الثورات التي شهدتها التاريخ التي تمس الوجود الإنساني في الصميم بحكم ما تمتلكه من أحدث مبتكرات العصر من العلم والمعرفة والتكنولوجيا والتي لا يستطيع أحد أن يجد من اندفاع طوفانها الجارف بكل ما يحمله هذا الطوفان في ثناياه من خير أو شر.

المحتويات

الصفحة

٥ مقدمة
٧ الفصل الأول: العلاقات الساسية الدولية طبيعتها ومحاور اهتمامها
٤١ الفصل الثاني: المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي
٩١ الفصل الثالث: الفاعلون الرئيسيون فى العلاقات الدولية المعاصرة
١٣٧ الفصل الرابع: دور السياسة الخارجية فى العلاقات الدولية
١٦٧ الفصل الخامس: دور القوة والصراع فى العلاقات الدولية
٢١٩ الفصل السادس: الدبلوماسية الدولية المعاصرة
٢٥٣ الفصل السابع: دور المؤثرات الاقتصادية فى العلاقات الدولية المعاصرة
٢٩٥ الفصل الثامن: الأمم المتحدة والمتغيرات العالمية الجديدة
٣٢٥ الفصل التاسع: المجتمع الدولي وقضايا حقوق الإنسان
٣٥٧ الفصل العاشر: سياسات منع الانتشار النووى فى العالم
٣٩١ الفصل الحادى عشر: الأبعاد الدولية لمشكلات البيئة
٤٢١ الفصل الثانى عشر: ظاهرة الإرهاب الدولي
٤٥٣ الفصل الثالث عشر: المعلوماتية وثورة الاتصالات فى العلاقات الدولية المعاصرة

هذا الكتاب

يعد هذا الكتاب عن «العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع»، مرجعا أساسيًا مهما لدراسة العلاقات الدولية يبعدها النظرى والتطبيقي، وهو يأتي تنويجا لجهود وخبرات مؤلفه الطويلة في هذا المجال الحيوى من مجالات البحث والتأليف والنشر العلمى.

يركز الجانب النظرى في هذا المرجع العلمى على عدد من المحاور الرئيسية كمدخل التحليل النظرى فى العلاقات الدولية، وبنية النظام السياسى الدولى، والفاعلين الدوليين الأساسيين من حكوميين وغير حكوميين، ونظريات القوة والصراع، والمتغيرات التى تؤثر فى صنع السياسة الخارجية، والدبلوماسية الدولية، ودور المؤثرات الاقتصادية فى العلاقات الدولية المعاصرة، ودور التنظيم الدولى العالمى ممثلا فى الأمم المتحدة.

أما الجانب العملى لهذه الدراسة فإنه يدور حول بعض أبرز القضايا الدولية المعاصرة والتى تؤثر بشدة فى واقع ومستقبل العلاقات الدولية، ومن بين تلك القضايا: مشكلات البيئة الدولية، والأبعاد العالمية لقضايا حقوق الإنسان، ومشكلات الانتشار النووى بتأثيراتها المهمة على استقرار نظام الأمن الدولى، هذا بالإضافة إلى المشكلات الناتجة عن تفشى ظاهرة الإرهاب الدولى، وتعاظم تأثير الثورة الاتصالية والمعلوماتية الراهنة بأبعادها ونتائجها الدولية غير المسبوقة.

وبإيجاز، فإن هذا الكتاب براءته العلمية، يقدم مرجعا لا غنى عنه للدارسين والباحثين فى مجالات العلوم السياسية، والدبلوماسية، والإعلام الدولى، ولغيرهم خاصة المثقفين المعنيين بهذا الحقل الحيوى والمهم من حقول علم السياسة.

الناشر

ISBN :978- 977-281- 452- 2

ACADEMIC BOOKSHOP

EGYPTIAN JOINT-STOCK CO.

CAIRO 2002

